المسند المصنف المعلل

صنفه وحققه

الدكتور بشار عواد معروف — السيد أبو المعاطي النوري

محمد مهدي المسلمي — أحمد عبد الرزاق عيد

أيمن إبراهيم الزاملي — محمود محمد خليل

المجلد الرابع عشر

عبد الله بن عمر

٦٦٩٦-٧١٠٦



دار الغرب الإسلامي

تونس

النَاشِر

دَار الغَرب الإسلامي

الطبعة الأولى

1434 هـ / 2013 م



المسند المصنف المعلل

٣٤٨ـ عَبد الله بن عُمر بن الخَطاب العَدَويُّ[1]
رَضيَ الله تَعالَى عَنهما

كتاب الإيمان

٦٦٩٦- عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِعَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ: أَلاَ تَغْزُو؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ الإِسْلاَمَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ لَهُ: أَلاَ تَغْزُو؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ»[3].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٤٣(٦٣٠١) قال: حَدثنا ابن نُمير. و«البُخاري» ١/ ٩(٨) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى. و«مُسلم» ١/ ٣٤(٢٢) قال: وحَدثني ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي. و«التِّرمِذي» (٢٦٠٩م) قال: حَدثنا أَبو كُريب، قال: حَدثنا وَكيع. و«النَّسائي» ٨/ ١٠٧ قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الله بن عَمار، قال: حَدثنا الـمُعافَى، يَعْني ابن عِمران. و«ابن خُزيمة» (٣٠٨) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا رَوح بن عُبادة. وفي (١٨٨٠) قال: حَدثنا سَلْم بن جُنادة، قال: حَدثنا وَكيع. و«ابن حِبَّان» (١٥٨) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد الأَزدي، قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم

---

(١) قال المِزي: عَبد الله بن عُمَر بن الخَطَّاب، القُرشي، العَدَوي، أَبو عَبد الرَّحمَن، الـمَكِّي، ثُم المدني، أَسلم قديمًا مع أَبيه وهو صغير لم يبلغ الحُلم، وهاجر معه، وقَدَّمَه في ثِقله، واستُصغِر يوم أُحُد، وشَهِد الخندق وما بعدها من المشاهد، مع رسول الله ﷺ، وهو شَقيق حفصة أُم الـمُؤمنين، أُمها زينب بنت مظعون أخت عثمان بن مظعون. «تهذيب الكمال» ١٥/ ٣٣٢.

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) اللفظ للنَّسائي.

الحَنظلي، قال: أَخبَرنا وَكيع. وفي (١٤٤٦) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى، قال: حَدثنا ابن وَهب.

ستتهم (عَبد الله بن نُمير، وعُبيد الله بن مُوسى، ووَكيع بن الجَراح، والـمُعَافَى بن عِمران، ورَوح بن عُبادة، وعَبد الله بن وَهب) عَن حَنظَلة بن أَبي سُفيان الجُمَحي، قال: سَمِعتُ عِكرِمة بن خالد، فذكره[1].

- في رواية ابن نُمير، ورَوح، ورواية وَكيع، عِند ابن حِبَّان: «قَالَ حَنظَلَة بن أَبي سُفيان: سَمِعْتُ عِكرِمة بن خالد يُحَدِّث طَاوُوسًا، قَالَ: إِن رجلاً قَالَ لعَبد الله بن عُمر».

- قال أبو عيسى التِّرمذي: هذا حديث حسن صحيح.

* * *

٦٦٩٧- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[2].

(*) وفي رواية: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[3].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٢٠(٦٠١٥) قال: حَدثنا هاشم. و«مُسلم» ١/ ٣٤(٢١) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُعاذ، قال: حَدثنا أَبي. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٨٨) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا هاشم بن القاسم. و«ابن خُزيمة» (٣٠٩) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنصور الرَّمَادي، قال: حَدثنا أَبو النَّضر. وفي (١٨٨١ و٢٥٠٥) قال: حَدثنا أَبو الأَشعَث، أَحمد بن المِقدام العِجلي، قال: حَدثنا بِشر بن الـمُفَضل.

---

(١) المسند الجامع (٧١٦٤)، وتحفة الأشراف (٧٣٤٤)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٣/ ٤٥٣.
والحديث؛ أخرجه البيهقي ١/ ٣٥٨، والبَغَوي (٦).

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) اللفظ لمسلم.

ثلاثتهم (هاشم بن القاسم، أبو النَّضر، ومُعاذ بن مُعاذ، وبشر بن الـمُفَضل) عَن عَاصم بن مُحمد بن زَيد بن عَبد الله بن عُمر بن الخَطاب، عَن أَبيه، فذكره[1].

• أَخرجه ابن خُزيمة (٣٠٩) قال: حَدثنا به مُحمد بن يَحيَى، قال: حَدثنا أَحمد بن يُونُس، قال: حَدثنا عاصم، قال: أَخبَرني واقد بن مُحمد بن زَيد، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر، قال: قال رسول الله ﷺ:... بمثله.

زاد فيه: «واقد بن مُحمد بن زَيد»[2].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو الحسن الدَّارَقُطني: يَرويه عاصم بن مُحمد بن زَيد، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه أَحمد بن يُونُس، عَن عاصم بن مُحمد، عَن أَخيه واقد، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر.

وخالفه بِشر بن الـمُفَضل، ومُعاذ بن مُعاذ، وأَبو النَّضر هاشم بن القاسم، رَوَوْه عَن عاصم بن مُحمد، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر.

ورَواه عُمر بن مُحمد بن زَيد، أخوهما، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا.

وهو صحيحٌ عَنه، ويُشبه أَن يكون عاصم بن مُحمد سَمِعَه من أَبيه، واستثبَتَه من أَخيه واقد، فحَدَّثَ به مَرَّةً عَن أَبيه، عَن ابن عُمر، ومرة عَن أَخيه، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر، والله أَعلم. «العِلل» (٣١٠٢).

***

٦٦٩٨- عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ»[3].

أَخرجه الحُمَيدي (٧٢٠). والتِّرمِذي (٢٦٠٩) قال: حَدثنا ابن أَبي عُمر.

---

(١) المسند الجامع (٧١٦٣)، وتحفة الأشراف (٧٤٢٩)، وأطراف المسند (٤٤٩٨).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٤/ ٨١.

(٢) أَخرجه ابن مَندَه (١٥٠) من طريق أَحمد بن يُونُس، به.

(٣) اللفظ للحميدي.

كلاهما (عَبد الله بن الزُّبير الحُمَيدي، ومُحمد بن أَبي عُمر) عَن سُفيان بن عُيينة، عَن سُعَير بن الخِمس التَّميمي، عَن حَبيب بن أَبي ثَابت، فذكره[1].

ـ قَالَ الحُمَيدي (٧٢١): حَدثنا سُفيان مَرَّةً واحدةً عَن سُعَير ومِسعَر، ثُم لم أَسمع سُفيان يذكر مِسعَرًا بعد ذلك.

ـ وقال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

ـ فوائد:

ـ قال عَبد الله بن أَحمد: حَدثني ابن خلاد، قال: سَمعتُ يَحيى القَطَّان يقول: عَدَّ عَلَيَّ سُفيان، عَن حَبيب بن أَبي ثابت، سَمِعت ابن عُمر ثلاثة، يَعْني «حَديث الضالة»، و«تأتونا بالمعضلات» و«سُئِل ابن عُمر وأَنا أَسمع عَن رجل وَهَب لابنه ناقة»، ثُم قال: ليس غَير هذا، عَن ابن عُمر. «العِلل» (٤٩٥٧).

ـ وقال الدَّارَقُطني: غريبٌ من حَديث أَبي سَلَمة مِسعَر، عَن حَبيب بن أَبي ثَابت، عَن ابن عُمر، تَفَرَّدَ به سُفيان بن عُيينة. «أطراف الغرائب والأفراد» (٢٩٣١).

***

٦٦٩٩- عَنْ يَزِيدَ بْنِ بِشْرٍ السَّكْسَكِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ الـمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ، مَالَكَ تَحُجُّ وَتَعْتَمِرُ، وَقَدْ تَرَكْتَ الْغَزْوَ فِي سَبِيلِ الله؟ قَالَ: وَيْلَكَ؛

«إِنَّ الإِيمَانَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ: تَعْبُدُ اللهَ، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَحُجُّ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، قَالَ: فَرَدَّهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الله، تَعْبُدُ اللهَ، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَحُجُّ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، كَذَلِكَ قَالَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ».

ثُمَّ الْجِهَادُ حَسَنٌ.

---

(١) المسند الجامع (٧١٦٠)، وتحفة الأشراف (٦٦٨٢).

والحديث؛ أخرجه البُخاري، في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢١٣.

وأخرجه من طريق سُعَير ومِسعَر، عَن حَبيب، به؛ الطبراني (١٣٨٢٢).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٥/ ٣٥٢(١٩٩١٢) و١١/ ٦(٣٠٩٤٧) قال: حَدثنا جَرير، عَن مَنصور، عَن سَالم بن أَبي الجَعد، عَن عَطية، مَولَى بَنِي عامر، عَن يزِيد بن بِشر السَّكسَكي، فذكره.

• أَخرجه أَحمد ٢/ ٢٦(٤٧٩٨) قال: حَدثنا وَكيع، عَن سُفيان، عَن مَنصور، عَن سَالم بن أَبي الجَعد، عَن يَزيد بن بِشر، عَنِ ابن عُمَر، قَالَ:

«بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ».

قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: الْجِهَادُ حَسَنٌ، هَكَذَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

ليس فيه: «عَطية، مَولَى بَني عَامرٍ»(١).

ـ فوائد:

ـ قالَ ابن أَبي حاتم: سَأَلتُ أَبي عَن حَديث؛ رَواه الثَّوري، عَن مَنصور، عَن سالِمِ بن أَبي الجَعد، عَن رَجل، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال: الإِسلامُ شَهادةُ أَن لاَ إِلَه إِلاَّ الله، وإِقامُ الصَّلاة، وإِيتاءُ الزَّكاة، وحَجُّ البَيت، ثُم الجِهادُ بَعدُ حَسَنٌ.

قال أَبي: يَزيدونَ في هذا الإِسناد رَجُلَين، يقولون: سالِمٍ، عَن عَطية، رَجل من أَهل الشام، عَن يَزيدَ بن بشرٍ السَّكسَكي، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

قُلتُ لأَبي: وهذه الزيادة محفوظة؟ قال: نعم.

قُلتُ: فعطية مَن هو؟ قال: هو عَطية بن قَيس «علل الحديث» (١٩٦١).

ـ وقالَ أَبو حاتم الرَّازي، أَيضًا: يَزيد بن بِشر السَّكسَكي، رَوى عَن ابن عُمر، رَوى عَنه عطية، مَولى بَنِي عامر، هو مجهولٌ. «الجرح والتعديل» (١٠٦٢).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه مَنصور بن الـمُعتَمِر، واختُلِفَ عَنه؛

---

(١) المسند الجامع (٧١٦١)، وأطراف المسند (٥٠٥١)، وإتحاف الخِيرَة الـمَهَرَة (١٤).

والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي، في «شعب الإِيمان» (٢١)، من طريق عطية.

وأَخرجه الطبراني (١٣٩١٤)، ليس فيه عطية.

فرواه يَحيى القَطَّان، عَن الثَّوري، عَن مَنصور، عَن سالم بن أَبي الجَعد، عَن رجل لم يُسَمِّه، عَن ابن عُمر.

وخالفه أَبو إِسحاق الفَزاري، ووَكيع بن الجراح، ومُؤَمَّل، فرَوَوْه، عَن الثَّوري، عَن مَنصور، عَن سالم، وسَمَّوُا الرجل، وقالوا: عَن يَزيد بن بِشر السَّكسَكي.

وكذلك رَواه فُضيل بن عياض، عَن مَنصور.

ورَواه جَرير، عَن مَنصور، عَن سالم، عَن عطية، مَولَى بني عامر، عَن يَزيد بن بِشر، عَن ابن عُمر.

ورَواه حُصين بن عَبد الرَّحمَن، عَن يَزيد بن بِشر، أَو بِشر بن يَزيد.

حَدَّثَ به عَنه حَجاج بن دينار.

والقول عِندي قول جَرير بن عَبد الحميد، عَن مَنصور. «العِلل» (٣١٣٠).

* * *

٦٧٠٠- عَنْ أَبِي سُوَيْدٍ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: أَتَيْنَا ابْنَ عُمَرَ، فَجَلَسْنَا بِبَابِهِ لِيُؤْذَنَ لَنَا، قَالَ: فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا الإِذْنُ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى جُحْرٍ فِي الْبَابِ، فَجَعَلْتُ أَطَّلِعُ فِيهِ، فَفَطِنَ بِي، فَلَمَّا أَذِنَ لَنَا جَلَسْنَا، فَقَالَ: أَيُّكُمُ اطَّلَعَ آنِفًا فِي دَارِي؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا، قَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ اسْتَحْلَلْتَ أَنْ تَطَّلِعَ فِي دَارِي؟ قَالَ: قُلْتُ: أَبْطَأَ عَلَيْنَا الإِذْنُ، فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَتَعَمَّدْ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

«بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ».

قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا تَقُولُ فِي الْجِهَادِ؟ قَالَ: مَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ.

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٢(٥٦٧٢) قال: حَدثنا أَبو النَّضر، قال: حَدثنا أَبو عَقِيل، عَن بَرَكَة بن يَعلَى التَّيمي، قال: حَدثني أَبو سُويد العَبدي، فذكره[1].

---

(١) المسند الجامع (٧١٦٢)، وأطراف المسند (٥٠٨١)، ومجمع الزوائد ٨/ ٤٤.

• أخرجه ابن أَبي شَيبة ٨/ ٥٦٨(٢٦٧٥٥) قال: حَدثنا وَكيع، عَن بَركة بن يَعلَى التَّيمي، عَن أَبي سُوَيد العبدي، قال: كُنا بباب ابن عُمر نستأذن عليه، فحانت مني التفاتة، فرآني، فقال: أَيكم اطلع في داري؟ قال: قلتُ: أَنا، أَصلحك الله، حانت مني التفاتةٌ، فنظرتُ، قال: ويحل[1] لك أَن تطلع في داري!. «مختصر».

ـ فوائد:

ـ قال البرقاني: سمعتُ الدَّارَقُطني يقول: بَرَكة بن يَعلى، عَن أَبي سوَيد العبدي، عَن ابن عُمر، مجهولان «سؤالاته» (٤٨).

* * *

٦٧٠١- عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ».

أَخرجه عَبد بن حُميد (٨٢٤) قال: حَدثنا يَعلَى، قال: حَدثنا عَبد المَلِك بن أَبي سُليمان، عَن سَلَمة بن كُهَيل، فذكره[2].

ـ فوائد:

ـ قال الدُّوري: سَمِعتُ يَحيى، يَعْني ابن مَعين، يَقول: سَلَمة بن كُهَيل، يُكنى أَبا يَحيى، وقال سَلَمة: رأَيتُ أَبا جُحَيفَة، ودخلتُ على زَيد بن أَرقَم، وسَمِعتُ من جُندُب بن سُفيان، ولم أَسمع أحدًا يقول: قال رسُولُ الله ﷺ غيره «تاريخه» (١٥٢٥).

ـ وقال أَبو الحَسن الدَّارَقُطني: اختُلِفَ فيه علَى سَلَمة بن كُهَيل؛

فرواه عَبد الملك بن أَبي سُليمان، واختُلِفَ عَنه؛

---

(١) في الطبعات الثلاث، دار القبلة، والرُّشد (٢٦٦٣٤)، ودار الفاروق (٢٦٧٤٠): «ويحك»، والمُثبت عَن نسختين خطيتين، ذكر محقق طبعة الرشد أنه فيهما: «ويحل»، و«الأدب» لابن أَبي شيبة (٢٢).

(٢) المسند الجامع (٧١٦٥).

فرواه سَعيد بن سَلَمة، عَن عَبد الملك بن أَبي سُليمان، عَن سَلَمة بن كُهَيل، عَن ابن عُمر، مَرفُوعًا.

ووَقفَه إِسحاق بن الأَزرق، عَن عَبد الملك.

ورَواه مالك بن مِغوَل، عَن سَلَمة بن كُهَيل، عَن ابن عُمر، مَرفُوعًا أَيضًا.

وخالفهم يَحيى بن سَلَمة بن كُهَيل، فرواه عَن أَبيه، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر.

فإِن كان حفظه فقد وصل إِسناده. «العِلل» (٣٠٧٤).

* * *

٦٧٠٢- عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ السُّلَمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللهُ، وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ».

(*) وفي رواية: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسَةٍ: عَلَى أَنْ يُوَحَّدَ اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ».

فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَجِّ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ؟ قَالَ: لاَ، صِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ، هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ[1].

أَخرجه مُسلم ١/ ٣٤(١٩) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير الهَمْداني، قال: حَدثنا أَبو خالد، يَعْني سُليمان بن حَيَّان الأَحمر. وفي (٢٠) قال: وحَدثنا سَهل بن عُثمان العَسْكَرِي، قال: حَدثنا يَحيى بن زَكرياء.

كلاهما (أَبو خالد الأَحمر، ويَحيَى بن زَكريا بن أَبي زائدة) عَن أَبي مالك الأَشْجَعي، سَعد بن طارق، قال: حَدثني سَعد بن عُبيدة السُّلَمي، فذكره[2].

* * *

---

(١) لفظ (١٩).

(٢) المسند الجامع (٧١٦٦)، وتحفة الأشراف (٧٠٤٧).

والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٤/ ١٩٩.

٦٧٠٣- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ:

«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ، حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله»[١].

أخرجه البُخاري ١/ ١٢(٢٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن مُحمد الـمُسْنَدي، قال: حَدثنا أَبو رَوح، الحَرَمِي بن عُمارة. و«مُسلم» ١/ ٣٩(٣٨) قال: حَدثنا أَبو غَسان الِمسمَعي، مالك بن عَبد الواحد، قال: حَدثنا عَبد الـمَلِك بن الصَّبَّاح. و«ابن حِبَّان» (١٧٥ و٢١٩) قال: أَخبَرنا أَحمد بن علي بن الـمُثَنى، بالـمَوْصِل، قال: حَدثنا إِبراهيم بن مُحمد بن عَرعَرة، قال: حَدثنا حَرَمي بن عُمارة.

كلاهما (الحَرَمي بن عُمارة، وعَبد الـمَلِك بن الصَّبَّاح) عَن شُعبة، عَن واقد بن مُحمد بن زَيد بن عَبد الله بن عُمر، قال: سَمعتُ أَبي يُحَدِّث، فذكره[٢].

ـ قال أَبو حاتم ابن حِبَّان: تَفَرَّدَ به شُعبة.

***

● حَدِيثُ يَحيى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«جَاءَ جِبْرِيلُ ﷺ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الإِسْلاَمُ؟...» الْحَدِيثَ، وَفِيهِ السُّؤَالُ عَنِ الإِحْسَانِ، وَالإِيمَانِ».

يأتي، إِن شاء الله تعالى، في مسند عُمر بن الخَطاب، رَضي الله تعالى عَنه.

ـ وفيه أَيضًا حديثُ ابن بُرَيْدَةَ، عَنِ ابن عُمَرَ، نَحوَهُ.

---

(١) اللفظ للبخاري.

(٢) المسند الجامع (٧١٦٧)، وتحفة الأشراف (٧٤٢٢).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبَراني، في «الأوسط» (٨٥١٠)، والدَّارَقُطني (٨٩٨ و٨٩٩)، والبَيهَقي ٣/ ٩٢ و٣٦٧ و٨/ ١٧٧، والبَغَوي (٣٣).

• وَحَدِيثُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ».

يأتي، إن شاء الله.

* * *

٦٧٠٤- عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: لاَ، وَالَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، مَا فَعَلْتُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ ﷺ: قَدْ فَعَلَ، وَلَكِنْ قَدْ غُفِرَ لَهُ بِقَوْلِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: لاَ، وَالَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، يَا رَسُولَ اللهِ، مَا فَعَلْتُ، قَالَ: بَلَى قَدْ فَعَلْتَ، وَلَكِنْ غُفِرَ لَكَ بِالإِخْلاَصِ»(٢).

(*) في رواية حَسَن: «... أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ ﷺ، أَنَّكَ قَدْ فَعَلْتَ، وَلَكِنَّ اللهَ غَفَرَ لَكَ».

أخرجه أحمد ٢/ ٦٨(٥٣٦١) و٢/ ١٢٧(٦١٠٢) قال: حَدثنا عَفان. وفي ٢/ ٧٠ (٥٣٨٠) قال: حَدثنا حَسَن. وفي ٢/ ١١٨(٥٩٨٦) قال: حَدثنا عَبد الصَّمد. و«عَبد بن حُميد» (٨٥٨) قال: حَدثني ابن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا يَحيى بن آدم. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٩٠) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا عَفان.

أَربعتهم (عَفان بن مُسلم، وحَسَن بن مُوسى، وعَبد الصَّمد بن عَبد الوارث، ويَحيَى بن آدم) عَن حَماد بن سَلَمة، قال: أَخبَرنا ثابت، فذكره(٣).

- في رواية عَفان؛ قَالَ حَماد: لم يَسمع هذا من ابن عُمر، بينهما رجلٌ، يَعْني ثابتًا.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٣٦١).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٩٨٦).

(٣) المسند الجامع (٧١٧٦)، وأطراف المسند (٤٠٦٧)، ومجمع الزوائد ١٠/ ٨٣، والمقصد العلي (١٦٤٠)، وإتحاف الخِيَرة المَهَرة (٤٨٢٨ و٦١٠٦)، والمطالب العالية (١٧٧٦).

والحديث؛ أخرجه البيهقي ١٠/ ٣٧.

ـ **فوائد:**

ـ رواه الحارث بن عُبيد، أَبِي قُدامة، عَن ثابت، عَن أَنس، وتقدم.

***

• حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي خَيْرٍ؟ تَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ...» الْحَدِيث.

يأتي، إن شاء الله.

• وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«لَيْسَ عَلَى أَهْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْشَةٌ فِي قُبُورِهِمْ...» الْحَدِيث.

يأتي، إن شاء الله.

• وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

يأتي، إن شاء الله.

***

٦٧٠٥ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«مَنْ قَالَ لأَخِيهِ: كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»(١).

(*) وفي رواية: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلاَّ رَجَعَتْ عَلَى الآخَرِ»(٢).

(*) وفي رواية: «أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلاَّ رَجَعَتْ عَلَيْهِ»(٣).

---

(١) اللفظ لمالك «الموطأ».

(٢) اللفظ لأحمد (٥٠٣٥).

(٣) اللفظ لمسلم (١٢٨).

أخرجه مالك (٢٨١٤)[1]. و«أحمد» ٢/ ١٨(٤٦٨٧) قال: حَدثنا يَحيى، عَن سُفيان. وفي ٢/ ٤٤(٥٠٣٥) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة. وفي ٢/ ٤٧(٥٠٧٧) قال عَبد الله بن أحمد: وجدتُ في كتاب أَبِي: حَدثنا حَجاج، قال: أَخبَرنا شُعبة. وفي ٢/ ٦٠(٥٢٥٩) قال: حَدثنا وَكيع، عَن سُفيان. وفي ٢/ ١١٢ (٥٩١٤) قال: حَدثنا مُؤَمَّل، قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١١٣ (٥٩٣٣) قال: حَدثنا إِسحاق، قال: أَخبَرنا مالك. و«البُخاري» ٨/ ٣٢(٦١٠٤)، وفي «الأدب المُفرد» (٤٣٩) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثني مالك. و«مُسلم» ١/ ٥٦(١٢٨) قال: وحَدثنا يَحيى بن يَحيى التَّميمي، ويَحيَى بن أَيوب، وقُتيبة بن سَعيد، وعلي بن حُجْر، جَمِيعًا عَن إِسماعيل بن جَعفر، قال يَحيى بن يَحيى: أَخبَرنا إِسماعيل بن جَعفر. و«التِّرمِذي» (٢٦٣٧) قال: حَدثنا قُتيبة، عَن مالك. و«ابن حِبَّان» (٢٤٩) قال: أَخبَرنا الحُسين بن إِدريس الأَنصاري، قال: حَدثنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك. وفي (٢٥٠) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابِري، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر.

أَربعتهم (مالك بن أَنس، وسُفيان بن سَعيد الثَّوري، وشُعبة بن الحَجاج، وإِسماعيل بن جَعفر) عَن عَبد الله بن دِينار، فذكره[2].

- في رواية أَحمد (٤٦٨٧): «ابن دِينار» غير مُسَمًّى.

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، ومعنى قوله باء: يعني أقر.

***

٦٧٠٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»[3].

---

(١) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٢٠٦٩)، وسُوَيد بن سَعيد (٧٦٠)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٤٨٤).

(٢) المسند الجامع (٧١٧٩)، وتحفة الأشراف (٧١٣٥ و٧٢٣٣)، وأطراف المسند (٤٣٤٦).
والحديث؛ أخرجه أبو عَوانة (٥٢ و٥٤)، والبَيهَقي ١٠/ ٢٠٨، والبَغَوي (٣٥٥٠ و٣٥٥١).

(٣) اللفظ للحُميدي.

(*) وفي رواية: «أَيُّما رَجُلٍ كَفَّرَ رَجُلاً، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلاَّ فَقَدْ بَاءَ بِالْكُفْرِ»[1].

(*) وفي رواية: «أَيُّما رَجُلٍ كَفَّرَ رَجُلاً، فَأَحَدُهُمَا كَافِرٌ»[2].

(*) وفي رواية: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: يَا كَافِرُ، فَإِنَّهَا تَجِبُ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَإِنْ كَانَ الَّذِي قِيلَ لَهُ كَافِرًا، فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِلاَّ رَجَعَ إِلَيْهِ مَا قَالَ»[3].

(*) وفي رواية: «إِذَا قَالَ لِلآخَرِ كَافِرٌ، فَقَدْ كَفَرَ أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ الَّذِي قَالَ لَهُ كَافِرًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَمَا قَالَ لَهُ، فَقَدْ بَاءَ الَّذِي قَالَ لَهُ بِالْكُفْرِ»[4].

(*) وفي رواية: «أَيُّما رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْفَرَ رَجُلاً مُسْلِمًا، فَإِنْ كَانَ كَافِرًا، وَإِلاَّ كَانَ هُوَ الْكَافِرَ»[5].

أخرجه الحُمَيدي (٧١٥) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا أَيوب. و«أَحمد» ٢/ ٢٣(٤٧٤٥) قال: حَدثنا يَعلَى بن عُبيد، قال: حَدثنا فُضيل، يَعْني ابن غَزوان. وفي ٢/ ٦٠(٥٢٦٠) قال: حَدثنا وَكيع، عَن فُضيل بن غَزوان. وفي ٢/ ١٠٥ (٥٨٢٤) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا صَخر، يَعْني ابن جُوَيرية. وفي ٢/ ١٤٢ (٦٢٨٠) قال: حَدثنا ابن نُمير، وحَماد بن أُسامة، قالا: حَدثنا عُبيد الله. و«البُخاري»، في «الأدب المُفرد» (٤٤٠) قال: حَدثنا سَعيد بن داوُد، قال: حَدثنا مالك. و«مُسلم» ١/ ٥٦(١٢٧) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا مُحمد بن بِشر، وعَبد الله بن نُمير، قالا: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أَبو داوُد» (٤٦٨٧) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا جَرير، عَن فُضيل بن غَزوان.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٧٤٥).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٢٦٠).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٨٢٤).

(٤) اللفظ للبُخاري في «الأدب المُفرد».

(٥) اللفظ لأَبي داوُد.

خمستهم (أَيوب السَّخْتياني، وفُضيل بن غَزوان، وصَخر بن جُوَيرية، وعُبيد الله بن عُمر، ومالك بن أَنس) عَن نافِع، فذكره[1].

* * *

٦٧٠٧- عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا، أَسَمِعْتَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ؟».

قَالَ جَابِرٌ: لَمْ أَسْمَعْهُ.

قَالَ جَابِرٌ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ.

أَخرجه أَحمد ٣/ ٣٤٦(١٤٧٩٠) قال: حَدثنا مُوسى، قال: حَدثنا ابن لَهِيعَة، عَن أَبي الزُّبير، فذكره[2].

ـ فوائد:

أَبو الزُّبير؛ هو مُحمد بن مُسلم بن تَدرس، وابن لَهيعة؛ هو عبد الله، وموسى؛ هو ابن داوُد.

* * *

٦٧٠٨- عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الـمَدِينَةِ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ حَدِيثًا؛

«كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُتِيَ بِجُمَّارَةٍ، فَقَالَ: إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً، مَثَلُهَا كَمَثَلِ الرَّجُلِ الـمُسْلِمِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَسَكَتُّ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ»[3].

---

(١) المسند الجامع (٧١٨٠)، وتحفة الأشراف (٨٠٠٤ و٨٠٩٥ و٨٢٥٤)، وأطراف المسند (٤٦٦٧ و٤٧٨٩ و٤٨٨٨).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٥٢)، والبَزَّار (٥٦٠٤ و٥٦٠٥)، وأَبو عَوانة (٤٧-٥١ و٥٣)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (١١١ و٢٢٥١)، والبَيهَقي، في «شُعَب الإِيمان» (٨١).

(٢) المسند الجامع (٨٣٢٥)، وأطراف المسند (١٩٥٤)، ومجمع الزوائد ١/ ١٠٠، وإتحاف الخِيَرَة الـمَهَرة (١٨٢).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٥٩٩).

(*) وفي رواية: «بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسٌ، إِذْ أُتِيَ بِجُمَّارِ نَخْلَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الـمُسْلِمِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، يَا رَسُولَ الله، ثُمَّ الْتَفَتُّ، فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشَرَةٍ، أَنَا أَحْدَثُهُمْ، فَسَكَتُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ»(1).

(*) وفي رواية: «قَالَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمًا لأَصْحَابِهِ: أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ مَثَلُهَا مَثَلُ الـمُؤْمِنِ؟ فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأُلْقِيَ فِي نَفْسِي، أَوْ رُوعِيَ، أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا سَكَتُوا، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ»(2).

(*) وفي رواية: «صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الـمَدِينَةِ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ بِحَدِيثٍ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُتِيَ بِجُمَّارٍ، فَقَالَ: إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً، مَثَلُ الرَّجُلِ الـمُسْلِمِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَسَكَتُّ، قَالَ عُمَرُ: وَدِدْتُ أَنَّكَ قُلْتَ وَعَلَيَّ كَذَا»(3).

(*) وفي رواية: «إِنِّي لأَعْلَمُ شَجَرَةً يُنْتَفَعُ بِهَا مِثْلَ الـمُؤْمِنِ، هِيَ الَّتِي لاَ يَنْفُضُ وَرَقُهَا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ، فَفَرِقْتُ مِنْ عُمَرَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَقُولُ: هِيَ النَّخْلَةُ»(4).

(*) وفي رواية: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فِي قَوْلِهِ: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ قَالَ: هِيَ الَّتِي لاَ تَنْفُضُ وَرَقَهَا، وَظَنَنْتُ أَنَّهَا النَّخْلَةُ»(5).

أَخرجه الحُمَيدي (٦٩٣) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا ابن أَبي نَجِيح. و«أَحمد» ٢/ ١٢ (٤٥٩٩) قال: حَدثنا سُفيان، عَن ابن أَبي نَجِيح. وفي ٢/ ٤١ (٥٠٠٠)

---

(١) اللفظ للبُخاري (٥٤٤٤).

(٢) اللفظ لمسلم (٧٢٠١).

(٣) اللفظ للدَّارِمِي.

(٤) اللفظ لأَحمد (٥٩٥٥).

(٥) اللفظ لأَحمد (٥٦٤٧).

قال: حَدثنا أَبو مُعاوية، قال: حَدثنا الأَعمَش. وفي ٢/ ٩١(٥٦٤٧) قال: حَدثنا حَجاج، قال: حَدثنا شَرِيك، عَن سَلَمة بن كُهَيل. وفي ٢/ ١١٥(٥٩٥٥) قال: حَدثنا أَسود، قال: حَدثنا شَرِيك، سَمِعْتُ سَلَمة بن كُهَيل. و«الدَّارِمي» (٢٩٨) قال: أَخبَرنا بِشر بن الحَكم، قال: حَدثنا سُفيان، عَن ابن أَبي نَجِيح. و«البُخاري» ١/ ٢٨(٧٢) قال: حَدثنا علي، قال: حَدثنا سُفيان، قال: قال لي ابن أَبي نَجِيح. وفي ٣/ ١٠٣ (٢٢٠٩) قال: حَدثنا أَبو الوَليد، هِشام بن عَبد الـمَلِك، قال: حَدثنا أَبو عَوانة، عَن أَبي بِشر. وفي ٧/ ١٠٣ (٥٤٤٤) قال: حَدثنا عُمر بن حَفص بن غِياث، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا الأَعمَش. وفي ٧/ ١٠٤(٥٤٤٨) قال: حَدثنا أَبو نُعيم، قال: حَدثنا مُحمد بن طَلحة، عَن زُبَيد. و«مُسلم» ٨/ ١٣٧ (٧٢٠١) قال: حَدثني مُحمد بن عُبيد الغُبَري، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، قال: حَدثنا أَيوب، عَن أَبي الخَليل الضُّبَعي. وفي (٧٢٠٢) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وابن أَبي عُمر، قالا: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن ابن أَبي نَجِيح. وفي (٧٢٠٣) قال: وحَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا سَيف. و«ابن حِبَّان» (٢٤٤) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا جَرير، عَن الأَعمَش. وفي (٢٤٥) قال: أَخبَرنا أَبو الطَّيِّب، مُحمد بن علي الصَّيرَفي، قال: حَدثنا أَبو كامل الجَحدَري، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، قال: حَدثنا أَيوب، عَن أَبي الخَليل.

سبعتهم (عَبد الله بن أَبي نَجِيح، وسُليمان بن مِهران الأَعمَش، وسَلَمة بن كُهَيل، وأَبو بِشر، جَعفر بن إِياس، وزُبَيد بن الحارث اليَامي، وأَبو الخَليل، صالح بن أَبي مَريَم، وسَيف بن سُليمان) عَن مُجاهد بن جَبر، فذكره[1].

- قلنا: صَرَّح الأَعمَش بالسَّماع، في رواية حَفص بن غِياث، عَنه.

* * *

٦٧٠٩- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

---

(١) المسند الجامع (٧١٧١)، وتحفة الأشراف (٧٣٨٩)، وأطراف المسند (٤٤٦٧)، ومجمع الزوائد ١/ ٨٣ و٧/ ٤٤.

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني (١٣٥٠٨ و١٣٥١٣ و١٣٥١٧ و١٣٥٢٠ و١٣٥٢١).

«مَا شَجَرَةٌ، لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مَثَلُ الـمُؤْمِنِ؟ أَوْ قَالَ: الـمُسْلِمِ، قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا»[1].

(*) وفي رواية: «مَثَلُ الـمُؤْمِنِ، مَثَلُ شَجَرَةٍ لاَ تَطْرَحُ وَرَقَهَا، قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَدْوِ، وَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ، فَوَالله لأَنْ تَكُونَ قُلْتَ ذَلِكَ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا»[2].

(*) وفي رواية: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً، لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الرَّجُلِ الـمُسْلِمِ، قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، وَكُنْتُ مِنْ أَحْدَثِ النَّاسِ، وَوَقَعَ فِي صَدْرِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِي، فَقَالَ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا»[3].

(*) وفي رواية: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً، لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الـمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ عَبْدُ الله: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: فَقَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَ: هِيَ النَّخْلَةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا»[4].

(*) وفي رواية: «مَنْ يُخْبِرُنِي عَنْ شَجَرَةٍ مَثَلُهَا مَثَلُ الـمُؤْمِنِ، أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ، تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا؟ قَالَ عَبْدُ الله: فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ:

---

(١) اللفظ لأحمد (٥٢٧٤).

(٢) اللفظ لأحمد (٦٠٥٢).

(٣) اللفظ لأحمد (٦٤٦٨).

(٤) اللفظ لمسلم.

هِيَ النَّخْلَةُ، فَمَنَعَنِي مَكَانُ أَبِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِي، فقَالَ: لَوْ قُلْتَهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا، أَحْسِبُهُ قَالَ: حُمْرُ النَّعَمِ»[1].

أَخرجه الحُمَيدي (٦٩٤) قال: حَدثنا سُفيان. و«أَحمد» ٢/ ٦١(٥٢٧٤) قال: حَدثنا عَبد الـمَلِك بن عَمرو، قال: حَدثنا مالك. وفي ٢/ ١٢٣(٦٠٥٢) قال: حَدثنا هاشم، وحُجَيْن، قالا: حَدثنا عَبد العَزيز. وفي ٢/ ١٥٧(٦٤٦٨) قال: حَدثنا عُمر بن سَعد، وهو أَبو داوُد الحَفَري، قال: حَدثنا سُفيان. و«عَبد بن حُميد» (٧٩٣) قال: حَدثنا عُمر بن سَعد، عَن سُفيان. و«البُخاري» ١/ ٢٣(٦١) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر. وفي ١/ ٢٤(٦٢) قال: حَدثنا خالد بن مَخلَد، قال: حَدثنا سُليمان. وفي ١/ ٤٤(١٣١) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثني مالك. و«مُسلم» ٨/ ١٣٧ (٧٢٠٠) قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب، وقُتيبة بن سَعيد، وعلي بن حُجْر السَّعدي، واللفظ ليَحْيَى، قالوا: حَدثنا إِسماعيل، يعَنون ابن جَعفر. و«التِّرمِذي» (٢٨٦٧) قال: حَدثنا إِسحاق بن مُوسى الأَنصاري، قال: حَدثنا مَعْن، قال: حَدثنا مالك. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (١١١٩٧) قال: أَخبَرنا علي بن حُجْر، قال: أَخبَرنا إِسماعيل. و«ابن حِبَّان» (٢٤٣) قال: أَخبَرنا الفَضل بن الحُباب، قال: حَدثنا أَبو عُمر الضَّرير، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم القَسْمَلِي. وفي (٢٤٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابِري، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر.

سبعتهم (سُفيان بن عُيينة، ومالك بن أَنس، وعَبد العَزيز بن أَبي سَلَمة، وسُفيان الثَّوري، وإِسماعيل بن جَعفر، وسُليمان بن بِلال، وعَبد العَزيز بن مُسلم) عَن عَبد الله بن دِينار، فذكره[2].

ـ قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

* * *

---

(١) اللفظ لابن حِبَّان (٢٤٣).

(٢) المسند الجامع (٧١٧٢)، وتحفة الأشراف (٧١٢٦ و٧١٧٩ و٧٢٣٤)، وأطراف المسند (٤٣٧٣).

والحديث؛ أَخرجه الطبري ١٦/ ٥٧٤، والبَغَوي (١٤٣).

٦٧١٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ:

«كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ تُشْبِهُ، أَوْ كَالرَّجُلِ الـمُسْلِمِ، لاَ يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلاَ، وَلاَ، وَلاَ، تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لاَ يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا لَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَلَمَّا قُمْنَا قُلْتُ لِعُمَرَ: يَا أَبَتَاهُ، وَالله، لَقَدْ كَانَ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكَلَّمَ؟ قَالَ: لَمْ أَرَكُمْ تَكَلَّمُونَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، أَوْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ عُمَرُ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا»[(١)].

(*) وفي رواية: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مَثَلُهَا مَثَلُ الـمُسْلِمِ، تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا، وَلاَ تَحُتُّ وَرَقَهَا؟ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ، قَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَهَا، لَوْ كُنْتَ قُلْتَهَا، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: مَا مَنَعَنِي إِلاَّ أَنِّي لَمْ أَرَكَ، وَلاَ أَبَا بَكْرٍ تَكَلَّمْتُمَا، فَكَرِهْتُ»[(٢)].

أَخرجه البُخاري ٦/ ٩٩(٤٦٩٨) قال: حَدثني عُبيد بن إِسماعيل، عَن أَبي أُسامة. وفي ٨/ ٤٢(٦١٤٤)، وفي «الأدب الـمُفرد» (٣٦٠) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى. و«مُسلم» ٨/ ١٣٨(٧٢٠٤) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة.

كلاهما (أَبو أُسامة، حَماد بن أُسامة، ويَحيى بن سَعيد) عَن عُبيد الله بن عُمر، قال: حَدثني نافِع، فذكره[(٣)].

* * *

---

(١) اللفظ للبُخاري (٤٦٩٨).

(٢) اللفظ للبُخاري (٦١٤٤).

(٣) المسند الجامع (٧١٧٤)، وتحفة الأشراف (٧٨٢٧ و٨١٨٧).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٧١٤)، والطبري ١٦/ ٥٧٥.

٦٧١١- عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«مَثَلُ الـمُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ خَضْرَاءَ، لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَلاَ يَتَحَاتُّ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ شَجَرَةُ كَذَا، هِيَ شَجَرَةُ كَذَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، وَأَنَا غُلاَمٌ شَابٌّ، فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ»[١].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٣١(٤٨٥٩) قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون. و«البُخاري» ٨/ ٣٦ (٦١٢٢) قال: حَدثنا آدم.

كلاهما (يَزيد بن هَارون، وآدم بن أَبي إِياس) عَن شُعبة بن الحَجاج، قال: حَدثنا مُحارِب بن دِثَار، فذكره[٢].

ـ قال البُخاري: وعَن شُعبة[٣]، حَدثنا خُبَيب بن عَبد الرَّحمَن، عَن حَفص بن عاصم، عَن ابن عُمر، مثله، وزاد:

«فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتَ قُلْتَهَا لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا»[٤].

* * *

أَبواب القَدَر

٦٧١٢- عَنْ طَاوُوسٍ، قال: سَمِعتُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ، أَوِ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ»[٥].

---

(١) اللفظ للبُخاري.

(٢) المسند الجامع (٧١٧٣)، وتحفة الأشراف (٧٤١٣)، وأطراف المسند (٤٤٨٥).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦١٥٠)، والطَّبَراني (١٣٨٠٤).

(٣) أي بالإسناد السالف: حَدثنا آدم، عَن شُعبة.

(٤) المسند الجامع (٧١٧٥)، وتحفة الأشراف (٧٤١٣).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦١٥١).

(٥) اللفظ لمالك.

أَخرجه مالك (٢٦١٩)[١]. وأَحمد ٢/ ١١٠(٥٨٩٣) قال: حَدثنا إِسحاق، يَعْني ابن الطَّبَّاع. و«البُخاري»، في «خلق أَفعال العباد» (١٢٨) قال: حَدثنا إِسماعيل. و«مُسلم» ٨/ ٥١ (٦٨٤٥) قال: حَدثني عَبد الأَعلى بن حَماد (ح) وحَدثنا قُتيبة بن سَعيد. و«ابن حِبَّان» (٦١٤٩) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر.

خمستهم (إِسحاق بن عِيسى، ابن الطَّبَّاع، وإِسماعيل بن أَبي أُوَيس، وعَبد الأَعلى بن حَماد، وقُتيبة بن سَعيد، وأَحمد بن أَبي بَكر) عَن مالك بن أَنس، عَن زِياد بن سَعد، عَن عَمرو بن مُسلم، عَن طَاوُوس اليَماني، أَنه قال: أدركتُ ناسًا من أَصحاب رسُولِ الله ﷺ يقولون: كلُّ شيءٍ بِقَدرٍ، قال طَاوُوس: وسَمِعتُ عَبد الله بنَ عُمر يَقول، فذكره[٢].

• أَخرجه البُخاري في «خلق أَفعال العباد» (١٣٠) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد، قال: حَدثنا ابن عُيينة، عَن عَمرو، عَن طاوُوس، عَن ابن عُمر، قال: كُل شيءٍ بِقَدَر، حَتى العَجز والكَيْس. «مَوقوفٌ»[٣].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه عَمرو بن مُسلم، عَن طَاوُوس، عَن ابن عُمر، واختُلِفَ عَنه في رَفعِه.

فرفَعه زِيَاد بن سَعد، وعَبد الله بن عَمرو بن مُسلم، عَن عَمرو.

وابن عُيينة وقَفَه، عَن عَمرو.

ورَواه عَبد الله بن طَاوُوس، وإِبراهيم بن مَيسَرة، عَن طَاوُوس، عَن ابن عَباس مَوقوفًا.

وهو عَن ابن عَباس أَشبه منه عَن ابن عُمر. «العِلل» (٣٠٤٦).

***

---

(١) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (١٨٨٠)، وسُوَيد بن سَعيد (٦٤٨)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٣٧٠).

(٢) المسند الجامع (٧١٨٧)، وتحفة الأشراف (٧١٠٣)، وأطراف المسند (٤٣١٦).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ١٠/ ٢٠٥، والبَغَوي (٧٢).

(٣) أَشار إِليه ابن حَجَر، فقال: رواه ابن عُيينة، عَن عَمرو بن مُسلم، مَوقوفًا، أَخرجه البُخاري في «خلق أَفعال العباد». «النكت الظراف» (٧١٠٣).

• حَدِيثُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ، أَمْرٌ مُبْتَدَعٌ، أَوْ مُبْتَدَأٌ، أَوْ فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَكُلٌّ مُيَسَّرٌ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ، فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ».

يأتي، إن شاء الله تعالى، في مسند أمير المُؤْمنين عُمر بن الخَطَّاب، رَضي الله تعالى عَنه.

***

٦٧١٣- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُنَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَخْلُقَ نَسَمَةً، قَالَ مَلَكُ الأَرْحَامِ مُعْرِضًا: أَيْ رَبِّ، أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقُولُ، فَيَقْضِي اللهُ أَمْرَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَيَقْضِي اللهُ أَمْرَهُ، ثُمَّ يَكْتُبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَا هُوَ لاَقٍ، حَتَّى النَّكْبَةَ يُنْكَبُهَا»(١).

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٧٧٥) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا وَهب بن جَرير، قال: حَدثنا أَبي. و«ابن حِبَّان» (٦١٧٨) قال: أَخبَرنا ابن قُتيبة، قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى، قال: حَدثنا ابن وَهب.

كلاهما (جَرير بن حازم، وعَبد الله بن وَهب) عَن يُونُس بن يَزيد الأَيلي، عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن عَبد الرَّحمَن بن هُنَيْدَة، فذكره(٢).

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٠٠٦٦) عَن معمَر، عَن الزُّهْري، قال: حَدثني ابن هُنيدة(٣)، قال: سَمعتُ ابن عُمر يقول: إِذا خلق الله النَّسَمة، قال مَلَك الأَرحام

---

(١) اللفظ لأَبي يعلى.

(٢) مجمع الزوائد ٧/ ١٩٣، والمقصد العلي (١١٣٧)، وإتحاف الخِيَرَة الـمَهَرَة (٢١٠)، والمطالب العالية (٢٩٤٣).

والحديث؛ أَخرجه ابن أَبي عاصم، في «السُّنة» (١٨٢ -١٨٥).

(٣) تحرف في المطبوع إِلى: «ابن هُبَيرة»، وهو عَبد الرَّحمَن بن هُنَيدة، أَو ابن أَبي هُنَيدة، العَدَوي.

مُعرضًا: أَي رَبِّ، أَذكرٌ أَم أُنثى؟ فيقضي الله إِليه أَمرَه في ذلك، ثُم يقول: أَي رَبِّ، أَشقيٌّ أَم سَعيدٌ؟ فيقضي الله إِليه أَمرَه في ذلك. «مَوقوفٌ»[1].

***

٦٧١٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسًا، وَإِنَّ مَجُوسَ أُمَّتِي الـمُكَذِّبُونَ بِالْقَدَرِ، فَإِنْ مَاتُوا فَلاَ تَشْهَدُوهُمْ، وَإِنْ مَرِضُوا فَلاَ تَعُودُوهُمْ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٢٥(٦٠٧٧) قال: حَدثنا إِبراهيم بن أَبي العَباس، حدَّثني عَبد الرَّحمَن بن صالح بن مُحمد الأَنصاري، عَن عُمر بن عَبد الله، مَولَى غُفرَة، عَن نافِع، فذكره[2].

• أَخرجه أَحمد ٢/ ٨٦(٥٥٨٤) قال: حَدثنا أَنس بن عياض، قال: حَدثنا عُمر بن عَبد الله، مَولَى غُفْرَة، عَن عَبد الله بن عُمر، أَن رسول الله ﷺ قال:

«لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَقُولُونَ: لاَ قَدَرَ، إِنْ مَرِضُوا فَلاَ تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلاَ تَشْهَدُوهُمْ».

ليس فيه: «عَن نافِع»[3].

ـ فوائد:

ـ قال الدُّوري: سمعتُ يَحيى (يَعْني ابن مَعين) وسأَلوه عَن عُمر، مَولى غُفْرَة، سَمِعَ مِن أَحدٍ من أَصحاب النَّبي ﷺ؟ فقال يَحيى: لم يسمع من أَحدٍ منهم «تاريخه» (١٠١٦).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه الجعيد بن عَبد الرَّحمَن، وهو ثقة، حَدَّثَ به عَنه الحَكم بن سَعيد السعيدي.

ورَواه زَكريا بن منظور الأَنصاري، عَن أَبي حازم المدني، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، ووَهِمَ فيه زَكريا.

---

(١) أَخرجه مَوقوفًا؛ الفِريابي، في «القَدَر» (١٣٨ و١٣٩).

(٢) المسند الجامع (٨٢٦٧)، وأطراف المسند (٤٨٨٠).

(٣) أَخرجه من هذا الوجه ابن أَبي عاصم، في «السُّنة» (٣٣٩).

وخالفه عَبد العَزيز بن أَبي حازم، فرواه عَن أَبيه، عَن ابن عُمر، قَولَه، لم يذكر نافِعًا.
ويُروَى عَن مالك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر مَرفوعًا، وهو باطلٌ عَن مالك.
ورُويَ عَن عُمر، مَولَى غُفرَة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.
قاله الحسن بن علي النخشبي.
وقال غيره: عَن عُمر، مَولَى غُفرَة، عَن عُمر بن مُحمد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، ورفعه.
ورَواه الثَّوري، وابن وَهب، عَن عُمر بن مُحمد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا.
وعِند عُمر، مَولَى غُفرَة، فيه إِسناد آخر: قال: عَن رَجُل، عَن حُذَيفة، عَن النَّبي ﷺ.
ورُويَ، عَن الثَّوري، عَن عُمر، مَولَى غُفْرَة، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.
والصحيح: عَن الثَّوري، عَن عُمر، مَولَى غُفرَة، عَن رجل، عَن حذيفة، والصحيح الموقوف، عَن ابن عُمر. «العِلل» (٢٩٨٣).

* * *

٦٧١٥- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:
«الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الأُمَّةِ، إِنْ مَرِضُوا فَلاَ تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلاَ تَشْهَدُوهُمْ».

أَخرجه أَبو داوُد (٤٦٩١) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: عَبد العَزيز بن أَبي حازم، قال: حَدثني بمِنًى، عَن أَبيه، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو زُرعة الدِّمَشقي: حَدثنا يَحيَى بن صالح قال: قلتُ لعَبد العَزيز بن أَبي حازِم: سَمِع أَبوك مِن أَبي هُرَيرة ؟ قال: مَن حَدثك أَن أَبي سَمِع مِن أَحدٍ مِن أَصحاب رسول الله ﷺ، غَير سَهل بن سَعد، فقد كَذب «تاريخه» (١٠٨٩).

ـ انظر فوائد الحديث السابق.

* * *

---

(١) المسند الجامع (٨٢٦٨)، وتحفة الأشراف (٧٠٨٨).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ١٠/ ٢٠٣.

٦٧١٦- عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ لِابْنِ عُمَرَ صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُكَاتِبُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَرَّةً عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدَرِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يُكَذِّبُونَ بِالْقَدَرِ»(١).

أخرجه أحمد ٢/ ٩٠(٥٦٣٩). وأبو داوُد (٤٦١٣) قال: حَدثنا أحمد بن حَنبل، قال: حَدثنا أبو عَبد الرَّحمَن، عَبد الله بن يَزيد، قال: حَدثنا سَعيد، يَعْني ابن أبي أيوب، قال: حَدثني أبو صَخر، عَن نافِع، فذكره(٢).

***

٦٧١٧- عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ قُعُودًا، جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ، لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَ عَبْدُ الله: بَلَغَنِي أَنَّهُ أَحْدَثَ حَدَثًا، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلاَ تَقْرَأَنَّ عَلَيْهِ مِنِّي السَّلاَمَ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي مَسْخٌ، وَقَذْفٌ، وَهُوَ فِي الزِّنْدِيقِيَّةِ، وَالْقَدَرِيَّةِ»(٣).

(*) وفي رواية: عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ، قَالَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَإِنْ كَانَ قَدْ أَحْدَثَ، فَلاَ تُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلاَمَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«يَكُونُ فِي أُمَّتِي، أَوْ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، مَسْخٌ، وَخَسْفٌ، وَقَذْفٌ، وَذَلِكَ فِي أَهْلِ الْقَدَرِ»(٤).

أخرجه أحمد ٢/ ١٠٨(٥٨٦٧) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا رِشْدِين. وفي ٢/ ١٣٦(٦٢٠٨) قال: حَدثنا هارون بن مَعروف، قال: أخبَرنا عَبد الله بن وَهب.

---

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (٨٢٦٦)، وتحفة الأشراف (٧٦٥١)، وأطراف المسند (٤٦٣٨).
والحديث؛ أخرجه البيهقي ١٠/ ٢٠٥.

(٣) اللفظ لأحمد (٦٢٠٨).

(٤) اللفظ لابن ماجة.

و«ابن ماجة» (٤٠٦١) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، ومُحمد بن الـمُثَنى، قالا: حَدثنا أَبو عَاصم، قال: حَدثنا حَيْوة بن شُريح. و«التِّرمِذي» (٢١٥٢) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا أَبو عَاصم، قال: حَدثنا حَيْوة بن شُريح[١].

ثلاثتهم (رِشْدِين بن سَعد، وعَبد الله بن وَهب، وحَيْوَة بن شُريح) عَن أَبي صَخر، حُميد بن زِياد، عَن نافِع، فذكره[٢].

ـ قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وأبو صخر اسمه: حميد بن زياد.

● أَخرجه الدَّارِمي (٤١٦) قال: أَخبَرنا أَبو عاصم، قال: أَخبَرنا حَيْوَة بن شريح، قال: حَدثني أَبو صخر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر: جاءه رَجلٌ، فقال: إِن فُلانًا يَقرأُ عليك السلام، قال: بلغني أَنه قد أَحدَث، فإِن كان قَد أَحدث، فلا تقرأ عليه السلام. «مَوقوفٌ».

***

● حَدِيثُ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ذَالِكُمُ الْقَدَرُ...» فِي قِصَّةِ الْبَعِيرِ الأَجْرَبِ.

يأتي، إن شاء الله.

---

(١) جاء عَقِب هذا الحديث، في المطبوع من «جامع التِّرمِذي» حَديث آخر برقم (٢١٥٣)؛ حَدَّثنا قُتَيبة، قال: حَدثنا رِشدِين بن سَعدٍ، عَن أَبي صَخرٍ، حُمَيد بن زيادٍ، عَن نافِع، عَن ابن عُمَر، عَن النَّبيِّ ﷺ؛ يَكون في أُمَّتي خَسفٌ ومَسخٌ، وذلك في الـمُكَذِّبين بالقَدَر.
وهذا الطريق لم يرد في نسخة الكَروخي، الخطية، ولم يذكره المِزِّي في «تحفة الأشراف»، ولم يرد في «تحفة الأَحوَذي» ط. الهند.
قال الدكتور بَشار، محقق طبعة دار الغرب: وهذا الحديث ليس من «جامع التِّرمِذي»، إذ لم يرد في النسخ التي بين أيدينا، ولم يذكره المِزِّي في «تحفة الأشراف»، ولا استدركه عليه أَحدٌ من المستدركين.
ـ واتفقت في ذلك طبعة الرسالة ٤/ ٢٢٩، مع طبعة دار الغرب، وذكر محققها نحو ما ذكر الدكتور بشار.

(٢) المسند الجامع (٨٢٦٥)، وتحفة الأشراف (٧٦٥١)، وأطراف المسند (٤٦٣٩)، ومجمع الزوائد ٧/ ٢٠٣، وإتحاف الخِيرَة الـمَهَرَة (٧٥٦٢).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٩٥٣)، والبَغَوي (٨١).

• وَحَدِيثُ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا أَصَابَنِي شَيْءٌ مِنْهَا، يَعْنِي مِنْ سُمِّ الشَّاةِ - إِلاَّ وَهُوَ مَكْتُوبٌ عَلَيَّ، وَآدَمُ فِي طِينَتِهِ».

يأتي، إن شاء الله.

* * *

أَبواب النِّفاق

٦٧١٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الـمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً، لاَ تَدْرِي أَهَذِهِ تَتْبَعُ أَمْ هَذِهِ؟»[1].

(*) وفي رواية: «إِنَّمَا مَثَلُ الـمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً، لاَ تَدْرِي أَيَّهُمَا تَتْبَعُ»[2].

(*) في رواية مُوسى بن عُقبة، عِند مُسلم: «... تَكِرُّ فِي هَذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٧(٥٠٧٩) قال عَبد الله بن أَحمد: وجدتُ في كتاب أَبِي: حَدثنا إِسحاق بن يُوسُف، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٠٢(٥٧٩٠) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٤٣(٦٢٩٨) قال: حَدثنا ابن نُمير، ومُحمد بن عُبيد، قالا: حَدثنا عُبيد الله. و«مُسلم» ٨/ ١٢٤(٧١٤٤) قال: حَدثني مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا أَبي (ح) وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قالا: حَدثنا عُبيد الله (ح) وحَدثنا مُحمد بن الـمُثَنى، واللفظ له، قال: أَخبَرنا عَبد الوَهَّاب، يَعْني الثَّقفي، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٨/ ١٢٥ (٧١٤٥) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا يَعقوب، يَعْني ابن عَبد الرَّحمَن القَارِي، عَن

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٠٧٩).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٧٩٠).

مُوسى بن عُقبة. و«النَّسائي» ٨/ ١٢٤ قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا يَعقوب، عَن مُوسى بن عُقبة.

كلاهما (عُبيد الله بن عُمر، ومُوسى بن عُقبة) عَن نافِع، فذكره[١].

***

٦٧١٩- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا لَمْ يَزِدْ فِيهِ، وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ، وَلَمْ يُجَاوِزْهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَلَمْ يُقَصِّرْ عَنْهُ، فَحَدَّثَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَابْنُ عُمَرَ جَالِسٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«مَثَلُ الـمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَنْطَحُهَا هَذِهِ مَرَّةً، وَهَذِهِ مَرَّةً».

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ»، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَوَاءٌ بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ، وَبَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، فَأَبَى ابْنُ عُمَرَ إِلاَّ الرَّبِيضَيْنِ كَمَا سَمِعَ[٢].

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: بَيْنَمَا عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ يَقُصُّ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَثَلُ الـمُنَافِقِ كَشَاةٍ بَيْنَ رَبِيضَيْنِ، إِذَا أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحْنَهَا، وَإِذَا أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحْنَهَا».

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَيْسَ كَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَشَاةٍ بَيْنَ غَنَمَيْنِ».

قَالَ: فَاحْتَفَظَ الشَّيْخُ وَغَضِبَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ الله، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ، لَمْ أَرُدَّ ذَلِكَ عَلَيْكَ[٣].

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ مِنْ نَبِيِّ الله ﷺ شَيْئًا، أَوْ شَهِدَ مَعَهُ مَشْهَدًا، لَمْ يُقَصِّرْ دُونَهُ، أَوْ يَعْدُوهُ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ

---

(١) المسند الجامع (٧١٨٣)، وتحفة الأشراف (٧٨٦٨ و٨٠٠٢ و٨٠٤٣ و٨٤٧٢)، وأطراف المسند (٤٨٤٢).

والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٦١٥-٥٦١٧).

(٢) اللفظ للحُميدي.

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٨٧٢).

جَالِسٌ، وعُبيد بْنُ عُمَيْرٍ يَقُصُّ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، إِذْ قَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: مَثَلُ الـمُنَافِقِ، كَمَثَلِ الشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، إِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى هَذِهِ الْغَنَمِ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى هَذِهِ نَطَحَتْهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: لَيْسَ هَكَذَا، فَغَضِبَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَفِي الـمَجْلِسِ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَيْفَ قَالَ، رَحِمَكَ اللهُ؟ فَقَالَ: قَالَ: مَثَلُ الـمُنَافِقِ، مَثَلُ الشَّاةِ بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ، إِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى ذَا الرَّبِيضِ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى ذَا الرَّبِيضِ نَطَحَتْهَا، فَقَالَ لَهُ: رَحِمَكَ اللهُ، هُمَا وَاحِدٌ، قَالَ كَذَا سَمِعْتُ، كَذَا سَمِعْتُ[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَثَلُ الـمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ، أَوْ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لاَ، إِنَّمَا قَالَ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، لَمْ يَزِدْ فِيهِ، وَلَمْ يُنْقِصْ مِنْهُ، وَلَمْ يُجَاوِزْهُ، وَلَمْ يُقَصِّرْ عَنْهُ»[2].

أَخرجه الحُمَيدي (٧٠٥) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا مُحمد بن سُوقَة. و«أَحمد» ٢/ ٣٢(٤٨٧٢) قال: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرنا الـمَسعودي. وفي ٢/ ٨٢ (٥٥٤٦) قال: حَدثنا مُصعب بن سَلاَّم، قال: حَدثنا مُحمد بن سُوقَة. و«الدَّارِمي» (٣٣١) قال: أَخبَرنا مُحمد بن أَحمد، قال: حَدثنا سُفيان، عَن مُحمد بن سُوقَة.

كلاهما (مُحمد بن سُوقَة، وعَبد الرَّحمَن بن عَبد الله الـمَسعودي) عَن أَبي جَعفر، مُحمد بن علي، فذكره.

• أَخرجه ابن ماجة (٤) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمَير، قال: حَدثنا زَكريا بن عَدِي، عَن ابن المبارك، عَن مُحمد بن سُوقَة، عَن أَبي جَعفر، قال: كان ابن عُمر، إِذا سمع من رسول الله ﷺ حديثا، لم يَعْدُه، ولم يُقَصِّر دونه.

مختصر على كلام أَبي جَعفر.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٥٤٦).

(٢) اللفظ للدَّارِمي.

• أَخرجه ابن حِبَّان (٢٦٤) قال: أَخبَرنا الحسن بن سُفيان، قال: حَدثنا عُتبة بن عَبد الله اليَحْمدي، قال: حَدثنا ابن المبارك، عَن مُحمد بن سُوقة، عَن أَبي جَعفر، عَن عُبيد بن عُمير؛ أَنه كان يَقُص بمكة، وعنده عَبد الله بن عُمر، وعَبد الله بن صَفوان، وناسٌ من أَصحاب النَّبي ﷺ، قال عُبيد بن عُمير: إن رسولَ الله ﷺ قال:

«مَثَلُ الـمُنَافِقِ، كَمَثَلِ الشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، إِنْ مَالَتْ إِلَى هَذَا الجَانِبِ نُطِحَتْ، وَإِنْ مَالَتْ إِلَى هَذَا الجَانِبِ نُطِحَتْ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَيْسَ هَكَذَا، فَغَضِبَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَقَالَ: تَرُدُّ عَلَيَّ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَرُدَّ عَلَيْكَ، إِلاَّ أَنِّي شَهِدْتُ رَسُولَ الله ﷺ حِينَ قَالَ، فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ صَفْوَانَ: فَكَيْفَ قَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: «بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ»، قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ، وَبَيْنَ الْغَنَمَيْنِ سَوَاءٌ، قَالَ: كَذَا سَمِعْتُ، كَذَا سَمِعْتُ، كَذَا سَمِعْتُ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا مِنْ رَسُولِ الله ﷺ لَمْ يَعْدُهُ، وَلَمْ يُقَصِّرْ دُونَهُ.

جعله من رواية عُبيد بن عُمير، عَن عَبد الله بن عُمر[1].

* * *

٦٧٢٠- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ بِمَكَّةَ، وَعَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ مَعَهُ، فَقَالَ أَبِي: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«إِنَّ مَثَلَ الـمُنَافِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَالشَّاةِ بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ مِنَ الْغَنَمِ، إِنْ أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحَتْهَا».

فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: كَذَبْتَ، فَأَثْنَى الْقَوْمُ عَلَى أَبِي خَيْرًا، أَوْ مَعْرُوفًا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لاَ أَظُنُّ صَاحِبَكُمْ إِلاَّ كَمَا تَقُولُونَ، وَلَكِنِّي شَاهِدٌ نَبِيَّ الله ﷺ إِذْ قَالَ:

«كَالشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمَينِ».

فَقَالَ: هُوَ سَوَاءٌ، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُهُ.

---

(١) المسند الجامع (٧١٨٤)، وتحفة الأشراف (٧٤٤٢)، وأطراف المسند (٤٥٠٨)، وإتحاف الخِيَرَة الـمَهَرَة (٢٤٤)، والمطالب العالية (٣٠٦٤).

والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (١٩١١)، والبَيهَقي، في «شُعَب الإِيمان» (٨٠٧٩).

أَخرجه أَحمد ٢/ ٦٨(٥٣٥٩) قال: حَدثنا خَلف بن الوَليد، قال: حَدثنا الهُذَيل بن بِلال، عَن ابن عُبيد، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ قال ابن مُحرِز: سمعتُ يَحيى، يَعْني ابن مَعين، وسُئل عَن عَبد الله بن عُبيد بن عُمير، قيل له: سَمِعَ من أَبيه؟ فقال: قالوا: إِن عَبد الله بن عُبيد بن عُمير لم يسمع من أَبيه في بعض حديثه. «سؤالاته» ١/ (٦٥٧).

* * *

٦٧٢١- عَنْ يَعْفُرَ بْنِ رُوذِيٍّ؛ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ، وَهُوَ يَقُصُّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَثَلُ الـمُنَافِقِ، كَمَثَلِ الشَّاةِ الرَّابِضَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ».

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيْلَكُمْ، لاَ تَكْذِبُوا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَثَلُ الـمُنَافِقِ، كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ»[٢].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٠٩٣٤). وأَحمد ٢/ ٨٨(٥٦١٠) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن عُثمان بن يَزْدُوْيه، عَن يَعْفُر بن رُوذيٍّ، فذكره[٣].

* * *

كتاب الطَّهَارة

٦٧٢٢- عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَذْهَبُ لِحَاجَتِهِ إِلَى الـمُغَمَّسِ».

---

(١) المسند الجامع (٧١٨٥)، وأطراف المسند (٤٤١٦).

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) المسند الجامع (٧١٨٦)، وأطراف المسند (٥٠٥٥).

والحديث؛ أَخرجه الطبراني (١٤١٤٨).

قَالَ نَافِعٌ: نَحْوَ مِيلَيْنِ مِنْ مَكَّةَ.

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٦٢٦) قال: حَدثني أَبو بَكر الرَّمَادي، قال: حَدثنا ابن أَبي مَريَم، قال: حَدثنا نافِع، يَعْني ابن عُمر، عَن عَمرو بن دِينار، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ ابن أَبي مَريَم؛ هو سعيد بن الحكم، وأَبو بَكر الرَّمَادي؛ أَحمد بن مَنصور بن سَيَّار البَغدادي.

* * *

٦٧٢٣- عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً، لاَ يَرْفَعُ ثَوْبَهُ، حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الأَرْضِ».

أَخرجه أَبو داوُد (١٤) قال: حَدثنا زُهير بن حَرب، قال: حَدثنا وَكيع، عَن الأَعمَش، عَن رجل، فذكره[2].

ـ قال أَبو داوُد: رواه عَبد السَّلام بن حَرب، عَن الأَعمَش، عَن أَنس بن مالك، وهو ضعيفٌ.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ١٠٧(١١٤٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا الأَعمش، قال: قال عَبد الله بن عُمر:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ بَرَزَ، حَتَّى لاَ يَرَى أَحَدًا، وَكَانَ لاَ يَرْفَعُ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الأَرْضِ».

ليس فيه: «عَن رَجل».

ـ فوائد:

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: روى مُحمد بن رَبيعة، عَن الأَعمش، عَن أَنس، هذا الحديث.

---

(١) مجمع الزوائد ١/ ٢٠٣، والمقصد العلي (١١٢)، وإتحاف الـمَهَرة (٤٢٩)، والمطالب العالية (٣٣).
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني (١٣٦٣٨).

(٢) المسند الجامع (٧٢٠٠)، وتحفة الأشراف (٨٥٩٧).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ١/ ٩٦.

ورَوَى وَكيع، والحماني، عَن الأَعمش، قال: قال ابن عُمر: كان النَّبي ﷺ إذا أَراد الحاجة، لم يرفع ثوبه، حَتى يدنو من الأَرض.

وكلا الحديثين مُرسَلٌ، ويُقال: لم يَسمَع الأَعمَش من أَنس بن مالك، ولا من أَحَدٍ من أَصحاب النَّبي ﷺ، وقد نظر إِلى أَنس بن مالك، قال: رأَيتُه يُصلي، فذكر عَنه حكايةً في الصَّلاة، والأَعمش اسمُه: سُليمان بن مِهران، أَبو مُحمد الكاهلي، وهو مَولًى لهم، قال الأَعمَش: كان أَبي حَميلاً، فورثه مَسروق. «السُّنن» (١٤).

- وقال التِّرمِذي: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا عَبد السلام بن حَرب، عَن الأَعمش، عَن أَنس بن مالك، قال: كان النَّبيُّ ﷺ، إِذا أَرادَ الحاجةَ لم يرفع ثَوبَهُ، حَتى يَدنُو من الأَرض.

وقال وَكيع: عَن الأَعمش، قال: قال ابن عُمر: كان النَّبيُّ ﷺ، إِذا أَراد الحاجةَ.

وتابعه يَحيى الحِمَّاني.

فسأَلتُ مُحَمَّدًا (يَعْني ابنَ إِسماعيل البُخاري) عَن هذا الحديث: أَيُّهما أَصَحُّ؟ فقال: كلاهما مرسلٌ، ولم يقل: أَيُّهما أَصَح. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (٨).

- رواه عَبد السَّلام بن حَرب، عَن الأَعمَش، عَن أَنس، وقد سلف في مسند أَنس بن مالك، رَضي الله عَنه.

* * *

٦٧٢٤- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يُصَلَّى عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، أَوْ يُضْرَبَ الْخَلَاءُ عَلَيْهَا، أَوْ يُبَالَ فِيهَا».

أَخرجه ابن ماجة (٣٣٠) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا عَمرو بن خالد، قال: حَدثنا ابن لَهِيعَة، عَن قُرَّة، عَن ابن شِهاب، عَن سَالم، فذكره[١].

---

(١) المسند الجامع (٧١٩٥)، وتحفة الأشراف (٦٩٠٤).
والحديث؛ أخرجه الطَّبراني (١٣١٢٠).

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطني: يَرويه الزُّهْري، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه قُرَّة، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه.

حَدَّثَ به عَنه ابن لَهِيعة.

وقال رِشدين: عَن قُرَّة، وعُقَيل، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه أَيضًا.

وغيرهما يَرويه عَن الزُّهْري مُرسَلًا، وهو أَشبه بالصواب. «العِلل» (٣٠١٨).

- ابن شِهاب؛ هو الزهري، محمد بن مسلم، وقُرَّة؛ هو ابن عبد الرَّحمَن، المعافري، وابن لَهِيعَة؛ هو عبد الله.

* * *

• حَدِيثُ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ تَبُلْ قَائِمًا».

يأتي، إِن شاء الله تعالى، في مسند عُمر بن الخَطاب، رَضي الله عَنه.

* * *

٦٧٢٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ النَّاقِعِ».

أَخرجه ابن ماجة (٣٤٥) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا مُحمد بن المُبارك، قال: حَدثنا يَحيى بن حَمزة، قال: حَدثنا ابن أَبي فَروَة، عَن نافِع، فذكره[1].

- فوائد:

- ابن أَبي فَروَة؛ هو إِسحاق بن عَبد الله بن أَبي فَروَة.

* * *

٦٧٢٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

---

(١) المسند الجامع (٧١٩٦)، وتحفة الأشراف (٧٤٩٣).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٢٨٢٢).

«أَنَّ رَجُلاً مَرَّ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَبُولُ، فَسَلَّمَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ»[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَجُلاً سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَبُولُ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ السَّلاَمَ»[2].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٨/ ٤٣٥(٢٦٢٥٠) قال: حَدثنا عُمر بن سَعد. و«مُسلم» ١/ ١٩٤ (٧٥٢) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا أَبي. و«ابن ماجة» (٣٥٣) قال: حَدثنا عَبد الله بن سَعيد، والحُسين بن أَبي السَّري العَسقلاني، قالا: حَدثنا أَبو داوُد. و«أَبو داوُد» (١٦) قال: حَدثنا عُثمان، وأَبو بَكر، ابنا أَبي شَيبة، قالا: حَدثنا عُمر بن سَعد. و«التِّرمِذي» (٩٠ و٢٧٢٠) قال: حَدثنا نَصر بن علي، ومُحمد بن بَشار، قالا: حَدثنا أَبو أَحمد. وفي (٢٧٢٠م) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى النَّيسابوري، قال: حَدثنا مُحمد بن يُوسُف. و«النَّسائي» ١/ ٣٥ قال: أَخبَرنا مَحمود بن غَيلان، قال: حَدثنا زَيد بن الحُباب، وقَبيصَة. و«ابن خُزيمة» (٧٣) قال: حَدثنا عَبد الله بن سَعيد الأَشَجّ، قال: حَدثنا أَبو داوُد الحَفَري (ح) وحَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا أَبو أَحمد، يَعْني الزُّبَيري.

ستتهم (عُمر بن سَعد، أَبو داوُد الحَفَري، وعَبد الله بن نُمير، وأَبو أَحمد الزُّبَيري، مُحمد بن عَبد الله، ومُحمد بن يُوسُف، وزَيد بن الحُباب، وقَبيصَة بن عُقبة) عَن سُفيان بن سَعيد الثَّوري، عَن الضَّحاك بن عُثمان، عَن نافِع، فذكره[3].

ـ قال أَبو داوُد: ورُوي عَن ابن عُمر، وغيره؛ أَن النَّبي ﷺ تيمم، ثُم رَدَّ على الرجل السلام.

ـ قال أَبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

* * *

٦٧٢٧- عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَاجَةٍ، إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَضَى ابْنُ عُمَرَ حَاجَتَهُ، وَكَانَ مِنْ حَدِيثِهِ يَوْمَئِذٍ أَنْ قَالَ:

---

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) اللفظ للتِّرمذي (٢٧٢٠).

(٣) المسند الجامع (٧١٩٧)، وتحفة الأشراف (٧٦٩٦).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٩٨٥)، وأَبو عَوانة (٥٧٢ و٥٧٣)، والبَيهَقي ١/ ٩٩.

«مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فِي سِكَّةٍ مِنَ السِّكَكِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ غَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، حَتَّى إِذَا كَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَتَوَارَى فِي السِّكَّةِ، ضَرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْحَائِطِ، وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى، فَمَسَحَ ذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ السَّلاَمَ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ السَّلاَمَ، إِلاَّ أَنِّي لَمْ أَكُنْ عَلَى طُهْرٍ».

أَخرجه أَبو داوُد (٣٣٠) قال: حَدثنا أَحمد بن إِبراهيم الـمَوصِلي، أَبو علي، قال: حَدثنا مُحمد بن ثابت العَبدي، قال: حَدثنا نافِع، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال أَحمد بن حَنبل: هذا حديثٌ مُنكرٌ، ليس هو مَرفُوعًا «سؤالات ابن هانِئ» (١١٠).

ـ وقال أَبو داوُد: سَمِعْتُ أَحمد بن حَنبل يقول: روى مُحمد بن ثابت حديثًا مُنكرًا في التَّيمُّم.

وقال أَبو داوُد: لم يتابع مُحمد بن ثابت في هذه القصة على ضربتين، عَن النَّبي ﷺ، ورَوَوْه فِعل ابن عُمر. «تحفة الأشراف» (٨٤٢٠).

ـ وأَخرجه العُقَيلي في «الضعفاء» ٥/ ٢١٤، ونقل من طريق مُعاوية بن صَالِح، قال: سَمِعتُ يَحيى، يعَني ابن مَعين، قال: مُحمد بن ثابت العَبدي، ليس به بأسٌ، يُنكر عليه حَديث ابن عُمر في التَّيمم لا غير.

قال العُقَيلي: وَرواه عَبد الله بن عَمرو، وَيَحيى بن سَعيد، وابنُ عَجلانَ، عَن نافِع، هكَذا مَوقُوفًا، وهو الصَّوابُ.

ـ وأَخرجه ابن عَدِي، في «الكامل» ٧/ ٣٠٦، وقال: روى مُحمد بن ثابت، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛ في التيمم.

---

(١) المسند الجامع (٧١٩٨)، وتحفة الأشراف (٨٤٢٠).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٦٢)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٧٧٨٤)، والدَّارَقُطني (٦٧٦)، والبَيهَقي ١/ ٢٠٦ و٢١٥، والبَغَوي (٣١١).

وخَالَفَه عُبيد الله، وأَيوب، والناس، فقالوا: عَن نافِع، عَن ابن عُمر، فِعلَهُ.

***

٦٧٢٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«أَقْبَلَ رَسُولُ الله ﷺ مِنَ الْغَائِطِ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ عِنْدَ بِئْرِ جَمَلٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ، حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْحَائِطِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى الرَّجُلِ السَّلاَمَ»[١].

أَخرجه أَبو داوُد (٣٣١) قال: حَدثنا جَعفر بن مُسافر. و«ابن حِبَّان» (١٣١٦) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن إِبراهيم.

كلاهما (جَعفر بن مُسافر، وعَبد الرَّحمَن بن إِبراهيم) عَن عَبد الله بن يَحيى البُرُلُّسي، قال: حَدثنا حَيْوة بن شُريح، عَن يَزيد بن الهاد، أَن نافِعًا حَدَّثه، فذكره[٢].

***

٦٧٢٩- عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ، فَلاَ تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلاَ بَيْتَ الـمَقْدِسِ.

قَالَ عَبْدُ الله[٣]:

«لَقَدِ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى لَبِنَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلاً بَيْتِ الـمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ».

ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ أَدْرِي وَالله.

قَالَ مَالِكٌ: يَعْنِي الَّذِي يَسْجُدُ وَلاَ يَرْتَفِعُ عَنِ الأَرْضِ، يَسْجُدُ وَهُوَ لاَصِقٌ بِالأَرْضِ[٤].

---

(١) اللفظ لأَبي داوُد.

(٢) المسند الجامع (٧١٩٩)، وتحفة الأشراف (٨٥٣٣).

والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (٦٧٧)، والبَيهَقي ١/ ٢٠٦.

(٣) هو ابن عُمر.

(٤) اللفظ لمالك، في «الـمُوطأ».

(*) وفي رواية: «رَقِيتُ يَوْمًا عَلَى بَيْتِ حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى حَاجَتِهِ، مُسْتَدْبِرَ الْبَيْتِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّام»[1].

(*) وفي رواية: عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا يُصَلِّي فِي الـمَسْجِدِ، وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَقْبِلُهُ، مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى قِبْلَةِ الـمَسْجِدِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ وَاسِعٌ، انْصَرَفَ عَنْ يَسَارِهِ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِكَ؟ قَالَ: لاَ، إِلاَّ أَنِّي رَأَيْتُكَ فَانْصَرَفْتُ إِلَيْكَ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَإِنَّكَ قَدْ أَحْسَنْتَ، إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِذَا كُنْتَ تُصَلِّي فَانْصَرَفْتَ، فَانْصَرِفْ عَنْ يَمِينِكَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا كُنْتَ تُصَلِّي فَانْصَرَفْتَ، فَانْصَرِفْ إِنْ شِئْتَ عَنْ يَمِينِكَ، وَإِنْ شِئْتَ عَنْ يَسَارِكَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيَقُولُ نَاسٌ آخَرُونَ: إِذَا جَلَسَ لِلْغَائِطِ فَلاَ يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلاَ بَيْتَ الـمَقْدِسِ؛ وَلَقَدْ صَعِدْتُ يَوْمًا عَلَى بَيْتِنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى حَاجَتِهِ (شَكَّ أَبُو يَعلَى) مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الـمَقْدِسِ»[2].

(*) وفي رواية: «دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ابْنَةِ عُمَرَ، فَصَعِدْتُ عَلَى ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَأَشْرَفْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى خَلاَئِهِ، مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُتَوَجِّهًا نَحْوَ الشَّام»[3].

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، جَالِسًا يَقْضِي حَاجَتَهُ، مُتَوَجِّهًا نَحْوَ الْقِبْلَةِ»[4].

أَخرجه مالك (٥٢١)[5] عَن يَحيى بن سَعيد. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ١٥١(١٦٢١) قال: حَدثنا حَفص بن غِياث، عَن يَحيى بن سَعيد. و«أَحمد» ٢/ ١٢(٤٦٠٦) قال: حَدثنا عَبدَة، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٣(٤٦١٧) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٦١٧).

(٢) اللفظ لأَبي يَعلَى (٥٧٤١).

(٣) اللفظ لابن خُزيمة، رواية عَبد الأَعلى.

(٤) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٥) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٥١٦)، والقَعْنَبي (٢٨٥)، وسُوَيد بن سَعيد (١٦٤)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٨١٨).

وفي ٢/ ٤١(٤٩٩١) قال: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرنا يَحيى. و«الدَّارِمي» (٧١٢) قال: أَخبَرنا يَزيد بن هَارون، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. و«البُخاري» ١/ ٤٨(١٤٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك، عَن يَحيى بن سَعيد. وفي ١/ ٤٩ (١٤٨) و٤/ ١٠٠(٣١٠٢) قال: حَدثنا إِبراهيم بن الـمُنذر، قال: حَدثنا أَنس بن عِياض، عَن عُبيد الله. وفي ١/ ٤٩(١٤٩) قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون، قال: أَخبَرنا يَحيى. و«مُسلم» ١/ ١٥٥(٥٣٢) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة بن قَعْنَب، قال: حَدثنا سُليمان، يَعْني ابن بِلال، عَن يَحيى بن سَعيد. وفي (٥٣٣) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا مُحمد بن بِشر العَبدي، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«ابن ماجة» (٣٢٢) قال: حَدثنا هِشام بن عَمار، قال: حَدثنا عَبد الحميد بن حَبيب، قال: حَدثنا الأَوزَاعي، قال: حَدثني يَحيى بن سَعيد الأَنصاري (ح) وحَدثنا أَبو بَكر بن خَلاَّد، ومُحمد بن يَحيى، قالا: حَدثنا يَزيد بن هَارون، قال: أَخبَرنا يَحيى بن سَعيد. و«أَبو داوُد» (١٢) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك، عَن يَحيى بن سَعيد. و«التِّرمِذي» (١١) قال: حَدثنا هَنَّاد، قال: حَدثنا عَبدَة، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«النَّسائي» ١/ ٢٣، وفي «الكُبرى» (٢٢) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، عَن مالك، عَن يَحيى بن سَعيد. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٤١) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون، قال: أَخبَرنا يَحيى بن سَعيد. و«ابن خُزيمة» (٥٩) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، ويَحيَى بن حَكيم، قالا: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله (ح) وحَدثنا نَصر بن علي الجَهضَمي، قال: حَدثنا عَبد الأَعلى، قال: حَدثنا عُبيد الله (ح) وحَدثنا مُحمد بن مُعاوية البَغدادي، قال: حَدثنا هُشيم، عَن يَحيى بن سَعيد (ح) وحَدثنا مُحمد بن الوَليد، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، يَعْني الثَّقفي، قال: سَمِعتُ يَحيى بن سَعيد (ح) وحَدثنا مُحمد بن عَبد الله الـمُخَرِّمي، قال: حَدثنا أَبو هِشام، يَعْني الـمَخزومي، قال: حَدثنا وُهَيب، عَن عُبيد الله، ويَحيَى بن سَعيد، وإِسماعيل بن أُمَية (ح) وحَدثنا أَحمد بن عَبد الله بن عَبد الرَّحيم البَرْقِي، قال: حَدثنا ابن أَبي مَريَم، قال: أَخبَرنا يَحيى بن أَيوب، أَخبَرني ابن عَجلان. و«ابن حِبَّان» (١٤١٨) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا إِبراهيم بن الحَجاج السَّامي، قال: حَدثنا

وُهَيب، عَن يَحيى بن سَعيد الأَنصاري، وإِسماعيل بن أُمَية، وعُبيد الله بن عُمر. وفي (١٤٢١) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك، عَن يَحيى بن سَعيد.

أَربعتهم (يَحيى بن سَعيد الأَنصاري، وعُبيد الله بن عُمر، وإِسماعيل بن أُمَية، ومُحمد بن عَجلان) عَن مُحمد بن يَحيى بن حَبَّان، عَن عَمِّه واسع بن حَبَّان، فذكره[١].

- في رواية عُبيد الله بن عُمر، عِند أَحمد (٤٦١٧): «مُحمد بن يَحيى، عَن عَمِّه»، لم يُسَمِّ عَمَّهُ.

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

***

٦٧٣٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَتَخَلَّى عَلَى لَبِنَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ»[٢].

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فِي كَنِيفِهِ، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ»[٣].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٩(٥٧٤٧) قال: حَدثنا حُسين، قال: حَدثنا أَيوب، يَعْني ابن عُتبة، عَن يَحيى، يَعْني ابن أَبي كَثير. و«ابن ماجة» (٣٢٣) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى، عَن عِيسى الحَنَّاط.

كلاهما (يَحيى بن أَبي كَثير، وعِيسَى الحَنَّاط) عَن نافِع، فذكره[٤].

- في رواية عِيسى، قال: فَقُلتُ ذلك لِلشَّعبيِّ، فقال: صَدَق ابنُ عُمَر، وصَدَق

---

(١) المسند الجامع (٧١٩١)، وتحفة الأشراف (٨٥٥٢)، وأطراف المسند (٥٠٣٤)، ومجمع الزوائد ٢/ ١٤٥، والمقصد العلي (٢٩٨)، وإتحاف الخِيَرَة المَهَرة (١٤٠٤).

والحديث؛ أخرجه أَبو عَوانة (٥١٢-٥١٤)، والطَّبَراني (١٣٣١٢)، والدَّارَقُطني (١٧٢)، والبَيهَقي ١/ ٩٢، والبَغَوي (١٧٥-١٧٧).

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) اللفظ لابن ماجة.

(٤) المسند الجامع (٧١٩٣)، وتحفة الأشراف (٨٢٥١)، وأطراف المسند (٥٠٢٧).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٨٩٣)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٥٨٣٨).

أَبُو هُرَيرة، أَمَّا قَولُ أَبِي هُرَيرة، فقال: في الصَّحراء لا يَستَقبلُ القِبلَة، ولاَ يَستَدبِرُهَا، وأَمَّا قَولُ ابن عُمَر، فإِنَّ الكَنيف ليس فيه قِبلَةٌ، استَقبِل فيه حَيثُ شِئتَ.

ـ قال أَبو الحَسن، علي بن إِبراهيم بن سَلَمة القَطَّان، راوي «السُّنن» عَن ابن ماجة: وحَدثنا أَبو حاتم، قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى، فذكر نَحوَهُ.

* * *

٦٧٣١- عَنْ أَبِي الـمُغِيرَةِ رَافِعِ بْنِ حُنَيْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، قَالَ:

«رَأَيْتُ لِرَسُولِ الله ﷺ، مَذْهَبًا مُوَاجِهَ الْقِبْلَةِ»[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، ذَهَبَ مَذْهَبًا مُوَاجِهًا لِلْقِبْلَةِ»[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٧(٥٧١٥) قال: حَدثنا يُونُس بن مُحمد. وفي ٢/ ٩٩ (٥٧٤١) قال: حَدثنا مُوسى بن داوُد. وفي ٢/ ١١٤(٥٩٤١) قال: حَدثنا سُرَيج.

ثلاثتهم (يُونُس بن مُحمد، ومُوسى بن داوُد، وسُرَيج بن النُّعمان) قالوا: حَدثنا فُلَيح، عَن عَبد الله بن عِكرِمة، عَن رافع بن حُنَين، أَبي الـمُغيرة، فذكره[3].

ـ في رواية يُونُس بن مُحمد: «عَن أَبي الـمُغيرة بن حنين».

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: رافع بن حُنين، أَبو الـمُغيرة، رَوى عَن ابن عُمر، رَوى عَنه عَبد الله بن عِكرِمة، قاله فُلَيح بن سُليمان، عَنه.

ورافع هذا هو جد فُلَيح بن سُليمان بن أَبي الـمُغيرة بن حُنَين، ولا أَعلمه أَسند إِلا حديثًا واحدًا، ولم يروِه غير فُلَيح، عَن عَبد الله بن عِكرِمة، عَنه. «الـمُؤْتَلِف والـمُختَلِف» ١/ ٣٧٢.

* * *

(١) اللفظ لأَحمد (٥٧١٥).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٧٤١).

(٣) المسند الجامع (٧١٩٢)، وأطراف المسند (٤١٠٢).

والحديث؛ أَخرجه البُخاري، في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٠٧ و٥/ ١٦٢.

٦٧٣٢- عَنْ مَرْوَانَ الأَصْفَرِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ جَلَسَ يَبُولُ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَيْسَ قَدْ نُهِيَ عَنْ هَذَا؟ قَالَ: بَلَى، إِنَّمَا نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلاَ بَأْسَ[1].

أخرجه أَبو داوُد (١١). وابن خُزيمة (٦٠). قالا: حَدثنا مُحمد بن يَحيى بن فارس، قال: حَدثنا صَفوان بن عِيسى، عَن الحَسن بن ذَكوان، عَن مَروان الأَصفر، فذكره[2].

ـ فوائد:

ـ ذَكَر المِزِّي أن أَبا داوُد رَواه عَن أَحمد بن إِبراهيم، عَن صَفوان بن عِيسى، عَن الحَسن بن ذَكوان، عَن مَروان الأَصفر، قال: رأَيت ابن عُمر ... فذكره.

قال المِزِّي: «أَحمد بن إِبراهيم» في رواية أَبي الحسن بن العَبد، ولم يذكره أَبو القاسم، يَعْني ابن عساكر «تحفة الأشراف» (٧٤٥١).

***

• حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ غَسْلُ الْبَوْلِ مِنَ الثَّوْبِ سَبْعَ مِرَارٍ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ، حَتَّى جَعَلَ غَسْلَ الْبَوْلِ مِنَ الثَّوْبِ مَرَّةً».

يأتي، إن شاء الله.

***

٦٧٣٣- عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بِالْفَلاَةِ مِنَ الأَرْضِ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»[3].

---

(١) اللفظ لأَبي داوُد.

(٢) المسند الجامع (٧١٩٤)، وتحفة الأشراف (٧٤٥١).

والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١٦١)، والبَيهَقي ١/ ٩٢.

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٨٠٣).

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُسْأَلُ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بِأَرْضِ الْفَلاَةِ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ»[1].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ١٤٤(١٥٣٣) قال: حَدثنا عَبد الرَّحيم، وأَبو مُعاوية. و«أحمد» ٢/ ١٢(٤٦٠٥) و٢/ ٣٨(٤٩٦١) قال: حَدثنا عَبدَة. وفي ٢/ ٢٦(٤٨٠٣) قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون. و«الدَّارِمي» (٧٧٦) قال: أَخبَرنا يَزيد بن هَارون. و«ابن ماجة» (٥١٧) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن خَلاَّد الباهلي، قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون. وفي (٥١٧م) قال: حَدثنا عَمرو بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الله بن الـمُبارك. و«أَبو داوُد» (٦٤) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا حَماد (ح) وحَدثنا أبو كامل، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع. و«التِّرمِذي» (٦٧) قال: حَدثنا هَنَّاد، قال: حَدثنا عَبدَة. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٩٠) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة.

ثمانيتهم (عَبد الرَّحيم بن سُليمان، وأَبو مُعاوية الضَّرير، وعَبدَة بن سُليمان، ويَزيد بن هَارون، وعَبد الله بن الـمُبارك، ويَزيد بن زُرَيع، وحَماد بن سَلَمة، وأَبو خَيثمة، زُهير بن حَرب) عَن مُحمد بن إِسحاق، عَن مُحمد بن جَعفر بن الزُّبير، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[2].

ـ في رواية ابن أَبي شَيبة: «عَن عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر» كذا.

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: قال عَبدَة: قال مُحمد بن إِسحاق: القُلَّة، هي الجِرَار، والقُلَّة، التي يُستقَى فيها.

● وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ١٤٤(١٥٣٤) و١٤/ ١٦٠(٣٧٢٤٧). وعَبد بن حُميد (٨١٨). والدَّارِمي (٧٧٧) قال: حَدثنا يَحيى بن حَسان. و«أَبو داوُد» (٦٣) قال: حَدثنا مُحمد بن العَلاء. و«النَّسائي» ١/ ٤٦، وفي «الكُبرى» (٥٠) قال: أَخبَرنا هَنَّاد بن السَّري، والحُسين بن حُرَيث. وفي ١/ ١٧٥ قال: أَخبَرنا الحُسين بن حُرَيث

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٩٦١).

(٢) المسند الجامع (٧١٨٩)، وتحفة الأشراف (٧٣٠٥)، وأطراف المسند (٤٤١٠).

والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١٦-١٩)، والبَيهَقي ١/ ٢٦١ و٢٦٢، والبَغَوي (٢٨٢).

الـمَرْوَزي. و«ابن خُزيمة» (٩٢) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن الـمُبارك الـمُخَرِّمي، ومُوسى بن عَبد الرَّحمَن الـمَسْروقي، وأَبو الأَزهر، حَوثَرة بن مُحمد البَصري. و«ابن حِبَّان» (١٢٤٩) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة.

تسعتهم (أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وعَبد بن حُميد، ويَحيَى بن حسان، ومُحمد بن العلاَء، وهناد، والحُسَين، ومُحمد بن عَبد الله بن المبارك، وموسى، وحوثرة) عَن أَبي أُسامة، عَن الوليد بن كثير المدني، عَن مُحمد بن جَعفر بن الزُّبير، عَن عَبد الله[1] بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه، قال:

«سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ، عَنِ الـماءِ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ السِّبَاعِ، وَالدَّوَابِّ؟ فَقَالَ: إِذَا كَانَ الـماءُ قُلَّتَيْنِ، لاَ يَحْمِلُ الْخَبَثَ».

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: الْقُلَّةُ يَكُونُ فِيهَا قَدْرُ الرَّاوِيَةِ[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، سُئِلَ عَنِ الـماءِ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِذَا كَانَ الـماءُ قُلَّتَيْنِ، لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»[3].

- صار: عَن عَبد الله بن عَبد الله بن عُمرَ[4].

- في رواية الدَّارِمي (٧٧٧): «عُبيد الله بن عَبد الله»، وفي رواية مُحمد بن عَبد الله بن المبارك، وأَبي الأَزهر: «عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر».

• وأَخرجه أَبو داوُد (٦٣) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، والحَسن بن علي وغيرهم. و«ابن حِبَّان» (١٢٥٣) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة.

ثلاثتهم (عُثمان، والحَسن، وأَبو بَكر) قالوا: حَدثنا أَبو أُسامة، عَن الوليد بن كثير، عَن مُحمد بن عباد بن جَعفر، عَن عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه؛

---

(١) في المطبوع من «سنن النَّسائي» ١/ ١٧٥: «عُبيد الله»، وفي «تحفة الأشراف» (٧٢٧٢): «عَبد الله».

(٢) اللفظ لعَبد بن حُميد.

(٣) اللفظ لابن حِبَّان (١٢٤٩).

(٤) المسند الجامع (٧١٩٠)، وتحفة الأشراف (٧٢٧٢).

والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١ و١٢)، والبَيهَقي ١/ ٢٦٠.

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ، عَنِ الـمَاءِ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ السِّبَاعِ وَالدَّوَابِّ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِذَا كَانَ المَاءُ قُلَّتَيْنِ، لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»[1].

ـ صار: عَن محمد بن عَباد بن جَعفر[2].

ـ قال أَبو داوُد: وهو الصَّواب، يَعْني «عَن محمد بن عَباد بن جَعفر»[3].

ـ في المطبوع من «صحيح ابن حبان»: «عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر».

● وأَخرجه أَحمد ٢/ ٢٣(٤٧٥٣) قال: حَدثنا وَكيع. وفي ٢/ ١٠٧(٥٨٥٥) قال: حَدثنا عَفان. و«عَبد بن حُميد» (٨١٩) قال: حَدثني أَبو الوَليد. و«ابن ماجة» (٥١٨) قال: حَدثنا علي بن مُحمد، قال: حَدثنا وَكيع. و«أَبو داوُد» (٦٥) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل.

أَربعتهم (وَكيع بن الجراح، وعَفان بن مُسلم، وأَبو الوليد الطيالسي، وموسى بن إِسماعيل) عَن حَماد بن سَلَمة، قال: أَخبَرني عاصم بن الـمُنذِر، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِذَا كَانَ الـمَاءُ قَدْرَ قُلَّتَيْنِ ـ أَوْ ثَلاَثٍ ـ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»[4].

(*) وفي رواية: «عَنْ عَاصِمِ بْنِ الـمُنْذِرِ، قَالَ: كُنَّا فِي بُسْتَانٍ لَنَا، أَوْ لِعُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، نَرْمِي، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَقَامَ عُبَيْدُ الله إِلَى مَقْرَى الْبُسْتَانِ، فِيهِ جِلْدُ بَعِيرٍ، فَأَخَذَ يَتَوَضَّأُ فِيهِ، فَقُلْتُ: أَتَتَوَضَّأُ فِيهِ، وَفِيهِ هَذَا الجِلْدُ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ الـمَاءُ قُلَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا، فَإِنَّهُ لاَ يَنْجُسُ».

---

(١) اللفظ لابن حِبَّان (١٢٥٣).

(٢) المسند الجامع (٧١٩٠)، وتحفة الأشراف (٧٢٧٢).

والحديث؛ أخرجه الدَّارَقُطني (٢-١١ و١٣ و١٤)، والبَيهَقي ١/ ٢٦٠.

(٣) خُولف أَبو داوُد في ذلك، فقال أَبو حاتم الرَّازي: الحديث لُمحمد بن جَعفر بن الزُّبير أَشبه. «علل الحديث» (٩٦).

(٤) اللفظ لأَحمد (٤٧٥٣).

قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي بِالْقُلَّةِ، الْجَرَّةَ[1].

(*) وفي رواية: «إِذَا كَانَ الـمَاءُ قُلَّتَيْنِ، فَإِنَّهُ لاَ يَنْجُسُ»[2].

ـ قال أَبو داوُد: حَماد بن زَيد وَقَفَهُ عَن عَاصم.

ـ وَقال أَبو الحَسن بن سَلَمة، راوي «السُّنن» عَن ابن ماجة: حَدثنا أَبو حاتم، قال: حَدثنا أَبو الوَليد، وأَبو سَلَمة، وابن عَائِشة القُرشي، قالوا: حَدثنا حَماد بن سَلَمة، فذكر نَحوَهُ.

• وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٦٦) عَن إِبراهيم بن مُحمد، عَن أَبي بَكر بن عُمر بن عَبد الرَّحمَن، عَن أَبي بَكر بن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِذَا كَانَ الـمَاءُ قُلَّتَيْنِ، لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيءٌ»، «مُرسَلٌ» ليس فيه: «عَبد الله بن عُمر»[3].

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ١٤٤(١٥٣٧) قال: حَدثنا ابن عُلَية، عَن عاصم بن الـمُنذِر، عَن رجل، عَن ابن عُمر، قال: إِذا بلغ الماءُ قُلَّتين، لم يحمل نجسًا، أَو كلمة نحوها. «مَوقوفٌ».

ـ فوائد:

ـ قال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبا زُرعَة عَن حَديث مُحمد بن إِسحاق، عَن مُحمد بن جَعفر بن الزُّبير، فقُلتُ: إِنه يقول: عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

ورواه الوليد بن كثير، فقال: عَن مُحمد بن جَعفر بن الزُّبير، عَن عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال: إِذا كان الماءُ قُلَّتين لم يُنجِّسهُ شيءٌ.

فقال أَبو زُرعَة: ابن إِسحاق ليس يُمكن أَن يُقضى لهُ.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٨٥٥).

(٢) اللفظ لابن ماجة.

وأَخرجه الطَّيالسي (٢٠٦٦)، والدَّارَقُطني (٢٢-٢٧)، والبَيهَقي ١/ ٢٦٢.

(٣) أَخرجه الدَّارَقُطني (٢٨) من طريق عَبد الرَّزاق، به.

قلت لهُ: ما حالُ مُحمد بن جَعفر؟ فقال: صدوق.

فقُلتُ لأَبي: إِن حَجاج بن حمزة حَدثنا، عَن أَبي أُسامة، عَن الوليد بن كثير، فقال: عَن مُحمد بن عباد بن جَعفر، عَن عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

فقال أَبي: مُحمد بن عباد بن جَعفر ثقة، ومُحمد بن جَعفر بن الزُّبير ثقة، والحديث لِمُحمد بن جَعفر بن الزُّبير أَشبه «علل الحديث» (٩٦).

ـ وقال أَبو الحسن الدَّارَقُطني: يَرويه الوليد بن كثير، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه أَبو أُسامة، عَن الوليد، واختُلِفَ عَن أَبي أُسامة؛

فرواه الحُمَيدي، وعلي بن مُسلم، وعُثمان بن أَبي شَيبة، وأَحمد بن زَكريا بن سُفيان، وعلي بن شُعيب، والحُسَين بن علي بن الأَسود، وعلي بن مُحمد بن أَبي الخصيب، وأَحمد بن عَبد الحميد بن خالد الحارثي، ويعيش بن الجهم، عَن أَبي أُسامة، عَن الوليد بن كثير، عَن مُحمد بن عباد بن جَعفر، عَن عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه.

وتابعهم الشَّافعي، عَن الثقة عِنده، عَن الوليد.

وخالفهم أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وإِسحاق بن رَاهُوْيه، وهارون الحمال، ومُحمد بن عَبد الله الـمُخَرِّمي، وأَحمد بن سِنان، ومُحمد بن حسان الأَزرق، وحاجب بن سُليمان، وابن كرامة، ومُحمد بن عُبادة الواسطي، وأَبو عبيدة بن أَبي السَّفَر، رَوَوْه، عَن أَبي أُسامة، عَن الوليد بن كثير، عَن مُحمد بن جَعفر بن الزُّبير، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه.

ورَواه شُعيب بن أَيوب الصَّرِيفيني، عَن أَبي أُسامة، عَن الوليد بن كثير، عَن مُحمد بن جَعفر بن الزُّبير، عَن عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه.

وأَتبعه: عَن أَبي أُسامة، عَن الوليد، عَن مُحمد بن عباد بن جَعفر، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر.

فصح القولان عَن أَبي أُسامة، بهذه الرواية.

ورَواه عِيسى بن يُونُس، عَن الوليد بن كثير، عَن مُحمد بن جَعفر، عَن عُبيد الله، مُرسَلًا.

ورَواه عباد بن صُهيب، عَن الوليد بن كثير، عَن مُحمد بن جَعفر بن الزُّبير، فقال: عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه.

وكذلك قال مُحمد بن إِسحاق، عَن مُحمد بن جَعفر بن الزُّبير، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه.

حَدَّث به عَنه جماعة، منهم: حَماد بن سَلَمة، وإِبراهيم بن سَعد، وإِسماعيل ابن عُلَية، وعَبدَة بن سُليمان، وأَبو مُعاوية الضَّرير، ويَزيد بن هارون، وجَرير بن عَبد الحميد، وإِسماعيل بن عَيَّاش، ومُحمد بن سلمة الحراني، وأَحمد بن خالد الوهبيّ.

وكذلك رَواه زائدة بن قُدامة، وسُفيان الثَّوري، وسَعيد بن زَيد، عَن مُحمد بن إِسحاق.

ورَواه الـمُغيرة بن سقلاب، عَن مُحمد بن إِسحاق، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، ووَهِمَ فيه.

ورَواه عَبد الوَهَّاب بن عَطاء، عَن ابن إِسحاق، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه علي بن سلمة اللبقي، وإِبراهيم بن أَحمد بن يعيش، عَن عَبد الوَهَّاب، عَن ابن إِسحاق، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه.

وخالفهم يَحيى بن أَبي طالب، فرواه عَن عَبد الوَهَّاب، عَن ابن إِسحاق؛ أَنه بلغه عَن النَّبي ﷺ، ولم يذكر إِسناده.

وقيل: عَن إِسماعيل بن عَيَّاش، عَن ابن إِسحاق، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبي هُريرة، ولاَ يَصِح.

والمحفوظ: عَن ابن إِسحاق، عَن مُحمد بن جَعفر بن الزُّبير، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه.

ورَواه عاصم بن الـمُنذر، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه حَماد بن سَلَمة، عَن عاصم بن الـمُنذر، عَن عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه.

وخالفه حَماد بن زَيد، وإِسماعيل ابن عُلَية، روياه عَن عاصم بن الـمُنذر، عَن أَبي بَكر بن عُبيد الله، مُرسَلًا، عَن النَّبي ﷺ. «العِلل» (٢٨٧٢).

***

٦٧٣٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:
«إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ».

أَخرجه ابن ماجة (٣٦٦) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا ابن أَبي مَريَم، قال: أَخبَرنا عَبد الله[1] بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[2].

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ١٧٣(١٨٤١) قال: حَدثنا حَماد بن خالد، عَن العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ في الكلب يَلِغ في الإِناء، يُغسَلُ سَبع مَرَّات. «مَوقوفٌ».

* * *

٦٧٣٥- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:
«إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلاَ يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، حَتَّى يَغْسِلَهَا»[3].

(*) وفي رواية: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلاَ يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ، أَوْ أَيْنَ طَافَتْ يَدُهُ».

فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ حَوْضًا؟ قَالَ: فَحَصَبَهُ ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: أُخْبِرُكَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَتَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ حَوْضًا؟!.

أَخرجه ابن ماجة (٣٩٤) قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى. و«ابن خُزيمة» (١٤٦) قال: حَدثنا أَحمد بن عَبد الرَّحمَن بن وَهب.

كلاهما (حَرمَلة، وأَحمد) عَن عَبد الله بن وَهب، قال: أَخبَرني ابن لَهِيعَة، وجابر بن إِسماعيل الحَضرمي، عَن عُقَيل بن خالد، عَن ابن شِهاب، عَن سَالم، فذكره[4].

ـ قال أَبو بَكر بن خُزيمة: ابن لَهِيعَة ليس ممَّن أُخرج حديثه في هذا الكتاب، إِذا تَفَرَّدَ برواية، وإِنما أَخرجتُ هذا الخبر، لأَن جابر بن إِسماعيل معه في الإِسناد.

---

(١) قال المِزِّي: وقع في بعض النسخ «عُبيد الله»، وهو وَهمٌ. «تحفة الأشراف».

(٢) المسند الجامع (٧٢٢٠)، وتحفة الأشراف (٧٧٣٥).
والحديث، أَخرجه الطَّبراني (١٣٣٥٧).

(٣) اللفظ لابن ماجة.

(٤) المسند الجامع (٧٢١٩)، وتحفة الأشراف (٦٨٩٤).
والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١٢٩)، والبَيهَقي ١/ ٤٦.

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: رَواه ابن لَهِيعة، وجابر بن إِسماعيل، عَن عُقَيل، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، ولا يَثبُت ذَلك.

والـمَحفُوظ عَن الزُّهْري، عَن سَعيد، وأَبي سَلَمة، عَن أَبي هُريرة. «العِلل» (١٤١٩).

ـ وقال أَيضًا: يَرويه ابن وَهب، عَن ابن لَهِيعة، وجابر بن إِسماعيل، عَن عُقَيل، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ، وهذا غير محَفوظ.

والمحفوظ: عَن الزُّهْري، عَن أَبي سَلمة، عَن أَبي هُريرة، عَن النَّبي ﷺ. «العِلل» (٢٧١٩).

* * *

٦٧٣٦- عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ بَاتَ طَاهِرًا، بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ إِلاَّ قَالَ الـمَلَكُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فُلاَنٍ، فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا».

أَخرجه ابن حِبَّان (١٠٥١) قال: أَخبَرنا محُمد بن صالح بن ذَرِيح بِعُكْبَرا، قال: حَدثنا أَبو عَاصم، أَحمد بن جَوَّاس الحَنفي، قال: حَدثنا ابن الـمُبارك، عَن الحَسن بن ذَكوان، عَن سُليمان الأَحوَل، عَن عَطاء، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال أَحمد بن حَنبل: عَطاء بن أَبي رَباح قد رَأَى ابن عُمر، ولم يَسمَع منه. «المراسيل» لابن أَبي حاتم (٥٦٥).

ـ وقال الدُّوري: سمعتُ يَحيى بن مَعين، يقول: حَدثنا يَحيى بن سَعيد القَطَّان، قال: لم يسمع عَطاء من ابن عُمر، إِنما رآه رؤية «تاريخه» (٣٣٣٧ و٣٤٣٨).

ـ وقال الدُّوري: سمعتُ يَحيى، يعَني ابن مَعِين، يقول: لم يسمع عَطاء من ابن عُمر، إِنما رآه. «تاريخه» (٣٨٧٦).

* * *

---

(١) مجمع الزوائد ١/ ٢٢٦، وإِتحاف الخيرة المهرة (٦٨٣).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار «كشف الأَستار» (٢٨٨)، والطَّبَراني (١٣٦٢١).

٦٧٣٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«رَأَيْتُ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ يَتَوَضَّؤُونَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، جَمِيعًا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»(١).

(*) وفي رواية: «كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ، فِي زَمَانِ رَسُولِ الله ﷺ، جَمِيعًا»(٢).

(*) وفي رواية: «كُنَّا نَتَوَضَّأُ نَحْنُ وَالنِّسَاءُ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، نُدْلِي فِيهِ أَيْدِيَنَا»(٣).

(*) وفي رواية: «كُنَّا نَتَوَضَّأُ رِجَالاً وَنِسَاءً، وَنَغْسِلُ أَيْدِينَا فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ»(٤).

(*) وفي رواية: «أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ يَتَطَهَّرُونَ، الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، كُلُّهُمْ يَتَطَهَّرُ مِنْهُ»(٥).

أَخرجه مالك (٤٨)(٦). و«أَحمد» ٢/ ٤(٤٤٨١) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ١٠٣(٥٧٩٩) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١١٣(٥٩٢٨) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن مالك. و«البُخاري» ١/ ٦٠ (١٩٣) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. و«ابن ماجة» (٣٨١) قال: حَدثنا هِشام بن عَمار، قال: حَدثنا مالك بن أَنس. و«أَبو داوُد» (٧٩) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا حَماد، عَن أَيوب (ح) وحَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك. وفي (٨٠) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«النَّسائي» ١/ ٥٧ قال:

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٤٨١).

(٢) اللفظ للبُخاري (١٩٣).

(٣) اللفظ لأَبي داوُد (٨٠).

(٤) اللفظ لابن خُزيمة (١٢٠).

(٥) اللفظ لابن حِبَّان (١٢٦٣).

(٦) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٥٦)، والقَعْنَبي (٣٣)، وسُوَيد بن سَعيد (٢٨)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٤٥).

أَخبَرَني هَارون بن عَبد الله، قال: حَدثنا مَعْن، قال: حَدثنا مالك (ح) والحارث بن مِسكين، قراءةً عليه وأنا أسمع، عَن ابن القاسم، قال: حَدثني مالك. وفي ١/ ١٧٩، وفي «الكُبرى» (٧٢) قال: أَخبَرنا هَارون بن عَبد الله، قال: حَدثنا مَعْن، قال: حَدثنا مالك. و«ابن خُزيمة» (١٢٠) قال: حَدثنا هَارون بن إِسحاق الهَمْداني، قال: حَدثنا أَبو خالد، عَن عُبيد الله. وفي (١٢١) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الأَعلى الصَّنْعاني، قال: حَدثنا الـمُعتَمِر، قال: سَمِعتُ عُبيد الله. وفي (٢٠٥) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا حَماد بن مَسعَدة، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر (ح) وحَدثنا أَبو هاشم، زِياد بن أَيوب، وأَحمد بن مَنيع، ومُؤَمَّل بن هِشام، قالوا: أَخبَرنا إِسماعيل، قَالَ زِياد، وأَحمد، قال: أَخبَرنا أَيوب، وقال مُؤَمَّل: عَن أَيوب (ح) وحَدثنا عِمران بن مُوسى، قال: حَدثنا عَبد الوارث، عَن أَيوب (ح) وحَدثنا يُونُس بن عَبد الأَعلى، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، أَن مالكًا حَدَّثه. و«ابن حِبَّان» (١٢٦٣) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا عَاصم بن النَّضر، قال: حَدثنا مُعتَمِر بن سُليمان، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. وفي (١٢٦٥) قال: أَخبَرنا أَبو خَليفة، قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك.

ثلاثتهم (مالك بن أَنس، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر) عَن نافِع، فذكره[1].

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٤٥) عَن ابن جُريج، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: «كُنَّا نَتَوَضَّأُ نَحْنُ وَالنِّسَاءُ مَعًا».

لم يقل: «عَلى عَهدِ رَسولِ الله ﷺ».

• وأَخرجه أَحمد ٢/ ١٤٢(٦٢٨٣) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا عُبيد الله، عَن نافِع، قال عَبد الله بن أَحمد: كذا قَالَ أَبي؛

«كَانَ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ يَتَوَضَّؤُونَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَيُشْرِعُونَ فِيهِ جَمِيعًا»، «مُرسَلٌ».

* * *

(١) المسند الجامع (٧٢٠٥)، وتحفة الأشراف (٧٥٨١ و٨٢١١ و٨٣٥٠)، وأطراف المسند (٤٥٨٧ و٤٨٧٣ و٤٩٣٩).

والحديث؛ أَخرجه البَزار (٥٥٩٢)، والدَّارَقُطني (١٣٨)، والبَيهَقي ١/ ١٩٠.

٦٧٣٨- عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تُقْبَلُ صَلاَةٌ إِلاَّ بِطُهُورٍ، وَلاَ صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ»[١].

(*) وفي رواية: «عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَرِضَ ابْنُ عَامِرٍ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ، وَابْنُ عُمَرَ سَاكِتٌ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَغَشِّهِمْ لَكَ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ لاَ يَقْبَلُ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلاَ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ»[٢].

(*) وفي رواية: «عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: أَلاَ تَدْعُو اللهَ لِي يَا ابْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ تُقْبَلُ صَلاَةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلاَ صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ».

وَكُنْتَ عَلَى الْبَصْرَةِ[٣].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٤(٢٦) قال: حَدثنا حُسين بن علي، عَن زائدة (ح) وحَدثنا وَكيع، عَن إِسرائيل. و«أَحمد» ٢/ ١٩(٤٧٠٠) قال: حَدثنا يَحيى، عَن شُعبة. وفي ٢/ ٣٩(٤٩٦٩) قال حَدثنا حُسين بن علي، عَن زائدة. وفي ٢/ ٥١(٥١٢٣) قال حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة. وفي ٢/ ٥٧(٥٢٠٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا إِسرائيل. وفي ٢/ ٧٣(٥٤١٩) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا أَبو عَوانة. و«مُسلم» ١/ ١٤٠(٤٥٥) قال: حَدثنا سَعيد بن مَنصور، وقُتيبة بن سَعيد، وأَبو كامل الجَحدَري، واللفظ لسَعِيد، قالوا: حَدثنا أَبو عَوانة. وفي (٤٥٦) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثنى، وابن بَشار، قالا: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة (ح) وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا حُسين بن علي، عَن زائدة، قال أَبو بَكر: ووَكيع، عَن إِسرائيل. و«ابن ماجة» (٢٧٢) قال: حَدثنا علي بن مُحمد، قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا إِسرائيل (ح) وحَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) اللفظ لأَحمد (٥١٢٣).

(٣) اللفظ لمسلم، ومَعنَى قول ابن عُمر: «وَكُنتَ عَلى البَصرَة»، يُخاطِب به عَبدَ الله بن عامر، وكان عاملاً على البَصرة، فهي كلمة تحذير ورَدْع، من عواقب الغُلول.

وَهب بن جَرير، قال: حَدثنا شُعبة. و«التِّرمِذي» (١) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: أَخبَرنا أَبو عَوانة (ح) وحَدثنا هَنَّاد، قال: حَدثنا وَكيع، عَن إِسرائيل. و«أَبو يَعلَى» (٥٦١٤) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد النَّاقِد، قال: حَدثنا وَكيع بن الجَراح، قال: حَدثنا إِسرائيل. وفي (٥٦١٥) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد، قال: حَدثنا مُعاوية بن عَمرو، قال: حَدثنا زائدة. وفي (٥٦١٦) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد، قال: حَدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري، قال: حَدثنا إِسرائيل. وفي (٥٦٧٧) قال: حَدثنا مَسرُوق بن الـمَرْزُبَان، قال: حَدثنا ابن أَبي زائدة، عَن إِسرائيل. وفي (٥٧٥٠) قال: حَدثنا خَلف بن هِشام البَزَّار، قال: حَدثنا أَبو عَوانة. و«ابن خُزيمة» (٨) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر (ح) وحَدثنا الحُسين بن مُحمد الذَّارِع، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع (ح) وحَدثنا يَحيى بن حَكيم، قال: حَدثنا أَبو داوُد، قالوا جَمِيعًا: حَدثنا شُعبة. و«ابن حِبَّان» (٣٣٦٦) قال: أَخبَرنا ابن الجُنيد، بِبُست، قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا أَبو عَوانة.

أَربعتهم (زائدة بن قُدامة، وإِسرائيل بن يُونُس، وشُعبة بن الحَجاج، وأَبو عَوانة اليَشكُري) عَن سِماك بن حَرب، عَن مُصعب بن سَعد، فذكره[1].

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن.

***

٦٧٣٩- عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ الْهُذَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي مَجْلِسِهِ فِي الـمَسْجِدِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ، قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ، قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الـمَغْرِبُ، قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللهُ، أَفَرِيضَةٌ أَمْ سُنَّةٌ، الْوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ؟ قَالَ: أَوَ فَطِنْتَ إِلَيَّ، وَإِلَى هَذَا مِنِّي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: لاَ، لَوْ تَوَضَّأْتُ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، لَصَلَّيْتُ بِهِ الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا، مَا لَمْ أُحْدِثْ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

---

(١) المسند الجامع (٧١٨٨)، وتحفة الأشراف (٧٤٥٧)، وأطراف المسند (٤٥١٦).

والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (١٩٨٦)، وابن الجارود (٦٥)، وأَبو عَوانة (٦٣٥ و٦٣٦)، والطَّبَراني (١٣٢٦٦)، والبَيهَقي ١/ ٤٢ و٢/ ٢٥٥ و٤/ ١٩١.

«مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى كُلِّ طُهْرٍ، فَلَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ».

وَإِنَّمَا رَغِبْتُ فِي الْحَسَنَاتِ[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ الْهُذَلِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، فَلَمَّا نُودِيَ بِالظُّهْرِ، تَوَضَّأَ فَصَلَّى، فَلَمَّا نُودِيَ بِالْعَصْرِ تَوَضَّأَ، فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ، كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ»[2].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٨(٥٣) قال: حَدثنا عَبدَة بن سُليمان. و«عَبد بن حُميد» (٨٦٠) قال: حَدثني ابن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَبدَة بن سُليمان. و«ابن ماجة» (٥١٢) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا عَبد الله بن يَزيد الـمُقْرِئ. و«أَبو داوُد» (٦٢) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى بن فارس، قال: حَدثنا عَبد الله بن يَزيد الـمُقْرِئ (ح) وحَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا عِيسى بن يُونُس. و«التِّرمِذي» (٥٩) قال: حَدثنا الحُسين بن حُريث المَرْوَزي، قال: حَدثنا مُحمد بن يَزيد الواسطي.

أَربعتهم (عَبدَة بن سُليمان، وعَبد الله بن يَزيد الـمُقْرِئ، وعِيسَى بن يُونُس، ومُحمد بن يَزيد) عَن عَبد الرَّحمَن بن زِياد الإِفريقي، عَن أَبي غُطَيف الهُذَلي، فذكره[3].

- في رواية عِيسى بن يُونُس: «عَن غُطَيف».

- في روايتي ابن أَبي شَيبة، والتِّرمِذي: «الإِفريقي»، وفي روايتي أَبي داوُد، وابن ماجة: «عَبد الرَّحمَن بن زِياد».

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي (٥٩): وهو إسنادٌ ضعيفٌ، قال عليٌّ: قال يَحيى بن سَعيد القَطَّان: ذُكِرَ لِهِشَام بن عُروَة هذا الحديث، فقال: هذا إسنادٌ مَشرِقيٌّ.

وقال أَيضًا: ويروى عَن الإفريقي، عَن أَبي غطيف، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال: «مَن توضأَ على طُهْرٍ، كَتب الله له به عَشر حسنات» وهذا إسنادٌ ضعيفٌ. (٦١).

* * *

(١) اللفظ لابن ماجة.

(٢) اللفظ لأَبي داوُد.

(٣) المسند الجامع (٧٢٠٦)، وتحفة الأشراف (٨٥٩٠).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ١/ ١٦٢.

٦٧٤٠- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«رَأَى رَسُولُ الله ﷺ، رَجُلاً يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: لاَ تُسْرِفْ، لاَ تُسْرِفْ».

أَخرجه ابن ماجة (٤٢٤) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُصَفَّى الحِمْصِي، قال: حَدثنا بَقِية، عَن مُحمد بن الفَضل، عَن أَبيه، عَن سَالم، فذكره[١].

***

٦٧٤١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً، فَتِلْكَ وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ الَّتِي لاَ بُدَّ مِنْهَا، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ، فَلَهُ كِفْلاَنِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلاَثًا، فَذَلِكَ وُضُوئِي، وَوُضُوءُ الأَنبِيَاءِ قَبْلِي».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٨(٥٧٣٥) قال: حَدثنا أَسود بن عامر، قال: أَخبَرنا أَبو إِسرائيل، عَن زَيد العَمِّي، عَن نافِع، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه زَيد العمِّي، وقد اختُلِفَ عَنه؛

فرواه سلام بن سَلْم الطويل، وعَبد الرَّحيم بن زَيد العَمِّي، ومُحمد بن الفَضل بن عطية، عَن زَيد العَمِّي، عَن مُعاوية بن قُرَّة، عَن ابن عُمر.

ورَواه أَبو إِسرائيل الـمُلاَئي، عَن زَيد العَمِّي، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، ووهِمَ فيه.

والصواب قول من قال: عَن مُعاوية بن قُرَّة.

وقال مرحوم بن عَبد العَزيز العَطار: عَن عَبد الرَّحيم بن زَيد العَمِّي، عَن أَبيه، عَن مُعاوية بن قُرَّة، مُرسَلًا.

ورَواه عَبد الله بن عرادة، عَن زَيد العَمِّي، عَن مُعاوية بن قُرَّة، عَن عُبيد بن عُمير، عَن أَبي بن كعب، ولم يُتَابَع عليه. «العِلل» (٣١٢٤).

***

(١) المسند الجامع (٧٢٠١)، وتحفة الأشراف (٦٧٩٠).

(٢) المسند الجامع (٧٢٠٢)، وأطراف المسند (٤٦٤٨)، ومجمع الزوائد ١/ ٢٣٠.
والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (٢٦٢).

٦٧٤٢- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، فَقَالَ: هَذَا وُضُوءُ مَنْ لاَ يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَلاَةً إِلاَّ بِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا وُضُوءُ الْقَدْرِ مِنَ الْوُضُوءِ، وَتَوَضَّأَ ثَلاَثًا ثَلاَثًا، وَقَالَ: هَذَا أَسْبَغُ الْوُضُوءِ، وَهُوَ وُضُوئِي، وَوُضُوءُ خَلِيلِ اللهِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فَرَاغِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فُتِحَ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

(*) وفي رواية: «تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً، فَقَالَ: هَذَا الوُضُوءُ الَّذِي لاَ يَقْبَلُ اللهُ الصَّلاَةَ إِلاَّ بِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا الْقَصْدُ مِنَ الْوُضُوءِ، يُضَاعَفُ لِصَاحِبِهِ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلاَثًا ثَلاَثًا، فَقَالَ: هَذَا وُضُوئِي، وَوُضُوءُ خَلِيلِ اللهِ إِبْرَاهِيمَ، وَوُضُوءُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، وَهُوَ وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ، فَمَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»[١].

أَخرجه ابن ماجة (٤١٩) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن خَلاَّد الباهلي، قال: حَدثني مَرحُوم بن عَبد العَزيز العَطار. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٩٨) قال: حَدثنا أَحمد بن بَشير[٢] الـمُذَكِّر.

كلاهما (مَرحُوم، وابن بَشير) عَن عَبد الرَّحيم بن زَيد العَمِّي، عَن أَبيه، عَن مُعاوية بن قُرَّة الـمُزَني، فذكره[٣].

---

(١) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(٢) كذا ورد في الطبعتين، و«إِتحاف الخِيرَة الـمَهَرَة» (٥٥٢)، و«مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة»: «أَحمد بن بَشير».

- وفي «معجم شيوخ أَبي يَعلَى» (٤٦)، و«تلخيص المتشابه» (٥٨٦): «مُحمد بن بَشير».

(٣) المسند الجامع (٧٢٠٣)، وتحفة الأشراف (٧٤٦٠)، وإتحاف الخِيرَة الـمَهَرَة (٥٥٢).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (٢٠٣٦)، والطَّبَراني (١٣٩٦٨)، والدَّارقُطني (٢٥٨ : ٢٦٠)، والبَيهَقي ١/ ٨٠.

ـ فوائد:

ـ قال ابن أَبي حاتم: قال أَبي: عَبد الرّحيم بن زَيد: متروكُ الحديث، وزيدٌ العَمِّي: ضعيفُ الحديث، ولاَ يصِحُّ هذا الحديثُ عَن النَّبي ﷺ.

وسُئِل أَبو زُرعَة، عَن هذا الحديث، فقال: هو عِندي حديثٌ واهٍ، ومُعاوية بن قُرَّة لم يلحق ابن عُمر.

قُلتُ لأَبي: فإِن الرَّبيع بن سُليمان حَدثنا بهذا الحديث، عَن أَسد بن مُوسى، عَن سَلاَّم بن سُليم، عَن زَيد بن أَسلَم، عَن مُعاوية بن قُرَّة، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

فقال: هو سلامٌ الطَّويل، وهو متروكُ الحديث، وهو زيدٌ العمِّي، وهو ضعيفُ الحديث «علل الحديث» (١٠٠).

ـ وانظر فوائد الحديث السابق.

ـ رواه عَبد الله بن عَرادَة، عَن زَيد بن الحَواري العَمِّي، عَن مُعاوية بن قُرَّة، عَن عُبيد بن عُمير، عَن أُبي بن كَعب، عَن النَّبي ﷺ، وتقدم من قبل.

***

● حَدِيثُ الـمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ حَنْطَبٍ، قَالَ:

«كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَتَوَضَّأُ ثَلاَثًا، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ ابْنُ عَباس يَتَوَضَّأُ مَرةً، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ».

سبق في مسند عَبد الله بن عَباس، رَضي الله تعالى عَنه.

***

٦٧٤٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، إِذَا تَوَضَّأَ عَرَكَ عَارِضَيْهِ بَعْضَ الْعَرْكِ، ثُمَّ شَبَكَ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا».

أَخرجه ابن ماجة (٤٣٢) قال: حَدثنا هِشام بن عَمار، قال: حَدثنا عَبد الحميد بن حَبيب، قال: حَدثنا الأَوزَاعي، قال: حَدثنا عَبد الواحد بن قَيس، قال: حَدثني نافِع، فذكره[١].

---

(١) المسند الجامع (٧٢٠٤)، وتحفة الأشراف (٧٧٨٩).

والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (٣٧٤ و٥٥٥ و٥٥٦)، والبَيهَقي ١/ ٥٥.

ـ **فوائد:**

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: رَوى هذا الحديث الوليدُ، عَن الأَوزَاعي، عَن عَبد الواحِد، عَن يَزيد الرَّقَاشي، وقَتادة، قالا: كان النَّبي ﷺ...، وهو أَشبهُ «علل الحديث» (٥٨).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه الأَوزَاعي، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه ابن أَبي العشرين، عَن الأَوزَاعي، عَن عَبد الواحد بن قَيس، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

ورَواه أَبو الـمُغيرة، عَن الأَوزَاعي، عَن عَبد الواحد بن قَيس، عَن نافِع، من فِعل ابن عُمر، لم يرفعه، وهو الصواب.

ورُوي عَن الأَوزَاعي، عَن عَبد الواحد بن قَيس، عَن يَزيد الرَّقَاشي، عَن النَّبي ﷺ، مُرسَلًا. «العِلل» (٢٧٨٥ و٢٨٩٥)، نحوه.

* * *

٦٧٤٤- عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

«تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ، وَلاَ تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، وَتَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِ الإِبِلِ، وَلاَ تَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِ الْغَنَمِ، وَصَلُّوا فِي مُرَاحِ الْغَنَمِ، وَلاَ تُصَلُّوا فِي مَعَاطِنِ الإِبِلِ».

أَخرجه ابن ماجة (٤٩٧) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا يَزيد بن عَبد رَبِّه، قال: حَدثنا بَقِية، عَن خالد بن يَزيد بن عُمر بن هُبَيرة الفَزاري، عَن عَطاء بن السَّائِب، قال: سَمِعتُ مُحارِب بن دِثَار يَقول، فذكره[1].

ـ **فوائد:**

ـ قال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبي عَن حَديث؛ رواه أَحمد بن عَبدة، عَن يَحيَى بن كثير، قال أَبي: وهو والِدُ كثير بن يَحيَى بن كثير، وكُنيتُه: أَبو النَّضر وليس بالعَنبَري،

---

(١) المسند الجامع (٧٢٠٧)، وتحفة الأشراف (٧٤١٦).

والحديث؛ أَخرجه الطَّرسوسي، في «مسند عَبد الله بن عُمر» (١١).

عَن عَطاء بن السَّائب، عَن مُحارِب بن دِثار، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال: توضَّؤوا من لُحوم الإبل، ولاَ توضَّؤوا من لُحوم الغنم.

قال أَبو مُحمد: سمِعتُ أَبي يقول: كُنت أُنكِرُ هذا الحديث لِتفرُّدِه، فوجدتُ لهُ أَصلاً.

حَدثنا ابن الـمُصفَّى، عَن بقيَّة، قال: حَدثني فُلان، سَمَّاه، عَن عَطاء بن السَّائب، عَن مُحارِب، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ بنحوِه.

قال: وحَدثني عُبيد الله بن سَعد الزُّهْري، قال: حَدثني عمِّي يعقوب، عَن أَبيه، عَن ابن إِسحاق، قال: حَدثني عَطاء بن السَّائب الثَّقفي؛ أَنه سمِع مُحارِب بن دِثار، يذكُرُ عَن ابن عُمر بنحو هذا، ولم يرفعهُ.

قال أَبي: حديثُ ابن إِسحاق أَشبهُ موقوفًا «علل الحديث» (٤٨).

* * *

٦٧٤٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، فِي الـمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ: لِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلِلْمُسَافِرِ ثَلاَثَةُ أَيَّام وَلَيَالِيهِنَّ».

أَخرجه أَبو بَكر القَطِيعي، في زياداته على «مسند أحمد» (٦/٣٥٤٧) قال: حَدثنا علي بن طَيْفُور بن غالب النَّسَوي، قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا حُميد بن عَبد الرَّحمَن، عَن الحَسن العَصَّاب[1]، عَن نافِع، فذكره[2].

---

(١) قال ابن ماكولا: وأَما العَصَّاب، بالعين المهملة، فهو الحسن بن عبد الله بن مَيسرة، العَصَّاب، حَدث عَن نافِع مَولَى ابن عُمر، روى عَنه الفَضل بن مُوسى السِّيناني. «الإكمال» ٧/ ١٤٦.

ـ وقال السمعاني: العَصَّاب؛ بفتح العين، والصاد المشددة المهملتين، وفي آخرها الباء المنقوطة بواحدة، والمشهور بهذه النسبة: الحسن بن عَبد الله بن مَيسرة العَصَّاب، يروي عَن نافِع مَولَى ابن عُمر، روى عَنه الفَضل بن مُوسى السِّيناني. «الأنساب» ٨/ ٤٦١.

ـ وكذلك ورد في «الـمُشتَبِه» صفحة (٥٣١)، و«توضيح الـمُشتَبِه» ٧/ ٢٢٧، و«تبصير الـمُنتَبِه» ٣/ ١١٧٠.

(٢) لم يرد هذا الحديث في بعض النسخ المطبوعة من «مسند أَحمد»، وقد ورد في نسخة الظاهرية الخطية للمسند، وأورده الهيثمي، في «غاية المقصد في زوائد المسند» الورقة (٣٢)، وفي المطبوع منه، برقم (٣٦٣)، و«مجمع الزوائد» ١/ ٢٥٨، وقال في المجمع: رواه القَطِيعي، من زياداته على «مسند أَحمد»، وهو في طبعَتي عالم الكتب (٦/٣٥٤٧)، والمكنز (٣٠٤٣).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٤٥٣٠).

ـ فوائد:

ـ قال الدارَقُطنيّ: يَرويه حسن بن عَبد الله العَصَّاب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر. حَدَّث به عَنه وَكيع، وحُميد الرُّؤاسي.

وقال الفَضل بن مُوسى: حَدثنا الحسن بن مَيسرة الكوفي، وهو حسن العَصَّاب.

ورَواه سُليمان بن أَبي سُليمان الزُّهْري، عَن عَمرو بن سعد الزُّهْري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

وكلها وَهْمٌ.

والصحيح أَن ابن عُمر أَخذ المسحَ، عَن أَبيه، وعَن سعد، مَوقوفًا.

ورَفعه عُقبة بن حُرَيث، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، وترك التوقيت. «العِلل» (٢٧٨٦).

* * *

• حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛... ضَرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْحَائِطِ، وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى، فَمَسَحَ ذِرَاعَيْهِ».

تقدم من قبل.

• وَحَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛

«عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛... وَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ».

تقدم من قبل.

* * *

٦٧٤٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَتِ الصَّلاَةُ خَمْسِينَ، وَالْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ سَبْعَ مِرَارٍ، وَغَسْلُ الْبَوْلِ مِنَ الثَّوْبِ سَبْعَ مِرَارٍ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ، حَتَّى جُعِلَتِ الصَّلاَةُ خَمْسًا، وَالْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ مَرَّةً، وَغَسْلُ الْبَوْلِ مِنَ الثَّوْبِ مَرَّةً»(١).

---

(١) اللفظ لأَبي داوُد.

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٩(٥٨٨٤) قال: حَدثنا حُسين بن مُحمد. و«أَبو داوُد» (٢٤٧) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد.

كلاهما (حُسين، وقُتيبة) قالا: حَدثنا أَيوب بن جابر، عَن عَبد الله بن عُصْم، فذكره[١].

- في رواية حُسين بن مُحمد «عَن عَبد الله، يَعْني ابن عِصمَة»[٢].

- **فوائد:**

- رواه شَرِيك، عَن عَبد الله بن عُصم، عَن ابن عَباس، مختصرًا على الصَّلاة، وتقدم من قبل.

***

٦٧٤٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كُنَّا نَغْتَسِلُ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، نَحْنُ وَنِسَاؤُنَا، مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»[٣].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٠٠ و١٠٣٣) عَن عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع[٤]، فذكره.

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (١٠٣٥) عَن ابن جُريج، قال: أَخبَرني نافِع، أَن ابن عُمر كان يَقول: لا بأس باغتسال الرجلِ والمرأَةِ، جُنُبًا جَمِيعًا، في إناءٍ واحدٍ. «مَوقوفٌ»[٥].

***

• حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ، عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ - وَاتَّسَقَتِ

---

(١) المسند الجامع (٧٢١٢)، وتحفة الأشراف (٧٢٨٢)، وأطراف المسند (٤٣٨٧).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الصغير» (١٨٢)، والبَيهَقي ١/ ١٧٩ و٢٤٤.

(٢) قال المِزِّي: عَبد الله بن عُصم، ويُقال: ابن عِصمة، أَبو علوان، الحنفي، العِجْلي. «تهذيب الكمال» ١٥/ ٣٠٥.

(٣) لفظ (٤٠٠).

(٤) قوله: «عَن نافِع، عَن ابن عُمر» سقط من الموضع: (١٠٣٣).

(٥) أَخرجه ابن الـمُنذِر، في «الأوسط» ١/ ٢٩٥.

الأَحَادِيثُ عَلَى هَذَا ـ يَبْدَأُ فَيُفْرِغُ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الإِنَاءِ، فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى فَرْجِهِ، وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى فَرْجِهِ، فَيَغْسِلُ مَا هُنَالِكَ حَتَّى يُنْقِيَهُ، ثُمَّ يَضَعُ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى التُّرَابِ، إِنْ شَاءَ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى حَتَّى يُنْقِيَهَا، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلاَثًا، وَيَسْتَنْشِقُ وَيُمَضْمِضُ، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثَلاَثًا ثَلاَثًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَ رَأْسَهُ لَمْ يَمْسَحْ، وَأَفْرَغَ عَلَيْهِ الـمَاءَ، فَهَكَذَا كَانَ غُسْلُ رَسُولِ الله ﷺ فِيمَا ذُكِرَ».

يأْتي، إِن شاء الله تعالى، في مُسند أُم الـمُؤمنين عائشة، رَضي الله تعالى عنها.

***

٦٧٤٨- عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُمَيَّةَ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:

«سَأَلَتْ أُمُّ سُلَيْم، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، تَرَى الـمَرْأَةُ فِي الـمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: إِذَا رَأَتِ الـمَرْأَةُ ذَلِكَ، وَأَنْزَلَتْ، فَلْتَغْتَسِلْ»[(١)].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٠(٥٦٣٦). وأَبو يَعلَى (٥٧٥٩) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، وأَبو خَيثمة، زُهير بن حَرب) عَن عَبد الله بن يَزيد الـمُقْرِئ أَبي عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثنا ابن عُمر، يَعْني عَبد الجَبار الأَيلي، قال: حَدثنا يَزيد بن أَبي سُمَيَّة، فذكره[(٢)].

***

٦٧٤٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ»[(٣)].

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (٨٢١٣)، وأَطراف المسند (٥٠٥٣)، ومجمع الزوائد ١/ ٢٦٧، والمقصد العلي (١٧٠)، وإِتحاف الخِيرَة الـمَهرة (٦٧٧).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٦٦٢).

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ»[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ فَأَرْقُدُ؟ قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَرْقُدَ فَتَوَضَّأْ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ: أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ»[3].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، لِيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لْيَنَمْ، حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا شَاءَ».

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، صَبَّ عَلَى يَدِهِ مَاءً، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ الشِّمَالِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الَّتِي غَسَلَ بِهَا فَرْجَهُ، ثُمَّ مَضْمَضَ، وَاسْتَنْثَرَ، وَنَضَحَ فِي عَيْنَيْهِ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ نَامَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ شَيْئًا، وَهُوَ جُنُبٌ، فَعَلَ ذَلِكَ[4].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ».

قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، مَا خَلاَ رِجْلَيْهِ[5].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، مَا عَدَا قَدَمَيْهِ».

---

(١) اللفظ لأحمد (٥٧٨٢).

(٢) اللفظ لابن أبي شَيبة (٦٨٢).

(٣) اللفظ للبُخاري (٢٨٧).

(٤) اللفظ لعَبد الرَّزاق (١٠٧٧).

(٥) اللفظ لأحمد (٤٩٢٩).

قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، أَوْ يَطْعَمَ، وَهُوَ جُنُبٌ، غَسَلَ فَرْجَهُ، وَكَفَّيْهِ، وَوَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ فَرْجَهُ وَيَتَوَضَّأَ»[2].

أخرجه عَبد الرَّزاق (١٠٧٤) عَن عُبيد الله بن عُمر[3]. وفي (١٠٧٥) عَن مَعمَر، عَن أَيوب. وفي (١٠٧٧) عَن ابن جُريج. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٦١(٦٨٢) قال: حَدثنا مُعتَمِر بن سُليمان، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«أحمد» ١/ ٣٥(٢٣٥) و٢/ ٣٦(٤٩٢٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. وفي ١/ ٣٥(٢٣٦) و٢/ ٣٦ (٤٩٣٠) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر، عَن أَيوب. وفي ٢/ ١٧ (٤٦٦٢) قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ١٠٢(٥٧٨٢) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«عَبد بن حُميد» (٧٥١) قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن عُمر. و«البُخاري» ١/ ٨٠(٢٨٧) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. وفي (٢٨٩) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا جُوَيرية. و«مُسلم» ١/ ١٧٠(٦٢٨) قال: وحَدثني مُحمد بن أَبي بَكر الـمُقَدَّمي، وزُهَير بن حَرب، قالا: حَدثنا يَحيى، وهو ابن سَعيد، عَن عُبيد الله (ح) وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وابن نُمير، واللفظ لهما، قال ابن نُمير: حَدثنا أَبي، وقال أَبو بَكر: حَدثنا أَبو أُسامة، قالا: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٦٢٩) قال: وحَدثنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، عَن ابن جُريج. و«ابن ماجة» (٥٨٥) قال: حَدثنا نَصر بن علي الجَهضَمي، قال: حَدثنا عَبد الأَعلى، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«النَّسائي»

---

(١) اللفظ لعَبد بن حُميد (٧٥١).

(٢) اللفظ للنَّسائي (٩٠١٥).

(٣) تحرف في المطبوع إِلى: «عَبد الله بن عُمر»، كما وقع تصحيف آخر في هذا الإِسناد، في هذا الموضع، ففيه: «عَن ابن عُمر، عَن عُمر» وصوابه «عَن ابن عُمر، أَن عُمر» وقد ورد على الصَّواب، من طريق عَبد الرَّزاق؛ عِند أَحمد (٢٣٥ و٤٩٢٩)، وعَبد بن حُميد (٧٥١)، وأَبي عَوانة (٧٨٦ و٧٩٥).

١/ ١٣٩ قال: أَخبَرَنا عُبيد الله بن سَعيد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي «الكُبرى» (٩٠١١) قال: أَخبَرَنا سُويد بن نَصر، قال: أَخبَرَنا عَبد الله، وهو ابن الـمُبارك، عَن عُبيد الله. وفي (٩٠١٢) قال: أَخبَرَنا إِسماعيل بن مَسعود، قال: حَدثنا خالد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٩٠١٥) قال: أَخبَرَني عِمران بن يَزيد بن أَبي حُميد الدِّمَشقي، قال: حَدثنا إِسماعيل بن عَبد الله، قال: أَخبَرَنا الأَوزَاعي، قال: حَدثني أُسامة بن زَيد. وفي (٩٠١٦) قال: أَخبَرَني شُعيب بن شُعيب بن إِسحاق الدِّمَشقي، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب بن سَعيد، قال: حَدثنا شُعيب بن إِسحاق، عَن الأَوزَاعي، قال: حَدثني عَمرو بن سَعد. وفي (٩٠١٧) قال: أَخبَرَنا مُحمد بن مُصَفَّى بن بُهْلول الحِمْصي، عَن بَقِية، عَن الأَوزَاعي، قال: حَدثني يَحيى. و«ابن حِبَّان» (١٢١٥) قال: أَخبَرَنا الفَضل بن الحُباب الجُمَحي، قال: حَدثنا القَعْنَبي، قال: حَدثنا لَيث بن سَعد.

ثمانيتهم (عُبيد الله بن عُمر، وأَيوب السَّختياني، وعَبد الملك بن جُريج، واللَّيث بن سَعد، وجُوَيرية بن أَسْماء، وأُسَامة بن زَيد، وعَمرو بن سَعد، ويَحيَى بن أَبي كَثير) عَن نافِع، فذكره[1].

- صَرَّح ابن جُريج، ويَحيَى بن أَبي كَثير.

• أَخرجه أَحمد ١/ ١٦(٩٤) قال: حَدثنا يَعقوب، قال: حَدثنا أَبي، عَن ابن إِسحاق. وفي ١/ ١٧(١٠٥) قال: حَدثنا عَبيدة بن حُميد، قال: حَدثني عُبيد الله بن عُمر. وفي ١/ ٣٥(٢٣٠) قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ١/ ٤٤(٣٠٦) قال: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرَنا مُحمد بن إِسحاق. و«التِّرمِذي» (١٢٠) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٩٠٠٩) قال: أَخبَرَنا علي بن حُجْر، قال: أَخبَرَنا عَبيدة، وغيره، عَن عُبيد الله. وفي (٩٠١٠) قال: أَخبَرَني سَهل بن صالح، عَن يَحيى، عَن عُبيد الله بن عُمر.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٠٩)، وتحفة الأشراف (٧٤٨٩ و٧٦١٨ و٧٧٨١ و٧٨٤٥ و٧٨٨٨ و٧٩٣٧ و٨٠١٩ و٨١٧٨ و٨٢٤٧ و٨٣٠٣ و٨٥٣٠)، وأطراف المسند (٤٥٧٩ و٤٨٠٨).
والحديث؛ أخرجه أَبو عَوانة (٧٨٤-٧٨٦ و٧٩٤ و٧٩٥)، والطَّبَراني، في «مسند الشاميين» (١٠٣ و٧١٠)، والبَيهَقي ١/ ١٩٩ و٢٠١، والبَغَوي (٢٦٤).

كلاهما (مُحمد بن إِسحاق، وعُبيد الله بن عُمر) عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر بن الخَطَّاب، قال:

«سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ: أَيَرْقُدُ الرَّجُلُ إِذَا أَجْنَبَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ»[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَحَدُنَا إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، كَيْفَ يَصْنَعُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَ: يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ يَنَامُ»[2].

زاد فيه: «عَن عُمر»، فصار من مُسندِهِ، رَضي الله تعالى عَنه[3].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: حديثُ عُمر أَحسنُ شيءٍ في هذا البابِ وأَصحُّ.

• وأَخرجه النَّسائي، في «الكُبرى» (٩٠١٤) قال: أَخبَرنا هِلال بن العَلاء، قال: حَدثنا مُعَلَّى، قال: حَدثنا وُهَيب، عَن أَيوب، عَن أَبي قِلابة، عَن عُمر (ح) وأَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر؛

«أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟».

فِي حَدِيثِ نَافِعٍ؛ قَالَ: «فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيَنَمْ».

وَفِي حَدِيثِ أَبِي قِلابة: «فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ لِيَنَمْ»[4].

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٦١(٦٧٧) قال: حَدثنا ابن عُلَيَّة، عَن أَيوب، عَن نافِع، وأَبي قِلابة، قالا:

---

(١) اللفظ لأَحمد (١٠٥).

(٢) اللفظ لأَحمد (٣٠٦).

(٣) المسند الجامع (١٠٤٤٩)، وتحفة الأشراف (١٠٥٥٢)، وأطراف المسند (٦٦٠٠).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (١٤٧ و١٦٤)، وأَبو عَوانة (٧٨٧).

(٤) المسند الجامع (١٠٤٥٠)، وتحفة الأشراف (١٠٥٥٢).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (١٣١ و١٣٢)، والطَّبَراني (٨٠).
قلنا: أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر، مُتَّصِلٌ، وأَيوب، عَن أَبي قِلابة، عَن عُمر، مُنْقَطِعٌ، أَبو قِلابة، عَبد الله بن زَيد الجَرمي لم يَسمع من عُمر، رَضي الله عَنه «تحفة الأشراف» (٧٧٥٠).

«اسْتَفْتَى عُمَرُ رَسُولَ الله ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ: يَتَوَضَّأُ وَيَنَامُ».

قال أَيوب، أظن في حَديث أَبي قِلابة: «غسل الفرج»، «مُرسل».

• وأَخرجه النَّسائي، في «الكبرى» (٩٠١٣) قال: أَخبَرنا حُميد بن مَسعَدة، قال: حَدثنا يَزيد، وهو ابن زُرَيع، قال: حَدثنا ابن عَون، عَن نافِع، قال:

«أَصَابَ ابْنَ عُمَرَ جَنَابَةٌ، فَأَتَى عُمَرَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْمَرَهُ؟ فَقَالَ: يَتَوَضَّأُ وَيَرْقُدُ»، «مُرسَلٌ».

• وأَخرجه مالك (١٢٠)[1]. وابن أَبي شَيبة ١/ ٦٠(٦٦٥) قال: حَدثنا إِسماعيل ابن عُلَية، عَن أَيوب.

كلاهما (مالك بن أَنس، وأَيوب السَّخْتياني) عَن نافِع؛ أَن عَبد الله بن عُمر كان إِذا أَراد أَن ينام، أَو يطعم، وهو جُنُب، غسل وجهَهُ ويدَيه إِلى المِرفَقين، ومَسح برأسه، ثُم طَعِمَ، أَو نام. «موقوف».

ـ فوائد:

ـ قال الدارَقُطنيّ: رَواه عَن نافِع جَماعَة من الثِّقات، فاختَلَفُوا عَنه؛

فقال مِنهم قائِلُون: عَن ابن عُمر، عَن عُمر، أَنه سَأَل النَّبي ﷺ.

وقال آخَرون: عَن ابن عُمر، أَنَّ عُمر سَأَل النَّبي ﷺ.

وقال آخَرون: عَن نافِع، أَنَّ عُمر سَأَل النَّبي ﷺ، لَم يَذكُروا فيه ابن عُمر.

فمِمَّن أَسنَدَه عَن ابن عُمر، عَن عُمر: عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، من رِواية عَبِيدة بن حُميد، عَنه.

ويَحيَى بن آدَم، عَن الثَّوري عَنه.

ومُحمد بن عُبيد، من رِواية زَيد بن إِسماعيل عَنه.

واختُلِف عَن ابن نُمَيرٍ.

وخالَفهم جَماعَة من أَصحاب عُبيد الله، فقالُوا فيه: إِن عُمر سَأَل النَّبي ﷺ.

---

(١) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (١٣٢)، والقَعْنَبي (٧٠)، وسُوَيد (٥٣).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ١/ ٢٠٠.

وقال إِسماعيل بن أُمَية: عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر.

وقيل: عَن إِسماعيل بن أُمَية، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، أَنَّ عُمر قال: يا رَسُول الله.

قاله إِبراهيم بن مُحمد الشافِعيُّ: عَن ابن رَجاء، عَن إِسماعيل بن أُمَية.

وقال مُوسَى بن عُقبة: عَن نافِع كَذلك أَيضًا، واختُلِف عَنه.

وقال ابن إِسحاق: عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر.

وكَذلك قال مُحمد بن عَمرو: عَن نافِع، من رِواية خالد بن الحارِث، عَنه.

وكَذلك قال ابن أَبي لَيلى: عَن نافِع، من رِواية عُمر بن الخَطاب، عَنه.

كُل هَؤلاَء أَسنَدوه، عَن ابن عُمر، عَن عُمر.

وقال أَصحاب عُبيد الله، غَير مَن قَدَّمنا ذِكرَه: عَنه، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، أَنَّ عُمر.

وكَذلك قال مالِك بن أَنس، واختُلِف عَنه.

وكَذلك قال اللَّيث بن سَعد، وعَبد الحَميد بن جَعفر، وابن أَبي لَيلَى، والـمُعَلَّى بن إِسماعيل، وأُسامة بن زَيد، وابن عَجلان، وعَبد الله بن سُليمان الطَّويل، وعَمرو بن سَعد الفَدَكي، وجُوَيرية بن أَسماء، والعُمري، كُلهم قال: عَن نافِع، عَن ابن عُمر، أَنَّ عُمر.

وكَذلك قال ابن جُرَيج، والحَجاج بن أَرطاةَ.

واختُلِف عَن أَيوب، وابن عَون؛

فقال مَعمَر، وحَماد بن زَيد، وابن عُلَية، من رِواية القَواريري عَنهما: عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، أَنَّ عُمر.

وأَرسَلَه أَصحاب حَماد بن زَيد غَير القَواريري، فرَوَوه عَن أَيوب، عَن نافِع، أَنَّ عُمر.

وقال لُوَينٌ: عَن حَماد، عَن أَيوب، عَن أَبي قِلاَبة، ونافِع، عَن ابن عُمر، أَنَّ عُمر، كَما قال القَواريريُّ.

وَأَما حَديث ابن عَون، فرَواه عَبد الـمَلك بن الصَّباح، وزياد البَكائي فذَكَرا فيه ابن عُمر.

وتابَعَهُما مُعتَمِرٌ.

وخالَفهما يَزيد بن زُرَيع، وسُلَيم بن أَخضَر، وأَشهَل بن حاتم، والنَّضر بن شُمَيل، فرَوَوه عَن ابن عَون، عَن نافِع، أَنَّ عُمر، مُرسَلًا.

وكَذلك قال يَحيَى بن أَبي كَثيرٍ: عَن نافِع، أَنَّ عُمر، لَم يَذكُر ابن عُمر.

والصَّحيح من ذَلك قَول مَن قال: عَن نافِع، عَن ابن عُمر، أَنَّ عُمر سَأَل النَّبي ﷺ. «العِلل» (٩٥).

* * *

٦٧٥٠- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ:

«ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ الله ﷺ، أَنَّهُ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: تَوَضَّأْ، وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ»[١].

(*) وفي رواية: «سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ الله ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ، وَيَطْعَمُ إِنْ شَاءَ»[٢].

(*) وفي رواية: «سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ الله ﷺ، فَقَالَ: تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فَمَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: اغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ، ثُمَّ ارْقُدْ»[٣].

(*) وفي رواية: «إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ»[٤].

أَخرجه مالك (١١٨)[٥]. والحُمَيدي (٦٧٢) قال: حَدثنا سُفيان. و«أَحمد» ١/ ٥٠(٣٥٩) و٢/ ٧٩(٥٤٩٧) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة. وفي ٢/ ٤٦(٥٠٥٦) قال عَبد الله بن أَحمد: وجدتُ في كتاب أَبي: حَدثنا يَزيد، قال:

---

(١) اللفظ لمالك، في «الـمُوَطأ».

(٢) اللفظ للحُميدي.

(٣) اللفظ لأَحمد (٣٥٩).

(٤) اللفظ لابن خُزيمة (٢١٢).

(٥) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري، للموطأ، برقم (١٣٠)، والقَعْنَبي (٧٠)، وسُوَيد بن سَعيد (٥٣)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٤٦٣).

أَخبَرَنا شُعبة. وفي ٢/ ٥٦(٥١٩٠) قال: حَدثنا يَحيى، عَن سُفيان. وفي ٢/ ٦٤ (٥٣١٤) قال: قرأْتُ على عَبد الرَّحمَن: مالك بن أَنس. وفي ٢/ ٧٤ (٥٤٤٢) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم. وفي ٢/ ١١٦(٥٩٦٧) قال: حَدثنا الفَضل بن دُكَين، قال: حَدثنا سُفيان. و«الدَّارِمي» (٨٠٣) قال: أَخبَرَنا عُبيد الله بن مُوسى، عَن سُفيان. و«البُخاري» ١/ ٨٠(٢٩٠) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرَنا مالك. و«مُسلم» ١/ ١٧١(٦٣٠) قال: وحَدثني يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. و«أَبو داوُد» (٢٢١) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك. و«النَّسائي» ١/ ١٤٠، وفي «الكُبرى» (٢٥٢ و٩٠٠٧) قال: أَخبَرَنا قُتيبة، عَن مالك. وفي «الكُبرى» (٩٠٠٨) قال: أَخبَرَنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرَنا صالح بن قُدامة. و«ابن خُزيمة» (٢١٢) قال: حَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزومي، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٢١٤) قال: حَدثنا أَبو مُوسى، قال: حَدثني مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة. و«ابن حِبَّان» (١٢١٢) قال: أَخبَرَنا الفَضل بن الحُباب، قال: حَدثنا أَبو الوَليد، والحَوْضِي، قالا: حَدثنا شُعبة. وفي (١٢١٣) قال: أَخبَرَنا الفَضل بن الحُباب، قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك. وفي (١٢١٤) قال: أَخبَرَنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابِري، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر.

سبعتهم (مالك بن أَنس، وسُفيان بن عُيينة، وشُعبة، وسُفيان الثَّوري، وعَبد العَزيز بن مُسلم، وصالح بن قُدامة، وإِسماعيل بن جَعفر) عَن عَبد الله بن دِينار، فذكره[1].

- في رواية صالح بن قُدامة: «قال: حَدثني ابن دِينار» ولم يُسَمِّه.

• أَخرجه أَحمد ١/ ٢٤(١٦٥) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ١/ ٣٨(٢٦٣) قال: حَدثنا أَبو أَحمد، مُحمد بن عَبد الله، قال: حَدثنا سُفيان. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٩٠٠٦) قال: أَخبَرَنا مُحمد بن عَبد الله بن الـمُبارك، قال: حَدثنا قُرَاد، وهو

---

(١) المسند الجامع (٧٢١٠)، وتحفة الأشراف (٧١٩٨ و٧٢٢٤)، وأطراف المسند (٤٣٥٩).
والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (١٧)، وابن الجارود (٩٥)، وأَبو عَوانة (٧٨٩)، والبَيهَقي ١/ ١٩٩ و٧/ ١٩٢، والبَغَوي (٢٦٣).

عَبد الرَّحمَن بن غَزوان، أَبو نُوح، قال: أَخبَرنا مالك. و«ابن خُزيمة» (٢١١) قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة، قال: أَخبَرنا سُفيان. و«ابن حِبَّان» (١٢١٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن إِسحاق بن خُزيمة، قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة، قال: حَدثنا سُفيان.

ثلاثتهم (سُفيان بن عُيينة، وسفيان الثَّوري، ومالك بن أَنس) عَن عَبد الله بن دينار، عَن ابن عُمر، عَن عُمر؛

«أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: يَتَوَضَّأُ، وَيَنَامُ إِنْ شَاءَ».

وَقال سُفيان مَرَّةً: «لِيَتَوَضَّأْ وَلْيَنَمْ»[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ، وَيَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: اغسل ذكرك، ثُم تَوَضَّأَ، ونم»[3].

(*) وفي رواية: «عَنْ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ، إِنْ شَاءَ»[4].

زادوا فيه: «عَن عُمر» فصار من مسنده، رَضِي الله تعالى عَنه[5].

ـ فوائد:

ـ سُئِل أَبو الحَسن الدَّارَقُطني، عَن حَديث عَبد الله بن دينار، عَن ابن عُمر، عَن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛ في أَمرِه الجُنُب بِالوُضُوء، إِذا أَراد أَن يَنامَ.

فقال حَدَّث به جَماعةٌ عَنه، مِنهم: سُفيان الثَّوري، وشُعبة بن الحَجاج، ومالِك بن أَنس، وابن عُيينة، ويَزيد بن الهاد، وإِسماعيل بن جَعفر، وعَبد العَزيز بن مُسلم، وصالح بن قُدامة، وغَيرُهم.

---

(١) اللفظ لأَحمد (١٦٥).

(٢) اللفظ لأَحمد (٢٦٣).

(٣) اللفظ للنَّسائي.

(٤) اللفظ لابن حِبَّان (١٢١٦).

(٥) المسند الجامع (١٠٤٤٩)، وتحفة الأشراف (١٠٥٤١)، وأطراف المسند (٦٦٠٠).

واختُلِف عَن الثَّوري، فقال أَبو نُعيم عَنه: عَن عَبد الله بن دينار، عَن ابن عُمر، سَأَل عُمر النَّبي ﷺ.

وقال أَبو أَحمد الزُّبَيري، وأَبو داوُد الحَفَري، ويَحيَى بن آدَم، وحُسين بن حَفص عَنه، عَن عَبد الله بن دينار، عَن ابْن عُمر، عَن عُمر.

وكَذلك قال أَبو بحر البَكراوي، عَن شُعبة.

وخالَفه أَصحاب شُعبة، فقالُوا فيه: أَنَّ عُمر.

وقال مَروان بن مُحمد، وقُرَاد، عَن مالِك، عَن عَبد الله بن دينار، عَن ابن عُمر، عَن عُمر.

وخالفهما أَصحاب مالك، فقالوا فيه: أَنَّ عُمر.

وكَذلك الباقُون عَن عَبد الله بن دينار.

والصَّحيح قَول مَن قال: عَن عَبد الله بن دينار، عَن ابن عُمر، أَنَّ عُمر.

وكَذلك رَواه الزُّهْري، عَن سالم، عَن ابن عُمر، أَنَّ عُمر.

وكَذلك قال يَحيَى بن أَبي كَثير، عَن أَبي سَلَمة، عَن ابن عُمر، أَن عُمر سَأَل النَّبي ﷺ.

وهو الـمَحفُوظ الـمَضبُوطُ. «العِلل» (١١٠).

* * *

٦٧٥١- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ»[١].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٢(٦١٥٧). والنَّسائي، في «الكُبرى» (٩٠١٨) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن مَنصور.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، وإِسحاق) عَن أَبي الـمُغيرة الخَولاني، قال: حَدثنا الأَوزَاعي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَبي كَثير، عَن أَبي سَلَمة، فذكره[٢].

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (٧٢١١)، وتحفة الأشراف (٨٥٨٧)، وأطراف المسند (٥٠٨٠).

• أَخرجه النَّسائي، في «الكبرى» (٩٠١٩) قال: أَخبَرنا مُحمد بن يَحيَى بن مُحمد بن كثير الحراني، قال: حَدثنا مُحمد بن كثير، عَن الأَوزَاعي، عَن يَحيَى، عَن أَبي سَلَمة، عَن ابن عُمر، عَن عُمر؛

«عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ سَأَلَهُ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلْيَتَوَضَّأْ»[١].

زاد فيه: «عَن عُمر» فصار من مسنده رَضي الله تعالى عَنه.

ـ فوائد:

ـ انظر فوائد الحديث السابق.

***

٦٧٥٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ الْجُنُبُ، وَلاَ الْحَائِضُ»[٢].

(*) وفي رواية: «لاَ تَقْرَأُ الْحَائِضُ، وَلاَ الْجُنُبُ، شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ»[٣].

أَخرجه ابن ماجة (٥٩٥) قال: حَدثنا هِشام بن عَمار. و«التِّرمِذي» (١٣١) قال: حَدثنا علي بن حُجْر، والحَسن بن عَرَفة.

ثلاثتهم (هِشام بن عَمار، وعلي بن حُجْر، والحَسن بن عَرَفة) قالوا: حَدثنا إِسماعيل بن عَياش، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة، عَن نافِع، فذكره[٤].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: حَديث ابن عُمر حَديث لا نعرفه إلا من حَديث إِسماعيل بن عَياش، عَن مُوسى بن عُقبة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال: لا تقرأُ الجُنُب، ولا الحائِض.

قال: وسَمِعتُ مُحمد بن إِسماعيل يَقول: إِن إِسماعيل بن عَياش يروي عَن أَهل الحجاز وأَهل العراق أَحاديث مناكير، كأَنه ضَعَّفَ روايته عَنهم فيما يَتَفَرَّدُ به، وقال: إِنما حديثُ إِسماعيل بن عَياش عَن أَهل الشَّام.

---

(١) المسند الجامع (١٠٤٤٩)، وتحفة الأشراف (١٠٥٧٧).

(٢) اللفظ لابن ماجة.

(٣) اللفظ للتِّرمذي.

(٤) المسند الجامع (٧٢١٤)، وتحفة الأشراف (٨٤٧٤).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٩٢٥)، والدَّارَقُطني (٤١٩-٤٢٤)، والبَيهَقي ١/ ٨٩ و٣٠٩.

وقال أَحمد بن حَنبل: إِسماعيل بن عَياش أصلح من بَقِية، ولبَقِيَّة أَحاديث مناكير عَن الثقات.

ـ قال التِّرمِذي: حَدثني بذلك أَحمد بن الحَسن، قال: سَمِعتُ أَحمد بن حَنبل يَقول ذلك.

ـ قال أَبو الحسن، علي بن إِبراهيم بن سلمة، راوي «السُّنن» عَن ابن ماجة (٥٩٦): وحَدثنا أَبو حاتم، قال: حَدثنا هِشام بن عمار، قال: حَدثنا إِسماعيل بن عَيَّاش، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبَة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: قال رسول الله ﷺ:

«لاَ يَقْرَأُ الْجُنُبُ وَالْحَائِضُ، شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ».

ـ فوائد:

ـ قال عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل: سألتُ أَبي عَن حديثٍ، قال: حَدَّثناه الفَضل بن زياد، الذي يُقال له: الطَّستِي، قال: حَدثنا إِسماعيل بن عيَّاش، عَن مُوسى بن عُقبة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛ لا يقرأُ الجُنُب والحائض شيئًا مِن القرآن، فقال أَبي: هذا باطلٌ، أَنكَرَهُ على إِسماعيل بن عيَّاش، يَعْني أَنه وَهْمٌ من إِسماعيل بن عَياش. «العلل ومعرفة الرجال» (٥٦٧٥).

ـ وقال البُخاري: لاَ أَعرفُه من حَديث ابن عُقبة، وإِسماعيل بن عَياش مُنكَرُ الحَديث عَن أَهل الحِجاز، وأَهل العِراق. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (٧٥).

ـ وقال أَبو حاتم الرَّازي: هذا خطأٌ، إِنما هو عَن ابن عُمر، قولَهُ «علل الحديث» (١١٦).

ـ وقال البَزَّار: هذا الحديث لا نعلَمُ رواه عَن مُوسى بن عُقبَة إِلاَّ إِسماعيل بن عَيَّاش، ولاَ نَعلم يُروى عَن ابن عُمر من وجه إِلاَّ مِن هذا الوجه، ولاَ يُروَى عَن النَّبي ﷺ في الحائض إِلاَّ مِن هذا الوجه. «مسنده» (٥٩٢٥).

***

• حَدِيثُ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

«... وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ مَا تُصَلِّي، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ، فَهَذَا مِنْ نُقْصَانِ الدِّينِ».
يَعْني فِي شَأْنِ الْحَائِضِ.
يأتي، إن شاء الله.

***

٦٧٥٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛
«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الـمَسْجِدِ، قَالَتْ: إِنَّهَا حَائِضٌ، قَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي كَفِّكِ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٨٦(٥٥٨٩) قال: حَدثنا هُشيم، عَن ابن أَبي لَيلَى، عَن نافِع، فذكره.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٦٠(٧٤٩٦) قال: حَدثنا ابن نُمير. و«الدَّارِمي» (١١٦٧) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عُيينة، عَن علي بن مُسهِر.

كلاهما (عَبد الله بن نُمَير، وعلي بن مُسهِر) عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنه كان يقول لجاريته: ناوِلِيني الخُمْرةَ من المسجد، فتقول: إِني حائضٌ، فيقول: إِن حيضتك ليست بيدك[1].

ـ وفي رواية: «عَن ابن عُمر، أَنه كان يأمُر جاريتَه أَن تُناوله الخُمْرةَ من المسجد، فتقول إِني حائضٌ، فيقول: إن حيضتَك ليست في كَفِّك، فتُناوله»، «مَوقوفٌ».

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٦٠(٧٤٩١) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، عَن هِشام، عَن الحسن، قال: سئل ابن عُمر، عَن الحائض تناول الرجل الطهور، أَو الشيء، من المسجد، فقال: إِن حيضتها ليست في يدها. «مَوقوفٌ»[2].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه ابن أَبي لَيلَى، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

وخالفه عُبيد الله بن عُمر، ومالك بن أَنس، روياه عَن نافِع، عَن ابن عُمر، فِعلَه، مَوقوفًا، وهو المحفوظ. «العِلل» (٢٨٩٧).

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.
(٢) المسند الجامع (٧٢١٦)، وأطراف المسند (٤٩٩١)، ومجمع الزوائد ١/ ٢٨٢.

ـ وقال الدَّارَقُطني: تَفَرَّدَ به مُحمد بن عَبد الرَّحَمن بن أَبي لَيلَى، عَن نافِع. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣٤٣٤).

ـ قلنا: رواه إِسرائيل، عَن أَبي إِسحاق، عَن البَهِيِّ، عَن عَبد الله بن عُمرَ، عَن عَائِشَة، عَن النَّبي ﷺ.

ورواه زُهير، وشريك، عَن أَبي إِسحاق، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنِ ابن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لِعائِشَة.

ويأتي بيانه، إِن شاء الله تعالى، في مسند عَائِشة، رضي الله تعالى عَنها.

* * *

٦٧٥٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ، وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٨(٥٨٦٥) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا ابن لَهِيعَة، عَن عُبيد الله بن أَبي جَعفر، عَن نافِع، فذكره[1].

* * *

• حَديثُ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«أُرَانِي فِي الـمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ...» الحَدِيثَ.

يأتي، إِن شاء الله.

* * *

٦٧٥٥- عَنْ جَدِّ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ لاَ يَنَامُ إِلاَّ وَالسِّوَاكُ عِنْدَهُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ»[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١١٧(٥٩٧٩). وأَبو يَعلَى (٥٧٤٩) قال: حَدثنا أَبو عَبد الله بن الدَّورَقي.

---

(١) المسند الجامع (٧٢١٧)، وأطراف المسند (٤٧٤٩)، ومجمع الزوائد ١/ ٢٢٠.
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٣١١٣).

(٢) اللفظ لأَحمد.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، وأَحمد بن إِبراهيم الدورقي) عَن سُليمان بن داوُد، أَبي داوُد الطيالسي، قال: حَدثنا مُحمد بن مُسلم بن مِهران، مَولَى لقُرَيش، قال: سَمعتُ جَدِّي يُحدث، فذكره[1].

- في رواية الدَّورَقي: «مُحمد بن مِهران القُرشي».

- **فوائد:**

- قال البُخاري: حَدثنا مُوسى، قال: حَدثنا مُحمد بن إِبراهيم بن مُسلم بن مِهران، عَن رجل، يَعْني جَدَّهُ، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ ....، مِثلَه.

قال البُخاري: أكثر عليه أَصحاب الحديث، فحلف أَن لا يُسَمّي جَدَّه. «التاريخ الكبير» ١/ ٢٣.

- وقال ابن أَبي حاتم الرَّازي: سَمِعتُ مُحمد بن إِبراهيم، قال: سَمِعتُ أَبا حَفص عَمرو بن علي يقول: مُحمد بن مِهران يُكنى أَبا الـمُثَنى، رَوَى عَنه أَبو داوُد الطيالسي أَحاديث مُنكَرة فِي السِّواك وغيره. «الجرح والتعديل» ٨/ ٧٨.

- وأَخرجه ابنُ عَدِي، في «الكامل» ٧/ ٤٨٤، في إفرادات مُحمد بن مُسلم بن مِهران، وقال: ليس له من الحديثِ إلاَّ اليَسِير، ومقدار ما له من الحديثِ لا يَتبَيَّن صِدْقُه من كَذِبه.

***

٦٧٥٦- عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ لاَ يَتَعَارُّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً، إِلاَّ أَجْرَى السِّوَاكَ عَلَى فِيهِ».

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٦٦١) قال: حَدثنا مُوسى بن مُحمد بن حَيَّان، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عَبد الـمَجِيد، قال: حَدثنا حُسَام بن مِصَك، قال: حَدثنا عَطاء بن أَبي رَباح[2]، فذكره[3].

---

(١) المسند الجامع (٧٢١٨)، وأطراف المسند (٤٥٢١)، ومجمع الزوائد ٢/ ٩٨ و٢٦٣، والمقصد العلي (١٣٠)، وإتحاف الخِيرَة الـمَهَرة (٤٧٣).

والحديث؛ أَخرجه البُخاري، في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٣، والـمَروَزي، في «قيام الليل» (١١٤).

(٢) تصحف في المطبوع إلى: «عَطاء بن أَبي رياح»، بالياء، وهو على الصواب في طبعة دار القبلة (٥٦٣٥).

(٣) مجمع الزوائد ٢/ ٩٨، والمقصد العلي (١٢٩)، وإتحاف الخِيرَة الـمَهَرة (٤٧٢).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني (١٣٥٩٨).

ـ فوائد:

ـ أَخرجه ابنُ عَدِي، في «الكامل» ٣/ ٣٦٤، في ترجمة حُسَام بن مِصَك، وقال: ولحسام غير ما ذكرت من الحديث، وعامة أَحاديثه إفرادات.

* * *

كتاب الصَّلاَة

• حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ... وَإِقَامِ الصَّلاَةِ...» الْحَدِيثَ.

تقدم من قبل.

• وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى... وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ...» الْحَدِيثَ.

تقدم من قبل.

• وَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَتِ الصَّلاَةُ خَمْسِينَ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ، حَتَّى جُعِلَتِ الصَّلاَةُ خَمْسًا».

تقدم من قبل.

• وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَخْطُبُ النَّاسَ، وَهُوَ يَقُولُ: لاَ تَأْتُونَ اللهَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَيْءٍ هُوَ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِكُمْ».

يأتي، إن شاء الله.

* * *

٦٧٥٧- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَأَى فَتًى وَهُوَ يُصَلِّي، قَدْ أَطَالَ صَلاَتَهُ، وَأَطْنَبَ فِيهَا، فَقَالَ: مَنْ يَعْرِفُ هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ كُنْتُ أَعْرِفُهُ، لأَمَرْتُهُ أَنْ يُطِيلَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، أُتِيَ بِذُنُوبِهِ، فَوُضِعَتْ عَلَى رَأْسِهِ، أَوْ عَاتِقِهِ، فَكُلَّمَا رَكَعَ، أَوْ سَجَدَ، تَسَاقَطَتْ عَنْهُ».

أَخرجه ابن حِبَّان (١٧٣٤) قال: أَخبَرنا ابن قُتيبة، قال: حَدثنا حَرمَلة، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: سَمِعتُ مُعاوية بن صالح يُحَدِّث، عَن العَلاء بن الحارث، عَن زَيد بن أَرطاة، عَن جُبَير بن نُفَير، فذكره[١].

* * *

٦٧٥٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الصُّبْحِ، فَلَهُ ذِمَّةُ اللهِ، فَلاَ تُخْفِرُوا اللهَ ذِمَّتَهُ، فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللهُ، حَتَّى يُكِبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ١١١(٥٨٩٨) قال: حَدثنا مُوسى بن داوُد، قال: حَدثنا ابن لَهِيعَة، عَن خالد بن أَبي عِمران، عَن نافع، فذكره[٢].

* * *

٦٧٥٩- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»[٣].

(*) وفي رواية: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»[٤].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٠٧٤ و٢١٩١) قال: أَخبَرنا مَعمَر. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٣٤٢ (٣٤٦١) قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«أَحمد» ٢/ ٨(٤٥٤٥) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١٣٤ (٦١٧٧) قال: حَدثنا يَعقوب، قال: حَدثنا ابن أَخي ابن شِهاب. وفي ٢/ ١٤٥(٦٣٢٠) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر. وفي (٦٣٢٤) قال: حَدثنا أَبو كامل، قال: حَدثنا إِبراهيم (ح) ويَعقوب، قال: حَدثنا أَبي. وفي (٢٤٢٦٤)

---

(١) أَخرجه الطَّبَراني، في «مسند الشَّاميين» (١٩٨١)، والبَيهَقي ٣/ ١٠، والبَغَوي (٦٥٦).

(٢) المسند الجامع (٧٢٢٨)، وأَطراف المسند (٤٦٤٥)، ومجمع الزوائد ١/ ٢٩٦.

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٩٨٨).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٥٤٥).

(٤) اللفظ لأَحمد (٦٣٢٤).

قال: حَدثنا يَزيد بن هارون، قال: أَخبَرَنا ابن أَبي ذِئْب (ح) وهاشم، عَن ابن أَبي ذِئْب. و«الدَّارِمي» (١٣٣٥) قال: أَخبَرَنا مُحمد بن يُوسُف، قال: حَدثنا ابن عُيينة. و«مُسلم» ٢/ ١١١(١٣٦٣) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وعَمرو النَّاقِد، قالا: حَدثنا سُفيان. وفي (١٣٦٤) قال: وحدَّثني هَارون بن سَعيد الأَيلي، واللفظ له، قال: حَدثنا ابن وَهب، أَخبَرَني عَمرو بن الحارث. و«ابن ماجة» (٦٨٥) قال: حَدثنا هِشام بن عَمار، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«النَّسائي» ١/ ٢٥٤، وفي «الكُبرى» (١٥١٠) قال: أَخبَرَنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: حَدثنا سُفيان. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٤٧) قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن أَبي سَلَمة العُمَري، قال: حَدثني إِبراهيم بن سَعد. وفي (٥٤٥٣) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا أَبي. وفي (٥٤٩٥ و٥٤٩٦) قال: حَدثنا عَمرو، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٥٥٠٥) قال: حَدثنا وَهب بن بَقِية، قال: أَخبَرَنا خالد، عَن عَبد الرَّحمَن بن إِسحاق. و«ابن خُزيمة» (٣٣٥) حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، قال: حَدثنا سُفيان (ح) وحَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزومي، وأَحمد بن عَبدَة، قالا: حَدثنا سُفيان.

سبعتُهم (مَعمَر بن راشد، وسُفيان بن عُيينة، وابن أَخي ابن شِهاب، وإِبراهيم بن سَعد، والد يَعقوب، وابن أَبي ذِئْب، وعَمرو بن الحارث، وعَبد الرَّحمَن بن إِسحاق) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سَالم بن عَبد الله، فذكره[١].

- في رواية عَبد الرَّزاق «الـمُصَنَّف»: فكان ابن عُمر يرى أَنها الصَّلاة الوُسطى.

- وفي رواية ابن خُزيمة؛ قال مالك: تفسيره ذهابُ الوقت.

* * *

٦٧٦٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ، كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»[٢].

---

(١) المسند الجامع (٧٢٢٦)، وتحفة الأشراف (٦٨٢٩ و٦٨٩٨)، وأطراف المسند (٤٢٠٢).

والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (١٩١٢ و١٩١٧)، والطبري ٤/ ٣٤٤، والطَّبَراني (١٣١٠٨)، والبَيهَقي ١/ ٤٤٤ و٤٤٥.

(٢) اللفظ لمالك، في «الـمُوَطأ».

(*) وفي رواية: «إِنَّ الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ، كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

قُلْتُ لِنَافِعٍ: حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ؟ قَالَ: نَعَمْ[1].

(*) وفي رواية: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَوَلَدَهُ».

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «أَوْ مَالَهُ»[2].

أَخرجه مالك (٢١)[3]. وعَبد الرَّزاق (٢٠٧٥) عَن ابن جُريج. و«أَحمد» ٢/ ٤٨ (٥٠٨٤) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ٥٤(٥١٦١) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٦٤(٥٣١٣) قال: قرأْتُ على عَبد الرَّحمَن: مالك (ح) وحَدثني حَماد الخَيَّاط، قال: حَدثنا مالك. وفي ٢/ ١٠٢(٥٧٨٠) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٢٤ (٦٠٦٥) قال: حَدثنا يُونُس، قال: حَدثنا حَماد، يَعْني ابن زَيد، عَن أَيوب. وفي ٢/ ١٤٨(٦٣٥٨) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، وابن بَكر، قالا: أَخبَرنا ابن جُريج. و«الدَّارِمي» (١٣٣٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن يُوسُف، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عُبيد الله. و«البُخاري» ١/ ١٤٥(٥٥٢) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. و«مُسلم» ٢/ ١١١(١٣٦٢) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. و«أَبو داوُد» (٤١٤) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك. و«التِّرمِذي» (١٧٥) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. و«النَّسائي» ١/ هامش ٢٥٥، وفي «الكُبرى» (٣٦٤) قال: أَخبَرنا قُتيبة، عَن مالك. وفي «الكُبرى» (٣٦٢) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا اللَّيث. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٠٦) قال: حَدثنا وَهب، قال: أَخبَرنا خالد، عَن لَيث. وفي (٥٨٠٦) قال: حَدثنا علي بن الجَعد، قال: أَخبَرني صَخر بن جُوَيرية. وفي (٥٨٢٤) قال: حَدثنا عَبد الله بن مُحمد بن أَسماء، قال: حَدثنا جُوَيرية بن أَسماء بن عُبيد بن مُخارِق. و«ابن حِبَّان» (١٤٦٩) قال: أَخبَرنا أَبو خَليفة، قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦٣٥٨).

(٢) اللفظ للدَّارِمي، وهو أَبو مُحمد.

(٣) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٢٢ و٥٧٩)، والقَعْنَبي (٣٣٤)، وسُوَيد بن سَعيد (١٢)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٤٣).

سبعتهم (مالك بن أَنس، وعَبد الملك بن جُريج، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، واللَّيث بن سَعد، وصَخر بن جُوَيرية، وجُوَيرية بن أَسماء) عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو داوُد: وقال عُبيد الله بن عُمر: «أُتِرَ»، واختُلِف على أَيوب فيه، وقال الزُّهْري: عَن سالم، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ، قال: «وُتِر».

ـ قال أبو عيسى الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، وقد رواه الزهري أيضا، عن سالم، عن أَبيه، عن النبي ﷺ.

* * *

٦٧٦١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ، حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»[2].

(*) وفي رواية: «مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ مُتَعَمِّدًا، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»[3].

(*) وفي رواية: «مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ حَتَّى تَفُوتَهُ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

وَقَالَ شَيْبَانُ: يَعْنِي غُلِبَ عَلَى أَهْلِهِ وَمَالِهِ[4].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٣٤٢(٣٤٦٢) قال: حَدثنا هُشيم، عَن حَجاج. و«أَحمد» ٢/ ١٣ (٤٦٢١) قال: حَدثنا أَبو مُعاوية، قال: حَدثنا الحَجاج. وفي ٢/ ٢٧ (٤٨٠٥) و٢/ ٧٦(٥٤٦٧) قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون، عَن حَجاج. وفي ٢/ ٧٥ (٥٤٥٥) قال: حَدثنا حَسَن، قال: حَدثنا شَيبان، عَن يَحيى. و«عَبد بن حُميد» (٧٥٠) قال: أَخبَرنا يَزيد بن هَارون، قال: أَخبَرنا الحَجاج بن أَرطاة.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٢٤)، وتحفة الأشراف (٨٣٠١ و٨٣٤٥)، وأطراف المسند (٤٥٥٨ و٤٥٨٦ و٤٧٤٠ و٤٨٤٦ و٤٩٥٥).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٤٥٩ و٥٤٦١-٥٤٦٣)، وأَبو عَوانة (١٠٤٢ و١٠٤٣)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٣٨٦)، والبَيهَقي ١/ ٤٤٤، والبَغَوي (٣٧٠ و٣٧١).

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٨٠٥).

(٤) اللفظ لأَحمد (٥٤٥٥).

كلاهما (الحَجاج بن أَرطاة، ويَحْيى بن أَبي كَثير) عَن نافِع، فذكره[1].

* * *

• حَدِيثُ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَخبَرَنِي عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ فَاتَتْهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

يأتي، إِن شاء الله تعالى، في مسند نَوْفل بن مُعاوية، رَضي الله تعالى عَنه.

* * *

٦٧٦٢- عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْبَلاَطِ. قَالَ: وَنَاسٌ يُصَلُّونَ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمَنِ، أَلاَ تُصَلِّي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ:

«لاَ تُصَلَّى صَلاَةٌ فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ»[2].

(*) وفي رواية: عَنْ سُلَيْمَانَ مَولَى مَيْمُونَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ بِالْبَلاَطِ، وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ، قُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ، أَوِ الْقَوْمِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: لاَ تُصَلُّوا صَلاَةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ»[3].

(*) وفي رواية: عَنْ سُلَيْمَانَ مَولَى مَيْمُونَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ جَالِسًا عَلَى الْبَلاَطِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمَنِ، مَا لَكَ لاَ تُصَلِّي؟ قَالَ: إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: لاَ تُعَادُ الصَّلاَةُ فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ»[4].

(*) وفي رواية: «عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ جَالِسًا بِالْبَلاَطِ،

---

(١) المسند الجامع (٧٢٢٥)، وأطراف المسند (٤٦٣٣ و٥٠٢٦).
والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٤٦٠ و٥٤٦١).

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٦٨٩).

(٤) اللفظ للنَّسائي.

وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، فَقُلْتُ: مَا يُجْلِسُكَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ؟ قَالَ: إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نُعِيدَ صَلاَةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ»[1].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٧٨(٦٧٣٨) قال: حَدثنا عَباد بن العَوام. و«أحمد» ٢/ ١٩ (٤٦٨٩) قال: حَدثنا يَحيى. وفي ٢/ ٤١(٤٩٩٤) قال: حَدثنا يَزيد. و«أبو داوُد» (٥٧٩) قال: حَدثنا أَبو كامل، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع. و«النَّسائي» ٢/ ١١٤، وفي «الكُبرى» (٩٣٥) قال: أَخبَرنا إِبراهيم بن مُحمد التَّيمي، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. و«ابن خُزيمة» (١٦٤١) قال: حَدثنا مُحمد بن العَلاء بن كُريب، قال: حَدثنا أَبو خالد (ح) وحَدثنا علي بن خَشرَم، قال: حَدثنا عِيسى (ح) وحَدثنا مُوسى بن عَبد الرَّحمَن الـمَسْروقي، قال: حَدثنا أَبو أُسامة. و«ابن حِبَّان» (٢٣٩٦) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا هُدْبة بن خالد القَيسي، قال: حَدثنا هَمام بن يَحيى.

ثمانيتهم (عَباد بن العَوام، ويَحيَى بن سَعيد، ويَزيد بن هَارون، ويَزيد بن زُرَيع، وأَبو خالد الأَحمر، وعِيسَى بن يُونُس، وأَبو أُسامة، حَماد بن أُسامة، وهَمام بن يَحيى) عَن حُسين بن ذَكوان الـمُعَلِّم، قال: حَدثنا عَمرو بن شُعيب، عَن سُليمان بن يَسار، مَولَى مَيمونة، فذكره[2].

ـ قال أَبو حاتم ابن حِبَّان: عَمرو بن شُعيب في نفسه ثِقَةٌ، يُحتج بخبره، إذا روى عَن غير أَبيه، فأَما روايته، عَن أَبيه، عَن جَدِّهِ، فلا تخلو من انقطاع وإرسال فيه، فلذلك لم نحتج بشيءٍ منه.

***

٦٧٦٣- عَنْ زِيَادِ بْنِ صُبَيْحٍ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا أُصَلِّي إِلَى الْبَيْتِ، وَشَيْخٌ إِلَى جَانِبِي، فَأَطَلْتُ الصَّلاَةَ، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَى خَصْرِي، فَضَرَبَ الشَّيْخُ صَدْرِي بِيَدِهِ ضَرْبَةً لاَ يَأْلُو، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا رَابَهُ مِنِّي، فَأَسْرَعْتُ الاِنْصِرافَ، فَإِذَا غُلاَمٌ خَلْفَهُ قَاعِدٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ قَالَ: هَذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ،

---

(١) اللفظ لابن حِبَّان.

(٢) المسند الجامع (٧٢٢٩)، وتحفة الأشراف (٧٠٩٤)، وأطراف المسند (٤٣٠٥).

والحديث؛ أخرجه الطَّبراني (١٣٢٧٠)، والدَّارقُطني (١٥٤٢-١٥٤٤)، والبيهقي ٢/ ٣٠٣.

فَجَلَسْتُ حَتَّى انْصَرَفَ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا رَابَكَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنْتَ هُوَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ذَاكَ الصَّلْبُ فِي الصَّلاَةِ، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَنْهَى عَنْهُ[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ زِيَادِ بْنِ صُبَيْحٍ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى خَاصِرَتِي، فَضَرَبَ يَدَيَّ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: هَذَا الصَّلْبُ فِي الصَّلاَةِ، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَنْهَى عَنْهُ»[2].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٤٧(٤٦٢٤) قال: حَدثنا وَكيع. و«أَحمد» ٢/ ٣٠ (٤٨٤٩) قال: حَدثنا يَزيد. وفي ٢/ ١٠٦(٥٨٣٦) قال: حَدثنا وَكيع. و«أَبو داوُد» (٩٠٣) قال: حَدثنا هَنَّاد بن السَّري، عَن وَكيع. و«النَّسائي» ٢/ ١٢٧، وفي «الكُبرى» (٩٦٧) قال: أَخبَرنا حُميد بن مَسعَدة، عَن سُفيان بن حَبيب. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٧٤) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون.

ثلاثتهم (وَكيع بن الجَراح، ويَزيد بن هَارون، وسُفيان بن حَبيب) عَن سَعيد بن زِياد الشَّيباني، قال: حَدثنا زِياد بن صُبَيح الحَنفي، فذكره[3].

ـ فوائد:

ـ قال البرقاني: قلتُ له، يَعْني للدَّارَقُطنيّ: سَعيد بن زياد الشَّيباني، عَن زياد بن صُبيح، عَن ابن عُمر؟ فقال: سَعيد لا يُحتج به، ولكن يُعتبَر به، من أَهل البصرة، لا أَعرفُ له إِلا حَديث التصليب. «سؤالاته» (١٨٨).

* * *

● حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى قُبَاءَ يُصَلِّي فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَتْهُ الأَنْصَارُ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَهُوَ يُصَلِّي، قَالَ: فَقُلْتُ لِبِلاَلٍ: كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ الله ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ، حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يُصَلِّي؟ قَالَ: يَقُولُ هَكَذَا، وَبَسَطَ كَفَّهُ».

سلف في مسند بِلال بن رَباح، رَضي الله تعالى عَنه.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٨٤٩).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٨٣٦).

(٣) المسند الجامع (٧٢٣٠)، وتحفة الأشراف (٦٧٢٤)، وأطراف المسند (٤١١١).
والحديث؛ أخرجه البيهقي ٢/ ٢٨٨.

• وَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، مَسْجِدَ قُبَاءَ يُصَلِّي فِيهِ، فَجَاءَتْ رِجَالٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا، وَكَانَ مَعَهُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ».

سلف في مسند صُهيب الرُّومي، رَضي الله تعالى عَنه.

***

٦٧٦٤- عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ:

«رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، لِلنِّسَاءِ فِي التَّصْفِيقِ، وَلِلرِّجَالِ فِي التَّسْبِيحِ».

أَخرجه ابن ماجة (١٠٣٦) قال: حَدثنا سُويد بن سَعيد، قال: حَدثنا يَحيى بن سُلَيم، عَن إِسماعيل بن أُمَية، وعُبيد الله، عَن نافِع، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: هذا حديثٌ مُنكرٌ بهذا الإِسناد. «علل الحديث» (٤٧٨).

ـ وقال أَبو الحسن الدَّارَقُطني: يَرويه إِسماعيل بن أُمَية، واختُلِف عَنه؛

فرَواه يَحيى بن سُلَيم الطائِفي مَرَّةً، عَن إِسماعيل بن أُمَية، عَن عَطاء، عَن أَبي هُريرة.

ومَرَّةً عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

وحَديث عَطاء، عَن أَبي هُريرة، أَصَحُّ. «العِلل» (١٦١٠).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه عُبيد الله، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه يَحيى بن سليم الطائفي، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

وخالفه عَبد الأَعلى، وحَماد بن زَيد، روياه عَن عُبيد الله، عَن أَبي حازم، عَن سَهل بن سَعد، وهو الصواب. «العِلل» (٢٩٠٩).

ـ وقال أَيضًا في (٢٩٢٥): يَرويه عُبيد الله بن عُمر، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه يَحيى بن سليم الطائفي، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٣١)، وتحفة الأشراف (٧٥٠٨).

والحديث؛ أَخرجه البَزار (٥٧٩٢).

وحَدَّثَ به مرة عَن عُبيد الله، وإِسماعيل بن أُمية، جَميعًا، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

ويُقال: إِنه وَهِمَ عليهما جَميعًا فيه.

والمعروف: عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن أَبي حازم، عَن سَهل بن سَعد.

قال ذلك حَماد بن زَيد، وعَبد الأَعلى بن عَبد الأَعلى، عَن عُبيد الله.

والمعروف: عَن إِسماعيل بن أُمية، عَن عَطاء.

ويَحيى بن سليم كان سَيِّئ الحفظ.

ـ وقال الدَّارَقُطني: هذا حديثٌ غريبٌ من حَديث إِسماعيل بن أُمَية، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وهو أَيضًا غريبٌ من حَديث عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، تَفَرَّدَ به يَحيى بن سُلَيم الطائفي، عَنهما، بهذا الإِسناد.

ورواه حَماد بن زَيد، وَعَبد الأَعلى بن عَبد الأَعلى، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن أَبي حازم، عَن سَهل بن سَعد.

ورُوِي عَن إِسماعيل بن أُمَية، عَن عَطاء، عَن أَبي هُرَيرة، وهذان أَشبه بالصواب فيه، والله أَعلم. «الأفراد» (٧٢).

* * *

٦٧٦٥- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«لاَ تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ أَنْ تُلْتَمَعَ».

يَعْني فِي الصَّلاَةِ[١].

أَخرجه ابن ماجة (١٠٤٣) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا طَلحة بن يَحيى. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٠٩) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا طَلحة، يَعْني ابن يَحيى. و«ابن حِبَّان» (٢٢٨١) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا إِسماعيل بن أَبي أُوَيس، قال: حَدثني سُليمان بن بِلال.

---

(١) اللفظ لابن ماجة.

كلاهما (طَلحة بن يَحيى، وسُليمان بن بِلال) عَن يُونُس بن يَزيد الأَيلي، عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سَالم بن عَبد الله، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبا زُرعَة عَن حَديث، اختلفت الرِّواياتُ عَن الزُّهْري فيه.

فقُلتُ لهُ: روى سُليمان بن بلال، وطلحة بن يَحيَى الأَنصاري، عَن يُونُس بن يَزيد، عَن الزُّهْري، عَن سالمٍ، عَن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: لاَ ترفعوا أَبصاركُم إِلى السَّماء في الصَّلاة أَن تُلتمع أبصارُكُم.

ورَوَى ابن لَهِيعة، عَن يَزيد بن أَبي حبيب، عَن الزُّهْري، أَنه كتب إِليهِ: عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبي سَعيد، عَن النَّبي ﷺ.

ورَوَى ابن الـمُبارك، عَن يُونُس، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله؛ أَن رجُلاً من أَصحاب النَّبي ﷺ حَدَّثه؛ أَنه سمِع رسول الله ﷺ يقول.

قال أَبو زُرعَة: الزُّهْري، عَن سالمٍ عَن أَبيه، وَهْمٌ.

والزُّهْرِي، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، عَن أَبي سَعيد، وَهْمٌ.

والحديثُ حديثُ ابن الـمُبارك، عَن يُونُس، وهو الصَّحيح «علل الحديث» (٣٥٧).

ـ وقال أَبو حاتم الرَّازي: وَهِم يُونُس بن يَزيد، روى بالحِجاز عَن الزُّهْري، عَن سالمٍ، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ، وأَخطأَ فيه.

ورَوَى مرَّةً عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، عَن رجُلٍ من أَصحاب النَّبي ﷺ، عَن النَّبي ﷺ، وهذا الصَّحيح. «علل الحديث» (٣٥٨).

* * *

● حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الـمُعَاوِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ

---

(١) المسند الجامع (٧٢٣٢)، وتحفة الأشراف (٧٠١٧).
والحديث؛ أخرجه الطَّبراني (١٣١٣٩).

عُمَرَ، فَقَلَّبْتُ الحَصَى، فَقَالَ: لاَ تُقَلِّبِ الحَصَى، فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَفْعَلُ، كَانَ يُحَرِّكُهُ هَكَذَا.

قال أَبو عَبْدِ الله: يَعْنِي مَسْحَةً.

يأتي، إن شاء الله.

***

٦٧٦٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»[١].

(*) وفي رواية: «اجْعَلُوا مِنْ صَلاَتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»[٢].

(*) وفي رواية: «لاَ تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»[٣].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٥٥(٦٥١٣) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أحمد» ٢/ ١٦(٤٦٥٣) قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ١٢٢ (٦٠٤٥) قال: حَدثنا سُليمان بن داوُد، قال: حَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن، يَعْني الجُمَحي، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«البُخاري» ١/ ١١٨(٤٣٢) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٧٦ (١١٨٧) قال: حَدثنا عَبد الأَعلى بن حَماد، قال: حَدثنا وُهَيب، عَن أَيوب، وعُبيد الله. قال البُخاري: تابعَه عَبد الوَهَّاب، عَن أَيوب. و«مُسلم» ٢/ ١٨٧(١٧٧٠) قال: حَدثنا مُحمد بن المُثَنى، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي (١٧٧١) قال: وحَدثنا ابن المُثَنى، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، قال: أَخبَرنا أَيوب. و«ابن ماجة» (١٣٧٧) قال: حَدثنا زَيد بن أَخزَم، وعَبد الرَّحمَن بن عُمر، قالا: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«أَبو داوُد» (١٠٤٣) قال: حَدثنا أَحمد بن مُحمد بن حَنبل، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي (١٤٤٨) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«التِّرمِذي» (٤٥١) قال: حَدثنا إِسحاق بن مَنصور، قال: أَخبَرنا عَبد الله بن نُمير، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«النَّسائي»

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٦٥٣).

(٣) اللفظ لابن ماجة.

٣/ ١٩٧، وفي «الكُبرى» (١٢٩٢) قال: أَخبَرنا العَباس بن عَبد العَظِيم، قال: حَدثنا عَبد الله بن مُحمد بن أَسماء، قال: حَدثنا جُوَيرية بن أَسماء، عَن الوَليد بن أَبي هِشام. و«ابن خُزيمة» (١٢٠٥) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا عُبيد الله.

ثلاثتهم (عُبيد الله بن عُمر، وأَيوب السَّخْتياني، والوَليد بن أَبي هِشام) عَن نافِع، فذكره[1].

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

● أَخرجه أَحمد ٢/ ٦(٤٥١١) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثنا أَيوب، عَن نافِع، عَن عَبد الله بن عُمر، قال:

«صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».

قَالَ: أَحْسِبُهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

٦٧٦٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ، وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَابْدَؤُوا بِالْعَشَاءِ، وَلاَ يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ».

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوضَعُ لَهُ الطَّعَامُ، فَتُقَامُ الصَّلاَةُ، فَلاَ يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الإِمَامِ[2].

(*) وفي رواية: «لاَ يَعْجَلْ أَحَدُكُمْ عَنْ طَعَامِهِ لِلصَّلاَةِ».

قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ الإِقَامَةَ، وَهُوَ يَتَعَشَّى، فَلاَ يَعْجَلُ[3].

---

(١) المسند الجامع (٧٢٢١)، وتحفة الأشراف (٧٥٢٧ و٨٠١٠ و٨١٤٢ و٨٥٢٠)، وأطراف المسند (٤٧٩٨ و ٧٥٤٩).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٤٢١ و٥٤٢٢)، وأَبو عَوانة (٣٠٥٩ و٣٠٦٠)، والبَيهَقي ٢/ ١٨٩، والبَغَوي (٩٩٨).

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٧٨٠).

(*) وفي رواية: عَن نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ أَحْيَانًا يَبْعَثُهُ، وَهُوَ صَائِمٌ، فَيُقَدَّمُ لَهُ عَشَاؤُهُ، وَقَدْ نُودِيَ بِصَلاَةِ الـمَغْرِبِ، ثُمَّ تُقَامُ وَهُوَ يَسْمَعُ، فَلاَ يَتْرُكُ عَشَاءَهُ، وَلاَ يَعْجَلُ، حَتَّى يَقْضِيَ عَشَاءَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي، قَالَ: وَقَدْ كَانَ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ الله ﷺ:

«لاَ تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ إِذَا قُدِّمَ إِلَيْكُمْ»[1].

(*) وفي رواية: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى طَعَامٍ، فَلاَ يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ، وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ»[2].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢١٨٩) عَن ابن جُريج. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٤٢٠(٧٩٩٨) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ٢٠(٤٧٠٩) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٢٥(٤٧٨٠) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا عَبد الله بن نافِع. وفي ٢/ ١٠٣ (٥٨٠٦) قال: حَدثنا عفان، قال: حَدثنا وُهَيب، قال: حَدثنا أَيوب. وفي ٢/ ١٤٨(٦٣٥٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. و«البُخاري» ١/ ١٧١(٦٧٣) قال: حَدثنا عُبيد بن إِسماعيل، عَن أَبي أُسامة، عَن عُبيد الله. وفي (٦٧٤) وقال البُخاري تَعلِيقًا: وقال زُهير، ووَهب بن عُثمان، عَن مُوسى بن عُقبة. قال البُخاري: رواه إِبراهيم بن الـمُنذر، عَن وَهب بن عُثمان، ووَهب مَدِينيٌّ[3]. وفي ٧/ ١٠٧(٥٤٦٤) قال: حَدثنا مُعَلَّى بن أَسَد، قال: حَدثنا وُهَيب، عَن أَيوب. و«مُسلم» ٢/ ٧٨(١١٨١) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي (ح) قال: وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قالا: حَدثنا عُبيد الله. وفي (١١٨٢) قال: وحَدثنا مُحمد بن إِسحاق الـمُسَيَّبي، قال: حَدثني أَنس، يَعْني ابن عِياض، عَن مُوسى بن عُقبة (ح) وحَدثنا هَارون بن عَبد الله، قال: حَدثنا حَماد بن مَسعَدة، عَن ابن جُريج (ح) قال: وحَدثنا الصَّلت بن مَسعود، قال: حَدثنا سُفيان بن مُوسى، عَن أَيوب. و«ابن ماجة» ٩٣٤) قال: حَدثنا أَزهَر بن مَروان، قال: حَدثنا

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦٣٥٩).

(٢) اللفظ لابن خزيمة (٩٣٦).

(٣) يَعْني عَن مُوسى بن عُقبة.

عَبد الوارث، قال: حَدثنا أيوب. و«أبو داوُد» (٣٧٥٧) قال: حَدثنا أحمد بن حَنبل، ومُسَدَّد، الـمَعْنَى، قال أَحمد: حَدثني يَحيى، عَن عُبيد الله. و«التِّرمِذي» (٣٥٤) قال: حَدثنا هَنَّاد، قال: حَدثنا عَبدَة، عَن عُبيد الله. و«ابن خُزيمة» (٩٣٥) قال: حَدثنا عِمران بن مُوسى القَزَّاز، قال: حَدثنا عَبد الوارث، قال: حَدثنا أَيوب. وفي (٩٣٦) قال: حَدثنا الحَسن بن قَزَعة، قال: حَدثنا الفُضيل بن سُليمان، عَن مُوسى بن عُقبة. و«ابن حِبَّان» (٢٠٦٧) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد الأَزدي، قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا مُحمد بن بَكر، قال: حَدثنا ابن جُريج.

خمستهم (عَبد الـمَلِك بن جُريج، وعُبيد الله بن عُمر، وعَبد الله بن نافِع، وأَيوب السَّخْتياني، ومُوسى بن عُقبة) عَن نافِع، فذكره[1].

• أَخرجه مالك (٢٧٨٤)[2]. وعَبد الرَّزاق (٢١٩٠) عَن مَعمَر، عَن أَيوب. و«البُخاري» ٧/ ١٠٧ (٥٤٦٤م) قال: حَدثنا مُعَلَّى بن أَسَد، قال: حَدثنا وُهَيب، عَن أَيوب.

كلاهما (مالك بن أَنس، وأَيوب السَّخْتياني) عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر كان يقرب إِليه عَشاؤه، فيسمع قراءة الإِمام، وهو في بيته، فلا يَعجل عَن طعامه، حَتى يقضي حاجتَه منه[3].

(*) وفي رواية: «عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر كان يكون على طعامه، وهو يسمع قراءة الإِمام، فما يقوم حَتى يَفرُغ من طعامه»[4].

(*) وفي رواية: «عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنه تعشى مَرَّةً، وهو يسمع قراءة الإِمام»[5]. «مَوقوفٌ».

***

---

(١) المسند الجامع (٧٢٢٣)، وتحفة الأشراف (٩٥٦ و٧٥٢٤ و٧٧٨٣ و٧٨٢٥ و٧٩٧٨ و٨٠٥٤ و٨٢١٢ و٨٤٦٨)، وأطراف المسند (٤٧٢١ و٤٧٤٢).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٧١١-٥٧١٣)، وأبو عَوانة (١٢٩١-١٢٩٥)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٢٩١١ و٥٢١٦)، والبَيهَقي ٣/ ٧٣ و٧٤.

(٢) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري للموطأ (١٩٤٤)، وسُوَيد بن سَعيد (٧٠١).

(٣) اللفظ لمالك.

(٤) اللفظ لعَبد الرَّزاق.

(٥) اللفظ للبُخاري.

● حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي، فِي زَمَانِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ عَبَّادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: إِنَّا سَمِعْنَا أَنَّهُ يُبْدَأُ بِالْعَشَاءِ قَبْلَ الصَّلاَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: وَيْحَكَ، مَا كَانَ عَشَاؤُهُمْ؟ أَتُرَاهُ كَانَ مِثْلَ عَشَاءِ أَبِيكَ؟!.

يأتي، إن شاء الله.

***

٦٧٦٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ، فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلاَ يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى»(١).

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الـمَسْجِدِ، فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ، فَلاَ يَتَنَخَّمْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلاَةِ»(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الـمَسْجِدِ، فَقَامَ فَحَكَّهَا ـ أَوْ قَالَ: فَحَتَّهَا ـ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ فِي صَلاَتِهِ، فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فِي صَلاَتِهِ»(٣).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الـمَسْجِدِ، وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ، فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الصَّلاَةِ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قِبَلَ وَجْهِهِ، فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدٌ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلاَةِ»(٤).

---

(١) اللفظ لمالك، في «الـمُوطأ».

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة (٧٥٣٩).

(٣) اللفظ لأحمد (٤٥٠٩).

(٤) اللفظ لأحمد (٥٤٠٨).

(*) وفي رواية: «صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ فِي الـمَسْجِدِ، فَرَأَى فِي الْقِبْلَةِ نُخَامَةً، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى فِي الـمَسْجِدِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، وَإِنَّ اللهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَسْتَقْبِلُهُ بِوَجْهِهِ، فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْقِبْلَةِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ دَعَا بِعُودٍ فَحَكَّهُ، ثُمَّ دَعَا بِخَلُوقٍ فَخَضَبَهُ»[1].

(*) وفي رواية: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، إِذْ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الـمَسْجِدِ، فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الـمَسْجِدِ، وَقَالَ: إِنَّ اللهَ قِبَلَ أَحَدِكُمْ، إِذَا كَانَ فِي صَلاَتِهِ، فَلاَ يَبْزُقَنَّ - أَوْ قَالَ: لاَ يَتَنَخَّمَنَّ - ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُكَّ مَكَانُهَا، وَأَمَرَ بِهَا فَلُطِخَتْ».

قَالَ حَمَّادٌ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: بِزَعْفَرَانٍ[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الـمَسْجِدِ، فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الـمَسْجِدِ، وَقَالَ: إِنَّ اللهَ قِبَلَ أَحَدِكُمْ، فَإِذَا كَانَ فِي صَلاَتِهِ، فَلاَ يَبْزُقَنَّ - أَوْ قَالَ: لاَ يَتَنَخَّمَنَّ - ثُمَّ نَزَلَ فَحَتَّهَا بِيَدِهِ».

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَبْزُقْ عَلَى يَسَارِهِ[3].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابن عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّهَا بِيَدِهِ، يَعْنِي النُّخَامَةَ، أَوِ الْبُزَاقَ - ثُمَّ لَطَخَهَا بِالزَّعْفَرَانِ، دَعَا بِهِ».

قَالَ: فَلِذَلِكَ صُنِعَ الزَّعْفَرَانُ فِي الـمَسَاجِدِ[4].

أَخرجه مالك (٥٢٢)[5]. وعَبد الرَّزاق (١٦٨٢) عَن عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٣٦٥(٧٥٣٩) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. وفي (٧٥٤٠) قال: حَدثنا ابن عُلَية، عَن أَيوب. و«أَحمد» ٢/٦(٤٥٠٩) قال:

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٩٠٨).

(٢) اللفظ للدَّارِمي.

(٣) اللفظ للبُخاري (١٢١٣).

(٤) اللفظ لابن خُزيمة (١٢٩٥).

(٥) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٥٤٤)، والقَعْنَبي (١١٦)، وسُوَيد بن سَعيد (١٧٧)، وورد في «مسند الـمُوطأ» (٦٥٢).

حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ١٨ (٤٦٨٤) قال: حَدثنا يَحيى، عَن ابن أَبي رَوَّاد. وفي ٢/ ٢٩ (٤٨٤١) قال: حَدثنا مُحمد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ٣٢(٤٨٧٧) قال: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرنا مُحمد. وفي ٢/ ٣٤ (٤٩٠٨) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن أَبي رَوَّاد. وفي ٢/ ٥٣ (٥١٥٢) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٦٦(٥٣٣٥) قال: قرأْتُ على عَبد الرَّحمَن: مالك (ح) وحَدثنا إِسحاق، قال: أَخبَرنا مالك. وفي ٢/ ٧٢(٥٤٠٨) قال: حَدثنا أَبو سَلَمة، قال: أَخبَرنا لَيث. وفي ٢/ ١٤١(٦٢٦٥) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثنا أَيوب. وفي ٢/ ١٤٤(٦٣٠٦) قال: حَدثنا يَعلَى، ومُحمد، ابنا عُبيد، قالا: حَدثنا مُحمد، يَعْني ابن إِسحاق. و«الدَّارِمي» (١٥١٤) قال: أَخبَرنا سُليمان بن حَرب، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، عَن أَيوب. و«البُخاري» ١/ ١١٢(٤٠٦) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. وفي ١/ ١٩١(٧٥٣) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا لَيث. وقال البُخاري: رواه مُوسى بن عُقبة، وابن أَبي رَوَّاد. وفي ٢/ ٨٢(١٢١٣) قال: حَدثنا سُليمان بن حَرب، قال: حَدثنا حَماد، عَن أَيوب. وفي ٨/ ٣٣(٦١١١) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا جُوَيرية. و«مُسلم» ٢/ ٧٥(١١٦٠) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى التَّميمي، قال: قرأْتُ على مالك. وفي (١١٦١) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمير، وأَبو أُسامة (ح) وحَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، جَميعًا عَن عُبيد الله (ح) وحَدثنا قُتيبة، ومُحمد بن رُمح، عَن اللَّيث بن سَعد (ح) وحَدثني زُهير بن حَرب، قال: حَدثنا إِسماعيل، يَعْني ابن عُلَية، عَن أَيوب (ح) وحَدثنا ابن رافع، قال: حَدثنا ابن أَبي فُدَيك، قال: أَخبَرنا الضَّحاك، يَعْني ابن عُثمان (ح) وحَدثني هَارون بن عَبد الله، قال: حَدثنا حَجاج بن مُحمد، قال: قال ابن جُرَيج: أَخبَرَني مُوسى بن عُقبة. و«ابن ماجة» (٧٦٣) قال: حَدثنا مُحمد بن رُمح المِصري، قال: أَخبَرنا اللَّيث بن سَعد. و«أَبو داوُد» (٤٧٩) قال: حَدثنا سُليمان بن داوُد، قال: حَدثنا حَماد، قال: حَدثنا أَيوب. و«النَّسائي» ٢/ ٥١، وفي «الكُبرى» (٨٠٥) قال: أَخبَرنا قُتيبة، عَن مالك. وفي «الكُبرى» (٥٣٣) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا اللَّيث. و«ابن خُزيمة» (٩٢٣) قال: حَدثنا يَعقوب الدَّورَقي، قال: حَدثنا إِسماعيل ابن عُلَية، قال: أَخبَرنا

أَيوب (ح) وحَدثني مُؤَمَّل بن هِشام، قال: حَدثنا إِسماعيل، يَعْني ابن عُلَية، عَن أَيوب.
وفي (١٢٩٥) قال: حَدثنا مُحمد بن سَهل بن عَسكَر، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن أَيوب.

تسعتهم (مالك بن أنس، وعَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد، وعُبيد الله بن عُمر، وأَيوب السَّخْتياني، ومُحمد بن إِسحاق، ولَيث بن سَعد، ومُوسى بن عُقبة، وجُوَيرية بن أَسماء، والضَّحَّاك بن عُثمان) عَن نافِع، فذكره[1].

● أَخرجه عَبد الرَّزاق (١٦٨٣) عَن مَعمَر، عَن أَيوب[2]؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّهَا، ثُمَّ نَضَحَ أَثَرَهَا بِزَعْفَرَانٍ دَعَا بِهِ».

فَلِذَلِكَ[3] صُنِعَ الزَّعْفَرَانُ فِي الـمَسَاجِدِ.

ـ فوائد:

ـ ورد عقب هذا الحديث، في طبعة المكنز، لسنن أَبي داود: قال أَبو داوُد: رواه إِسماعيل، وعَبد الوارث، عَن أَيوب، عَن نافِع.

ومالكٌ، وعُبيد الله، وموسى بن عُقبَة، عَن نافِع، نحو حَماد، إِلا أَنه لم يذكروا الزَّعفران.

ورواه مَعمَر، عَن أَيوب، وأَثبت الزَّعفران فيه.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٢٢ و٧٢٣٦)، وتحفة الأشراف (٧٥١٨ و٧٦٣٥ و٧٦٩٨ و٧٧٦٤ و٧٨٤٦ و٧٩٦١ و٨٢٧١ و٨٣٦٦ و٨٤٦٩)، وأطراف المسند (٤٥٥٠ و٤٧٢٩ و٤٧٦٧ و٤٩٠٨ و٤٩٥٩ و٤٩٧٣).
والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٥٣)، والبَزَّار (٥٧٠٥-٥٧٠٨)، وأَبو عَوانة (١١٩٨ و١٢٠٠-١٢٠٢)، والبَيهَقي ٢/ ٢٩٣، والبَغَوي (٤٩٤).

(٢) كذا ورد في المطبوع من «مصنف عَبد الرَّزاق»، ولعله قد سقط منه قول أَيوب: «عَن نافِع، عَن ابن عُمر»، وهذه الطبعة وقع فيها الكثير من التحريف والسقط، وقد رواه ابن خُزيمة من طريق عَبد الرَّزاق بإثبات: «عَن نافِع، عَن ابن عُمر»، كما ورد أعلاه.

(٣) القائل: «فلذلك» إلى آخره؛ هو أَيوب السَّخْتياني.
ـ قال ابن حَجَر: زادَ عَبد الرَّزَّاق، عَن مَعمَر، عَن أَيوب: «فلِذَلك صُنِعَ الزَّعفَرانُ في الـمَساجِد». «فتح الباري» ١/ ٥٠٩.

وذكر يَحيَى بن سُليم، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، الخَلوق.

ولم ترد هذه الزيادة في طبعَتَيْ دار القبلة، والرسالة.

***

٦٧٦٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ تِجَاهَ الْقِبْلَةِ، فَإِنَّ تُجَاهَهُ الرَّحْمَنُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٩(٥٧٤٥) قال: حَدثنا مُعاوية بن عَمرو، قال: حَدثنا زائدة، قال: حَدثنا لَيث بن أَبي سُلَيم، عَن نافِع، فذكره[١].

***

٦٧٧٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«يُبْعَثُ صَاحِبُ النُّخَامَةِ فِي الْقِبْلَةِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ فِي وَجْهِهِ»[٢].

أَخرجه ابن خُزيمة (١٣١٢) قال: حَدثنا الجَوْهري، قال: حَدثنا حُسين بن مُحمد، أَبو أَحمد، عَن عَاصم بن عُمر. وفي (١٣١٣) قال: حَدَّثناه الحَسن بن مُحمد الزَّعفراني، قال: حَدثنا شَبابة، قال: حَدثنا عَاصم بن مُحمد. و«ابن حِبَّان» (١٦٣٨) قال: أَخبَرنا عَبد الرَّحمَن بن زِياد الكِناني، بِالأُبُلَّة، قال: حَدثنا الحَسن بن مُحمد بن الصَّبَّاح، قال: حَدثنا شَبابة، قال: حَدثنا عَاصم بن مُحمد.

كلاهما (عَاصم بن عُمر، وعاصم بن مُحمد بن زَيد بن عَبد الله بن عُمر) عَن مُحمد بن سُوقَة، عَن نافِع، فذكره[٣].

● أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٦٥(٧٥٣٥) قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر. و«ابن خُزيمة» (١٣١٢) قال: حَدثنا إِبراهيم بن سَعيد الجَوْهري، قال: حَدثنا مَروان بن مُعاوية، وابن نُمير، ويَعلَى.

أَربعتهم (أَبو خالد الأَحمر، سُليمان بن حَيَّان، ومروان بن مُعاوية، وعَبد الله بن نُمَير،

(١) المسند الجامع (٧٢٢٢)، وأطراف المسند (٤٩٢١).

(٢) اللفظ لابن خزيمة (١٣١٣).

(٣) المسند الجامع (٧٢٣٧)، ومجمع الزوائد ٢/ ١٩.
والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٩٠٤).

ويَعلَى بن عُبيد) عَن مُحمد بن سوقة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: إِذا بَزَق في القِبلَة، جاءَت أَحمَى ما تكون، يوم القِيامة، حَتَّى تَقع بين عَينيهِ»[1].

(*) وفي رواية: «من تَنخَّم فِي قِبلَة المسجِد، بُعِث وهي في وجهِهِ»[2]. «مَوقوفٌ».

ـ قال أَبو بَكر ابن خُزيمة: لم يَرفَعهُ أُولئك[3].

ـ **فوائد:**

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه مُحمد بن سُوقَة، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه علي بن عابس، ومُحمد بن جابر، وعاصم بن مُحمد العُمَري، عَن مُحمد بن سُوقَة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

وخالفهم مَروَان بن مُعاوية، والنَّضر بن إِسماعيل القاضي، وأَبو شِهاب، وعَبد الرَّحمَن الـمُحارِبي، رَوَوْه عَن مُحمد بن سُوقَة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر مَوقوفًا.

والموقوف أَشبه بالصَّواب. «العِلل» (٢٩٢٠).

***

٦٧٧١- عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: مَا بَدْءُ هَذَا الْحَصَى فِي الـمَسْجِدِ؟ قَالَ:

«مُطِرْنَا مِنَ اللَّيْلِ، فَجِئْنَا إِلَى الـمَسْجِدِ لِلصَّلاَةِ، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَحْمِلُ فِي ثَوْبِهِ الْحَصَى، فَيُلْقِيهِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا هَذَا؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: نِعْمَ الْبِسَاطُ هَذَا، قَالَ: فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ، قَالَ: قُلْتُ: مَا كَانَ بَدْءُ هَذَا الزَّعْفَرَانَ؟ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَإِذَا هُوَ بِنُخَاعَةٍ فِي قِبْلَةِ الـمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا، وَقَالَ: مَا أَقْبَحَ هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ الرَّجُلُ الَّذِي تَنَخَّعَ فَحَكَّهَا، ثُمَّ طَلَى عَلَيْهَا الزَّعْفَرَانَ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الـمَكَانَ[4] قَالَ: إِنَّ

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) اللفظ لابن خُزيمة (١٣١٢).

(٣) يَعْني أن الذي رَفَعَه هو عَاصم بن عُمر، ولم يَرفَعهُ مَروان بن مُعاوية، وابن نُمير، ويعلَى.

(٤) قوله: «فَلَما رَأَى رَسول الله ﷺ الـمَكَانَ» وقع مكانه بياضٌ في النسخة الخطية، وتم استدراكه عَن «الأحاديث المختارة» للضياء المقدسي ١٣/ ١٤٧، إِذ أَخرجه من طريق ابن خزيمة.

هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا بَالُ أَحَدِنَا إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ نَظَرَ إِلَيْهَا إِذَا قَامَ عَنْهَا؟ فَقَالَ: إِنَّ الـمَلَكَ يَقُولُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا بَخِلْتَ[1] بِهِ إِلَى مَا صَارَ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْحَصَى الَّذِي فِي الـمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: مُطِرْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَأَصْبَحَتِ الأَرْضُ مُبْتَلَّةً، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَأْتِي بِالْحَصَى فِي ثَوْبِهِ، فَيَبْسُطُهُ تَحْتَهُ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ قَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا»[3].

أَخرجه أَبو داوُد (٤٥٨) قال: حَدثنا سَهل بن تَمَّام بن بَزِيع. و«ابن خُزيمة» (١٢٩٨) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثني عَبد الصَّمد.

كلاهما (سَهل، وعَبد الصَّمد) عَن عُمر بن سُلَيم الباهِلي، قال: حَدثني أَبو الولِيد[4]، فذكره[5].

---

(١) تصحف في طبعة الأعظمي إلى: «ما نحلت»، وفي طبعة الميمان إلى: «ما بحلت»، والتصويب عَن «الأحاديث المختارة».

(٢) اللفظ لابن خزيمة.

(٣) اللفظ لأَبي داوُد.

(٤) كذا في النسخة الخطية، الورقة (١٤١/ أ)، والطبعات الثلاث، الأعظمي واللحام، والميمان: «حَدثني أَبو الوليد»، وفي النسخة الخطية من «إتحاف الـمَهَرة» (٩٣٨٤)، أفرد ابن حَجَر ترجمةً، فقال: ثور، غير منسوب، عَن ابن عُمر، وساق له هذا الحديث، نقلاً عَن «صحيح ابن خزيمة»، وفيه: «حَدثني ثَور»، بدل «حَدثني أَبو الوليد»، والغريب أَن مُحقق «إتحاف الـمَهَرة»، وقد ثبت له في النسخ الخطية التي عمل عليها، أَنه: «ثور»، بدَّل ذلك، فكتب: «حدثني أَبو الوليد»، اتِّباعًا لبعض طرق الحديث التي ورد فيها: «أَبو الوليد»، ولكن مقام الـمُحقق هنا ليس مقام اتباع طرق الحديث، ولكن تحقيق طريق ابن خزيمة، ومن هنا؛ فعِندما أَخرجه الضياء المقدسي، في «الأَحاديث المختارة» ١٣/ ١٤٦، ضمن ترجمة: ثور، غير منسوب، عَن ابن عُمر، أخرجه بسنده إلى ابن خزيمة، وفيه: «حدثني ثور»، ثُم قال الضياء: «كذا رواه ابن خزيمة في «صحيحه».

(٥) المسند الجامع (٧٢٤٠)، وتحفة الأشراف (٨٥٩٤).

والحديث؛ أَخرجه ابن شبة، في «تاريخ المدينة» ١/ ١٨، والبَيهَقي ٢/ ٤٤٠، والبَغَوي (٤٧٧).

ـ في رواية ابن خزيمة: عُمر بن سُلَيم، كان ينزل في بني قُشَير.

***

٦٧٧٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ عُمَرَ كَانَ يُجَمِّرُ مَسْجِدَ رَسُولِ الله ﷺ كُلَّ جُمُعَةٍ»[١].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُجَمِّرُ الـمَسْجِدَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ».

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٦٣(٧٥٢٣)حَدثنا وَكيع. و«أَبو يَعلَى» (١٩٠) قال: حَدثنا عُبيد الله، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي.

كلاهما (وكيع، وابن مَهدي) عَن عَبد الله بن عُمر العُمَري، عَن نافِع، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ لم يتبين من سياقه أَنَّ هذا كان في عَهد النَّبيِّ ﷺ، فيكُون مرفُوعًا، أَو كان بَعدَهُ، فيكُون موقوفًا.

***

٦٧٧٣- عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ جِبْرِيلَ، فَسَأَلَ جِبْرِيلَ؟ فَقَالَ: لاَ أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ مِيكَائِيلَ، فَجَاءَ فَقَالَ: خَيْرُ الْبِقَاعِ الـمَسَاجِدُ، وَشَرُّهَا الأَسْوَاقُ».

أَخرجه ابن حِبَّان (١٥٩٩) قال: أَخبَرنا الفَضل بن الحُباب بن عَمرو القُرشي، بالبَصرة، قال: حَدثنا أَبو الوَليد الطَّيالسي، قال: حَدثنا جَرير بن عَبد الحميد، عَن عَطاء بن السَّائب، عَن مُحارِب بن دِثَار، فذكره[٣].

---

(١) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(٢) مجمع الزوائد ٢/ ١١، والمقصد العلي (٢٣٣)، وإتحاف الخِيرَة الـمَهَرة (١٠٠٠).

(٣) مجمع الزوائد ٢/ ٦، وإتحاف الخِيرَة الـمَهَرَة (٩٦٩)، والمطالب العالية (٣٥٠).
والحديث؛ أَخرجه الطبراني (١٣٧٩٨)، والبَيهَقي ٣/ ٦٥ و٧/ ٥٠.

ـ فوائد:

ـ قال الدُّوري: سَمِعتُ يَحيى، يَعْني ابن مَعين، يَقول: حَديث سُفيان، وشُعبة بن الحَجاج، وحَماد بن سَلَمة، عَن عَطاء بن السَّائِب، مستقيمٌ، وحديث جَرير بن عَبد الحميد وأَشباه جَرير، ليس بذاك، لتَغَيُّر عَطاء في آخر عُمُرِه «تاريخه» (١٤٦٥).

* * *

٦٧٧٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الـمَسْجِدَ الْحَرَامَ»[(١)].

(*) وفي رواية: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِي غَيْرِهِ، إِلاَّ الـمَسْجِدَ الْحَرَامَ»[(٢)].

(*) وفي رواية: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِ الـمَدِينَةِ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِي غَيْرِهِ، إِلاَّ الـمَسْجِدَ الْحَرَامَ»[(٣)].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٩١٣٦) عَن عَبد الله بن عُمر. وفي (٩١٣٧) عَن مَعمَر، عَن أَيوب[(٤)]. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٣٧١(٧٥٩٥) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عَبد الله بن عُمر[(٥)]. و«أَحمد» ٢/ ١٦(٤٦٤٦) و٢/ ٥٣(٥١٥٣) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٥٣(٥١٥٥) قال: حَدثنا يَحيى، عَن مُوسى الجُهَني. وفي ٢/ ٦٨(٥٣٥٨) قال: حَدثنا مُوسى بن داوُد، قال: حَدثنا عَبد الله بن عُمر. وفي ٢/ ١٠١(٥٧٧٨) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«الدَّارِمي»

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٦٤٦).

(٢) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٩١٣٦). .

(٣) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٩١٣٧).

(٤) سقط من المطبوع في هذا الموضع، قول نافِع: «عَن ابن عُمر»، وقد رواه مُسلم (٣٣٦٢) من طريق عَبد الرَّزاق، على الصَّواب.

(٥) كذا في النسخ الخطية، وقد أَخرجه مُسلم من طريق أَبي أُسامة، عَنْ عُبيد الله بنَ عُمر، أَخو عَبد الله.

(١٥٣٨) قال: أَخبَرَنا مُسَدد، قال: حَدثنا بِشر بن الـمُفَضل، قال: حَدثنا عُبيد الله.
و«مُسلم» ٤/ ١٢٥ (٣٣٥٩) قال: حَدثني زُهير بن حَرب، ومُحمد بن الـمُثنى، قالا: حَدثنا يَحيى، وهو القَطَّان، عَن عُبيد الله. وفي (٣٣٦٠) قال: وحدَّثناه أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا ابن نُمير، وأَبو أُسامة (ح) وحدَّثناه ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي (ح) وحدَّثناه مُحمد بن الـمُثنى، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، كلهم عَن عُبيد الله، بهذا الإِسناد. وفي (٣٣٦١) قال: وحدَّثني إِبراهيم بن مُوسى، قال: أَخبَرنا ابن أَبي زائدة، عَن مُوسى الجُهَني. وفي (٣٣٦٢) قال: وحدَّثناه ابن أَبي عُمر، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن أَيوب. و«ابن ماجة» (١٤٠٥) قال: حَدثنا إِسحاق بن مَنصور، قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمير، عَن عُبيد الله. و«النَّسائي» ٥/ ٢١٣، وفي «الكُبرى» (٣٨٦٦) قال: أَخبَرنا عَمرو بن علي، ومُحمد بن الـمُثنى، قالا: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن مُوسى بن عَبد الله الجُهَني.

أَربعتهم (عَبد الله بن عُمر العُمَري، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، ومُوسى بن عَبد الله الجُهَني) عَن نافِع، فذكره[١].

ـ قال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي: لا أَعلم أَحَدًا روى هذا الحديث عَن نافِع، عَن عَبد الله بن عُمر، غير مُوسى الجُهَني، وخالفه ابن جُريج، وغيره[٢].

ـ **فوائد:**

ـ قال أَبو الحَسن الدَّارَقُطني: يَرويه مُوسى بن عُقبة، ومُحمد بن عَبد الرَّحمَن بن أَبي لَيلى، عَن نافِع، عَن أَبي هُريرة.

واختُلِف على نافِع في إِسناد هذا الحَديث؛

---

(١) المسند الجامع (٧٢٥٢)، وتحفة الأشراف (٧٥٧٨ و٧٨٥٥ و٧٩٤٨ و٨٠٣٨ و٨٢٠٠ و٨٤٥١)، وأطراف المسند (٤٧٠٠ و٤٧٩٥ و٥٠١١).
والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (١٩٣٦)، والبَزَّار (٥٥١٠ -٥٥١٢)، والبَيهَقي ٥/ ٢٤٦.

(٢) قال المِزِّي: يَعْني فرَوَوْه عَن نافِع، عَن إِبراهيم بن عَبد الله بن مَعبَد بن عَباس، عَن مَيمونة. «تحفة الأشراف».
ـ قلنا: ومن سياق تخريج الحديث يظهر أَن مُوسى الجُهَني لم يَتَفَرَّد به، بل شاركه عُبيد الله بن عُمر، وأَخوه عَبد الله، وأَيوب.

فرَواه عُبيد الله بن عُمر، ومُوسى الجُهَني، وعَبد الله بن عُمر العُمَري، وعَبد الله بن نافِع مَولَى ابن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

وكَذلك رُوي عَن مُوسى بن عُقبة، عَن سالم ونافِع، عَن ابن عُمر.

قاله أَبو ضَمرَة عَنه.

وخالَفه يَعقُوب الإِسكَندَراني، واختُلِف عَنه؛

فقيل: عَنه، عَن مُوسى بن عُقبة، عَن نافِع، عَن أَبي هُريرة.

وقيل: عَنه، عَن مُوسى بن عُقبة، عَن نافِع، عَن أُناس، عَن أَبي هُريرة.

ورَواه ابن جُريج، عَن نافِع، عَن إِبراهيم بن عَبد الله بن مَعبَد بن عَباس، عَن مَيمونَة.

وقال بَعضُهُم فيه: عَن ابن عَباس، عَن مَيمونَة، ولَم يَثبُت.

ورَواه اللَّيث بن سَعد، عَن نافِع، عَن إِبراهيم بن عَبد الله بن مَعبَد، عَن مَيمونَة.

وهو الصَّواب عَن نافِع. «العِلل» (١٦٣٤).

ـ وقال الدَّارَقُطني: أَخرج مُسلم حَديث عُبيد الله، ومُوسى الجُهَني، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ صَلاَة في مَسجِدي.

وأَتبعه بمَعمَر، عَن أَيوب، عَن نافِع، وليس بمحفوظ عَن أَيوب.

وخالفهم ابن جُريج، ولَيث، روياه عَن نافِع، عَن إِبراهيم بن عَبد الله بن مَعبَد، عَن مَيمونَة، وأَخرج القولين.

ولم يخرجه البُخاري من رواية نافِع بوجه. «التتبع» (١٤٧).

***

٦٧٧٥- عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ، فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَهُوَ أَفْضَلُ»(١).

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٨٣٨).

(*) وفي رواية: «إِنَّ الصَّلاَةَ فِي مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنَ الصَّلاَةِ، فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الـمَسَاجِدِ، إِلاَّ الـمَسْجِدَ الْحَرَامَ»[1].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٢٩(٤٨٣٨) قال: حَدثنا إِسحاق بن يُوسُف. وفي ٢/ ١٥٥ (٦٤٣٦) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبَيْد. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٨٧) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون.

ثلاثتهم (إِسحاق بن يُوسُف، ومُحمد بن عُبيد، ويَزيد بن هَارون) عَن عَبد الـمَلِك بن أَبي سُليمان، عَن عَطاء بن أَبي رَباح، فذكره[2].

***

٦٧٧٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛

«رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَأْتِي قُبَاءَ مَاشِيًا وَرَاكِبًا، كُلَّ سَبْتٍ».

وَرَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَأْتِي قُبَاءَ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا، كُلَّ سَبْتٍ[3].

(*) وفي رواية: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ، كُلَّ سَبْتٍ، مَاشِيًا وَرَاكِبًا».

وَكَانَ عَبْدُ اللهِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يَفْعَلُهُ[4].

(*) وفي رواية: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ، وَكَانَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ»[5].

أَخرجه مالك[6]، رواية أَبي مُصعب (٥٥٣). والحُمَيدي (٦٧٣) قال: حَدثنا سُفيان. و«أَحمد» ٢/ ٣٠(٤٨٤٦) قال: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرنا يَحيى بن سَعيد.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦٤٣٦).

(٢) المسند الجامع (٧٢٥٣)، وأطراف المسند (٤٤٢٤).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٤٠١٧)، والبيهَقي ٥/ ٢٤٦.

(٣) اللفظ للحُميدي.

(٤) اللفظ للبُخاري (١١٩٣).

(٥) اللفظ لمسلم (٣٣٧٦).

(٦) وهو في رواية سُويد بن سَعيد (١٧٩)، وورد في «مسند الـمُوطأ» (٤٦٧).

وفي ٢/ ٥٨(٥٢١٨) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سُفيان (ح) وعَبد الرَّحمَن، عَن سُفيان. وفي ٢/ ٦٥(٥٣٢٩) قال: قرأْتُ على عَبد الرَّحمَن بن مَهدي: مالك. وفي ٢/ ٧٢(٥٤٠٣) قال: حَدثنا أَبو سَلَمة، قال: حَدثنا ابن بِلال، يَعْني سُليمان. وفي ٢/ ٨٠(٥٥٢٢) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا سُفيان. وفي ٢/ ١٠٧ (٥٨٦٠) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم. و«عَبد بن حُميد» (٧٩١) قال: أَخبَرنا يَزيد بن هَارون، قال: أَخبَرنا يَحيى بن سَعيد الأَنصاري. و«البُخاري» ٢/ ٧٧(١١٩٣) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم. وفي ٩/ ١٢٨(٧٣٢٦) قال: حَدثنا أَبو نُعيم، قال: حَدثنا سُفيان. و«مُسلم» ٤/ ١٢٧ (٣٣٧٤) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. وفي (٣٣٧٥) قال: وحَدثنا يَحيى بن أَيوب، وقُتيبة، وابن حُجْر، قال ابن أَيوب: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر. وفي (٣٣٧٦) قال: وحدَّثني زُهير بن حَرب، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. وفي (٣٣٧٧) قال: وحدَّثناه ابن أَبي عُمر، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٣٣٧٨) قال: وحَدثنيه عَبد الله بن هاشم، قال: حَدثنا وَكيع، عَن سُفيان. و«النَّسائي» ٢/ ٣٧، وفي «الكُبرى» (٧٧٩) قال: أَخبَرنا قُتيبة، عَن مالك. و«ابن حِبَّان» (١٦١٨) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك. وفي (١٦٢٩) قال: أَخبَرنا أَحمد بن علي بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا علي بن الجَعد، قال: أَخبَرنا الحَسن بن صالح بن حَيّ. وفي (١٦٣٠) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابِري، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر. وفي (١٦٣٢) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، بخبرٍ غريبٍ، قال: حَدثنا هِشام بن عَمار، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة.

ثمانيتهم (مالك بن أَنس، وسُفيان بن عُيينة، ويَحيَى بن سَعيد الأَنصاري، وسُفيان الثَّوري، وسُليمان بن بِلال، وعَبد العَزيز بن مُسلم، وإِسماعيل بن جَعفر، والحَسن بن صالح) عَن عَبد الله بن دِينار، فذكره[1].

---

(١) المسند الجامع (٧٢٥٦)، وتحفة الأشراف (٧١٤٣ و٧١٥٢ و٧١٧٢ و٧٢٢٠ و٧٢٣٩)، وأطراف المسند (٤٣٦٣).

والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٦١٠٢ و٦١٢٠)، والبَيهَقي ٥/ ٢٤٨، والبَغَوي (٤٥٧ و٤٥٨).

ـ قال عَبد الله بن أَحمد، عقب رواية عَبد الرَّحمَن بن مَهدي، عَن مالك: قال أَبي: وكان في النسخة التي قَرأْت على عَبد الرَّحمَن: «نافِع»، فغَيره، فقال: «عَبد الله بن دينار».

***

٦٧٧٧- عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كَانَ لاَ يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى إِلاَّ فِي يَوْمَيْنِ، يَوْم يَقْدَمُ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدَمُهَا ضُحًى، فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ الـمَقَامِ، وَيَوْم يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ، فَإِذَا دَخَلَ الـمَسْجِدَ، كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ، قَالَ: وَكَانَ يُحَدِّثُ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا»[(١)].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ»[(٢)].

أَخرجه مالك (٤٦١)[(٣)]. وابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٧٣(٧٦١٢) و١٢/ ٢١١ (٣٣١٩٣) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ٤

---

(١) اللفظ للبُخاري (١١٩١).

(٢) اللفظ لمسلم (٣٣٧١).

(٣) وهو في رواية القَعْنَبي للموطأ (٣١٤)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٥٤).

ـ قال ابن عَبد البَرِّ: هكذا قال يَحيى عَن مالك، عَن نافِع، وتابَعَه القَعْنَبي، وإِسحاق بن عِيسى الطَّبَّاع، وعَبد الله بن وَهب، وعَبد الله بن نافِع.

ورواه جُلّ رواة «الـمُوَطَّأ» عَن مالك، عَن عَبد الله بن دِينار، عَن ابن عُمر.

والحديث صحيح لمالك، عَن نافِع، وعَبد الله بن دِينار، جميعًا عَن ابن عُمر، على ما روى القَعْنَبي، ومَن تابَعَه، فهو عِند مالك عَنهما جميعًا، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛ أَنه كان يأتي قُباء راكبًا وماشيًا.

والدليل على أَن هذا الحديث لمالك، عَن نافِع، وأَنه من حَديث نافِع، كما هو من حديثِ عَبد الله بن دِينار، أَن أَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، روياه عَن نافِع، عَن ابن عُمر. «التمهيد» ١٣/ ٢٦١.

(٤٤٨٥) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ٥٧(٥١٩٩) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٥٨(٥٢١٩) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثني عَبد الله بن نافِع. وفي ٢/ ٦٥(٥٣٣٠) قال: حَدثنا إِسحاق بن عِيسى، قال: أَخبَرنا مالك. وفي ٢/ ١٠١(٥٧٧٤) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. وفي ٢/ ١٥٥ (٦٤٣٢) قال: حَدثنا أَسباط بن مُحمد، قال: حَدثنا مُحمد بن عَجلان. و«البُخاري» ٢/ ٧٦(١١٩١) قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا ابن عُلَية، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ٧٧ (١١٩٤) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. قال البُخاري: زاد ابن نُمير، قال: حَدثنا عُبيد الله، عَن نافِع؛ «فيُصَلي فيه رَكعتين». و«مُسلم» ٤/ ١٢٧(٣٣٧٠) قال: حَدثنا أَبو جَعفر، أَحمد بن مَنيع، قال: حَدثنا إِسماعيل بن إِبراهيم، قال: حَدثنا أَيوب. وفي (٣٣٧١) قال: وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمير، وأَبو أُسامة، عَن عُبيد الله (ح) وحَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٣٣٧٢) قال: وحَدثنا مُحمد بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا يَحيى، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٣٣٧٣) قال: وحدَّثني أَبو مَعْن الرَّقَاشي، زَيد بن يَزيد الثَّقفي، بَصرِيٌّ ثِقَة، قال: حَدثنا خالد، يَعْني ابن الحارث، عَن ابن عَجلان. و«أَبو داوُد» (٢٠٤٠) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى (ح) وحَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، عَن ابن نُمير، عَن عُبيد الله[1]. و«ابن حِبَّان» (١٦٢٨) قال: أَخبَرنا مُحمد بن أَحمد بن أَبي عَون الرَّياني، قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، قال: حَدثنا إِسماعيل ابن عُلَية، قال: حَدثنا أَيوب.

خمستهم (مالك بن أَنس، وعُبيد الله بن عُمر، وأَيوب السَّخْتياني، وعَبد الله بن نافِع، ومُحمد بن عَجلان) عَن نافِع، فذكره[2].

* * *

(١) يَعْني رواه يَحيى بن سَعيد، وعَبد الله بن نُمير، عَن عُبيد الله.

(٢) المسند الجامع (٧٢٥٤ و٧٢٥٥)، وتحفة الأشراف (٧٥٣٢ و٧٨٥٦ و٧٩٤١ و٨١٤٨ و٨٤٣٥)، وأطراف المسند (٤٥٩١ و٤٨٦٦ و٤٩٥٧).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٤٩)، والبَزَّار (٥٥٥٥ و٥٥٥٦ و٦١٠١)، والبَيهَقي ٥/ ٢٤٨.

٦٧٧٨- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: أَقْبَلْتُ مِنْ مَسْجِدِ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِقُبَاءٍ، عَلَى بَغْلَةٍ لِي، قَدْ صَلَّيْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ مَاشِيًا، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ نَزَلْتُ عَنْ بَغْلَتِي، ثُمَّ قُلْتُ: ارْكَبْ أَيْ عَمِّ، قَالَ: أَيِ ابْنَ أَخِي، لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَرْكَبَ الدَّوَابَّ لَوَجَدْتُهَا؛

«وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَمْشِي إِلَى هَذَا الـمَسْجِدِ، حَتَّى يَأْتِي فَيُصَلِّي فِيهِ».

فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَمْشِيَ إِلَيْهِ، كَمَا رَأَيْتُهُ يَمْشِي، قَالَ: فَأَبَى أَنْ يَرْكَبَ، وَمَضَى عَلَى وَجْهِهِ.

أَخرجه أَحمد ٢/ ١١٩(٥٩٩٩) قال: حَدثنا يَعقوب، قال: حَدثني أَبِي، عَن ابن إِسحاق، قال: حَدثني أَبِي إِسحاق بن يَسار، عَن عَبد الله بن قَيس بن مَخرمة، فذكره[1].

***

٦٧٧٩- عَنْ دَاوُدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ شَهِدَ جِنَازَةً بِالأَوْسَاطِ، فِي دَارِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَأَقْبَلَ مَاشِيًا إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، بِفِنَاءِ بَنِي الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ، فَقِيلَ لَهُ: أَيْنَ تَؤُمُّ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: أَؤُمُّ هَذَا الـمَسْجِدَ، فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ صَلَّى فِيهِ، كَانَ كَعِدْلِ عُمْرَةٍ».

أَخرجه ابن حِبَّان (١٦٢٧) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا أَحمد بن إِبراهيم الدَّورَقي، قال: حَدثنا شَبابة، قال: حَدثنا عَاصم بن سُويد، قال: حَدثني داوُد بن إِسماعيل الأَنصاري، فذكره.

- أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٧٣(٧٦١٣) قال: حَدثنا أَبو خالد، سُليمان بن حَيَّان، عَن سَعد بن إِسحاق، عَن سَليط بن سَعد، قال: سَمعتُ ابن عُمر يقول: مَن خرج يُريد قُباء، لا يُريد غيرَه، يُصَلي فيه، كانت كعُمرَة. «مَوقوفٌ».

---

(١) المسند الجامع (٧٢٥٧)، وأطراف المسند (٤٣٨٨).

ـ فوائد:

ـ أَخرجه العُقَيلي، في «الضُّعفاء» ١/ ٥٧٩، من طريق الحارث بن أَفلَح، عَن داوُد بن إِسماعيل، عَن نوح بن أَبي بلال، عَن سَعد بن إِسحاق، عَن سَلِيط بن سَعد، عَن ابن عُمر، مرفوعًا. وقال عَقِبه: وداود بن إِسماعيل ليس بالمعروف بالنقل.

ـ قلنا: فصار فيه بين داوُد بن إِسماعيل، وبين ابن عُمر، ثلاثةُ أَنفُس.

* * *

٦٧٨٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَ مِنْ كُلِّ حَائِطٍ، بِقِنْوٍ لِلْمَسْجِدِ».

(*) رواية ابن حِبَّان: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَ لِلْمَسْجِدِ، مِنْ كُلِّ حَائِطٍ بِقَنَا».

أَخرجه ابن خُزيمة (٢٤٦٦) قال: حَدثنا مُحمد بن سَهل بن عَسكَر. و«ابن حِبَّان» (٣٢٨٨) قال: أَخبَرنا أَحمد بن الحُسين بن عَبد الجَبار الصُّوفي، بِبغداد، قال: حَدثنا يَحيى بن مَعين.

كلاهما (مُحمد بن سَهل، ويَحيَى بن مَعين) قالا: حَدثنا ابن أَبي مَريم، عَن عَبد العَزيز بن مُحمد الدَّراوَرْدي، عَن عُبيد الله بن عُمر، وعَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو حاتم ابن حِبَّان: عَبد الله هذا، هو عَبد الله بن عُمر بن حَفص بن عَاصم بن عُمر بن الخَطاب، من عُبَّاد أَهل الـمَدينة، قد غَلَبَ عليه التقشف والعِبادَة، حَتى كان يَقلِبُ الأَخبار، ولا يَعلم، فلما كَثُرَ ذلك منه في أَخباره، بَطُلَ الِاحتجاج بآثاره، واعتمادنا في هذا الخبر على أَخيه عُبيد الله دونه.

ـ فوائد:

ـ قال أَبو داوُد: سمعت أَحمد بن حَنبل يقول: عَبد العَزيز الدَّراوَرْدي عِنده عَن عُبيد الله بن عُمر مناكير «سؤالاته» (١٩٨).

---

(١) المسند الجامع (٧٢٣٣)، ومجمع الزوائد ٣/ ٧٧.
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأَوسط» (١٨٧).

ـ وقال ابن أَبي حاتم: حَدثنا عَلي بن الحسن الهِسِنجاني، قال: سَمِعتُ أَحمد بن حَنبل ذكر الدَّراوَرْدي، فقال: ما حَدث عَن عُبيد الله بن عُمر فهو عَن عَبد الله بن عُمر. «الجرح والتعديل» ٥/ ٣٩٥.

***

٦٧٨١- عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ الله أَخْبَرَهُ؛

«أَنَّ الـمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ، وَعُمُدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ، وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، بِاللَّبِنِ وَالْجَرِيدِ، وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ، فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الـمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَّةِ، وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ، وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِ»[1].

(*) وفي رواية: «كَانَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ مَبْنِيًّا بِلَبِنٍ، وَكَانَ أُسْطُوَانُهُ خَشَبًا، وَكَانَ سَقْفُهُ جَرِيدًا، فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، وَوَلِيَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمْ يُحَرِّكْهُ حَتَّى مَاتَ، ثُمَّ وَلِيَ عُمَرُ، فَزَادَ فِيهِ، وَجَعَلَ أُسْطُوَانَهُ الْخَشَبَ كَمَا كَانَ، وَسَقَفَهُ بِالْجَرِيدِ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ زَادَ فِيهِ، فَبَنَاهُ بِالْحِجَارَةِ الـمَنْقُوشَةِ، وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ»[2].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٥١٢٩) عَن ابن سَمعان. و«أَحمد» ٢/ ١٣٠(٦١٣٩) قال: حَدثنا يَعقوب، قال: حَدثنا أَبي، عَن صالح. و«البُخاري» ١/ ١٢١(٤٤٦) قال: حَدثنا علي بن عَبد الله، قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم بن سَعد، قال: حَدثني أَبي، عَن صالح بن كَيسان. و«أَبو داوُد» (٤٥١) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى بن فارس، ومُجاهد بن مُوسى، وهو أَتَمُّ، قالا: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا أَبي، عَن صالح. و«ابن خُزيمة» (١٣٢٤) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم بن سَعد (ح) وحَدثنا علي بن سَعيد النَّسَوي، قال: حَدثنا يَعقوب، يَعْني ابن إِبراهيم، قال: حَدثنا أَبي، عَن صالح. و«ابن حِبَّان» (١٦٠١)

---

(١) اللفظ للبُخاري.

(٢) اللفظ لعبد الرَّزاق. .

قال: أَخبَرنا عُمر بن مُحمد الهَمْداني، قال: حَدثنا عَبد الله بن سَعد بن إِبراهيم، قال: حَدثني عَمِّي، قال: حَدثنا أَبي، عَن صالح بن كَيسان.

كلاهما (عَبد الله بن زِياد بن سَمعان، وصالح بن كَيسان) عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو داوُد: القَصَّة: الجِصُّ.

***

٦٧٨٢- عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ سَوَارِيهِ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، مِنْ جُذُوعِ النَّخْلِ، أَعْلاَهُ مُظَلَّلٌ بِجَرِيدِ النَّخْلِ، ثُمَّ إِنَّهَا نَخِرَتْ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَبَنَاهَا بِجُذُوعِ النَّخْلِ، وَبِجَرِيدِ النَّخْلِ، ثُمَّ إِنَّهَا نَخِرَتْ فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ، فَبَنَاهَا بِالآجُرِّ، فَلَمْ تَزَلْ ثَابِتَةً حَتَّى الآنَ».

أَخرجه أَبو داوُد (٤٥٢) قال: حَدثنا مُحمد بن حَاتم، قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى، عَن شَيْبان، عَن فِراس، عَن عَطية، فذكره[2].

ـ فوائد:

ـ عَطية؛ هو ابن سَعد العَوْفي، وفِراس؛ هو ابن يَحيى، وشيبان؛ هو ابن عبد الرحمن النَّحْوي.

***

٦٧٨٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ مَيْسَرَةَ الـمَسْجِدِ تَعَطَّلَتْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ عَمَّرَ مَيْسَرَةَ الـمَسْجِدِ، كُتِبَ لَهُ كِفْلاَنِ مِنَ الأَجْرِ».

---

(١) المسند الجامع (٧٢٤١)، وتحفة الأشراف (٧٦٨٣)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٣/ ٥١٤.

والحديث؛ أخرجه البَيهَقي ٢/ ٤٣٨.

(٢) المسند الجامع (٧٢٤٢)، وتحفة الأشراف (٧٣٣٥).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٣٧٧)، والبَيهَقي، في «دلائل النُّبوة» ٢/ ٥٤١.

أَخرجه ابن ماجة (١٠٠٧) قال: حَدثنا مُحمد بن أَبي الحُسين، أَبو جَعفر، قال: حَدثنا عَمرو بن عُثمان الكِلابي، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عَمرو الرَّقِّي، عَن لَيث بن أَبي سُلَيم، عَن نافِع، فذكره[1].

* * *

● حَدِيثُ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ، وَهُوَ فِي الـمَسْجِدِ، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ».

يأتي، إن شاء الله.

* * *

٦٧٨٤- عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَتِ الْكِلاَبُ تَبُولُ، وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الـمَسْجِدِ، فِي زَمَانِ رَسُولِ الله ﷺ، فَلَمْ يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ فِي الـمَسْجِدِ، بِأَعْلَى صَوْتِهِ: اجْتَنِبُوا اللَّغْوَ فِي الـمَسْجِدِ، قَالَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ: وَكُنْتُ أَبِيتُ فِي الـمَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، وَكُنْتُ فَتًى شَابًّا عَزَبًا، وَكَانَتِ الْكِلاَبُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ، وَتُدْبِرُ فِي الـمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ»[3].

أَخرجه البُخاري ١/ ٥٤(١٧٤) تَعلِيقًا، قال: وقال أَحمد بن شَبِيب: حَدثنا أَبي[4].

---

(١) المسند الجامع (٧٢٤٥)، وتحفة الأشراف (٨٣٢٠).
والحديث؛ أخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٤٦٧٨).

(٢) اللفظ للبُخاري.

(٣) اللفظ لابن خُزيمة.

(٤) ذكر ابن حَجَر أَن أَبا نُعيم أَخرجه، في «الـمُستخرج»، من طريق أَحمد بن شَبِيب، ومن طريق أَبي نُعيم أخرجه البَيهَقي. «تغليق التعليق» ٢/ ١٠٩.
ـ قال البَيهَقي ١/ ٢٤٣: رَواهُ البُخاري في «الصَّحيح»، فقال: وقال أَحمد بن شَبيبٍ، فَذكَره مُختَصرًا، ولَم يَذكُر قَولَه: «تَبول».
وقال البَيهَقي أَيضًا-٢/ ٤٢٩: ولَيس في بَعض النُّسَخ عَن أَبي عَبد الله البُخاري كَلِمةُ البَول.

و«أبو داوُد» (٣٨٢) قال: حَدثنا أَحمد بن صالح، قال: حَدثنا عَبد الله بن وَهب. و«ابن خُزيمة» (٣٠٠) قال: حَدثنا إِبراهيم بن مُنقِذ بن عَبد الله الخَولاني، قال: حَدثنا أَيوب بن سُويد. و«ابن حِبَّان» (١٦٥٦) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى، قال: حَدثنا ابن وَهب.

ثلاثتهم (شَبِيب بن سَعيد، وعَبد الله بن وَهب، وأَيوب بن سُويد) عَن يُونُس بن يَزيد، عَن ابن شِهاب الزُّهْري، قال: حَدثني حَمزة بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[١].

ـ قال أَبو بَكر بن خزيمة: يعني تبول خارج المسجد، وتقبل وتدبر في المسجد بعدما بالت.

* * *

٦٧٨٥- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبد الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«كُنْتُ أَعْزَبَ شَاباًّ، أَبِيتُ فِي الـمَسْجِدِ، فِي عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، وَكَانَتِ الْكِلاَبُ تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الـمَسْجِدِ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٧٠(٥٣٨٩) قال: حَدثنا سَكَن بن نافِع الباهلي، أَبو الحَسن، قال: حَدثنا صالح بن أَبي الأَخضر، عَن الزُّهْري، عَن سَالم بن عَبد الله، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارِمي: قلتُ لِيَحيَى بن مَعين: صَالِح بن أَبي الأَخضَر؟ فقال: ليس بشيءٍ في الزُّهريّ. «تاريخه» (١١).

ـ وقال البَرقاني: سأَلتُ الدَّارَقُطني عَن صالح بن أَبي الأخضر، فقال: هو بَصري، لا يُعتبَر به، لأَن حديثه عَن ابن شهاب عَرضٌ، وكتابٌ، وسماعٌ، فقيل له: يميز بينهما؟ فقال: لا «سؤالاته» (٢٣١).

* * *

(١) المسند الجامع (٧٢٣٥)، وتحفة الأشراف (٦٧٠٤).

والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ١/ ٢٤٣ و٢/ ٤٢٩، والبَغَوي (٢٩٢).

(٢) المسند الجامع (٧٢٣٤)، وأطراف المسند (٤١٨٦).

والحديث؛ أَخرجه أبو نُعيم ٨/ ٢٨٩.

٦٧٨٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَسُئِلَ عَنِ الْحِيطَانِ تُلْقَى فِيهَا الْعَذِرَاتُ؟ فَقَالَ:

«إِذَا سُقِيَتْ مِرَارًا فَصَلُّوا فِيهَا».

يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

أَخرجه ابن ماجة (٧٤٤) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا عَمرو بن عُثمان، قال: حَدثنا مُوسى بن أَعيَن، قال: حَدثنا مُحمد بن إِسحاق، عَن نافِع، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه ابن إِسحاق، عَن أَبان بن أَبي عَياش، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، واختُلِفَ عَنه؛

فقيل: عَن ابن إِسحاق، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

وقيل: عَن ابن إِسحاق، عَن أَبان، عَن نافِع.

وخالفه قَيس بن الرَّبيع، رَواه عَن أَبان، عَن سَعيد بن جُبَير، عَن ابن عُمر.

وقيل: عَن أَبي حَفص الأَبَّار، عَن أَبان، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر، كُلها مُسنَدة. «العِلل» (٢٧٩٥).

* * *

٦٧٨٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلاَ يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ»[٢].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يَعْنِي الثُّومَ، فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»[٣].

(*) وفي رواية: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ، فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا، حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا، يَعْنِي الثُّومَ»[٤].

---

(١) المسند الجامع (٧٢٣٨)، وتحفة الأشراف (٨٤١٩).
والحديث؛ أخرجه الدَّارَقُطني (٨٨١).

(٢) اللفظ لأحمد (٤٧١٥).

(٣) اللفظ للبُخاري.

(٤) اللفظ لمسلم (١١٨٦).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٥١٠(٨٧٤٥) و٨/ ١١٤(٢٤٩٦٧) قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمير. و«أَحمد» ٢/ ١٣(٤٦١٩) و٢/ ٢٠(٤٧١٥) قال: حَدثنا يَحيى. و«الدَّارِمي» (٢١٨٦) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. و«البُخاري» ١/ ٢١٦(٨٥٣) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى. و«مُسلم» ٢/ ٧٩(١١٨٥) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثَنى، وزُهَير بن حَرب، قالا: حَدثنا يَحيى، وهو القَطَّان. وفي (١١٨٦) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا ابن نُمير (ح) قال: وحَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، واللفظ له، قال: حَدثنا أَبي. و«ابن ماجة» (١٠١٦) قال: حَدثنا مُحمد بن الصَّبَّاح، قال: حَدثنا عَبد الله بن رَجاء الـمَكِّي. و«أَبو داوُد» (٣٨٢٥) قال: حَدثنا أَحمد بن حَنبل، قال: حَدثنا يَحيى. و«ابن خُزيمة» (١٦٦١) قال: حَدثنا بُندار، وأَبو مُوسى، قالا: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. و«ابن حِبَّان» (٢٠٨٨) قال: أَخبَرنا أَبو يَعلَى، والحَسن بن سُفيان، قالا: حَدثنا عَباس بن الوَليد النَّرْسي، قال: حَدثنا يَحيى القَطَّان.

ثلاثتهم (عَبد الله بن نُمير، ويَحيَى بن سَعيد القَطَّان، وعَبد الله بن رَجاء) عَن عُبيد الله بن عُمر، قال: حَدثني نافِع، فذكره[1].

***

٦٧٨٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ:

«خِصَالٌ لاَ تَنْبَغِي فِي الـمَسْجِدِ: لاَ يُتَّخَذُ طَرِيقًا، وَلاَ يُشْهَرُ فِيهِ سِلاَحٌ، وَلاَ يُنْبَضُ فِيهِ بِقَوْسٍ، وَلاَ يُنْشَرُ فِيهِ نَبْلٌ، وَلاَ يُمَرُّ فِيهِ بِلَحْمٍ نِيءٍ، وَلاَ يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ، وَلاَ يُقْتَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ، وَلاَ يُتَّخَذُ سُوقًا».

أَخرجه ابن ماجة (٧٤٨) قال: حَدثنا يَحيى بن عُثمان بن سَعيد بن كَثير بن دِينار الحِمْصي، قال: حَدثنا مُحمد بن حِمْيَر، قال: حَدثنا زَيد بن جَبيرَة الأَنصاري، عَن داوُد بن الحُصين، عَن نافِع، فذكره[2].

---

(١) المسند الجامع (٧٢٣٩)، وتحفة الأشراف (٧٩٢٨ و٧٩٦٣ و٨١٤٣)، وأطراف المسند (٤٧٩١).
والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٥٦٩ و٥٨٥٩)، وأَبو عَوانة (١٢٢١)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٣٢٦ و٤٦٩٠)، والبيهقي ٣/ ٧٥.

(٢) المسند الجامع (٧٢٤٤)، وتحفة الأشراف (٧٦٦١).

ـ فوائد:

ـ قال البُخاري: زَيد بن جَبيرة، أَبو جَبيرة، عَن داوُد بن الحُصين، مُنكر الحديث. «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٩٠.

ـ وأَخرجه ابن عَدِي، في «الكامل» ٤/ ١٥٤، في ترجمة زَيد بن جَبيرَة، وقال: هذه الأَحاديث عَن زَيد، عَن داوُد، عَن نافِع، عَنِ ابن عُمر غير محفوظات.

ـ وقال الدَّارَقُطني: غريبٌ من حَديث نافِع عَن ابن عُمر، تَفَرَّدَ به داوُد، ولم يَروِه عَنه غير زَيد بن جَبيرة. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣٢٧٤).

* * *

٦٧٨٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهى أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ: الـمَزْبَلَةِ، وَالـمَجْزَرَةِ، وَالـمَقْبُرَةِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَفِي الْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ الإِبِلِ، وَفَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ الله، عَزَّ وَجَلَّ»[1].

(*) وفي رواية: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ، أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ: فِي الـمَزْبَلَةِ، وَالـمَجْزَرَةِ، وَالـمَقْبُرَةِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ الإِبِلِ، وَفَوْقَ الْكَعْبَةِ»[2].

أَخرجه عَبد بن حُميد (٧٦٦) قال: حَدثنا عَبد الله بن يَزيد الـمُقرِئ، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب. و«ابن ماجة» (٧٤٦) قال: حَدثنا مُحمد بن إِبراهيم الدِّمَشقي، قال: حَدثنا عَبد الله بن يَزيد، عَن يَحيى بن أَيوب. و«التِّرمِذي» (٣٤٦) قال: حَدثنا مَحْمود بن غَيلان، قال: حَدثنا الـمُقْرِئ، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب. وفي (٣٤٧) قال: حَدثنا علي بن حُجْر، قال: حَدثنا سُويد بن عَبد العَزيز.

كلاهما (يَحيى بن أَيوب، وسُويد بن عَبد العَزيز) عَن زَيد بن جَبيرَة، عَن داوُد بن الحُصين، عَن نافِع، فذكره[3].

---

(١) اللفظ لعبد بن حُميد.

(٢) اللفظ لابن ماجة.

(٣) المسند الجامع (٧٢٤٣)، وتحفة الأشراف (٧٦٦٠).

والحديث؛ أَخرجه الرُّوياني (١٤٣١)، والبَيهَقي ٢/ ٣٢٩، والبَغَوي (٥٠٧).

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي (٣٤٧): وحديثُ ابن عُمر إسنادُه ليس بِذَاكَ القَوي، وقد تُكلِّم في زَيد بن جَبيرَة من قِبَلِ حفظه[١].

وقد روى اللَّيث بن سَعد هذا الحديث، عَن عَبد الله بن عُمر العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، مثله، وحديثُ ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ أَشبه وأَصح من حديثِ اللَّيث بن سَعد، وعَبد الله بن عُمر العُمَري ضَعَّفَهُ بعضُ أَهلِ الحديثِ من قِبَلِ حفظه، منهم يَحيى بن سَعيد القَطَّان.

• أَخرجه ابن ماجة (٧٤٧) قال: حَدثنا علي بن داوُد، ومُحمد بن أَبي الحُسين، قالا: حَدثنا أَبو صالح، قال: حَدثني اللَّيث، عَن نافِع[٢]، عَن ابن عُمر، عَن عُمر بن الخَطَّاب، أَن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) هذه من تعابير الترمذي في التضعيف، والكلام ليس على حقيقته، فالرجل أجمع علماء الحديث على أنه مَترُوكٌ، وليس بثِقَة، ومُنكَر الحديثِ، فلفظة التِّرمِذي تُوهِمُ أَن الرجل في حفظه شيءٌ، والحقيقة أنه فيه كل شيءٍ، في حفظه، وإتقانه، وصِدْقِهِ، وأمانته، وفي شأنه كله.

(٢) كذا ورد في النسخ الخطية القديمة لسنن ابن ماجة، و«مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة» الورقة (٤٩)، و«تحفة الأشراف» (١٠٥٧١)، والمطبوع من «السُّنن»، وصوابه: «حَدثني اللَّيث، قال: حَدثني عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع».

ـ قال التِّرمذي: وقد روى اللَّيث بن سَعد هذا الحديث، عَن عَبد الله بن عُمر العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر، عَن النَّبي ﷺ. «السُّنن» (٣٤٧).

ـ وأخرجه الطوسي، في «مُستَخرجه على سنن الترمذي» ٢/ ٢٥٠، قال: حَدثنا علي بن داوُد القنطري، قال: حَدثنا عَبد الله بن صالح، قال: حَدثني اللَّيث، قال: حَدثني نافِع، عَن ابن عمر، عَن عمر بن الخَطَّاب.

قال الطوسي: ورَوَى هذا الحديث اللَّيثُ، عَن عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، ولكن علي بن داود ترك عَبد الله بن عُمر.

ـ وقال ابن كثير: ذكره التِّرمذي، في «جامعة» مُعَلَّقًا، عَن اللَّيث، عَن عَبد الله بن عُمر العُمَري، عَن ابن عُمر، عَن عُمَر، عَن النَّبي ﷺ، به.

قلتُ، القائل ابن كثير: والعُمَري الذي مدار الحديث عليه ضعيفٌ، لكن رواه ابن ماجة، فسقط من روايته العُمَري، فإنه قال: حَدثنا أَبو صالح، يَعْني عَبد الله بن صالح حَدثني اللَّيث، حَدثنا نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمَر، عَن النَّبي ﷺ، فذكر مثله. =

«سَبْعُ مَوَاطِنَ لاَ تَجُوزُ فِيهَا الصَّلاَةُ: ظَاهِرُ بَيْتِ الله، وَالـمَقْبَرَةُ، وَالـمَزْبَلَةُ، وَالـمَجْزَرَةُ، وَالْحَمَّامُ، وَعَطَنُ الإِبِلِ، وَمَحَجَّةُ الطَّرِيقِ».

جعله من حديثِ عُمر، رَضِي الله تعالى عَنه وأَرضاه[1].

ـ فوائد:

ـ قال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبي عَن حَديث؛ رواه اللَّيث، عَن عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛ أنه نهى أَن يُصلِّي الرَّجلُ في سبع مواطِن: معاطِن الإِبل، وقارِعة الطَّريق، والمجزرة، والمزبلة، والمقبرة.

قُلتُ: ورواه زَيد بن جَبيرة، عَن داوُد بن حُصين، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

قال: جَميعًا واهيَين. «العِلل» (٤١٢).

ـ وأَخرجه ابن عَدي، في «الكامل» ٤/ ١٥٤، في ترجمة زَيد بن جَبيرَة، وقال: هذه الأَحاديث عَن زَيد، عَن داوُد، عَن نافِع، عَنِ ابن عُمر غير محفوظات.

***

● حَدِيثُ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يُصَلَّى عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ».

تقدم من قبل.

***

= فلو كان على شرط البُخاري، فإِن كاتب اللَّيث روى عَنه البُخاري، في «الصحيح»، على الصحيح، لكن لا بد من ذكر العُمَري فيه، وسقط إِما من حفظ ابن ماجة، أَو أَحد شَيْخَيْه، والله أَعلم بالصواب. «مُسند الفاروق» ١/ ١٦١.

ـ وقال ابن حَجَر: وفي سَند ابن ماجَة: «عَبد الله بن صالِح»، و«عَبد الله بن عُمر العُمَري»، المذكور في سَنده ضَعيف أَيضًا، ووقع في بَعض النسخ بِسُقوط عَبد الله بن عُمر، بَين اللَّيث، ونافِع، فَصار ظاهِرُه الصِّحة. «تلخيص الحبير» ١/ ٢١٥.

ـ والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (١٦١)، والعُقَيلي، في «الضعفاء» ٢/ ٣٦٤، وابن النجاد، في «مسند عُمر» (٧١ و٧٢)، من طريق أَبي صالح عَبد الله بن صالح، عَن اللَّيث، عَن عَبد الله بن عُمر العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر، به، على الصواب.

(١) المسند الجامع (١٠٤٦١)، وتحفة الأَشراف (١٠٥٧١).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (١٦١).

٦٧٩٠- عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«نُهِينَا، أَوْ نَهَانَا، أَنْ نُصَلِّيَ فِي مَسْجِدٍ مُشَرَّفٍ».

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٣٠٩(٣١٧٢) قال: حَدثنا مالِك، قال: حَدثنا هُرَيم، قال: حَدثنا لَيث، عَن مُجاهد، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو الحَسن الدَّارَقُطني: يَرويه هُرَيم بن سُفيان، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه إِسحاق بن مَنصور، وأَبو غَسان، عَن هُرَيم، عَن لَيث، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر.

وخالفهما عَبد الحميد بن صالح، فرواه عَن هُرَيم، عَن لَيث، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

ولا يُعلَم حَدَّثَ به عَن لَيث، غير هُرَيم. «العِلل» (٣١٠٥).

ـ وذَكَر ابن حَجَر؛ أَن التِّرمِذي رَواه، في «العِلل» عَن القاسِم بن دينار، عَن إِسحاق بن مَنصور، عَن هُرَيم بن سُفيان، عَن لَيث بن أَبي سُلَيم، عَنه به. وقال الترمذي: سأَلتُ مُحمدًا (يَعني ابن إِسماعيل البُخاري) عَنه؟ فقال: لا أَعرفُه. «النُّكت الظراف على تحفة الأَشراف» (٧٣٩٧).

ـ قلنا: ولم نقف على الحديث في «العِلل» الملحق بـ «جامع التِّرمِذي»، ولا في «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير».

ـ ونقله ابن القَطَّان، في «بيان الوهم والإِيهام» (٥٠١)، عَن «علل» التِّرمِذي.

* * *

٦٧٩١- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ إِلَى الـمَسْجِدِ، فَلاَ يَمْنَعْهَا»[2].

---

(١) مجمع الزوائد ٢/ ١٦.

والحديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٤٩٩)، والبَيهَقي ٢/ ٤٣٩.

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٥٥٦).

(*) وفي رواية: «إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ أَنْ تَأْتِيَ الـمَسْجِدَ فَلاَ يَمْنَعْهَا».

قَالَ: وَكَانَتِ امْرَأَةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ تُصَلِّي فِي الـمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّكِ لَتَعْلَمِينَ مَا أُحِبُّ، فَقَالَتْ: وَاللهِ لاَ أَنْتَهِي حَتَّى تَنْهَانِي، قَالَ: فَطُعِنَ عُمَرُ، وَإِنَّهَا لَفِي الـمَسْجِدِ[١].

(*) وفي رواية: «لاَ تَمْنَعُوا، يَعْنِي النِّسَاءَ، الـمَسَاجِدَ، إِذَا اسْتَأْذَنَّكُمْ إِلَيْهَا».

قَالَ بِلاَلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: وَاللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ، حِينَ قَالَ ذَلِكَ، فَسَبَّهُ[٢].

(*) وفي رواية: «إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ إِلَى الـمَسْجِدِ فَلاَ يَمْنَعْهَا».

فَقَالَ فُلاَنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: إِذًا وَاللهِ أَمْنَعُهَا، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ، فَشَتَمَهُ شَتِيمَةً، لَمْ أَرَهُ شَتَمَهَا أَحَدًا قَبْلَهُ قَطْ، ثُمَّ قَالَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَقُولُ: إِذًا وَاللهِ أَمْنَعُهَا[٣].

(*) وفي رواية: «لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ أَنْ يُصَلِّينَ فِي الـمَسْجِدِ».

فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ اللهِ: إِنَّا لَنَمْنَعُهُنَّ قَالَ: فَسَبَّهُ سَبًّا شَدِيدًا، وَقَالَ: نُحَدِّثُكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَقُولُ: إِنَّا لَنَمْنَعُهُنَّ؟!»[٤].

(*) وفي رواية: «إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلى الـمَسَاجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ»[٥].

(*) وفي رواية: «إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ، بِاللَّيْلِ، إِلَى الـمَسْجِدِ، فَأْذَنُوا لَهُنَّ»[٦].

---

(١) اللفظ لأحمد (٤٥٢٢).

(٢) اللفظ لأحمد (٦٢٥٢).

(٣) اللفظ للدَّارِمي (٤٦٥).

(٤) اللفظ لعبد الرَّزاق (٥١٠٧).

(٥) اللفظ لابن أبي شَيبة.

(٦) اللفظ للبُخاري (٨٦٥).

ـ قال ابن حَجَر: لم يذكر أكثر الرواة عَن حَنظَلة قوله: «بالليل»، كذلك أخرجه مُسلم وغيره. «فتح الباري» ٢/ ٣٤٧.

أخرجه عَبد الرَّزاق (٥١٠٧) عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري. وفي (٥١٢٢) عَن ابن عُيينة، عَن ابن شِهاب. و«الحُمَيدي» (٦٢٤) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا الزُّهْري. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٣٨٣ (٧٦٩٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا حَنظَلة الجُمَحي. و«أحمد» ٢/ ٧(٤٥٢٢) قال: حَدثنا عَبد الأعلى، عَن مَعمَر، عَن الزُّهري. وفي ٢/ ٩(٤٥٥٦) قال: حَدثنا سُفيان، عَن الزُّهْري. وفي ٢/ ٥٧ (٥٢١١) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا حَنظَلة الجُمَحي. وفي ٢/ ١٤٠(٦٢٥٢) قال: حَدثنا حَجاج، قال: حَدثنا لَيث، قال: حَدثني عُقَيل، عَن ابن شِهاب. وفي ٢/ ١٤٣(٦٣٠٣) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا حَنظَلة. وفي (٦٣٠٤) قال: حَدثنا مُحمد بن بَكر، قال: أَخبَرنا حَنظَلة. وفي ٢/ ١٥١(٦٣٨٧) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر، عَن الزُّهْري. وفي ٢/ ١٥٦(٦٤٤٤) قال: حَدثنا عَبد الله بن الحارث، قال: حدَّثني حَنظَلَة. و«الدَّارِمي» (٤٦٥) قال: أخبَرنا مُحمد بن كَثير، عَن الأَوزَاعي، عَن الزُّهري. وفي (١٣٩١) قال: أخبَرنا مُحمد بن يُوسُف، قال: حَدثنا الأَوزاعي، قال: حدَّثني الزُّهْري. و«البُخاري» ١/ ٢١٩(٨٦٥) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى، عَن حَنظَلة. وفي ١/ ٢٢٠(٨٧٣) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع، عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري. وفي ٧/ ٤٩(٥٢٣٨) قال: حَدثنا علي بن عَبد الله، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا الزُّهْري. و«مُسلم» ٢/ ٣٢(٩١٩) قال: حَدثني عَمرو النَّاقِد، وزُهَير بن حَرب، جَميعًا عَن ابن عُيينة، قال زُهير: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن الزُّهري. وفي (٩٢٠) قال: حَدثني حَرمَلة بن يَحيى، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس، عَن ابن شِهاب. وفي (٩٢٢) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا حَنظَلة. و«ابن ماجة» (١٦) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى النَّيسابوري، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن الزُّهْري. و«النَّسائي» ٢/ ٤٢، وفي «الكُبرى» (٧٨٧) قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَنبأنا سُفيان، عَن الزُّهْري. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٢٦) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا ابن عُيينة، عَن الزُّهري. وفي (٥٤٤٣ و٥٥٧٨) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا حَنظَلة الجُمَحي. وفي (٥٤٩١) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد، قال: حَدثنا سُفيان، عَن الزُّهري. وفي (٥٥١٠) قال:

حَدثنا عَبد الله بن عُمَر[1]، الكُوفي، قال: حَدثنا إِسحاق بن سُليمان، عَن حَنظَلة. وفي (٥٥٣٩) قال: حَدثنا إِسحاق بن أَبي إِسرائيل، قال: حَدثنا سُفيان، عَن الزُّهْري. وفي (٥٥٥٩) قال: حَدثنا أَحمد بن إِبراهيم النُّكْري، قال: حَدثنا مُبَشِّر، يَعْني ابن إِسماعيل الحَلَبي، عَن الأَوزَاعي، عَن الزُّهْري. و«ابن خُزيمة» (١٦٧٧) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَفِظْتُهُ من الزُّهْري (ح) وحَدثنا علي بن خَشرَم، قال: أَخبَرنا ابن عُيينة (ح) وحَدثنا يَحيى بن حَكيم، وسَعيد بن عَبد الرَّحمَن، قالا: حَدثنا سُفيان، عَن الزُّهْري.

كلاهما (ابن شِهاب الزُّهْري، وحَنظلة بن أَبي سُفيان الجُمَحي) عَن سَالم بن عَبد الله، فذكره[2].

- وفي رواية الحُمَيدي، وأَبي خَيثمة، قال سُفيان: يرون أَنه بالليل.
- وفي رواية عَمرو بن مُحمد، قال سُفيان: قال رجل: عَن نافِع، فَسَّرَهُ أَنه بالليل.
- وفي رواية إِسحاق بن أَبي إِسرائيل، قال سُفيان: فَسَّرُوهُ بالليل.
- وفي رواية علي بن خَشرَم، قال سُفيان: نرى أَنه بالليل.
- وفي رواية عَبد الجَبار بن العَلاء، قال سُفيان: يَعْني بالليل.
- وفي رواية سَعيد بن عَبد الرَّحمَن، قال سُفيان: قال نافِع: بالليل.
- وفي رواية يَحيى بن حَكيم، قال سُفيان: جاءنا رجلٌ فحدَّثناه، عَن نافِع: إِنما هو بالليل.

---

(١) تحرف في طبعة دار المأمون إِلى: «عبد الله بن نُمير الكوفي»، وهو على الصواب في طبعة دار القبلة (٥٤٨٥).

- وهو عَبد الله بن عُمر بن محمد بن أَبَان بن صالح بن عُمير، القُرَشي، الأُمَوي، مولاهم، ويُقال له: الجُعْفِي، أَبو عَبد الرَّحمَن، الكُوفي. «تهذيب الكمال» ١٥/ ٣٤٥.

(٢) المسند الجامع (٧٢٤٦)، وتحفة الأشراف (٦٧٥١ و٦٨٢٣ و٦٩٤٣ و٧٠٠٨)، وأطراف المسند (٤١٣٥ و٤١٧٢).

والحديث؛ أَخرجه البَزار (٦٠٧٩)، وأَبو عَوانة (١٤٣٧-١٤٤٠ و١٤٤٦)، والبَيهَقي ٣/ ١٣٢ و٥/ ٢٢٤، والبَغَوي (٨٦٢).

ـ قال البُخاري، عَقِب (٨٦٥): تابَعَه شُعبة، عَن الأَعمَش، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر، عَن النَّبيِّ ﷺ.

• أَخرجه أَحمد ١/ ٤٠(٢٨٣) قال: حَدثنا إِسماعيل بن إِبراهيم، عَن يَحيَى بن أَبي إِسحاق، عَن سالم بن عَبد الله، قال: كان عُمر رجلاً غيورًا، فكان إِذا خرج إِلى الصَّلاة، اتبعَته عاتكةُ ابنة زَيد، فكان يكره خروجها، ويكره منعها، وكان يُحدث، أَن رسول الله ﷺ قال:

«إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ، فَلاَ تَمْنَعُوهُنَّ».

ـ جعله من مسند عُمر بن الخَطاب، رَضي الله تعالى عَنه وأَرضاه[1].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو زُرعَة الرَّازي: سالم بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبي بَكر الصديق، مُرسَل، وعَن جَده عُمر بن الخَطَّاب، مُرسَل. «المراسيل» لابن أَبي حاتم (٢٩١).

* * *

٦٧٩٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ الله مَسَاجِدَ الله»[2].

(*) وفي رواية: «لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ الله أَنْ يَأْتِينَ، أَوْ قَالَ: يُصَلِّينَ، فِي الـمَسْجِدِ»[3].

(*) وفي رواية: «لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الـمَسَاجِدَ بِاللَّيْلِ»[4].

(*) وفي رواية: «إِذَا اسْتَأْذَنَكُمُ النِّسَاءُ إِلَى الـمَسَاجِدِ، فَأْذَنُوا لَهُنَّ»[5].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٨٣(٧٦٩٣) قال: حَدثنا عَبدَة، عَن عُبيد الله. و«أَحمد» ٢/ ١٦ (٤٦٥٥) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٣٦(٤٩٣٢) قال: حَدثنا

---

(١) المسند الجامع (١٠٤٦٢)، وأطراف المسند (٦٥٥٦)، ومجمع الزوائد ٢/ ٣٣.

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٧٦٩٣).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٩٣٢).

(٤) اللفظ لابن خُزيمة.

(٥) اللفظ لابن حِبَّان (٢٢٠٨).

إبراهيم بن خالد، قال: حَدثنا رَباح، عَن مَعمَر، عَن أَيوب. وفي ٢/ ٤٥(٥٠٤٥) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن أيوب، يَعْني السَّخْتياني. وفي ٢/ ١٥١(٦٣٨٧) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر، عَن أَيوب. و«مُسلم» ٢/ ٣٢(٩٢١) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، وابن إِدريس، قالا: حَدثنا عُبيد الله. و«أَبو داوُد» (٥٦٦) قال: حَدثنا سُليمان بن حَرب، قال: حَدثنا حَماد، عَن أَيوب. و«ابن خُزيمة» (١٦٧٨) قال: حَدثنا نَصر بن علي، أَخبَرني أَبي، قال: حَدثنا شُعبة، عَن أَيوب. و«ابن حِبَّان» (٢٢٠٨) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا نَصر بن علي الجَهضَمي، قال: أَخبَرنا أَبِي، عَن شُعبة، عَن أَيوب. وفي (٢٢٠٩) قال: أَخبَرنا أَحمد بن علي بن المُثَنى، قال: حَدثنا العَباس بن الوَليد النَّرْسي، قال: حَدثنا يَحيى القَطَّان، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر.

كلاهما (عُبيد الله بن عُمر، وأَيوب السَّخْتياني) عَن نافِع، فذكره[1].

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٨٣(٧٦٩٠). و«البُخاري» ٢/ ٧(٩٠٠) قال: حَدثنا يُوسُف بن مُوسى.

كلاهما (أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، ويوسف بن مُوسى) قالا: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: كانت امرأَة لعُمر، تشهد صلاةَ الصُّبح والعِشاء في جماعةٍ، في المسجد، فقيل لها: لم تخرجين، وقد تعلمين أَن عُمر يكره ذلك ويَغار؟ قالت: فما يمنعه أَن ينهاني؟! قالوا: يمنعه قولُ رسول الله ﷺ:

«لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ الله مَسَاجِدَ الله».

---

(١) المسند الجامع (٧٢٤٧)، وتحفة الأشراف (٧٥٨٢ و٧٨٣٩ و٧٩٢٥ و٧٩٧٦)، وأطراف المسند (٤٥٨١ و٤٨٠١).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٥٥٢ و٥٥٥٣ و٥٨٠٦)، وأَبو عَوانة (١٤٤٧)، والطَّبَراني (١٣٣٥٠)، والبَيهَقي ٣/ ١٣٢ و٥/ ٢٢٤.

ـ في رواية البُخاري: «... قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ الله ﷺ: لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ الله مَسَاجِدَ الله»[1].

• أخرجه أَبو يَعلَى (١٥٤) قال: حَدثنا عَبد الأَعلى بن حَماد النَّرْسي، قال: حَدثنا بِشر بن مَنصور، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: قال عُمر: قال رسول الله ﷺ:

«لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ الله مَسَاجِدَ الله».

ـ جعله من مسند عُمر، رَضي الله تعالى عَنه وأرضاه[2].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: اختُلِفَ فيه علَى نافِع؛

فرواه أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

واختُلِفَ عَن عُبيد الله بن عُمر؛

فرواه بِشر بن مَنصور، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

ورَواه أَبو أُسامة، وإِسماعيل بن مُسلم، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَن امرأَة لعمر كانت تشهد الصَّلاة، فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أَن عُمر يكره

---

(١) أَخرجه من هذا الوجه؛ «السراج»، في «مسنده» (٨٠٠)، وابن النجاد، في «مسند عُمر بن الخَطَّاب» (٢٧)، والدَّارَقُطني، في «العِلل» (٢٩٠٠)، وعِندهم: «قالوا: يمنعه قولُ رسولِ الله ﷺ: لا تمنعوا إماء الله مساجدَ الله» دون تعيين للراوي عَن النَّبي ﷺ.

ـ وأَخرجه البَيهَقي ٣/ ١٣٢، وعِنده، مثل رواية البُخاري: «قال: يمنعه»، دون تعيين للقائل.

ومن هنا نشأ الخلاف في تعيين الراوي عَن النَّبي ﷺ؛

ـ قال ابن حَجَر: قوله في حَديث الباب: «فقيل لها لم تخرجين» إلخ، أَن قائل ذلك كله هو عُمر بن الخَطَّاب، ولا مانع أَن يُعَبر عَن نفسه بقوله: «إن عُمر» إلخ، فيكون من باب التجريد، أَو الالتفات، وعلى هذا فالحديث من مسند عُمر كما صرح به في رواية سالم المرسلة، ويحتمل أَن تكون المخاطبة دارت بينها وبين ابن عُمر أَيضًا، لأَن الحديث مشهور من روايته، ولا مانع أَن يُعبر عَن نفسه بقيل لها، إلخ، وهذا مُقتضى ما صنع الحُمَيدي وأَصحاب الأَطراف، فإِنهم أَخرجوا هذا الحديث من هذا الوجه في مُسند ابن عُمر. «فتح الباري» ٢/ ٣٨٣.

(٢) مجمع الزوائد ٢/ ٣٣، والمقصد العلي (٢٣٨)، وإتحاف الـمَهَرَة (١٠٤١).

ذلك؟ قالت: فما يمنعه أَن ينهاني؟ قالوا: يمنعه قول رسول الله ﷺ: لا تمنعوا إِماءَ الله مساجدَ الله، قال ذلك أَبو أُسامة.

وأَما إِسماعيل بن مُسلم، فذكر القصة كذلك، قال: فقيل لعُمر: لو نهيتَها، فقال لولا أَني سمعتُ رسولَ الله ﷺ فصار: عَن ابن عُمر، عَن عُمر، في رواية إِسماعيل بن مُسلم.

والصحيح عَن عُبيد الله بن عُمر ما قاله أَبو أُسامة.

ورَوَى هذا الحديث مُجاهد، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، ولم يذكر فيه: عُمر.

وكذلك رَواه عُبيد الله بن عُمر، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ.

وقد سمعه عُمر وابنه عَبد الله من النَّبي ﷺ. «العِلل» (٢٩٠٠).

***

٦٧٩٣- عَمَّنْ بَلَّغَ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ الله مَسَاجِدَ الله».

أَخرجه مالك[1] (٥٣٠) أَنه بَلَغه، فذكره.

***

٦٧٩٤- عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«لاَ يَمْنَعَنَّ رَجُلٌ أَهْلَهُ أَنْ يَأْتُوا الـمَسَاجِدَ».

فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ: فَإِنَّا نَمْنَعُهُنَّ، فَقَالَ عَبْدُ الله: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَتَقُولُ هَذَا؟! قَالَ: فَمَا كَلَّمَهُ عَبْدُ الله حَتَّى مَاتَ[2].

(*) وفي رواية: «ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ إِلَى الـمَسْجِدِ بِاللَّيْلِ».

قَالَ: فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ: وَالله لاَ نَأْذَنُ لَهُنَّ، يَتَّخِذْنَ ذَلِكَ دَغَلاً

---

(١) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري للمُوطأ (٥٤٠)، وسُويد بن سَعيد (١٧٦).

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٩٣٣).

لِحَاجَتِهِنَّ، قَالَ: فَانْتَهَرَهُ عَبْدُ الله، قَالَ: أُفٍّ لَكَ، أَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، وَتَقُولُ: لاَ أَفْعَلُ؟!(١).

(*) وفي رواية: «ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الـمَسَاجِدِ».

فَقَالَ ابْنٌ لَهُ، يُقَالُ لَهُ وَاقِدٌ: إِذًا يَتَّخِذْنَهُ دَغَلاً، قَالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِهِ، وَقَالَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَتَقُولُ لاَ؟!(٢).

(*) وفي رواية: «لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الـمَسَاجِدَ بِاللَّيْلِ».

فَقَالَ سَالِمٌ، أَوْ بَعْضُ بَنِيهِ: وَالله لاَ نَدَعُهُنَّ يَتَّخِذْنَهُ دَغَلاً، قَالَ: فَلَطَمَ صَدْرَهُ، وَقَالَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَتَقُولُ هَذَا؟!(٣).

- زاد اللَّيْثُ: «لِيَخْرُجْنَ تَفِلاَتٍ، عَلَيْهِنَّ خُلْقَانٌ، شَعِثَاتٍ بِغَيْرِ دُهْنٍ»(٤).

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٥١٠٨) عَن الثَّوري، عَن لَيث، والأَعمش. و«أَحمد» ٢/ ٣٦ (٤٩٣٣) قال: حَدثنا إِبراهيم بن خالد، قال: حَدثنا رَباح، قال: حَدثني عُمر بن حَبيب، عَن ابن أَبي نَجيح. وفي ٢/ ٤٣(٥٠٢١) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن سُليمان. وفي ٢/ ٤٩ (٥١٠١) قال: حَدثنا عَبد الله بن الوَليد، قال: حَدثنا سُفيان، عَن الأَعمَش، ولَيث. وفي ٢/ ٩٨ (٥٧٢٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن الوَليد، قال: حَدثنا سُفيان، عَن لَيث، وإِبراهيم بن الـمُهاجر. وفي ٢/ ١٢٧(٦١٠١) قال: حَدثنا مُعاوية بن عَمرو، قال: حَدثنا زائدة، عَن الأَعمَش. وفي ٢/ ١٤٣ (٦٢٩٦) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا الأَعمَش. وفي ٢/ ١٤٥ (٦٣١٨) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا سُفيان، عَن الأَعمَش، ولَيث. و«عَبد بن حُميد» (٨٠٦) قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن مُوسى، عَن سُفيان، عَن إِبراهيم بن مُهاجر. و«البُخاري» ٢/ ٧(٨٩٩) قال: حَدثنا عَبد الله بن مُحمد، قال: حَدثنا شَبابة،

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦١٠١)

(٢) اللفظ لمسلم (٩٢٥).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٠٢١).

(٤) اللفظ لعَبد الرَّزاق.

قال: حَدثنا وَرقاء، عَن عَمرو بن دِينار. و«مُسلم» ٢/ ٣٣(٩٢٣) قال: حَدثنا أبوكُرَيْب، قال: حَدثنا أَبو مُعاوية، عَن الأَعمَش. وفي (٩٢٤) قال: حَدثنا علي بن خَشْرَم، قال: أَخبَرنا عِيسى بن يُونُس، عَن الأَعمَش، بهذا الإِسناد مثله. وفي (٩٢٥) قال: حَدثنا مُحمد بن حاتم، وابن رافع، قالا: حَدثنا شَبابة، قال: حَدثني وَرقاء، عَن عَمرو. و«أَبو داوُد» (٥٦٨) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا جَرير، وأَبو مُعاوية، عَن الأَعمَش. و«التِّرمِذي» (٥٧٠) قال: حَدثنا نَصر بن علي، قال: حَدثنا عِيسى بن يُونُس، عَن الأَعمَش. و«ابن حِبَّان» (٢٢١٠) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد الأَزدي، قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا جَرير، وعِيسَى بن يُونُس، عَن الأَعمَش.

خمستهم (لَيث بن أَبي سُلَيم، وسُليمان الأَعمَش، وعَبد الله بن أَبي نَجِيح، وإِبراهيم بن الـمُهاجر، وعَمرو بن دِينار) عَن مُجاهد بن جَبر، فذكره[1].

ـ قلنا: صَرَّح الأَعمَش بالسَّماع، في رواية زائدة، عَنه.

ـ قال أبو عيسى الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

***

٦٧٩٥- عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الـمَسَاجِدَ، وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ».

قَالَ: فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ: بَلَى، وَالله لَنَمْنَعُهُنَّ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَسْمَعُنِي أُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَتَقُولُ مَا تَقُولُ؟![2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٧٦(٥٤٦٨) قال: حَدثنا يَزيد. وفي (٥٤٧١) قال: حَدثنا مُحمد بن يَزيد. و«أَبو داوُد» (٥٦٧) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا يَزيد بن

---

(١) المسند الجامع (٧٢٤٨)، وتحفة الأشراف (٧٣٨٥)، وأطراف المسند (٤٤٦٤).
والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (٢٠٠٤ و٢٠٠٦)، وأَبو عَوانة (١٤٤٢-١٤٤٤)، والطَّبَراني (١٣٤٧١ و١٣٤٧٢ و١٣٥٦٥ و١٣٥٧٠)، والبَيهَقي ٣/ ١٣٢.
(٢) اللفظ لأَحمد (٥٤٦٨).

هَارون. و«ابن خُزيمة» (١٦٨٤) قال: حَدثنا الحَسن بن مُحمد الزَّعفَراني، قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون (ح) وحَدثنا مُحمد بن رافع، عَن يَزيد (ح) وحَدثنا الحَسن بن مُحمد، قال: حَدثنا إِسحاق بن يُوسُف الأَزرق.

ثلاثتهم (يَزيد بن هَارون، ومُحمد بن يَزيد، وإِسحاق بن يُوسُف) عَن العَوام بن حَوشب، قال: أَخبَرَني حَبيب بن أَبي ثابت، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال عَبد الله بن أَحمد: حَدثني ابن خلاد، قال: سَمعتُ يَحيى القَطَّان يقول: عَدَّ عَليّ سُفيان، عَن حَبيب بن أَبي ثابت، سَمِعت ابن عُمر ثلاثة؛ يَعْني «حَديث الضالة»، و«تأتونا بالمعضلات» و«سُئل ابن عُمر وأَنا أَسمع عَن رجل وَهب لابنه ناقة»، ثُم قال: ليس غير هذا، عَن ابن عُمر. «العِلل» (٤٩٥٧).

* * *

٦٧٩٦- عَنْ بِلاَلِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُظُوظَهُنَّ مِنَ الـمَسَاجِدِ، إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ».

فَقَالَ بِلاَلٌ: وَالله لَنَمْنَعُهُنَّ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الله: أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، وَتَقُولُ أَنْتَ: لَنَمْنَعُهُنَّ؟![2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٠(٥٦٤٠). ومُسلم ٢/ ٣٣(٩٢٦) قال: حَدثنا هَارون بن عَبد الله.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، وهارون بن عَبد الله) عَن أَبي عَبد الرَّحمَن، عَبد الله بن يَزيد الـمُقرِئ، قال: حَدثنا سَعيد، يَعْني ابن أَبي أَيوب، قال: حَدثنا كَعب بن عَلقمة، عَن بِلال بن عَبد الله بن عُمر بن الخَطَّاب، فذكره[3].

* * *

---

(١) المسند الجامع (٧٢٤٩)، وتحفة الأشراف (٦٦٨١)، وأطراف المسند (٤٠٨٠).
والحديث؛ أخرجه الطَّبراني (١٣٨٢٠)، والبَيهَقي ٣/ ١٣١، والبَغَوي (٨٦٤).

(٢) اللفظ لمسلم.

(٣) المسند الجامع (٧٢٥٠)، وتحفة الأشراف (٦٦٦٣)، وأطراف المسند (٤٠٦٤).
والحديث؛ أخرجه أَبو عَوانة (١٤٤١)، والطَّبَراني (١٣٢٥١ و١٣٢٥٢).

٦٧٩٧- عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ إِلَى الْـمَسْجِدِ، فَلاَ يَمْنَعْهَا».

قَالَ بِلاَلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: وَاللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ، قَالَ: فَسَبَّهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ أَسْوَأَ مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ قَطُّ، وَقَالَ: سَمِعْتَنِي قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ إِلَى الْـمَسْجِدِ، فَلاَ يَمْنَعْهَا»، قُلْتَ: وَاللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ؟!.

أَخرجه ابن حِبَّان (٢٢١٣) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن إِبراهيم، قال: حَدثنا الوَليد بن مُسلم، عَن ابن نَمِر[١]، قال: سَمِعتُ الزُّهْري، قال: أَخبَرني حُميد بن عَبد الرَّحمَن، أَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر أَخبَره، فذكره[٢].

* * *

٦٧٩٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«لَوْ تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ».

قَالَ نَافِعٌ: فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ.

أَخرجه أَبو داوُد (٤٦٢ و٥٧١) قال: حَدثنا عَبد الله بن عَمرو، أَبو مَعمَر، قال: حَدثنا عَبد الوارث، قال: حَدثنا أَيوب، عَن نافِع، فذكره[٣].

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: «ابن نُمَير»، وقد وقع في «الإحسان»: «ابن نَمِر»، كما أشار محقق الكتاب، لكنه ظن ذلك تحريفًا، فأبدل الصواب بالخطأ، إذ قال: هو الوَليد بن نُمَير بن أَوس الأَشعَرِي، وهذا تحريفٌ آخر، فالوَليد هذا لا تُعرف له رواية إلاَّ عَن أَبيه، كما جاء في ترجمته في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٥٦، و«الجرح والتعديل» ٩/ ١٩، و«الثقات» لابن حِبَّان ٧/ ٥٥٥.

ـ وهو على الصواب في «إتحاف المهرة» لابن حَجَر (٩٩٨٤)، نقلاً عَن صحيح ابن حِبَّان».

ـ وهو عَبد الرَّحمن بن نَمِر اليَحصبِي، أبو عَمرو الشَّامِي، فقد روى عَن الزُّهرِي، ورَوَى عَنه الوَلِيد بن مُسلم. «تهذيب الكمال» ١٧/ ٤٦٠.

(٢) أَخرجه الهَروي، في «ذم الكلام» (٢٩٦).

(٣) المسند الجامع (٧٢٥١)، وتحفة الأشراف (٧٥٨٨).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (١٠١٨).

- قال أَبو داوُد (٤٦٢): وقال غير عَبد الوارث: «قال عُمر» وهو أَصح.

- وقال أَيضًا (٥٧١): رواه إِسماعيل بن إِبراهيم، عَن أَيوب، عَن نافِع، قال: قال عُمر، وهذا أَصح.

• أَخرجه أَبو داوُد (٤٦٣) قال: حَدثنا مُحمد بن قُدامة بن أَعْيَن، قال: حَدثنا إِسماعيل، عَن أَيوب، عَن نافِع، قال: قال عُمر بن الخَطاب، رَضي الله عَنه، بِمَعْنَاهُ، وهو أَصح.

• وأَخرجه أَبو داوُد (٤٦٤) قال: حَدثنا قُتيبة، يَعْني ابن سَعيد، قال: حَدثنا بَكر، يَعْني ابن مُضَر، عَن عَمرو بن الحارث، عَن بُكير، عَن نافِع، أَن عُمر بن الخَطاب كان يَنْهَى أَن يُدْخَلَ من باب النِّساءِ.

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطني: يَرويه أَيوب السَّخْتياني، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه أَبو مَعمَر، عَن عَبد الوارث، عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

وقال ابن عُيينة: عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر، من قوله، وهو الصواب.

وكذلك رَواه عَبد الله بن عُمر العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر، مَوقوفًا. «العِلل» (٢٩٢٢).

***

٦٧٩٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ، لاَ يَدَعُهَا فِي سَفَرٍ وَلاَ حَضَرٍ».

أَخرجه ابن خُزيمة (١٠١٣) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن الـمُبارك الـمُخَرِّمي، قال: أَخبَرنا مُعَلَّى بن مَنصور، قال: حَدثنا عَبد الوارث، عَن أَيوب، عَن نافِع، فذكره[1].

- قال أَبو بَكر ابن خُزيمة: هكذا حَدثنا به الـمُخَرِّمي مَرفُوعًا، فإِن كان حفظ في هذا الإِسناد رَفعَهُ، فهذا خبرٌ غريبٌ.

***

(١) المسند الجامع (٧٢٦١).

٦٨٠٠- عَنِ الْبَهِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:
«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ»[١].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٢(٥٦٦٠) قال: حَدثنا أَبو النَّضر. وفي ٢/ ٩٨(٥٧٣٣) قال: حَدثنا إِبراهيم بن أَبي العَباس.

كلاهما (أَبو النَّضر، هاشم بن القاسم، وإِبراهيم بن أَبي العَباس) قال: حَدثنا شَرِيك، عَن أَبي إِسحاق، عَن البَهِيِّ، فذكره.

- في رواية إِبراهيم بن أَبي العَباس: «قال شَرِيك: أُرَاهُ عَن عَبد الله بن عُمر».

• أَخرجه أَحمد ٦/ ١١١(٢٥٣١٣) قال: حَدثنا أَسْوَد بن عامر، قال: حَدثنا شَرِيك، عَن أَبي إِسحاق، عَن البَهِي، عَن عَائِشة، أَو عَن ابن عُمر، شك شَرِيك؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَ عَلَى الْخُمْرَةِ»[٢].

* * *

٦٨٠١- عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَسَاهُ ثَوْبَيْنِ، وَهُوَ غُلاَمٌ، قَالَ: فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَوَجَدَهُ يُصَلِّي، مُتَوَشِّحًا بِهِ فِي ثَوْبٍ، فَقَالَ: أَلَيْسَ لَكَ ثَوْبَانِ تَلْبَسُهُمَا؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنِّي أَرْسَلْتُكَ إِلَى وَرَاءِ الدَّارِ لَكُنْتَ لاَبِسُهُمَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاللهُ أَحَقُّ أَنْ تَتَزَيَّنَ لَهُ أَمِ النَّاسُ؟ قَالَ نَافِعٌ: فَقُلْتُ: بَلِ اللهُ، فَأَخْبَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ عَنْ عُمَرَ، قَدِ اسْتَيْقَنَ نَافِعٌ أَنَّهُ عَنْ أَحَدِهِمَا، وَمَا أُرَاهُ إِلاَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

«لاَ يَشْتَمِلُ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ اشْتِمَالِ الْيَهُودِ، لِيَتَوَشَّحَ بِهِ، مَنْ كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ فَلْيَتَّزِرْ (وَلْيَرْتَدِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوْبَانِ، فَلْيَأْتَزِرْ)[٣] ثُمَّ لِيُصَلِّ».

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٦٦٠).

(٢) المسند الجامع (٧٢٦٠)، وأطراف المسند (٥٠٩١ و١١٦٤٣) ومجمع الزوائد ٢/ ٥٦.

(٣) ما بين القوسين سقط من مطبوع «الـمُصنَّف» لعَبد الرَّزاق، وأَثبتناه عَن «مسند أَحمد» إذ رواه من طريق عَبد الرَّزاق.

قَالَ لِي نَافِعٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ لاَ يَرَى لأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّي بِغَيْرِ إِزَارٍ وَسَرَاوِيلَ، وَإِنْ كَانَتْ جُبَّةً وَرِدَاءً دُونَ إِزَارٍ وَسَرَاوِيلَ[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ عُمَرُ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِذَا كَانَ لأَحَدِكُمْ ثَوْبَانِ، فَلْيُصَلِّ فِيهِمَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَلْيَتَّزِرْ، وَلاَ يَشْتَمِلِ اشْتِمَالَ الْيَهُودِ»[2].

أخرجه عَبد الرَّزاق (١٣٩٠) عَن ابن جُريج. و«أَحمد» ٢/ ١٤٨(٦٣٥٦) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، وابن بَكر، قالا: حَدثنا ابن جُريج. و«أَبو داوُد» (٦٣٥) قال: حَدثنا سُليمان بن حَرب، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، عَن أَيوب.

كلاهما (عَبد المَلِك بن جُريج، وأَيوب السَّخْتياني) عَن نافِع، فذكره.

• أَخرجه ابن خُزيمة (٧٦٦) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن بَزيع، قال: حَدثنا أَبو بَحر، عَبد الرَّحمَن بن عُثمان البَكراوي، قال: حَدثنا سَعيد بن أَبي عَرُوبَة، قال: حَدثنا أَيوب. وفي (٧٦٩) قال: حَدثنا مُحمد بن أَبي صَفوان الثَّقفي، قال: حَدثنا سَعيد بن عامر، قال: حَدثنا سَعيد (ح) وحَدثنا الحَسن بن مُحمد الزَّعفراني، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب بن عَطاء، عَن سَعيد، عَن أَيوب. و«ابن حِبَّان» (١٧١٣) قال: أَخبَرنا الحَسن، قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُعاذ بن مُعاذ، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا شُعبة، عَن تَوبَة العَنبري.

كلاهما (أَيوب السَّخْتياني، وتوبة العَنبري) عَن نافِع، قال: رآني ابن عُمر، وأَنا أُصلي، في ثَوبٍ واحِدٍ، فقال: أَلَم أَكن أَكْسُك ثوبين؟ قال: قلتُ: بلى، قال: أَرأَيتَ لو أَرسلتُك في حاجة، أَكنتَ مُنطلِقًا في ثوبٍ واحِدٍ؟ قلتُ: لا، قال: فالله أَحق أَن تَزَيَّنَ له، ثُم قال: سَمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

«إِذَا لَمْ يَكُنْ لأَحَدِكُمْ إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَلْيَشُدَّ بِهِ حَقْوَهُ، وَلاَ يَشْتَمِلْ بِهِ اشْتِمَالَ الْيَهُودِ»[3].

---

(١) اللفظ لعَبد الرَّزاق، في «المُصنَّف».

(٢) اللفظ لأَبي داوُد.

(٣) اللفظ لابن خُزيمة (٧٦٦).

(*) وفي رواية: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلْيَشُدَّهُ عَلَى حَقْوِهِ، وَلاَ تَشْتَمِلُوا كَاشْتِمَالِ الْيَهُودِ»(١).

(*) وفي رواية: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَتَّزِرْ وَلْيَرْتَدِ»(٢).

ـ لم يشك في رفعه إلى النبي ﷺ(٣).

• وأخرجه أحمد ١/ ١٦(٩٦) قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، كما حدثني عنه نافع مولاه، قال: كان عبد الله بن عُمر يقول:

«إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلرَّجُلِ إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَلْيَأْتَزِرْ بِهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ ذَلِكَ، وَيَقُولُ: لاَ تَلْتَحِفُوا بِالثَّوْبِ، إِذَا كَانَ وَحْدَهُ، كَمَا تَفْعَلُ الْيَهُودُ».

قَالَ نَافِعٌ: وَلَوْ قُلْتُ لَكَ: إِنَّهُ أَسْنَدَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، لَرَجَوْتُ أَنْ لاَ أَكُونَ كَذَبْتُ.

جعله من حديث عُمر بن الخطاب، رضي الله تعالى عنه وأرضاه(٤).

• وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩١) عن معمر، عن أيوب، عن نافع، قال: رآني ابن عُمر أُصلي في ثوب واحد، فقال: ألم أكسُك ثوبين؟ فقلتُ: بلى، قال: أرأيت لو أرسلتُك إلى فُلان، أكنتَ ذاهبًا في هذا الثوب؟ فقلتُ: لا، فقال: الله أحق من تزَيَّنُ له، أو من تزَيَّنتَ له. «موقوفٌ».

ـ **فوائد:**

ـ قال الدارقُطني: اختُلِفَ فيه على نافع:

---

(١) اللفظ لابن خُزيمة (٧٦٩).

(٢) اللفظ لابن حِبَّان.

(٣) المسند الجامع (٧٢٥٨)، وتحفة الأشراف (٧٥٨٣)، وأطراف المسند (٤٧٣٨).

والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٩٠٢ و٥٩٠٣)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٦٠٠٨ و٧٠٦٢ و٩٣٦٨)، والبَيهَقي ٢/ ٢٣٥ و٢٣٦.

(٤) المسند الجامع (١٠٤٨٠)، وأطراف المسند (٦٦٠١).

فرواه علي بن ثابت الأَنصاري، أَخو عَزرة بن ثابت، وتوبة العَنبري، وجابر الجُعفي، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

وقال مُوسى بن عُقبة: عَن نافِع، عَن ابن عُمر، لا يرى نافِع إِلاَّ أَنه نص عَن رسول الله ﷺ.

وكذلك قال ابن جُريج، عَن نافِع.

ورَواه أَيوب السَّخْتياني، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه ابن أَبي عَرُوبة، عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

وكذلك قال حَماد بن زَيد، وابن عليه، عَن أَيوب، إِلاَّ أَنهما قالا: عَن النَّبي ﷺ، أَو: عَن عُمر، بالشك.

وكذلك قال اللَّيث بن سَعد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال نافِع: إِما أَخبرَناه عَن النَّبي ﷺ، أَو: عَن عُمر.

وقال مُحمد بن إِسحاق، وعُمر بن نافِع، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وقالا في آخره: ولا أُراه إِلاَّ عَن النَّبي ﷺ.

ورَواه مالك، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه أَصحاب «المُوَطأ»: عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا عليه.

ورَواه سَعيد بن داوُد الزَّنْبَري، عَن مالك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، أَو: عَن عُمر، نحو قول اللَّيث، عَن نافِع.

ورَواه مَنصور القصاب، شيخ بَصري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا.

والمحفوظ قول أَيوب: إِن نافِعًا، قال: سَمعتُ ابن عُمر يرفعه إِلى النَّبي ﷺ، أَو إِلى عُمر. «العِلل» (٢٩٠٣).

***

٦٨٠٢- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَرَى ابْنَ عُمَرَ مَحْلُولاً زِرُّ قَمِيصِهِ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ»[1].

---

(١) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(*) وفي رواية: «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي مَحْلُولاً أَزْرَارُهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي كَذَلِكَ»[1].

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي مَحْلُولَ الأَزْرَارِ»[2].

أخرجه أبو يعلى (٥٦٤١) قال: حَدثنا أبو الوَليد القُرشي. و«ابن خُزيمة» (٧٧٩) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا صَفوان بن صالح الثَّقفي. وفي (٧٨٠) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا سُليمان بن عَبد الرَّحمَن. و«ابن حِبَّان» (٥٤٥٣) قال: أخبَرنا مُحمد بن الحَسن بن قُتيبة، قال: حَدثنا صَفوان بن صالح.

ثلاثتهم (أبو الوَليد القُرشي، وصَفْوان بن صالح، وسُليمان بن عَبد الرَّحمَن) عَن الوَليد بن مُسلم، قال: حَدثنا زُهير بن مُحمد، قال: حَدثنا زَيد بن أَسلَم، فذكره[3].

ـ فوائد:

ـ قال التِّرمِذي: سألتُ مُحمدًا (يَعْني ابن إِسماعيل البُخاري) عَن حَديث زُهير بن مُحمد، عَن زَيد بن أَسلَم، عَن ابن عُمر، قال: رأَيتُ النَّبيَّ ﷺ مَحلولاً إِزارُهُ؟

قال مُحمد: أَنا أَتَقِي هذا الشَّيخ، كَأَنَّ حديثَهُ مَوضُوعٌ، ولَيس هذا عِندي زُهير بن مُحمد، يَعْني التَّميمي، وكان أَحمد بن حَنبل يُضَعِّفُ هذا الشَّيخ، ينبغي أَن يكون قُلِبَ اسمُه، أَهل الشَّام يروون عَن زُهير بن مُحمد هذا مناكير. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (٧١٣).

* * *

٦٨٠٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْوَقْتُ الأَوَّلُ مِنَ الصَّلاَةِ رِضْوَانُ الله، وَالْوَقْتُ الآخِرُ عَفْوُ الله».

---

(١) اللفظ لابن حِبَّان.

(٢) اللفظ لابن خُزيمة (٧٨٠).

(٣) المسند الجامع (٧٢٥٩)، والمقصد العلي (٦٥)، ومجمع الزوائد ١/ ١٧٥، وإتحاف الخِيَرَة المَهَرة (٢٥١)، والمطالب العالية (٣٠٧٥).

والحديث؛ أخرجه البَزَّار «كشف الأستار» (١٢٧)، والبيهقي ٢/ ٢٤٠.

أَخرجه التِّرمِذي (١٧٢) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، قال: حَدثنا يَعقوب بن الوَليد الـمَدَني، عَن عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ أَخرجه ابن عَدِي، في «الكامل» ٨/ ٤٧٣، في ترجمة يَعقوب بن الوَليد، وقال: هذا الحديث بهذا الإِسناد باطلٌ، إِن قيل فيه: «عَبد الله»، أَو «عُبيد الله»، ويعقوب هذا عامَّة ما يَرويه من هذا الطراز، وليس هو بمحفوظٍ، وَهو بَيِّنُ الأَمر في الضُّعفاء.

***

• حَدِيثُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاَةِ الْجُمُعَةِ، أَوْ غَيْرِهَا، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ».

يأتي، إن شاء الله.

***

٦٨٠٤- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا وَنِصْفًا إِلَى ذِرَاعَيْنِ، فَصَلُّوا الظُّهْرَ».

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٥٠٢) قال: حَدثنا إِبراهيم بن سَعيد الجَوْهري، قال: حَدثنا أَصرَم بن حَوشب، عَن زِياد بن سَعد، عَن الزُّهْري، عَن سَالم، فذكره[2].

ـ فوائد:

ـ أَخرجه العُقَيلي، في «الضعفاء» ١/ ٣٤٧ في ترجمة أَصرَم، وقال: لا يُتَابَع عليه، ولا يُعرف إِلا به، لَيس له أَصلٌ من جهةٍ تَثبت.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٧٤)، وتحفة الأشراف (٧٧٣١).
والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (٩٨٣)، والبَيهَقي ١/ ٤٣٥.

(٢) مجمع الزوائد ١/ ٣٠٦، والمقصد العلي (١٨٨)، وإتحاف الخِيَرَة الـمَهَرَة (٨٠١)، والمطالب العالية (٢٦٧).

ـ وأخرجه ابن عَدي، في «الكامل» ٢/ ٩٧، في ترجمة أَصرَم، وقال: أَصرَم هو في عِداد الضعفاء الذين يسرقون الحديث، وأَصرَم بن حَوشَب عامة رواياته غير محفوظة، وهو بَيِّنُ الضعف.

❊ ❊ ❊

٦٨٠٥- عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«صَلاَةُ الظُّهْرِ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ».

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ يَقُولُ:

«كُنَّا نُصَلِّي الظُّهْرَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ عَنْ ظِلِّ الرَّجُلِ ذِرَاعًا، أَوْ ذِرَاعَيْنِ».

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَكَانَ أَحَبُّ إِلَى طَاوُوسٍ، مَا قَرُبَتِ الظُّهْرُ مِنْ زَيْغِ الشَّمْسِ، وَكَانَ يَقُولُ: مَا عَجَّلْتُهَا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، غَيْرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُبْرَدَ بِالظُّهْرِ فِي الْحَرِّ.

ذَكَرَهُ ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ.

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٠٥٣) عَن ابن جُرَيج، عَن سُليمان بن مُوسى، فذكره.

ـ فوائد:

ـ قال البُخاري: سُليمان بن موسَى لَم يُدرِك أَحَدًا من أَصحاب النَّبي ﷺ. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (١٧٦).

❊ ❊ ❊

٦٨٠٦- عَنِ الأَعْرَجِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَنَافِعٍ، مَوْلَى عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَا، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

«إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

أَخرجه البُخاري ١/ ١٤٢(٥٣٣ و٥٣٤) قال: حَدثنا أَيوب بن سُليمان، قال: حَدثنا أَبو بَكر، عَن سُليمان، قال صالح بن كَيسان: حَدثنا الأَعْرَجُ، عَبد الرَّحمَن،

وغيرُه، عَن أَبي هُريرة (ح) ونَافِعٌ[1]، مَولَى عَبد الله بن عُمر، عَن عَبد الله بن عُمر، أَنهما حَدَّثاهُ[2]، فذكراه[3].

• أَخرجه ابن ماجة (٦٨١) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن عُمر. و«ابن خُزيمة» (٣٣٠) قال: حَدثنا بُندار، محمد بن بَشار.

كلاهما (عَبد الرَّحمَن بن عُمر، ومُحمد بن بَشار، بندار) عَن عَبد الوَهَّاب بن عَبد الـمَجِيد الثَّقَفي، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال:

«إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا الصَّلاَةَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ»[4].

(*) وفي رواية: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ».

ـ ليس فيه حَديث أَبي هُريرة[5].

* * *

• حَدِيثُ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا، لَـمَّا رَجَعَ مِنَ الأَحْزَابِ: لاَ يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ، إِلاَّ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ...» الْحَدِيثَ.

يأتي، إن شاء الله.

* * *

---

(١) القائل: «ونافع»، هو صالح بن كَيسان، وقد رواه عَن الأَعرج، ونافِع.

(٢) قال ابن حَجَر: «حَدَّثاهُ»؛ أَي حَدثا مَن حَدَّث صالِح بن كَيسان، ويُحتَمَل أَن يَكون ضَمير أَنَّهما يَعود علَى الأَعرَج، وَنافِع، أَي أَنَّ الأَعرَج ونافِعًا حَدَّثاه، أَي صالِح بن كَيسان، عَن شَيخَيهما بذَلِك.
ووقع في رِوايَة الإِسماعيلي: «أَنَّهُما حَدَّثا» بِغَير ضَمير، فَلا يَحتاج إِلَى التَّقدير الـمَذكور. «فتح الباري» ٢/ ١٦.

(٣) المسند الجامع (٧٢٧٥)، وتحفة الأشراف (١٣٦٤٩).
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٦٠٤٣).

(٤) اللفظ لابن خزيمة.

(٥) المسند الجامع (٧٢٧٥)، وتحفة الأشراف (٨٠٤٤).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٦١٢).

٦٨٠٧- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

«لاَ يَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمْ، فَإِنَّمَا هِيَ الْعِشَاءُ، وَإِنَّمَا يُسَمُّونَهَا الْعَتَمَةَ، لأَنَّهُمْ يُعْتِمُونَ عَنِ الإِبِلِ، أَوْ قَالَ: بِالإِبِلِ».

قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا قَالَ ابْنُ أَبِي لَبِيدٍ بِالشَّكِّ[1].

(*) وفي رواية: «لاَ يَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمْ، فَإِنَّهَا الْعِشَاءُ، إِنَّمَا يَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، لإِعْتَامِهِمْ بِالإِبِلِ لِحِلاَبِهَا»[2].

(*) وفي رواية: «لاَ تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللهِ الْعِشَاءُ، وَإِنَّهَا تُعْتِمُ بِحِلاَبِ الإِبِلِ»[3].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢١٥١) عَن الثَّوري. وفي (٢١٥٢) عَن ابن عُيينة. و«الحُمَيدي» (٦٥٢) قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٤٣٩(٨١٦٠) قال: حَدثنا وَكيع، عَن سُفيان. و«أَحمد» ٢/ ١٠(٤٥٧٢) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١٩ (٤٦٨٨) قال: حَدثنا يَحيى، عَن سُفيان. وفي ٢/ ٤٩ (٥١٠٠) قال: حَدثنا عَبد الله بن الوَليد، قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١٤٤(٦٣١٤) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا سُفيان. و«مُسلم» ٢/ ١١٨(١٣٩٩) قال: حَدثني زُهَيْر بن حَرب، وابن أَبي عُمر، قال زُهير: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. وفي (١٤٠٠) قال: وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن ماجة» (٧٠٤) قال: حَدثنا هِشام بن عَمار، ومُحمد بن الصَّبَّاح، قالا: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«أَبو داوُد» (٤٩٨٤) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا سُفيان. و«النَّسائي» ١/ ٢٧٠، وفي «الكُبرى» (١٥٣٤) قال: أَخبَرنا أَحمد بن سُليمان، قال: حَدثنا أَبو داوُد، هو الحَفَري[4]، عَن

---

(١) اللفظ للحُميدي.

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٦٨٨).

(٣) اللفظ لمسلم (١٤٠٠).

(٤) تحرف في المطبوع ١/ ٢٧٠، إلى: «الحَضَري» وهو على الصواب في «تحفة الأشراف» (٨٥٨٢).
ـ وهو: عُمر بن سَعد، أَبو داوُد الحَفَري الكُوفي. «تهذيب الكمال» ٢١/ ٣٦٠.

سُفيان. وفي ١/ ٢٧٠، وفي «الكُبرى» (١٥٣٥) قال: أَخبَرنا سُويد بن نَصر، قال: حَدثنا عَبد الله بن الـمُبارك، عَن ابن عُيينة. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٢٣) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا ابن عُيينة. و«ابن خُزيمة» (٣٤٩) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، وسَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزومي، قالا: حَدثنا سُفيان. و«ابن حِبَّان» (١٥٤١) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا مُحمد بن خَلاَّد الباهلي، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا سُفيان.

كلاهما (سُفيان الثَّوري، وسُفيان بن عُيينة) عَن عَبد الله بن أَبي لَبيد، عَن أَبي سَلَمة بن عَبد الرَّحمَن، فذكره[1].

- في رواية الحُمَيدي، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا عَبد الله بن أَبي لَبِيد، وكان من عُبَّاد أَهل الـمَدينة.

- في رواية أَحمد (٤٥٧٢)، ومُسلم (١٣٩٩)، وأَبي يَعلَى، وابن خُزيمة، وابن حِبَّان: «ابن أَبي لَبِيد» غير مُسَمًّى.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٤٣٨(٨١٥٩) قال: حَدثنا حاتم بن إِسماعيل، عَن عَبد الرَّحمَن بن حَرمَلة، سمع أَبا سَلَمة بن عَبد الرَّحمَن يقول: قال رسول الله ﷺ:

«لاَ يَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمُ، فَإِنَّمَا هِيَ الْعِشَاءُ، وَإِنَّمَا تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، لإِعْتَامِ الإِبِلِ».

«مُرسَلٌ»، ليس فيه: «ابن عُمر»[2].

***

٦٨٠٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«انْتَظَرْنَا لَيْلَةً رَسُولَ الله ﷺ، لِصَلاَةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ، حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، أَوْ بَعْدُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا، فَلاَ أَدْرِي أَشَيْءٌ شَغَلَهُ، أَوْ حَاجَةٌ كَانَتْ لَهُ فِي أَهْلِهِ،

---

(١) المسند الجامع (٧٢٨١)، وتحفة الأشراف (٨٥٨٢)، وأطراف المسند (٥٠٧٦).

والحديث؛ أخرجه أَبو عَوانة (١٠٨٨-١٠٩٠)، والبَيهَقي ١/ ٣٧٢، والبَغَوي (٣٧٧).

(٢) إتحاف الخِيرَة الـمَهَرة (١٢٨٥).

فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ أَهْلَ دِينٍ يَنْتَظِرُونَ هَذِهِ الصَّلاَةَ غَيْرَكُمْ، وَلَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ الصَّلاَةَ، هَذِهِ السَّاعَةَ»(١).

(*) وفي رواية: «مَكَثْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ، نَنْتَظِرُ رَسُولَ الله ﷺ، لِصَلاَةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، أَوْ بَعْدَهُ، فَلاَ نَدْرِي أَشَيْءٌ شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، فَقَالَ حِينَ خَرَجَ: إِنَّكُمْ لَتَنْتَظِرُونَ صَلاَةً، مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرُكُمْ، وَلَوْلاَ أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي، لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ، ثُمَّ أَمَرَ الـمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلاَةَ، وَصَلَّى»(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً، فَأَخَّرَهَا، حَتَّى رَقَدْنَا فِي الـمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ غَيْرُكُمْ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يُبَالِي أَقَدَّمَهَا أَمْ أَخَّرَهَا، إِذَا كَانَ لاَ يَخْشَى أَنْ يَغْلِبَهُ النَّوْمُ عَنْ وَقْتِهَا، وَكَانَ يَرْقُدُ قَبْلَهَا(٣).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةً الْعِشَاءَ، حَتَّى رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، وَإِنَّمَا حَبَسَنَا لِوَفْدٍ جَاءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ غَيْرُكُمْ»(٤).

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢١١٥) عَن ابن جُريج. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٣٣٠(٣٣٦٣) قال: حَدثنا حُسين بن علي، عَن زائدة، عَن مَنصور، عَن الحَكم. و«أَحمد» ٢/ ٨٨ (٥٦١١) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. وفي ٢/ ١٢٦(٦٠٩٧) قال: حَدثنا سُريج بن النُّعمان، قال: حَدثنا فُلَيح. و«البُخاري» ١/ ١٤٩(٥٧٠) قال: حَدثنا مَحمود، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرني ابن جُريج. و«مُسلم» ٢/ ١١٦

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) اللفظ لمسلم (١٣٩٠).

(٣) اللفظ للبُخاري.

(٤) اللفظ لأَحمد (٦٠٩٧).

(١٣٩٠) قال: حَدثني زُهير بن حَرب، وإِسحاق بن إِبراهيم، قال إِسحاق: أَخبَرنا، وقال زُهير: حَدثنا جَرير، عَن مَنصور، عَن الحَكم. وفي (١٣٩١) قال: وحدَّثني مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. و«أَبو داوُد» (١٩٩) قال: حَدثنا أَحمد بن مُحمد بن حَنبل، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. وفي (٤٢٠) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا جَرير، عَن مَنصور، عَن الحَكم. و«النَّسائي» ١/ ٢٦٧ قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَنبأَنا جَرير، عَن مَنصور، عَن الحَكم. و«ابن خُزيمة» (٣٤٤) قال: حَدثنا يُوسُف بن مُوسى، قال: حَدثنا جَرير، عَن مَنصور، عَن الحَكم. وفي (٣٤٧) قال: حَدثنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج (ح) وحَدثنا مُحمد بن الحَسن بن تَسْنِيم، قال: حَدثنا مُحمد بن بَكر، يَعْني البُرْساني، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. و«ابن حِبَّان» (١٠٩٩) قال: أَخبَرنا ابن خُزيمة، قال: حَدثنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا ابن جُريج. وفي (١٥٣٦) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد الأَزدي، قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا جَرير، عَن مَنصور بن الـمُعتَمِر، عَن الحَكم بن عُتَيبة.

ثلاثتهم (عَبد الـمَلِك بن جُريج، والحَكم بن عُتَيبة، وفُلَيح بن سُليمان) عَن نافِع، فذكره[1].

ـ صَرَّح ابن جُريج بالسَّماع عِندهم.

ـ أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢١١٨) عَن ابن جُريج، قال: أَخبَرني نافِع، أَن ابن عُمر كان لا يُبالي أَقَدَّمها، أَم أَخَرَّها، إِذا كان لا يغلبه النومُ عَن وقتها.

***

٦٨٠٩- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«أَعْتَمَ رَسُولُ الله ﷺ بِالعِشَاءِ، ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَنَادَاهُ عُمَرُ، فَقَالَ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَا يَنْتَظِرُ هذِهِ الصَّلاَةَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ غَيْرُكُمْ».

---

(١) المسند الجامع (٧٢٧٩)، وتحفة الأشراف (٧٦٤٩ و٧٧٧٦)، وأطراف المسند (٤٧٣٥ و٤٨٩٦). والحديث؛ أخرجه البَزار (٥٨٩٤-٥٨٩٦)، وأَبو عَوانة (١٠٨٣-١٠٨٥)، والبَيهَقي ١/ ٤٥٠.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي يَوْمَئِذٍ إِلاَّ مَنْ بِالْـمَدِينَةِ[1].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢١١٦). والنَّسائي، في «الكُبرى» (٣٨٧) قال: أَخبَرنا نُوح بن حَبيب. و«ابن خُزيمة» (٣٤٣) قال: حَدثنا مُحمد بن رافع.

كلاهما (نُوح بن حَبيب، ومُحمد بن رافع) قالا: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن سَالم، فذكره[2].

***

٦٨١٠- عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«مَسَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَلاَةِ الْعِشَاءِ، حَتَّى صَلَّى الْـمُصَلِّي، وَاسْتَيْقَظَ الْـمُسْتَيْقِظُ، وَنَامَ النَّائِمُونَ، وَتَهَجَّدَ الْـمُتَهَجِّدُونَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَذَا الْوَقْتَ، أَوْ هَذِهِ الصَّلاَةَ، أَوْ نَحْوَ ذَا»[3].

(*) وفي رواية: «أَخَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْعِشَاءِ، حَتَّى نَامَ النَّاسُ، وَتَهَجَّدَ الْـمُتَهَجِّدُونَ، وَاسْتَيْقَظَ الْـمُسْتَيْقِظُ، فَخَرَجَ، فَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، وَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَخَّرْتُهَا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ»[4].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٢٨(٤٨٢٦) قال: حَدثنا أَسود. وفي ٢/ ٩٤(٥٦٩٢) قال: حَدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري.

كلاهما (أَسود بن عامر، وأَبو أَحمد الزُّبَيري) عَن أَبي إِسرائيل الـمُلاَئي، عَن فُضيل بن عَمرو، عَن مُجاهد بن جَبر، فذكره[5].

***

---

(١) اللفظ لابن خزيمة.

(٢) المسند الجامع (٧٢٨٠)، وتحفة الأشراف (٦٩٧٢)، ومجمع الزوائد ١/ ٣١٣.
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار «كشف الأستار» (٣٧٦).

(٣) لفظ (٤٨٢٦).

(٤) لفظ (٥٦٩٢).

(٥) المسند الجامع (٧٢٧٨)، وأطراف المسند (٤٤٧٣).
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني (١٣٤٨١).

٦٨١١- عَنْ مُغِيثِ بْنِ سُمَيٍّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ الصُّبْحَ بِغَلَسٍ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الصَّلاَةُ؟ قَالَ:

«هَذِهِ صَلاَتُنَا كَانَتْ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَلَمَّا طُعِنَ عُمَرُ أَسْفَرَ بِهَا عُثْمَانُ»(١).

أخرجه ابن ماجة (٦٧١) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن إبراهيم الدِّمَشقي، قال: حَدثنا الوَليد بن مُسلم. و«أبو يَعلَى» (٥٧٤٧) قال: حَدثنا أحمد بن إبراهيم الدَّورَقي، قال: حَدثنا مُحمد بن كَثير. و«ابن حِبَّان» (١٤٩٦) قال: أخبَرنا عَبد الله بن مُحمد بن سَلْم، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن إبراهيم، قال: حَدثنا الوَليد بن مُسلم.

كلاهما (الوَليد بن مُسلم، ومُحمد بن كَثير) عَن عَبد الرَّحمَن بن عَمرو الأَوزَاعي، قال: حَدثنا نَهيك بن يَرِيم الأَوزَاعي، قال: حَدثنا مُغيث بن سُمَي، فذكره(٢).

* * *

٦٨١٢- عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي جِنَازَةٍ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَصِيحُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَسْكَتَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِمَ أَسْكَتَّهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَتَأَذَّى بِهِ الـمَيِّتُ، حَتَّى يُدْخَلَ قَبْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أُصَلِّي مَعَكَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَلْتَفِتُ، فَلاَ أَرَى وَجْهَ جَلِيسِي، ثُمَّ أَحْيَانًا تُسْفِرُ؟ قَالَ:

«كَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي، وَأَحْبَبْتُ أَنْ أُصَلِّيَهَا كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّيهَا»(٣).

(*) وفي رواية: «صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْتُ لَهُ: تُصَلِّي بِنَا مَرَّةً، وَلاَ أَسْتَبِينُ وَجْهَ صَاحِبِي إِذَا سَلَّمْتَ، وَتُصَلِّي مَرَّةً، فَإِذَا سَلَّمْتَ أَرَى أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ؟ فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي».

---

(١) اللفظ لابن ماجة.

(٢) المسند الجامع (٧٢٧٧)، وتحفة الأشراف (٧٤٦١).

والحديث؛ أخرجه البيهقي ١/ ٤٥٦.

(٣) اللفظ لأحمد.

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٥(٦١٩٥) قال: حَدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري، مُحمد بن عَبد الله.
و«عَبد بن حُميد» (٨٤٤) قال: حَدثنا زَيد بن الحُباب.

كلاهما (أَبو أَحمد الزُّبَيري، وزَيد بن الحُباب) عَن أَبي شُعبة الطَّحَّان، جار الأَعمَش، عَن أَبي الرَّبيع، فذكره[١].

ـ في رواية زَيد بن الحُباب، قال: حَدثني أَبو شُعبة الحَنفي، قال: حَدثني الرَّبيع، أَو أَبو الرَّبيع الحَنظلي، فذكره.

ـ **فوائد:**

ـ قال البَرقاني: سَمِعتُ الدَّارَقُطني يقول: أَبو أَحمد الزُّبَيري، عَن أَبي شُعبة الطَّحان، لا أَعرفُ أَبا شُعبة، مجهول. «سؤالاته» (٦٠١).

ـ وقال البَرقاني: سَمِعتُ الدَّارَقُطني يقول: أَبو شُعبة الطحان، جار الأَعمش، لا يُعرف اسمُه، كُوفيٌّ، متروكٌ. «سؤالاته» (٦٠٦).

ـ وقال البَرقاني: سَمِعتُ الدَّارَقُطني يقول: أَبو الرَّبيع، عَن ابن عُمر، مَجهول، لا يُحدث عَنه إِلا أَبو شُعبة الطحان. «سؤالاته» (٦١٨).

***

٦٨١٣- عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَغِيبَ»[٢].

(*) وفي رواية: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَغِيبَ»[٣].

---

(١) المسند الجامع (٧٢٧٦)، وأطراف المسند (٥٠٧١)، ومجمع الزوائد ١/ ٣١٦ و٣/ ١٦، وإتحاف الخِيَرَة المَهَرة (٨٤٢).

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٣) اللفظ للبُخاري (٣٢٧٢).

(*) وفي رواية: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تُشْرِقَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَغْرُبَ»[1].

(*) وفي رواية: «إِذَا بَرَزَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَمْسِكُوا عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى يَسْتَوِيَ، فَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَمْسِكُوا عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى يَغِيبَ»[2].

(*) وفي رواية: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَلاَ تُصَلُّوا حَتَّى يَبْرُزَ، ثُمَّ صَلُّوا، فَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَلاَ تُصَلُّوا حَتَّى تَغْرُبَ، ثُمَّ صَلُّوا»[3].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٥٤(٧٤٤٣) قال: حَدثنا وَكيع. و«أَحمد» ٢/ ١٣ (٤٦١٢) و٢/ ١٩(٤٦٩٤) قال: حَدثنا يَحيى، يَعْني ابن سَعيد. وفي ٢/ ١٠٦ (٥٨٣٤) قال: حَدثنا وَكيع. و«البُخاري» ١/ ١٥٢(٥٨٣) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. وقال البُخاري: تابَعَه عَبدَة. وفي ٤/ ١٤٩(٣٢٧٢) قال: حَدثنا مُحمد، قال: أَخبَرنا عَبدَة. و«مُسلم» ٢/ ٢٠٧(١٨٧٨) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا وَكيع (ح) وحَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، وابن بِشر. و«النَّسائي» ١/ ٢٧٩، وفي «الكُبرى» (١٥٦٢) قال: أَخبَرنا عَمرو بن علي، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٨٣) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا وَكيع. و«ابن خُزيمة» (١٢٧٣) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا يَحيى (ح) وحَدثنا مُحمد بن العَلاء بن كُريب، قال: حَدثنا ابن بِشر. و«ابن حِبَّان» (١٥٤٥) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد الأَزدي، قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا عَبدَة بن سُليمان. وفي (١٥٦٧) قال: أَخبَرنا مُحمد بن إِسحاق بن خُزيمة، قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى.

خمستهم (وَكيع بن الجَراح، ويَحيَى بن سَعيد، وعَبدة بن سُليمان، وعَبد الله بن نُمير، ومُحمد بن بِشر) عَن هِشام بن عُروَة، قال: أَخبَرني أَبي، فذكره[4].

---

(١) اللفظ للنَّسائي ١/ ٢٧٩.

(٢) اللفظ لابن خُزيمة.

(٣) اللفظ لابن حِبَّان (١٥٤٥).

(٤) المسند الجامع (٧٢٨٣)، وتحفة الأشراف (٧٣٢٢)، وأطراف المسند (٤٤٢٠).
والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (١١٣٧ و١١٣٨)، والطَّبَراني (١٣٢٥٨)، والبَيهَقي ٢/ ٤٥٣.

• أخرجه مالك «المُوطأ» (٥٨٥)[١] عَن هِشام بن عُروَة، عَن أَبيه، أنه قال: كَان رَسُولُ الله ﷺ يقولُ:

«إِذَا بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَغِيبَ»، مُرسَلٌ.

ـ فوائد:

ـ قال أَبو الحسن الدَّارَقُطني: يرويه هِشام بن عُروة، واختلف عَنه؛

فرواه زائدة بن قدامة، ووَكِيع، وعلي بن مُسهِر، ويَحيَى بن أَبي زائدة، وعبدة بن سُليمان، وابن نُمَير، وأَبو سَعد الصَّاغاني، مُحمد بن مُيَسَّر، رَوَوْه عَن هِشام، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر.

ورواه ابن إِسحاق، عَن هِشام، عَن أَبيه، عَن عَائِشة، ووَهِم فيه.

والصحيح قول من قال: عَن ابن عُمر.

ورواه مالك، والـمُفَضَّل بن فَضالة، عَن هِشام، عَن أَبيه، مُرسَلًا، عَن النَّبي ﷺ. «العِلل» (٣٠٦٠).

* * *

٦٨١٤- عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ تَتَحَرَّوْا بِصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلاَ غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»[٢].

(*) وفي رواية: «لاَ تَتَحَرَّوْا بِصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَتَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»[٣].

---

(١) وهو في رواية القَعْنَبي، للموطأ (٢١)، وسُوَيد بن سَعيد (١٨)، وورد في رواية يَحيى (٥٨٥) مختصرًا على الفقرة الثانية، منه.

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٦١٢).

(٣) اللفظ للنَّسائي (١٥٦٣).

(*) وفي رواية: «لاَ تَحَرَّوْا بِصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»[1].

(*) وفي رواية: «لاَ تَحَيَّنُوا بِصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبَهَا، وَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»[2].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٥٤(٧٤٤٢) قال: حَدثنا وَكيع. و«أَحمد» ٢/ ١٣ (٤٦١٢) و٢/ ١٩(٤٦٩٥) قال: حَدثنا يَحيى. وفي ٢/ ٢٤(٤٧٧٢) قال: حَدثنا وَكيع. و«البُخاري» ١/ ١٥٢(٥٨٢) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. قال البُخاري: تابعَه عَبدَة. وفي ٤/ ١٤٩(٣٢٧٣) قال: حَدثنا مُحمد، قال: أَخبَرنا عَبدَة. و«مُسلم» ٢/ ٢٠٧(١٨٧٧) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا وَكيع (ح) وحَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، ومُحمد بن بِشر. و«النَّسائي» ١/ حاشية ٢٧٩، وفي «الكُبرى» (١٥٦٣) قال: أَخبَرنا عَمرو بن علي، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٨٤) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا وَكيع. و«ابن خُزيمة» (١٢٧٣) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا يَحيى (ح) وحَدثنا مُحمد بن العَلاء بن كُريب، قال: حَدثنا ابن بِشر. و«ابن حِبَّان» (١٥٤٥) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد الأَزدي، قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا عَبدَة بن سُليمان. وفي (١٥٦٩) قال: أَخبَرنا عُمر بن مُحمد الهَمْداني، قال: حَدثنا عَمرو بن علي بن بَحر، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد.

خمستهم (وَكيع بن الجَراح، ويَحيَى بن سَعيد، وعَبدة بن سُليمان، وعَبد الله بن نُمير، ومُحمد بن بِشر) عَن هِشام بن عُروَة، قال: أَخبَرني أَبي، فذكره[3].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو الحَسن الدَّارَقُطني: يَرويه هِشام بن عُروة، عَن أَبيه، واختُلِفَ عَنه؛

---

(١) اللفظ لابن خُزيمة.

(٢) اللفظ لابن حِبَّان (١٥٤٥).

(٣) المسند الجامع (٧٢٨٣)، وتحفة الأشراف (٧٣٢٢)، وأطراف المسند (٤٤٢٠).

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (١١٣٢ و١١٣٣)، والطَّبَراني (١٣٢٥٩)، والبَيهَقي ٢/ ٤٥٣.

فرواه زائدة بن قُدامة، ويَحيَى القَطَّان، ووَكيع، ومُحمد بن بِشر، وعَبدَة بن سُليمان، ويَحيَى بن أَبي زائدة، عَن عَلي بن هاشم بن البريد، وعلي بن مُسهِر، عَن هِشام، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر.

قال مَسلَمة بن سَعيد: عَن هِشام، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر، أَو ابن عَمرو، عَن النَّبي ﷺ.

وقال مالك: عَن هِشام، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ، مُرسَلًا.

وتابعه الـمُفَضَّل بن فَضالة على إِرساله، فقال: عَن هِشام، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ.

وخالفهم الدَّراوَرْدي، فرواه عَن هِشام، عَن أَبيه، عَن سالم، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

قاله مُصعب بن عَبد الله الزُّبَيري عَنه، ولم يُتَابَع على هذا القول.

والصحيح قول يَحيى القَطَّان، ومن تابعه. «العِلل» (٣٠٦١).

***

٦٨١٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لاَ يَتَحَرَّ أَحَدُكُمْ، فَيُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلاَ عِنْدَ غُرُوبِهَا»[١].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: لَسْتُ أَنْهَى أَحَدًا صَلَّى، أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ، مِنْ لَيْلٍ، أَوْ نَهَارٍ، وَلَكِنِّي إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَفْعَلُونَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: لاَ تَحَرَّوْا بِصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبَهَا».

قِيلَ لِسُفْيَانَ: هَذَا يُرْوَى عَنْ هِشَامٍ؟ قَالَ: مَا سَمِعْتُ هِشَامًا ذَكَرَهُ قَطُّ[٢].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لاَ تَتَحَيَّنَنَّ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبِهَا بِالصَّلاَةِ، فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ»[٣].

---

(١) اللفظ لمالك، في «الـمُوَطأ».

(٢) اللفظ للحُميدي.

(٣) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ غُرُوبَ الشَّمْسِ، فَيُصَلِّي عِنْدَ ذَلِكَ»[١].

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَنْهَى عَنِ الصَّلاَةِ، عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَعِنْدَ غُرُوبِهَا»[٢].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ[٣]: قُلْتُ لَهُ: رَأَيْتَ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي يَوْمَ النَّحْرِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ؟ قَالَ: لاَ، وَلاَ فِي غَيْرِ يَوْمِ النَّحْرِ، حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ، وَأَمَّا أَنَا فَلاَ أَنْهَى أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ لَيْلاً، أَوْ نَهَارًا، لاَ يَتَحَرَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبَهَا؛ فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: إِنَّهُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَلاَ يَتَحَرَّى أَحَدٌ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبَهَا»[٤].

(*) وفي رواية: «لاَ يَتَحَرَّى أَحَدُكُمُ الصَّلاَةَ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ»[٥].

أخرجه مالك (٥٨٧)[٦]. وعَبد الرَّزاق (٣٩٥١) عَن مالك. وفي (٣٩٦٨) عَن ابن جُريج. و«الحُميدي» (٦٨١) قال: حَدثنا سُفيان، قال: سَمِعتُ عُبيد الله بن عُمر، كم مَرَّة. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٣٥٣(٧٤٣٤) قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمير، وأَبو أُسامة، قالا: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ٢٩(٤٨٤٠) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ٣٣ (٤٨٨٥) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مالك. وفي ٢/ ٣٦(٤٩٣١) قال: حَدثنا إِبراهيم بن خالد، قال: حَدثنا

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٩٣١).

(٢) اللفظ للبُخاري (١٦٢٩).

(٣) القائل ابن جُريج.

(٤) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٣٩٦٨).

(٥) اللفظ لأَحمد (٥٨٣٥).

(٦) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري للموطأ (٣٤)، والقَعْنَبي (٢٣)، وسُوَيد بن سَعيد (١٩)، وورد في «مسند الوطأ» (٦٤٤).

رَباح، عَن مَعمَر، عَن أَيوب. وفي ٢/ ٦٣(٥٣٠١) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن مالك. وفي ٢/ ١٠٦(٥٨٣٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا عَبد الله بن نافِع.
و«البُخاري» ١/ ١٥٢(٥٨٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك.
وفي ٢/ ١٩٠(١٦٢٩) قال: حَدثنا إِبراهيم بن الـمُنذر، قال: حَدثنا أَبو ضَمرة، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة. و«مُسلم» ٢/ ٢٠٧ (١٨٧٦) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. و«النَّسائي» ١/ ٢٧٧ قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، عَن مالك. وفي ١/ ٢٧٧، وفي «الكُبرى» (١٥٥٨) قال: أَخبَرنا إِسماعيل بن مَسعود، قال: أَنبأَنا خالد، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«ابن حِبَّان» (١٥٤٨) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك. وفي (١٥٦٦) قال: أَخبَرنا أَبو خَليفة، قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك.

ستتهم (مالك بن أَنس، وعَبد الـمَلِك بن جُريج، وعُبيد الله بن عُمر، وأَيوب السَّخْتياني، وعَبد الله بن نافِع، ومُوسى بن عُقبة) عَن نافِع، فذكره[1].

• أَخرجه البُخاري ١/ ١٥٣(٥٨٩) قال: حَدثنا أَبو النُّعمان، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد. وفي ٢/ ٧٦(١١٩٢) قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا ابن عُلَية.

كلاهما (حَماد بن زَيد، وإِسماعيل بن إِبراهيم ابن عُلَية) عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: أُصَلي كما رأَيتُ أَصحابي يُصلون، لا أَنهى أَحَدًا يُصلي بِليلٍ ولا نهارٍ، ما شاء، غير أَن لا تَحَرَّوْا طلوعَ الشَّمس، ولا غُروبَها»[2]. «مَوقوفٌ».

***

٦٨١٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنْ صَلاَتَيْنِ: عَنْ صَلاَةٍ بَعْدَ الْصُبْحِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صَلاَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ».

---

(١) المسند الجامع (٧٢٨٢)، وتحفة الأشراف (٧٨٨٦ و٨٣٧٥ و٨٤٨٤)، وأطراف المسند (٤٥٨٠ و٤٧٢٣ و٤٧٦٦ و٤٩٢٥).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٦١١)، وابن الجارود (٢٨٠)، وأَبو عَوانة (١١٣٠ و١١٣١)، والطَّبَراني (١٣٤٠٩)، والبَيهَقي ٢/ ٤٥٣، والبَغَوي (٧٧٣).

(٢) اللفظ للبخاري (٥٨٩).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٤٩(٧٤٠٦) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى، عَن مُوسى بن عُبيدة، عَن نافِع، فذكره.

* * *

• حَدِيثُ مُسْلِمٍ الْخَيَّاطِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، وَلاَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، أَوْ تَضْحَى».

يأتي، إن شاء الله.

* * *

٦٨١٧- عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْغَدَاةِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»(١).

(*) وفي رواية: عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، قَالَ: لَـمَّا بَعَثْنَا الرَّكْبَ (قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي إِلَى الـمَدِينَةِ) قَالَ: كُنْتُ أَقُصُّ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ، فَأَسْجُدُ، فَنَهَانِي ابْنُ عُمَرَ، فَلَمْ أَنْتَهِ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ عَادَ، فَقَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَلَمْ يَسْجُدُوا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»(٢).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٥٠(٧٤١٦) قال: حَدثنا وَكيع. و«أَحمد» ٢/ ٢٤ (٤٧٧١) و٢/ ١٠٦(٥٨٣٧) قال: حَدثنا وَكيع. و«أَبو داوُد» (١٤١٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن الصَّبَّاح العَطار، قال: حَدثنا أَبو بَحر.

كلاهما (وَكيع بن الجَراح، وأَبو بَحر البَكراوي، عَبد الرَّحمَن بن عُثمان) قالا: حَدثنا ثابت بن عُمارة، قال: حَدثنا أَبو تَميمَة الهُجَيمي، فذكره(٣).

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) اللفظ لأَبي داوُد.

(٣) المسند الجامع (٧٢٨٤)، وتحفة الأشراف (٧١١٠)، وأطراف المسند (٥٠٦٣).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٢/ ٣٢٦.

- فوائد:

- أَبو تَمِيمَة الهُجَيمي، هو طَرِيف بن مُجَالِد البَصري.

***

• حَدِيْثُ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لاَ تُصَلُّوا بَعْدَ الْفَجْرِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ».

يأتي، إن شاء الله.

***

٦٨١٨- عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَغْفِرُ اللهُ لِلْمُؤَذِّنِ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٦(٦٢٠١) قال: حَدثنا أَبو الجَوَّاب، قال: حَدثنا عمار بن رُزَيْق، عَن الأَعمَش، عَن مُجاهد، فذكره.

• أَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٦(٦٢٠٢) قال: حَدثنا مُعاوية، قال: حَدثنا زائدة، عَن الأَعمش، عَن رَجُل، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال: «يَغْفِرُ اللهُ لِلْمُؤَذِّنِ مُنْتَهَى أَذَانِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ».

لم يُسَمِّ الرجل.

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٢٦(٢٣٦٥) قال: حَدثنا وَكيع، عَن الأَعمش، عَن مُجاهد، قال: الـمُؤَذن يَشهدُ له كُلُّ شيءٍ، رَطْبٍ ويابِسٍ، سَمِعَهُ. «مَوقوفٌ من قول مُجاهد»[1].

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطني: يَرويه الأَعمش، واختُلِف عَنه؛

(١) المسند الجامع (٧٢٨٩)، وأطراف المسند (٤٤٦٥)، ومجمع الزوائد ١/ ٣٢٥، وإتحاف الخِيَرَة المَهَرة (٨٨٧).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار «كشف الأَستار» (٣٥٥)، والطَّبَراني (١٣٤٦٩)، والبَيهَقي ١/ ٤٣١.

فَرواه مُحمد بن عُبيد الطَّنافِسي، وعَمرو بن عَبد الغَفار، عَن الأَعمش، عَن مُجاهد، عَن أَبي هُريرة.

وقال عَمار بن رُزَيق: عَن الأَعمش، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر.

وقال غَيرُهم: عَن الأَعمش، عَن مُجاهد مُرسَلٌ، والـمُرسَل أَشبَهُ. «العِلل» (١٥٤٤).

* * *

٦٨١٩- عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلاَثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُؤَذِّنُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ الله تَعَالَى، وَحَقَّ مَوَالِيهِ»[1].

(*) وفي رواية: «ثَلاَثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ، (أُرَاهُ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ) يَغْبِطُهُمُ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ: رَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَرَجُلٌ يَؤُمُّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ الله، وَحَقَّ مَوَالِيهِ»[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٢٦(٤٧٩٩). والتِّرمِذي (١٩٨٦ و٢٥٦٦) قال: حَدثنا أَبو كُريب.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، وأَبو كُريب، مُحمد بن العَلاء) قالا: حَدثنا وَكيع، عَن سُفيان، عَن أَبي اليَقظَان، عَن زَاذان، فذكره[3].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي (١٩٨٦): هذا حديثٌ حَسنٌ غريبٌ، لا نعرفُه إِلا من حديثِ سُفيان الثَّوري، عَن أَبي اليَقظَان، وأَبو اليَقظَان اسمُه: عُثمان بن قَيس، ويُقال: ابن عُمير، وهو أَشهَرُ.

ـ وقال أَيضًا (٢٥٦٦): هذا حديثٌ حَسنٌ غريبٌ، لا نعرفُه إِلا من حديثِ سُفيان الثَّوري، وأَبو اليَقظَان اسمُه: عُثمان بن عُمير، ويُقال: ابن قَيس.

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) اللفظ للترمذي (٢٥٦٦).

(٣) المسند الجامع (٧٢٩٠)، وتحفة الأشراف (٦٧١٨)، وأطراف المسند (٤١٠٥).
والحديث؛ أخرجه الطبراني (١٣٧٤٠)، والبيهقي، في «شُعَب الإِيمان» (٢٧٩٩).

ـ فوائد:

ـ أَخرجه البُخاري، وقال: ولا يصح أَبو اليَقظان. «التاريخ الكبير» ٦/ ١٠٥.

ـ وقال الدَّارَقُطني: اختُلِف فيه على زَاذان؛

فرَواه مَنصور بن زَاذان، عَن زَاذان أَبي عُمر، عَن أَبي هُريرة، وأَبي سَعيد.

قاله الفَضل بن مَيمون، عَن مَنصور بن زَاذان.

وخالَفه عُثمان بن عُمير أَبو اليَقظان، رَواه عَن زَاذان، عَن ابن عُمر، وكِلاهما ضَعيفانِ. «العِلل» (١٦٥٥).

ـ وقال الدَّارَقُطني أَيضًا: اختُلِفَ فيه علَى زَاذان؛

فرواه أَبو اليقظان، عُثمان بن عُمير، عَن زَاذان، عَن ابن عُمر.

وخالفه مَنصور بن زَاذان، فرواه عَن زَاذان، عَن أَبي هُريرة، وأَبي سَعيد، عَن النَّبي ﷺ.

وكلاهما غير مَحفوظ. «العِلل» (٣٠٤٠).

***

٦٨٢٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ:

«مَنْ أَذَّنَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ، فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ حَسَنَةً، وَلِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلاَثُونَ حَسَنَةً».

أَخرجه ابن ماجة (٧٢٨) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، والحَسن بن علي الخَلاَّل، قالا: حَدثنا عَبد الله بن صالح، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب، عَن ابن جُريج، عَن نافِع، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ قال البُخاري: يَحيى بن المتوكل، عَن ابن جُريج، عَمَّن حَدثه، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال: مَن أَذَّن اثنتَيْ عَشْرَةَ سَنةً، دخل الجنة».

---

(١) المسند الجامع (٧٢٩١)، وتحفة الأشراف (٧٧٨٨).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٩٣٣)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٨٧٣٣)، والدَّارَقُطني (٩٣٠)، والبَيهَقي ١/ ٤٣٣، والبَغَوي (٤١٨).

رواه أَبو صالح، عَن يَحيى بن أَيوب، عَن ابن جُريج، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ ... مثله.

والأَول أَشبه. «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٠٦.

ـ وقال ابن أَبي حاتم: سَمِعتُ أَبي يقول: روى يَحيى بن أَيوب، عَن ابن جُريج، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال: مَن أَذَّن كذا سَنَة.

قال ابن أَبي حاتم: قال أَبِي: هذا منكرٌ جِدًّا. «علل الحديث» (٣٦٦).

***

٦٨٢١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«خَصْلَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ فِي أَعْنَاقِ الـمُؤَذِّنِينَ لِلْمُسْلِمينَ: صَلاَتُهُمْ وَصِيَامُهُمْ».

أَخرجه ابن ماجة (٧١٢) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُصَفَّى الحِمْصي، قال: حَدثنا بَقِية، عَن مَروان بن سَالم، عَن عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد، عَن نافِع، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ أَخرجه ابن عَدِي، في «الكامل» ٨/ ١٢٠، في مناكير مَروان بن سالم، وقال: ولمروان بن سالم غير ما ذكرتُ من الحديث، وعَامَّةُ حديثه مما لا يُتابِعه الثقاتُ عليه.

***

٦٨٢٢- عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ، نَزَلَ الْقَوْمُ، فَبَصُرَ بِهِمْ رَاعٍ، فَنَزَلَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ الصَّعِيدَ، فَتَيَمَّمَ، ثُمَّ أَذَّنَ، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: عَلَى الْفِطْرَةِ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، قَالَ: خَرَجَ مِنَ النَّارِ».

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٦٦٠) قال: حَدثنا شَيْبان بن فَرُّوخ، قال: حَدثنا سَعيد بن راشد، عَن عَطاء، فذكره[٢].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٠٠)، وتحفة الأشراف (٧٧٧٠).

والحديث؛ أخرجه أبو نُعيم ٨/ ١٩٨.

(٢) مجمع الزوائد ١/ ٢٦٣ والمقصد العلي (١٧٦)، وإتحاف الخِيرَة الـمَهَرَة (٧٢٩)، والمطالب العالية (١٥٧).

والحديث؛ أخرجه الطَّبراني، في «الدُّعاء» (٤٧٠).

ـ فوائد:

ـ أَخرجه ابن عَدي، في «الكامل» ٤/ ٤٣٠، في ترجمة سَعيد بن راشد، وقال: سَعيد بن راشد، راوياته عَن عَطاء، وابن سِيرِين، وغيرهما مما لاَ يُتابِعه أحد عليها.

***

٦٨٢٣- عَنْ نَافِعٍ، مَولَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ:

«كَانَ الـمُسْلِمونَ، حِينَ قَدِمُوا الـمَدِينَةَ، يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَوَاتِ، وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَرْنًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوَلاَ تَبْعَثُونَ رَجُلاً يُنَادِي بِالصَّلاَةِ؟ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: يَا بِلاَلُ، قُمْ، فَنَادِ بِالصَّلاَةِ»[1].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (١٧٧٦). وأَحمد ٢/ ١٤٨(٦٣٥٧) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، وابن بَكر، الـمَعْنَى. و«البُخاري» ١/ ١٥٧(٦٠٤) قال: حَدثنا مَحمود بن غَيلان، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق. وفي «القراءة خلف الإِمام» (١٥٦)، تَعلِيقًا، قال: قال ابن جُرَيج. و«مُسلم» ٢/ ٢(٧٦٦) قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم الحَنظلي، قال: حَدثنا مُحمد بن بَكر (ح) وحَدثنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق (ح) وحَدثني هَارون بن عَبد الله، واللفظ له، قال: حَدثنا حَجاج بن مُحمد. و«التِّرمِذي» (١٩٠) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي النَّضر، قال: حَدثنا الحَجاج بن مُحمد. و«النَّسائي» ٢/ ٢، وفي «الكُبرى» (١٦٠٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن إِسماعيل، وإِبراهيم بن الحَسن، قالا: حَدثنا حَجاج. و«ابن خُزيمة» (٣٦١) قال: حَدثنا الحَسن بن مُحمد، وأَحمد بن مَنصور الرَّمَادي، قالا: حَدثنا حَجاج بن مُحمد (ح) وحَدثنا عَبد الله بن إِسحاق الجَوْهري، قال: حَدثنا أَبو عَاصم (ح) وحَدثنا مُحمد بن الحَسن بن تَسْنِيم، قال: حَدثنا مُحمد بن بَكر.

أَربعتهم (عَبد الرَّزاق بن هَمام، ومُحمد بن بَكر، وحَجاج بن مُحمد، وأَبو عَاصم) عَن عَبد الـمَلِك بن جُريج، قال: أَخبَرني نافِع، فذكره[2].

---

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) المسند الجامع (٧٢٨٦)، وتحفة الأشراف (٧٧٧٥)، وأطراف المسند (٤٧٣٩).

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٩٤٦)، والدَّارَقُطني (٩١١)، والبَيهَقي ١/ ٣٨٩ و٣٩٢ و٤٠٨.

- صَرَّح ابن جُريج بالسَّماع عِندهم.

* * *

٦٨٢٤- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، اسْتَشَارَ النَّاسَ لِمَا يُهِمُّهُمْ إِلَى الصَّلاَةِ، فَذَكَرُوا الْبُوقَ، فَكَرِهَهُ مِنْ أَجْلِ الْيَهُودِ، ثُمَّ ذَكَرُوا النَّاقُوسَ، فَكَرِهَهُ مِنْ أَجْلِ النَّصَارَى، فَأُرِيَ النِّدَاءَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الله بْنُ زَيْدٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَطَرَقَ الأَنْصَارِيُّ رَسُولَ الله ﷺ لَيْلاً، فَأَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ، بِلاَلاً بِهِ، فَأَذَّنَ».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَزَادَ بِلاَلٌ فِي نِدَاءِ صَلاَةِ الْغَدَاةِ: الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فَأَقَرَّهَا رَسُولُ الله ﷺ.

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله، قَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى، وَلَكِنَّهُ سَبَقَنِي»[١].

أَخرجه ابن ماجة (٧٠٧) قال: حَدثنا مُحمد بن خالد بن عَبد الله الواسطي.

و«أَبو يَعلَى» (٥٥٠٣ و ٥٥٠٤) قال: حَدثنا وَهب بن بَقِية الواسطي.

كلاهما (مُحمد بن خالد، ووَهب بن بَقِية) عَن خالد بن عَبد الله الواسطي، عَن عَبد الرَّحمَن بن إِسحاق، عَن الزُّهري، عَن سَالم، فذكره[٢].

• أَخرجه البُخاري، في «القراءة خلف الإِمام»، عقب (١٥٥ و١٥٦) تَعليقًا، قال: وقال إِسماعيل بن إِبراهيم: سأَلتُ أَهل المدينة، عَن عَبد الرَّحمَن، فلم يُحمَد، مع أَنه لا يُعرف له بالمدينة تلميذٌ، إِلا أَن مُوسى الزمعي روى عَنه أَشياء، في عدة منها اضطرابٌ، ورَوَى عَبد الرَّحمَن، عَن الزُّهْرِيَ، عَن سالم، عَن أَبيه، قال:

«لَـمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الـمَدِينَةَ، وَهَمَّهُ الأَذَانُ...»، بِطُولِهِ.

- قال البُخاري: ورَوَى هذا عِدَّةٌ من أَصحاب الزُّهْري، منهم: يُونُس، وابن إِسحاق، عَن سَعيد، عَن عَبد الله بن زَيد، وهذا هو الصَّحيح، وإِن كان مُرسَلًا.

* * *

---

(١) اللفظ لابن ماجة.

(٢) المسند الجامع (٧٢٨٧)، وتحفة الأشراف (٦٨٦٦).
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني (١٣١٤٠).

٦٨٢٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ بِلاَلاً كَانَ يَقُولُ أَوَّلَ مَا أَذَّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: قُلْ فِي إِثْرِهَا: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قُلْ كَمَا أَمَرَكَ عُمَرُ».

أخرجه ابن خُزيمة (٣٦٢) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا أَبو بَكر، يَعْني الحَنفي، قال: حَدثنا عَبد الله بن نافِع، عَن أَبيه، فذكره.

ـ فوائد:

ـ قال البُخاري: عَبد الله بن نافِع، مَولَى ابن عُمر، القُرشي، الـمَديني، عَن أَبيه، مُنكَرُ الحديث. «التاريخ الكبير» ٥/ ٢١٤.

ـ وأَخرجه ابنُ عَدِي، في «الكامل» ٥/ ٢٧٢، في ترجمة عَبد الله بن نافِع، وقال: حَدثنا الجنيدي، قال: حَدثنا البُخاري، قال: وأَما عَبد الله بن نافِع مَولَى ابن عُمر فيُخالِف في حديثه.

وقال في مَوضعٍ آخر: عَبد الله بن نافِع مَولَى ابن عُمر القُرشي المديني، عَن أَبيه، فيه نظر.

***

٦٨٢٦- عَنْ مُسْلِمٍ أَبِي الـمُثَنى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«إِنَّمَا كَانَ الأَذَانُ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَرَّتَيْنِ، وَالإِقَامَةُ مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، وَكُنَّا إِذَا سَمِعْنَا الإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلاَةِ»[١].

(*) وفي رواية: «كَانَ الأَذَانُ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَثْنَى مَثْنَى، وَالإِقَامَةُ وَاحِدَةً، غَيْرَ أَنَّ الـمُؤَذِّنَ كَانَ إِذَا قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، مَرَّتَيْنِ»[٢].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٥٦٩).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٦٠٢).

أَخرجه أَحمد ٢/ ٨٥(٥٥٦٩) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر (ح) قال: وقال حَجاج. وفي ٢/ ٨٥(٥٥٧٠) قال: حَدثنا حَجاج. وفي ٢/ ٨٧(٥٦٠٢) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي. و«الدَّارِمي» (١٣٠٢) قال: أَخبَرنا سَهل بن حَماد. و«أَبو داوُد» (٥١٠) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. وفي (٥١١) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى بن فارس، قال: حَدثنا أَبو عامر، يَعْني عَبد الـمَلِك بن عَمرو. و«النَّسائي» ٢/ ٣، وفي «الكُبرى» (١٦٠٥) قال: أَخبَرنا عَمرو بن علي، قال: حَدثنا يَحيى. وفي ٢/ ٢٠، وفي «الكُبرى» (١٦٤٤) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد بن تَميم، قال: حَدثنا حَجاج. و«ابن خُزيمة» (٣٧٤) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. وفي (٣٧٤م) حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى. و«ابن حِبَّان» (١٦٧٤) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. وفي (١٦٧٧) قال: أَخبَرنا مُحمد بن مَحمود بن عَدِي، بِنَسَا، قال: حَدثنا مُحمد بن إِسماعيل الجُعفي، قال: حَدثنا آدم.

سبعتهم (مُحمد بن جَعفر، وحَجاج بن مُحمد، وعَبد الرَّحمَن بن مَهدي، وسَهل بن حَماد، وأَبو عامر العَقَدي، ويَحيَى بن سَعيد، وآدم بن أَبي إِياس) عَن شُعبة بن الحَجاج، قال: سمعتُ أَبا جَعفر، يعني الـمُؤَذِّن، يُحَدِّث عَن مُسلم أَبي الـمُثَنى، فذكره[1].

ـ في رواية مُحمد بن جَعفر، عِند أَحمد، والنَّسائي؛ قال شُعبة: لا أَحْفَظُ عَنه غيرَ هَذا الحَديث وحده.

وفي روايته عِند أَبي داوُد، وابن خُزيمة: لم أَسمع من أَبي جَعفر غير هذا الحديث.

ـ في رواية حجاج، عند أَحمد، قال: حَدثنا شُعبة، قال: سمعتُ أَبا جعفر، مُؤذن العُرْيان، في مسجد بني هلال، عن مسلم أَبي المثنى، مُؤذن مسجد الجامع.

ـ وكذلك في رواية حجاج، عند النَّسائي، غير أَنه فيها: عن أَبي المثنى.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٨٨)، وتحفة الأشراف (٧٤٥٥)، وأطراف المسند (٤٥١٢).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (٢٠٣٥)، والبَزَّار (٦١٥٣)، وابن الجارود (١٦٤)، والدَّارَقُطني (٩٢٠)، والبَيهَقي ١/ ٤١٣، والبَغَوي (٤٠٦).

ـ وفي رواية أَبي عامر، قال: حَدثنا شُعبة، عن أَبي جَعفر، مُؤذن مسجد العُرْيان قال: سمعتُ أَبا الـمُثنى، مُؤَذن مسجد الأَكبر.

ـ قال أَبو حاتم ابن حِبَّان: أَبو جَعفر هذا، هو إمام مَسْجد الأَنصار بالكُوفَة، اسمُه مُحمد بن مُسلم بن مِهران بن الـمُثَنى، وأَبو الـمُثَنى: اسمُه مُسلم بن الـمُثَنى.

***

٦٨٢٧- عَنْ أَبِي الـمُثَنى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ بِلاَلٌ يَشْفَعُ الأَذَانَ، وَيُوتِرُ الإِقَامَةَ».

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٠٥(٢١٤٠) قال: حَدثنا أَبو مُعاوية، عَن حَجاج، عَن أَبي الـمُثَنى، فذكره.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٠٥(٢١٤٨) قال: حَدثنا عَبدة، عَن إِسماعيل، عَن أَبي الـمُثَنى؛ أَن ابن عُمر كان يأمر الـمُؤذن أَن يشفع الأذان، ويُوتر الإِقامة، ليعلم المار الأذان من الإِقامة. «مَوقوفٌ».

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٠٥(٢١٤٥) قال: حَدثنا ابن عُلَية، عَن سُليمان التَّيمي، قال: حَدثني رجل في مسجد الكوفة، عَن ابن عُمر، قال:

«الإِقَامَةُ وَاحِدَةٌ، قَالَ: كَذَلِكَ أَذَانُ بِلاَلٍ».

***

٦٨٢٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«إِنَّ بِلاَلاً أَذَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ فَيُنَادِيَ: أَلاَ إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ، فَرَجَعَ فَنَادَى: أَلاَ إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ، أَلاَ إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ»(١).

أَخرجه عَبد بن حُميد (٧٨٣) قال: حَدثنا مُحمد بن الفَضل. و«أَبو داوُد» (٥٣٢) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، وداود بن شَبيب، الـمَعْنَى.

---

(١) اللفظ لعَبد بن حميد.

ثلاثتهم (مُحمد بن الفَضل، ومُوسى بن إِسماعيل، وداود بن شبيب) عَن حَماد بن سَلمة، عَن أَيوب، عَن نافِع، فذكره[1].

- قال أَبو داوُد: وهذا الحديث لم يَرْوه عَن أَيوب إِلا حَماد بن سَلَمة.

- وقال أَبو عِيسى التِّرمِذي، عقب (٢٠٣): ورَوَى حَماد بن سَلَمة، عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَن بلالا أَذَّن بِليلٍ، فأَمَره النَّبي ﷺ أَن يُنادي: إِن العبدَ نامَ.

قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حَديثٌ غير مَحفوظ، والصحيح ما روى عُبيد الله بن عُمر، وغيرُه، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، أَن النَّبي ﷺ قال: إِن بلالا يُؤذن بليلٍ، فكلوا واشربوا حَتى يُؤذن ابنُ أم مكتوم».

قال: ورَوَى عَبد العزيز بن أَبي رَوَّاد، عَن نافِع، أَن مُؤذنًا لعُمَر أَذَّن بِليلٍ، فأَمره عُمر أَن يُعيد الأَذان، وهذا لا يصح، لأَنه عَن نافِع، عَن عُمر، منقطع.

ولعل حَماد بن سَلَمة أَراد هذا الحديث، والصحيح رواية عُبيد الله، وغير واحد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، والزُّهْري، عَن سالم، عَن ابن عُمر، أَن النَّبي ﷺ قال: إِن بِلالاً يُؤَذن بِليلٍ».

- ولو كان حَديث حَماد صَحيحًا، لم يكن لهذا الحديث مَعْنًى، إذ قال رسول الله ﷺ: إِن بلالا يُؤَذن بِليلٍ»، فإِنما أَمرهم فيما يُستقبل، فقال: إِن بلالا يُؤَذن بِليلٍ، ولو أَنه أَمره بإِعادة الأذان، حين أَذَّن قبل طلوع الفجر، لم يقل: «إِن بلالا يُؤذن بِليلٍ».

- قال علي بن المديني: حَديث حَماد بن سَلَمة، عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، هو غير مَحفوظ، وأَخطأَ فيه حَماد بن سَلَمة.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٢٢(٢٣٢٢) قال: حَدثنا وَكيع. و«أَبو داوُد» (٥٣٣) قال: حَدثنا أَيوب بن مَنصور، قال: حَدثنا شُعيب بن حَرب.

كلاهما (وَكيع بن الجراح، وشُعيب بن حَرب) عَن عَبد العزيز بن أَبي رَوَّاد، عَن نافِع؛ أَن مُؤَذِّنًا لعُمَر، يُقال له: مَسروح، أَذَّن قبل الفجر، فأَمره عُمر أَن يُعيد الأَذان.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٩٢)، وتحفة الأشراف (٧٥٨٧).

والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (٩٥٤ و٩٥٨)، والبَيهَقي ١/ ٣٨٣

- وأَخرجه مَوقوفًا: الدَّارَقُطني (٩٥٥)، والبَيهَقي ١/ ٣٨٤.

ـ في رواية شُعيب بن حَرب: أَخبَرنا نافِع، عَن مُؤَذن لعُمر، يُقال له: مَسروح، أَذَّن قبل الصبح، فأَمَره عُمر، فذكر نحوه». «مَوقوفٌ، ومنقطع».

ـ قال أَبو داوُد: وقد رواه حَماد بن زَيد، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، أَو غيره، أَن مُؤَذِّنًا لعُمَر، يُقال له: مَسروح، أَو غيره.

ـ قال أَبو داوُد: ورواه الدَّراوَرْدي، عَن عُبيد الله بن عمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: كان لعُمَر مُؤَذن، يُقال له: مسعود، وذكر نحوه، وهذا أَصح من ذاك.

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه أَيوب السَّخْتياني، واختُلِف عَنه؛

فَرواه حَماد بن سَلَمة، وسَعيد بن زَرْبي، عَن أَيوب السَّخْتياني، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

ورَواه عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد، واختُلِف عَنه؛

فَرواه إِبراهيم بن عَبد العَزيز بن عَبد الملك بن أَبي مَحذُورَة، وعامر بن مدرك، عَن عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

وخالَفه شُعيب بن حَرب، رَواه عَن عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد، عَن نافِع، عَن مُؤَذِّن عُمر، أَنه قال له ذَلك، ولَم يَرفعه.

والـمُرسَل أَصَحُّ. «العِلل» (٢٧٦٩).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه حَماد بن سَلَمة، وسَعيد بن زربي، عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

والصحيح: عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَن مسروحًا، مَولَى عُمر، أَذَّنَ، وقال له عُمر... غير مرفوع.

وكذلك قال عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع. «العِلل» (٢٩١١).

***

٦٨٢٩ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»[1].

(١) اللفظ لمالك، في «الـمُوطأ».

(*) وفي رواية: «إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلاَلٌ، أَوِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»[(١)].

أَخرجه مالك (١٩٤)[(٢)]. وعَبد الرَّزاق (٧٦١٤) عَن الثَّوري. و«أَحمد» ٢/ ٦٢ (٥٢٨٥) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن سُفيان. وفي ٢/ ٦٤(٥٣١٦) قال: قرأْتُ على عَبد الرَّحمَن: مالك. وفي ٢/ ٧٣(٥٤٢٤) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا شُعبة. وفي ٢/ ٧٩(٥٤٩٨) قال: حَدثنا مُحمد بن جعفر، قال: حَدثنا شُعبة. وفي ٢/ ١٠٧ (٥٨٥٢) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم. و«البُخاري» ١/ ١٦٠ (٦٢٠) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. وفي ٩/ ١٠٧ (٧٢٤٨) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم. و«النَّسائي» ٢/ ١٠، وفي «الكُبرى» (١٦١٣) قال: أَخبَرنا قُتيبة، عَن مالك. و«ابن حِبَّان» (٣٤٧١) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابِري، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر.

خمستهم (مَالك بن أَنس، وسُفيان الثَّوري، وشُعبة بن الحَجاج، وعَبد العَزيز بن مُسلم، وإِسماعيل بن جَعفر) عَن عَبد الله بن دِينار، فذكره[(٣)].

* * *

٦٨٣٠- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»[(٤)].

(*) وفي رواية: «إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ».

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٤٩٨).

(٢) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٢٠١)، والقَعْنَبي (١٠٨)، وسُوَيد بن سَعيد (٧٧)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٤٦٤).

(٣) المسند الجامع (٧٢٩٣)، وتحفة الأشراف (٧٢١٨ و٧٢٣٧)، وأطراف المسند (٤٣٥٧).
والحديث؛ أخرجه البَيهَقي ١/ ٣٨٠، والبَغَوي (٤٣٤).

(٤) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

قَالَ[1]: وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلاً أَعْمَى، لاَ يُبْصِرُ، لاَ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ: أَذِّنْ، قَدْ أَصْبَحْتَ[2].

(*) وفي رواية: «إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

ثُمَّ قَالَ[1]: وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى، لاَ يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ، أَصْبَحْتَ[3].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (١٨٨٥) عَن مالك، وابن عُيينة. وفي (١٨٨٦) عَن ابن جُريج. و«الحُمَيدي» (٦٢٣) قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن أَبي شَيبة» ٣/ ٩(٩٠١٦) قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«أَحمد» ٢/ ٩(٤٥٥١) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١٢٣(٦٠٥١) قال: حَدثنا هاشم، قال: حَدثنا عَبد العَزيز، يَعْني ابن عَبد الله بن أَبي سَلَمة. و«عَبد بن حُميد» (٧٣٥) قال: أَخبَرني أَحمد بن يُونُس، قال: حَدثنا لَيث بن سَعد. و«الدَّارِمي» (١٢٩٧) قال: أَخبَرنا مُحمد بن يُوسُف، قال: حَدثنا ابن عُيينة. و«البُخاري» ١/ ١٦٠(٦١٧) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مَالك. وفي ٣/ ٢٢٥ (٢٦٥٦) قال: حَدثنا مَالك بن إِسماعيل، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن أَبي

---

(١) قال ابن حَجَر: ظاهره أَن فاعل «قال» هو ابن عُمر، وبذلك جَزَمَ الشَّيخ الـمُوَفَّق في «المغني»، لكن رواه الإِسماعيلي، عَن أَبي خَليفة، والطَّحَاوي، عَن يَزيد بن سِنان، كلاهما عَن القَعْنَبي، فَعَيَّنَا أَنه ابن شِهاب.
وكذلك رواه إِسماعيل بن إِسحاق، ومُعاذ بن الـمُثَنى، وأَبو مُسلم الكَجِّي، الثلاثة عِند الدَّارَقُطني، والخُزاعي، عِند أَبي الشَّيخ، وتَمَّام، عِند أَبي نُعيم، وعُثمان الدَّارِمي، عِند البَيهَقي، كلهم عَن القَعْنَبي.
وعلى هذا ففي رواية البُخاري إدراج، ويُجاب عَن ذلك بأَنه لا يمنع كون ابن شِهاب قاله، أَن يكون شيخه قاله، وكذا شَيخ شيخه.
وقد رواه البَيهَقي، من رواية الرَّبيع بن سُليمان، عَن ابن وَهب، عَن يُونُس واللَّيث، جَميعًا عَن ابن شهاب، وفيه «قال سالم: وكان رجلاً ضريرَ البصر»، ففي هذا أَن شيخ ابن شهاب قال أَيضًا. «فتح الباري» ٢/ ١٠٠.

(٢) اللفظ لأَحمد (٦٠٥١).

(٣) اللفظ للبُخاري (٦١٧).

سَلَمة. و«مُسلم» ٣/ ١٢٨ (٢٥٠٣) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، ومُحمد بن رُمح، قالا: أخبَرنا اللَّيث (ح) وحَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا لَيث. وفي (٢٥٠٤) قال: حَدثني حَرمَلة بن يَحيى، قال: أخبَرنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس. و«التِّرمِذي» (٢٠٣) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. و«النَّسائي» ٢/ ١٠، وفي «الكُبرى» (١٦١٤) قال: أخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٣٢) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا ابن عُيينة. وفي (٥٤٩٢) قال: حَدثنا عَمرو، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٥٥٤١) قال: حَدثنا إِسحاق بن أَبي إِسرائيل، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن خُزيمة» (٤٠١) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٤٠١م) حَدثنا به الـمَخزومي، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن حِبَّان» (٣٤٦٩) قال: أخبَرنا الفَضل بن الحُباب الجُمَحي، قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك. وفي (٣٤٧٠) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الحَسن بن قُتيبة، قال: حَدثنا يَزيد بن مَوْهَب، قال: حَدثني اللَّيث بن سَعد.

ستتهم (مالك بن أَنس، وسُفيان بن عُيينة، وعَبد الـمَلِك بن جُريج، وعَبد العَزيز بن عَبد الله بن أَبي سَلَمة، واللَّيْث بن سَعد، ويُونُس بن يَزيد) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سَالم بن عَبد الله، فذكره[1].

- قال أبو عيسى الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

- وقال أَبو حاتم ابن حِبَّان: لم يَرْوِ هذا الحديث مُسنَدًا، عَن مالك، إلا القَعْنَبي، وجُوَيرية بن أَسماء، وقال أَصحابُ مالك كلهم: عَن الزُّهْري، عَن سالم بن عَبد الله، أَن النَّبيَّ ﷺ.

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (١٨١٩) عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن ابن الـمُسَيَّب؛ «أَنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، كَانَ يُؤَذِّنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ أَعْمَى، فَكَانَ لاَ يُؤَذِّنُ حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ».

---

(١) المسند الجامع (٧٢٩٤)، وتحفة الأشراف (٦٨٧٢ و٦٩٠٩ و٦٩١٧ و٧٠١١)، وأطراف المسند (٤٢٠٤).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٢٨)، والبزار (٦٠٠٠)، وأَبو عَوانة (٢٧٦٨ و٢٧٦٩ و٢٧٧٠)، والطَّبَراني (١٣١٠٦)، والبَيهَقي ١/ ٣٨٠ و٤٢٦، والبَغَوي (٤٣٣).

قال: عَبد الرَّزاق: فأَما مالِك فَذَكره، عَن ابن شِهاب، عن سالِمٍ، عَن ابن عُمر، مِثلَهُ.

• أَخرجه مالك (١٩٥)[1] عَن ابن شهاب، عَن سالم بن عَبد الله، أَن رسول الله ﷺ قال:

«إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِي ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

قَالَ: وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلاً أَعْمَى، لاَ يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ، أَصْبَحْتَ، «مُرسَلٌ».

***

٦٨٣١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، (ح) وَعَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالاَ: «كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُؤَذِّنَانِ، بِلاَلٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِن بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ».

---

(١) وهكذا ورد، مُرسَلًا، في رواية أَبِي مُصعب الزُّهري، للموطأ (٢٠٢ و٧٦٩)، وسُوَيد بن سَعيد (٧٧).

أَما في رواية القَعْنَبي (١٠٨) فقد ورد الحديث مُتصلاً، عَن مالك، عَن ابن شهاب، عَن سالم بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه، أَن رسول الله ﷺ قال: إِن بلالاً يُنادي بِليلٍ، فكلوا واشربوا، حَتى يُنادي ابن أُم مكتوم.

قال ابن شهاب: وكان ابن أُم مَكتوم رجلاً أَعمى، لا يُنادي حَتى يُقال له: أَصبحتَ، أَصبحتَ.

ـ قال ابن عَبد البَرِّ: رواه يَحيى مُرسَلًا، وتَابَعَهُ على ذلك أَكثر الرواة عَن مالك، ووَصَلَهُ القَعْنَبي، وابن مَهدي، وعَبد الرَّزاق، وأَبو قُرَّة، مُوسى بن طارق، وعَبد الله بن نافِع، ومُطَرِّف بن عَبد الله الأَصَم، وابن أَبي أُوَيس، والحُنَيني، ومُحمد بن عُمر الواقِدِي، وأَبو قَتادة الحَرَّاني، ومُحمد بن حَرب الأَبْرَش، وزُهَير بن عَباد الرُّؤاسي، وكامل بن طَلحة، كل هؤلاء وَصَلوه، فقالوا فيه: عَن سالم، عَن أَبيه.

وسائر رواة «المُوَطأ» أَرسلوه، وممن أَرسله: ابن القاسم، والشَّافعي، وابن بُكير، وأَبو المُصعَب الزُّهري، وعَبد الله بن يُوسُف التِّنِّيسِي، وابن وَهب، في «المُوَطأ» ومُصعب الزُّبَيري، ومُحمد بن الحَسن، ومُحمد بن المُبارك الصُّوري، وسَعيد بن عُفَير، ومَعْن بن عِيسى، وجماعة يطول ذكرهم. «التمهيد» ١٠/ ٥٥ و٥٦.

قَالَ الْقَاسِمُ: وَمَا كَانَ بَيْنَهُمَا إِلاَّ أَنْ يَنْزِلَ هَذَا، وَيَرْقَى هَذَا[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَالقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا؛ أَنَّ بِلالاً كَانَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ لاَ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ».

قَالَ القَاسِمُ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلاَّ أَنْ يَرْقَى ذَا وَيَنْزِل ذَا[2].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٩(٩٠١٨) قال: حَدثنا أَبو أُسامة. و«الدَّارِمي» (١٢٩٨ و١٢٩٩) قال: أخبَرنا إِسحاق، قال: حَدثنا عَبدَة. و«البُخاري» ١/ ١٦١ (٦٢٢) قال: حَدثنا إِسحاق، قال: أَخبَرنا أَبو أسامة. وفي ٣/ ٣٧(١٩١٨ و١٩١٩) قال: حَدثنا عُبيد بن إِسماعيل، عَن أَبي أُسامة. و«مُسلم» ٣/ ١٢٩ (٢٥٠٧) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة (ح) وحَدثنا إِسحاق، قال: أَخبَرنا عَبدَة (ح) وحَدثنا ابن الـمُثَنى، قال: حَدثنا حَماد بن مَسعَدة. و«ابن خُزيمة» (٤٢٤) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا حَماد بن مَسعَدة.

ثلاثتهم (أَبو أُسامة، حَماد بن أُسامة، وعَبدَة بن سُليمان، وحَماد بن مَسعَدة) عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع مَولَى ابن عُمر، وعَن القاسم بن مُحمد بن أَبي بَكر الصديق، فذكراه[3].

• أخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢١٧(٢٢٦٩) قال: حَدثنا مُحمد بن بِشر. وفي ١/ ٢٢٢ (٢٣٢٤) قال: حَدثنا مُحمد بن بِشر، وابن نُمير. و«أَحمد» ٢/ ٥٧(٥١٩٥) قال: حَدثنا يَحيى. وفي ٢/ ٩٤ (٥٦٨٦) قال: حَدثنا مُحمد بن بِشر. و«مُسلم» ٢/ ٣ (٧٧٢) و٣/ ١٢٩(٢٥٠٥) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي. و«ابن خُزيمة» (١٩٣١) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا يَحيى.

---

(١) اللفظ للدَّارِمي.

(٢) اللفظ للبُخاري (١٩١٨ و١٩١٩).

(٣) أخرجه من هذا الوجه؛ إِسحاق بن راهُوْيه (٩٣٤)، وابن الجارود (١٦٣)، وأَبو عَوانة (٢٧٦٤)، والبَيهَقي ١/ ٣٨١ و٤/ ٢١٨.

ثلاثتهم (محمد بن بِشر، وعَبد الله بن نُمير، ويَحيَى بن سَعيد) عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُؤَذِّنَانِ: بِلاَلٌ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»(١).

(*) وفي رواية: «إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»(٢).

ليس فيه حَديث عَائِشة(٣).

• وأخرجه أحمد ٦/ ٤٤(٢٤٦٦٩) و٦/ ٥٤(٢٤٧٧٧) قال: حَدثنا يَحيَى. و«البُخاري» ١/ ١٦١ (٦٢٣) قال: وحدَّثني يُوسُف بن عِيسى الـمَرْوَزي، قال: حَدثنا الفَضل. و«مُسلم» ٢/ ٣(٧٧٣) و٣/ ١٢٩(٢٥٠٦) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي. و«النَّسائي» ٢/ ١٠، وفي «الكُبرى» (١٦١٥) قال: أَخبَرنا يعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا حَفص. و«ابن خُزيمة» (٤٠٣) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن بِشر بن الحَكم، قال: حَدثنا يَحيَى، يعني ابن سَعيد. وفي (١٩٣٢) قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا حَفص، يَعْني ابن غِياث (ح) وحَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى.

أَربعتهم (يَحيَى بن سَعيد، والفَضل بن مُوسى، وعَبد الله بن نُمير، وحفص بن غِياث) عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن القاسِم بن مُحمد، عَن عَائِشة، عَن النَّبيِّ ﷺ؛

«أَنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

قَالَتْ: فَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ كَانَ قَدْرَ مَا يَنْزِلُ هَذَا، وَيَرْقَى هَذَا(٤).

(*) وفي رواية: «إِذَا أَذَّنَ بِلاَلٌ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٢٢٦٩).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥١٩٥).

(٣) المسند الجامع (٧٢٩٥)، وتحفة الأشراف (١٧٥٣٥)، وأطراف المسند (٤٨٦٣ و٤٨٧١).
والحديث؛ أَخرجه البَزار (٥٥٩١)، وأَبو عَوانة (٩٦٩ و٢٧٦٦)، والطَّبَراني (١٣٣٧٩)، والبَيهَقي ١/ ٤٢٩.

(٤) اللفظ لأَحمد (٢٤٦٦٩).

قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلاَّ أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَصْعَدَ هَذَا[1].

ليس فيه حَديث ابن عُمر[2].

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٧٦١١) قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن عُمر، عَن القاسم بن مُحمد، قال: قال النَّبي ﷺ:

«إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِاللَّيْلِ، فَمَنْ أَرَادَ الصِّيَامَ، فَلْيَأْكُلْ، وَلْيَشْرَبْ حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

قَالَ: وَقَالَ الْقَاسِمُ: وَمَا كَانَ بَيْنَهُمَا إِلاَّ أَنْ يَنْزِلَ هَذَا، وَيَرْقَى هَذَا.

- وفي (٧٦١٢) قال عَبد الرَّزاق: عَن الثَّوريِّ، عَن عَبد الله، عَن القاسِم، مِثلَهُ.

* * *

٦٨٣٢- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ:

«إِنَّ بِلاَلاً لاَ يَدْرِي مَا اللَّيْلُ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٢٣ (٦٠٥٠) قال: حَدثنا هاشم، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن زَيد بن أَسلَم، فذكره[3].

* * *

٦٨٣٣- عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلاَةِ، فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ:

«إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَأْمُرُ الـمُؤَذِّنَ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ وَمَطَرٍ، يَقُولُ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»[4].

---

(١) اللفظ للنَّسائي ٢/ ١٠ (١٦١٥).

(٢) المسند الجامع (١٦٥٧١)، وتحفة الأشراف (١٧٥٣٥)، وأطراف المسند (١٢٠٧٤).
والحديث؛ أخرجه إِسحاق بن رَاهُوْيه (٩٣٥)، وأَبو عَوانة (٢٧٦٥ و٢٧٦٧)، والبَيهَقي ١/ ٤٢٩.

(٣) المسند الجامع (٧٢٩٦)، وأطراف المسند (٤١١٩).

(٤) اللفظ للبُخاري (٦٦٦).

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَقَامَ الصَّلاَةَ بِضَجْنَانَ، فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ، ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، كَانَ ﷺ يَأْمُرُ مُنَادِيَهُ، فِي اللَّيْلَةِ الـمَطِيرَةِ، أَوِ اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ، ذَاتِ الرِّيحِ فَيُنَادِي: أَلاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ»[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّهُ أَذَّنَ بِضَجْنَانَ لَيْلَةً الْعِشَاءَ، ثُمَّ قَالَ فِي إِثْرِ ذَلِكَ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، وَأَخْبَرَنَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يَقُولُ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ، أَوِ الـمَطِيرَةِ، فِي السَّفَرِ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ نَادَى بِالصَّلاَةِ، فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: فِي آخِرِ نِدَائِهِ: أَلاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، أَلاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يَأْمُرُ الـمُؤَذِّنَ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ، أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ، أَوْ ذَاتُ رِيحٍ، فِي السَّفَرِ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»[3].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ نَزَلَ بِضَجْنَانَ، فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: الصَّلاَةُ فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ، فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، أَوِ مَطِيرَةٍ، أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: الصَّلاَةُ فِي الرِّحَالِ»[4].

أخرجه مالك (١٨٩)[5]. وعَبد الرَّزاق (١٩٠١) عَن عَبد الله بن عُمر. وفي (١٩٠٢) عَن ابن عُيينة، عَن أَيوب. و«الحُميدي» (٧١٧) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا أَيوب. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٢٣٣(٦٣١٩) قال: حَدثنا هُشيم، عَن ابن أَبي لَيلى. و«أحمد» ٢/ ٤(٤٤٧٨) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثنا أَيوب. وفي ٢/ ١٠ (٤٥٨٠) قال: حَدثنا سُفيان، عَن أَيوب. وفي ٢/ ٥٣ (٥١٥١) قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٦٣(٥٣٠٢) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن مالك. وفي

---

(١) اللفظ للحُميدي.

(٢) اللفظ لأَحمد (٥١٥١).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٨٠٠).

(٤) اللفظ للدارِمِيِّ.

(٥) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (١٩٦)، والقَعْنَبي (١٠٥)، وسُوَيد بن سَعيد (٧٥)، وورد في «مسند الـمُوطأ» (٦٤٦).

٢/ ١٠٣(٥٨٠٠) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«عَبد بن حُميد» (٧٦٨) قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن مُوسى، عَن سُفيان، عَن أَيوب. و«الدَّارِمي» (١٣٨٨) قال: أَخبَرنا سُليمان بن حَرب، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، عَن أَيوب. و«البُخاري» ١/ ١٦٣ (٦٣٢) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: أَخبَرنا يَحيى، عَن عُبيد الله بن عُمر. وفي ١/ ١٧٠(٦٦٦) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. و«مُسلم» ٢/ ١٤٧(١٥٤٦) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. وفي (١٥٤٧) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (١٥٤٨) قال: وحدَّثناه أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«ابن ماجة» (٩٣٧) قال: حَدثنا مُحمد بن الصَّبَّاح، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن أَيوب. و«أَبو داوُد» (١٠٦٠) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، قال: حَدثنا أَيوب. وفي (١٠٦١) قال: حَدثنا مُؤَمَّل بن هِشام، قال: حَدثنا إِسماعيل، عَن أَيوب. وفي (١٠٦٢) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، عَن عُبيد الله. وفي (١٠٦٣) قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك. و«النَّسائي» ٢/ ١٥، وفي «الكُبرى» (١٦٣٠) قال: أَخبَرنا قُتيبة، عَن مالك. و«ابن خُزيمة» (١٦٥٥) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، وزِياد بن أَيوب، قالا: حَدثنا إِسماعيل، قال أَحمد: قال: حَدثنا أَيوب، وقال زِياد: قال: أَخبَرنا أَيوب (ح) وحَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن أَيوب السَّخْتياني (ح) حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا يَحيى، قال: حَدثنا عُبيد الله (ح) وحَدثنا يَحيى بن حَكيم، قال: حَدثنا حَماد، يَعْني ابن مَسعَدة، عَن عُبيد الله (ح) وحَدثنا يَحيى أَيضًا، وحَدثنا أَبو يَحيى، يَعْني عَبد الرَّحمَن بن عُثمان، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«ابن حِبَّان» (٢٠٧٦) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا حِبَّان بن مُوسى السُّلَمي، قال: أَخبَرنا عَبد الله، هو ابن الـمُبارك، قال: أَخبَرنا مُوسى بن عُقبة. وفي (٢٠٧٧) قال: أَخبَرنا الفَضل بن الحُباب، قال: حَدثنا سُليمان بن حَرب، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، عَن أَيوب. وفي (٢٠٧٨) قال: أَخبَرنا الحُسين بن إِدريس، قال: حَدثنا أَحمد بن أَبي بَكر الزُّهْري، عَن مالك. وفي (٢٠٨٠) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد الأَزدي، قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا عَبدَة بن سُليمان، عَن عُبيد الله بن عُمر.

ستتهم (مالك بن أَنس، وعَبد الله بن عُمر، وأَيوب السَّخْتياني، ومُحمد بن عَبد الرَّحمَن بن أَبي لَيلى، وعُبيد الله بن عُمر، ومُوسى بن عُقبة) عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو داوُد (١٠٦١): ورواه حَماد بن سَلَمة، عَن أَيوب، وعُبيد الله، قال فيه: «في السفر، في الليلة القَرَّة، أَو الـمَطيرة».

***

٦٨٣٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«نَادَى مُنَادِي رَسُولِ الله ﷺ، بِذَلِكَ فِي الـمَدِينَةِ، فِي اللَّيْلَةِ الـمَطِيرَةِ، وَالْغَدَاةِ الْقَرَّةِ».

أَخرجه أَبو داوُد (١٠٦٤) حَدثنا عَبد الله بن مُحمد النُّفَيلي، قال: حَدثنا مُحمد بن سَلَمة، عَن مُحمد بن إِسحاق، عَن نافِع، فذكره[2].

ـ قال أَبو داوُد: ورَوَى هذا الخبر يَحيَى بن سَعيد الأَنصاري، عَن القاسم، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال فيه: «في السَّفر».

***

٦٨٣٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ مَطِيرَةٌ، فِي سَفَرٍ، صَلَّى بِنَا الـمَغْرِبَ، ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى رِحَالِنَا، فَإِذَا أَذَّنَ مُؤَذِّنُهُ بِالْعِشَاءِ الآخِرَةِ، صَرَخَ فِي دُبُرِ تَأْذِينِهِ حِينَ يَفْرُغُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهَا لاَ جَمَاعَةَ، فَصَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

---

(١) المسند الجامع (٧٢٩٧)، وتحفة الأشراف (٧٥٥٠ و٧٨٣٤ و٧٩٧٤ و٨١٨٦ و٨٣٤٢)، وأطراف المسند (٤٥٦٥ و٤٨٤٣ و٤٩٤٨).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٥٧١-٥٥٧٣ و٥٨٣٤ و٥٨٣٥)، وأَبو عَوانة (١٣٠١-١٣٠٦ و٢٣٧٩-٢٣٨١ و٢٣٨٤)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٤٨٤ و٥١٨٥ و٦٨٤٥ و٧٣٤٨)، والبَيهَقي ١/ ٣٩٨ و٣/ ٧٠ و١٥٨، والبَغَوي (٧٩٧-٧٩٩).

(٢) المسند الجامع (٧٢٩٧)، وتحفة الأشراف (٨٤١٣).

والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٣/ ٧١ من طريق أَبي داوُد، به.

أَخرجه عَبد بن حُميد (٧٤٥) قال: حَدثنا يَعلَى، قال: حَدثنا مُحمد بن إِسحاق، عَن نافِع، فذكره[1].

* * *

٦٨٣٦- عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فِي سَفَرٍ، فَكَانَتْ لَيْلَةٌ ظَلْمَاءُ، أَوْ لَيْلَةٌ مَطِيرَةٌ، أَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ الله ﷺ، أَوْ نَادَى مُنَادِيهِ: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ»[2].

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٦٧٣) قال: حَدثنا زُهير. و«ابن خُزيمة» (١٦٥٦) قال: حَدثنا يُوسُف بن مُوسى. و«ابن حِبَّان» (٢٠٨٤) قال: أَخبَرنا أَبو يَعلَى، قال: حَدثنا أَبو خَيثمة.

كلاهما (زُهير بن حَرب، أَبو خَيثمة، ويُوسُف بن مُوسى) عَن جَرير بن عَبد الحميد، عَن يَحيى بن سَعيد الأَنصاري، عَن القاسم بن مُحمد، فذكره[3].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو الحَسن الدَّارَقُطني: يَرويه يَحيى بن سَعيد الأَنصاري، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه أَبو الأَحوَص، سَلاَّم بن سُلَيم، وجَرير بن عَبد الحميد، عَن يَحيى، عَن القاسم بن مُحمد، عَن ابن عُمر.

وغيرهما يَرويه عَن يَحيى بن سَعيد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وهو المحفوظ.

وكذلك رَواه أَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، ومالك بن أَنس، واللَّيث بن سَعد، وعَبد الوَهَّاب بن بُخت، وعُمر بن مُحمد بن زَيد، ومَطَر الوَرَّاق، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وهو صحيحٌ من حَديث نافِع.

وقول أَبي الأَحوَص، وجَرير بن عَبد الحميد، عَن يَحيى، عَن القاسم بن مُحمد، غير مَحفوظ. «العِلل» (٣٠٩٣).

* * *

(١) المسند الجامع (٧٢٩٧).

(٢) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(٣) المسند الجامع (٧٢٩٨).

والحديث؛ أَخرجه السراج (١٤٦٦ و١٤٦٧)، والطَّبَراني (١٣١٠٢ و١٣١٠٣).

٦٨٣٧- عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَثَوَّبَ رَجُلٌ فِي الظُّهْرِ، أَوِ الْعَصْرِ، قَالَ: اخْرُجْ بِنَا فَإِنَّ هَذِهِ بِدْعَةٌ.

أَخرجه أَبو داوُد (٥٣٨) قال: حَدثنا مُحمد بن كَثير، قال: أَخبَرنا سُفيان، قال: حَدثنا أَبو يَحيى القَتَّات، عَن مُجاهد، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ مجاهد؛ هو ابن جَبر، وأَبو يَحيَى القتات؛ قال المِزِّي: الكُوفي، صاحب القَتِّ، اسمه زاذان، وقيل: دينار، وقيل: عَبد الرَّحمَن بن دينار، وقيل: مسلم، وقيل: يزيد، وقيل: زَبَّان. «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٤٠١.

***

٦٨٣٨- عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«أَبْطَأَ بِلاَلٌ يَوْمًا بِالأَذَانِ، فَأَذَّنَ رَجُلٌ، فَجَاءَ بِلاَلٌ فَأَرَادَ أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُقِيمُ مَنْ أَذَّنَ».

أَخرجه عَبد بن حُميد (٨١٢) قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن مُوسى، قال: أَخبَرنا سَعيد السَّمَّاك، عَن عَطاء بن أَبي رَباح، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ أَخرجه ابن مَعين، من طريق سَعيد السَّمَّاك، وقال: سَعيد ليس بشيءٍ. «رواية الدُّوري» (٣٢٩٤ و٣٢٩٥).

ـ وقال أَبو حاتم الرَّازي: هذا حديثٌ مُنكر، وسَعيد ضعيفُ الحديث.

وقال مرّةً: مَتروكُ الحديث. «علل الحديث» (٣٣٦).

ـ وأَخرجه العُقَيلي، في «الضعفاء» ٢/ ٤٥٠، وقال: وقَد رُويَ هذا الـمَتن بغَير هذا الإِسناد مِن وجه صالح.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٩٩)، وتحفة الأشراف (٧٣٩٥).

والحديث؛ أخرجه الطَّبراني (١٣٤٨٦)، والبَيهَقي ١/ ٤٢٤.

(٢) المسند الجامع (٧٣٠١)، وإتحاف الـمَهَرَة (٩٢٤)، والمطالب العالية (٢٤٧).

والحديث؛ أخرجه الطَّبراني (١٣٥٩٠)، والبَيهَقي ١/ ٣٩٩.

ـ وأَخرجه ابن عَدِي، في «الكامل» ٤/ ٤٣٠، في ترجمة سَعيد بن راشد، وقال: وسَعيد بن راشد، راوياته عَن عَطاء وابن سِيرِين وغيرهما مما لاَ يُتابِعه أَحَدٌ عليها.

* * *

٦٨٣٩- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ:

«بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ، فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبِلوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ»[١].

(*) وفي رواية: «بَيْنَمَا النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ الْغَدَاةَ، إِذْ جَاءَ جَاءٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَأُمِرَ أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةُ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَاسْتَدَارُوا، فَتَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ»[٢].

(*) وفي رواية: «بَيْنَا النَّاسُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ، إِذْ أَتَاهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ قُرْآنٌ، وَوُجِّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَانْحَرَفُوا»[٣].

(*) وفي رواية: «كَانُوا رُكُوعًا فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ، فَانْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ»[٤].

(*) وفي رواية: «أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ كَانُوا يُصَلُّونَ قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَأَتَاهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَتَوَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَاسْتَقْبِلُوهَا، فَاسْتَدَارُوا كَمَا هُمْ»[٥].

أَخرجه مالك (٥٢٤)[٦]. وابن أَبي شَيبة ١/ ٣٣٥(٣٣٩٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سُفيان. و«أَحمد» ٢/ ١٥(٤٦٤٢) قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن سُفيان.

---

(١) اللفظ لمالك، في «الـمُوَطأ».

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٦٤٢).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٧٩٤).

(٤) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٥) اللفظ لابن خُزيمة.

(٦) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٥٤٦)، والقَعْنَبي (٣١٠)، وسُوَيد بن سَعيد (١٧٨)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٤٦٦).

وفي ٢/ ٢٦(٤٧٩٤) قال: حَدثنا وَكيع، عَن سُفيان. وفي ٢/ ١٠٥ (٥٨٢٧) قال: حَدثنا إِسماعيل بن عُمر، قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١١٣(٥٩٣٤) قال: حَدثنا إِسحاق، قال: أَخبَرنا مالك. و«الدَّارِمي» (١٣٣٩) قال: أَخبَرنا يَحيى بن حَسان، قال: حَدثنا سُليمان بن بِلال. و«البُخاري» ١/ ١١١(٤٠٣) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك بن أَنس. وفي ٦/ ٢٦(٤٤٨٨) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن سُفيان. وفي (٤٤٩٠) قال: حَدثنا خالد بن مَخلَد، قال: حَدثنا سُليمان. وفي ٦/ ٢٧ (٤٤٩١) قال: حَدثنا يَحيى بن قَزَعة، قال: حَدثنا مالك. وفي (٤٤٩٣) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم. وفي (٤٤٩٤) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، عَن مالك. وفي ٩/ ١٠٨(٧٢٥١) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثني مالك. و«مُسلم» ٢/ ٦٦(١١١٤) قال: حَدثنا شَيبان بن فَرُّوخ، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم (ح) وحَدثنا قُتيبة بن سَعيد، عَن مالك بن أَنس. و«التِّرمِذي» (٣٤١ و٢٩٦٣) قال: حَدثنا هَنَّاد، قال: حَدثنا وَكيع، عَن سُفيان. و«النَّسائي» ١/ ٢٤٤ و٢/ ٦١، وفي «الكُبرى» (٩٥١ و١٠٩٣٥) قال: أَخبَرنا قُتيبة، عَن مالك. و«ابن خُزيمة» (٤٣٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن إِسحاق الجَوْهري، قال: حَدثنا أَبو عَاصم، قال: حَدثنا مالك بن أَنس. و«ابن حِبَّان» (١٧١٥) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك.

أَربعتهم (مالك بن أَنس، وسُفيان الثَّوري، وسُليمان بن بِلال، وعَبد العَزيز بن مُسلم) عَن عَبد الله بن دِينار، فذكره[1].

ـ قال أبو عيسى الترمذي: وحديث ابن عمر حديث صحيح.

• أَخرجه مُسلم ٢/ ٦٦(١١١٥ و١١١٦) قال: حَدثني سُوَيد بن سَعيد، قال: حَدثني حَفص بن مَيسَرة، عَن مُوسى بن عُقبَة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر (ح) وعَن عَبد الله بن دينار، عَن ابن عُمر، قال:

---

(١) المسند الجامع (٧٢٦٢)، وتحفة الأشراف (٧١٥٤ و٧١٨٢ و٧٢١٢ و٧٢٢٨)، وأطراف المسند (٤٣٤٨).

والحديث؛ أخرجه أَبو عَوانة (١١٦٧ و١١٦٨)، والدَّارَقُطني (١٠٧١)، والبَيهَقي ٢/ ٢ و١١، والبَغَوي (٤٤٥).

«بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلاَةِ الْغَدَاةِ، إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ...» بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ[1].

* * *

٦٨٤٠- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، فِي السَّفَرِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ».

قَالَ عَبْدُ الله بْنُ دِينَارٍ: وَكَانَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ[2].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، فِي السَّفَرِ، حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ»[3].

(*) وفي رواية: «عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يُصَلِّي فِي السَّفَرِ، عَلَى رَاحِلَتِهِ، أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ يُومِئُ، وَذَكَرَ عَبْدُ الله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ»[4].

أَخرجه مالك (٤١٣)[5]. وابن أَبي شَيبة ٢/ ٤٩٤(٨٥٩٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سُفيان. و«أحمد» ٢/ ٤٦(٥٠٦٢) قال عَبد الله بن أَحمد: وجدتُ في كتابِ أَبي: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرنا شُعبة. وفي ٢/ ٥٦(٥١٨٩) قال: حَدثنا يَحيى، عَن سُفيان. وفي ٢/ ٦٦(٥٣٣٤) قال: قرأْتُ على عَبد الرَّحمَن: مالك (ح) وحَدثنا إِسحاق، قال: أَخبَرنا مالك. وفي ٢/ ٧٢(٥٤٠٦) قال: حَدثنا أَبو سَلَمة، قال: أَخبَرنا سُليمان. وفي (٥٤١٣) قال: حَدثنا عفان، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم. وفي ٢/ ٨١(٥٥٢٩) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة. و«البُخاري» ٢/ ٥٦(١٠٩٦) قال: حَدثنا مُوسى، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم. و«مُسلم» ٢/ ١٤٩(١٥٦٢) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. و«النَّسائي»

---

(١) المسند الجامع (٧٢٦٣)، وتحفة الأشراف (٧٢٥٦).

(٢) اللفظ لمالك في «الـمُوَطأ».

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٤٠٦).

(٤) اللفظ للبُخاري.

(٥) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٣٩٩)، والقَعْنَبي (٢١٧)، وسُوَيد بن سَعيد (١٢٥)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٤٦٥).

١/ ٢٤٤ و٢/ ٦١، وفي «الكُبرى» (٩٤٩) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، عَن مالك.
و«ابن حِبَّان» (٢٥١٧) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابِري، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر.

ستتهم (مالك بن أَنس، وسُفيان الثَّوري، وشُعبة بن الحَجاج، وسُليمان بن بِلال، وعَبد العَزيز بن مُسلم، وإِسماعيل بن جَعفر) عَن عَبد الله بن دِينار، فذكره[1].

* * *

٦٨٤١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يُصَلِّي سُبْحَتَهُ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ»[3].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ التَّطَوُّعَ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَفْعَلُهُ»[4].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»[5].

(*) وفي رواية: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، يُومِئُ إِيمَاءً، صَلاَةَ اللَّيْلِ إِلاَّ الْفَرَائِضَ، وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ»[6].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ، وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ»[7].

---

(١) المسند الجامع (٧٢٦٩)، وتحفة الأشراف (٧٢١٣ و٧٢٣٨)، وأطراف المسند (٤٣٦٥).
والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (١٩٩٦)، والبَزَّار (٦١١٥)، وأبو عَوانة (٢٣٥٧)، والبَيهَقي ٢/ ٤.

(٢) اللفظ لأَحمد (٦٢٨٧).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٤٤٧).

(٤) اللفظ لأَحمد (٤٤٧٠).

(٥) اللفظ لأَحمد (٤٦٢٠).

(٦) اللفظ للبُخاري (١٠٠٠).

(٧) اللفظ للنَّسائي، رواية الحَسن بن الحُر.

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ».

قَالَ[1]: سَأَلْتُ نَافِعًا: كَيْفَ كَانَ الْوِتْرُ؟ قَالَ: كَانَ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَرُبَّمَا نَزَلَ فَأَوْتَرَ بِالأَرْضِ[2].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٥١٨) عَن عُبيد الله بن عُمر. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٣٠٣ (٦٩٩٣) و١٤/ ٢٣١(٣٧٤٩٥) قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن ابن عَجلان. و«أَحمد» ٢/ ٤(٤٤٧٠) قال: حَدثنا مُعتَمِر بن سُليمان، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ١٣(٤٦٢٠) قال: حَدثنا يَحيى، عَن ابن عَجلان. وفي ٢/ ٣٨(٤٩٥٦) قال: حَدثنا قُرَّان بن تَمَّام، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٧٥(٥٤٤٧) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا وُهَيب، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٢٤(٦٠٧١) قال: حَدثنا سُليمان بن حَيَّان، أَبو خالد الأَحمر، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ١٤٢ (٦٢٨٧) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«البُخاري» ٢/ ٣٢(١٠٠٠) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا جُوَيرية بن أَسماء. وفي ٢/ ٥٥ (١٠٩٥) قال: حَدثنا عَبد الأَعلى بن حَماد، قال: حَدثنا وُهَيب، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة. و«مُسلم» ٢/ ١٤٨(١٥٥٦) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٤٩(١٥٥٧) قال: وحدَّثناه أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر، عَن عُبيد الله. و«النَّسائي» ٣/ ٢٣٢ قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن سَعيد، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله بن الأَخنَس. وفي ٣/ ٢٣٢ قال: أَخبَرنا إِبراهيم بن يَعقوب، قال: أَخبَرني عَبد الله بن مُحمد بن علي، قال: حَدثنا زُهير، عَن الحَسن بن الحُر. و«ابن خُزيمة» (١٢٦٤) قال: حَدثنا أَبو كُريب، وعَبد الله بن سَعيد، قالا: حَدثنا أَبو خالد، قال عَبد الله، قال: حَدثنا عُبيد الله، وَقال مُحمدُ بن العلاَءِ: عَن عُبيدِ الله. و«ابن حِبَّان» (٢٤١٢) قال: أَخبَرنا الحَسن بن مُحمد بن أَبي مَعشَر، بِحَرَّان، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن عَمرو البَجَلي، قال: حَدثنا زُهير بن مُعاوية، عَن الحَسن بن الحُر.

---

(١) القائل؛ عُبيد الله بن عُمر.

(٢) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٥١٨).

ستتهم (عُبيد الله بن عُمر، ومُحمد بن عَجلان، وجُوَيرية بن أَسماء، ومُوسى بن عُقبة، وعُبيد الله بن الأَخنَس، والحَسن بن الحُر) عَن نافِع، فذكره[1].

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٥٣١) قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن أَيوب. وفي (٤٥٣٣) عَن ابن جُريج. وفي (٤٥٣٤) عَن عَبد الله بن عُمر. وفي (٤٥٣٥) عَن مَعمَر، عَن قَتادة، وأَيوب.

أَربعتهم (أَيوب السَّخْتياني، وعَبد الملك بن جُريج، وعَبد الله بن عُمر، وقتادة بن دعامة) عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر كان يُصلي في السَّفر، على راحلته تطوعًا، حيث تَوَجَّهت به[2].

(*) وفي رواية: «عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر كان يُوتر على راحلته، ورُبَّما أَوتر بالأَرض»[3].

(*) وفي رواية: «عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر كان يُوتر على راحلته»[4]. «مَوقوفٌ».

• أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٥ (٥٨٢٢) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا وُهَيب، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبَة، قال: حَدثني سالم؛ أَن عَبد الله كان يُصلي في الليل، ويُوتر، راكبا على بعيره، لا يُبالي حيث وَجهه.

قال: وقد رأَيتُ أَنا سالمًا يصنع ذلك.

وَقَدْ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ الله، أَنَّهُ كَانَ يَأْثُرُ ذَلِكَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

مَوْقُوفٌ من حديثِ سالمٍ، مَرْفُوعٌ من حديثِ نافِع.

* * *

---

(١) المسند الجامع (٧٢٦٧)، وتحفة الأشراف (٧٦١٩ و٧٦٤٧ و٧٧٩١ و٧٩١١ و٧٩٧٥ و٨٤٧٧)، وأطراف المسند (٤٢٥٦ و٤٧٥٩ و٤٩٩٣).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٣٥)، والبَزَّار (٥٨٤٣)، وأَبو عَوانة (٢٣٥٨-٢٣٦٠ و٢٣٦٢)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (١٠٩٤)، والدَّارَقُطني (١٦٣٤ و١٦٣٥ و١٦٥٤)، والبَيهَقي ٢/ ٤ و٦ و٤٩١، والبَغَوي (١٠٣٦).

(٢) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٥٣١).

(٣) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٥٣٤).

(٤) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٥٣٥).

٦٨٤٢- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ».
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ[١].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُقْبِلاً مِنْ مَكَّةَ إِلَى الـمَدِينَةِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ﴾»[٢].

(*) وفي رواية: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا، حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَهُوَ جَاءٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الـمَدِينَةِ، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عُمَرَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَللهِ الـمَشْرِقُ وَالـمَغْرِبُ﴾ الآيَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَفِي هَذَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ»[٣].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ﴾ أَنْ تُصَلِّيَ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ بِكَ رَاحِلَتُكَ، فِي السَّفَرِ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ، يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا، يُومِئُ بِرَأْسِهِ نَحْوَ الـمَدِينَةِ»[٤].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٤٩٤(٨٦٠٠) قال: حَدثنا عَبدَة. و«أَحمد» ٢/ ٢٠ (٤٧١٤) قال: حَدثنا يَحيى. وفي ٢/ ٤١(٥٠٠١) قال: حَدثنا عَبد الله بن إِدريس. و«مُسلم» ٢/ ١٤٩(١٥٥٨) قال: حَدثني عُبيد الله بن عُمر القَواريري، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. وفي (١٥٥٩) قال: وحدَّثناه أَبو كُريب، قال: أَخبَرنا ابن الـمُبارك، وابن أَبي زائدة (ح) وحَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي. و«التِّرمِذي» (٢٩٥٨) قال: حَدثنا عَبد بن حُميد، قال: أَخبَرنا يَزيد بن هَارون. و«النَّسائي» ١/ ٢٤٤ قال: أَخبَرنا عَمرو بن علي، ومُحمد بن الـمُثنى، عَن يَحيى. وفي «الكُبرى» (١٠٩٣٠) قال: أَخبَرني مُحمد بن آدم بن سُليمان، عَن ابن الـمُبارك. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٤٧) قال:

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.
(٢) اللفظ لأَحمد (٤٧١٤).
(٣) اللفظ للتِّرمذي.
(٤) اللفظ لابن خُزيمة (١٢٦٩).

حَدثنا إِسحاق بن أَبي إِسرائيل، قال: حَدثنا عَبد الله بن الـمُبارك. و«ابن خُزيمة» (١٢٦٧) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى. وفي (١٢٦٩) قال: حَدثنا علي بن الـمُنذر، قال: حَدثنا ابن فُضيل.

ثمانيتهم (عَبدَة بن سُليمان، ويَحيَى بن سَعيد، وعَبد الله بن إِدريس، وابن الـمُبارك، ويَحيى بن زَكريا بن أَبي زائدة، وعَبد الله بن نُمير، ويَزيد بن هَارون، ومُحمد بن فُضيْل) عَن عَبد الـمَلِك بن أَبي سُليمان، قال: حَدثنا سَعيد بن جُبَير، فذكره[1].

ـ في رواية عَبدَة: «ابن جُبَير» ولم يُسَمِّه.

ـ قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

● أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٥٤١) عَن مَعمَر. و«أَحمد» ٢/ ٤(٤٤٧٦) قال: حَدثنا إِسماعيل.

كلاهما (مَعمَر، وإِسماعيل ابن عُلَية) عَن أَيوب، عَن سَعيد بن جُبير، أَن ابن عُمر كان يُصلي على راحلته، تطوعا، فإِذا أَراد أَن يُوتر، نزل فأَوتر على الأَرض[2]. «مَوقوفٌ».

***

٦٨٤٣- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ»[3].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يُسَبِّحُ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ، لاَ يُبَالِي حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، وَيُومِئُ بِرَأْسِهِ إِيماءً».

---

(١) المسند الجامع (٧٢٦٤)، وتحفة الأشراف (٧٠٥٧)، وأطراف المسند (٤٢٧٥ و٤٢٨١)، ومجمع الزوائد ٢/ ١٦٢.

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٣٦١)، والطَّبَراني (١٣٧٢٥)، والدَّارَقُطني (١٠٦٣)، والبَيهَقي ٢/ ٤ و١١ و١٢.

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٤٧٦).

وأَخرجه موقوفًا؛ الدَّارَقُطني (١٦٣٦).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٥١٨).

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ[1].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، قِبَلَ أَيِّ وَجْهٍ تَوَجَّهَ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يُصَلِّي عَلَيْهَا الـمَكْتُوبَةَ»[2].

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ، فِي السَّفَرِ، فِي السُّبْحَةِ، يُومِئُ بِرَأْسِهِ إِيمَاءً»[3].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٧(٤٥١٨) قال: حَدثنا عَبد الأَعلى، عَن مَعمَر. وفي ٢/ ١٣٢ (٦١٥٥) قال: حَدثنا عِصام بن خالد، قال: حَدثنا شُعيب بن أَبي حَمزة (ح) وأَبو اليَمان، قال: أَخبَرنا شُعيب بن أَبي حَمزة. و«البُخاري» ٢/ ٥٦ (١٠٩٨) تَعلِيقًا[4]، قال: وقال اللَّيث: حَدثني يُونُس. وفي ٢/ ٥٧ (١١٠٥) قال: حَدثنا أَبو اليَمان، قال: أَخبَرنا شُعيب. و«مُسلم» ٢/ ١٥٠(١٥٦٤) قال: حَدثني حَرمَلة بن يَحيى، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس. و«أَبو داوُد» (١٢٢٤) قال: حَدثنا أَحمد بن صالح قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس. و«النَّسائي» ١/ ٢٤٣ قال: أَخبَرنا عِيسى بن حَماد، زُغْبَةُ، وأَحمد بن عَمرو بن السَّرح، والحارث بن مِسكين، قراءةً عليه وأَنا أَسمع، واللفظ له، عَن ابن وَهب، عَن يُونُس. وفي ٢/ ٦١، وفي «الكُبرى» (٩٥٠) قال: أَخبَرنا عِيسى بن حَماد، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٥٥ و٥٥٦٩) قال: حَدثنا سُويد بن سَعيد، قال: حَدثنا الوَليد بن مُحمد. و«ابن خُزيمة» (١٠٩٠) قال: حَدثنا يُونُس بن عَبد الأَعلى، قال: حَدثنا ابن وَهب (ح) وأَخبَرني ابن عَبد الحَكم، أَنَّ ابن وَهب أَخْبَرهم، قال: أَخبَرني يُونُس. وفي (١٢٦٢) قال: حَدثنا يُونُس بن عَبد الأَعلى، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦١٥٥).

(٢) اللفظ للنَّسائي (٩٥٠).

(٣) اللفظ لابن حِبَّان (٢٥٢٢).

(٤) قال ابنُ حَجَر: قال الإِسماعيلي، في «المستخرج»: أَخبَرني القاسم، عَن ابن زَنْجُوْيه (ح) وحَدثني إِبراهيم بن هانِئ، عَن الرَّمَادي، يَعْني كلاهما عَن أَبي صالح، قال: حَدثنا اللَّيث، به. «تغليق التعليق» ١/ ٤٢٢.

يُونُس. و«ابن حِبَّان» (٢٤٢١) قال: حَدثنا مُحمد بن الحَسن بن قُتيبة، قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرنا يُونُس. وفي (٢٥٢٢) قال: أَخبَرنا ابن سَلْم، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن إِبراهيم، قال: حَدثنا الوَليد، عَن ابن نَمِر.

خمستهم (مَعمَر بن راشد، وشُعيب بن أَبي حَمزة، ويُونُس بن يَزيد، والوَليد بن مُحمد الـمُوَقَّرِي، وعَبد الرَّحمَن بن نَمِر اليَحْصبِي) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سَالم بن عَبد الله، فذكره[1].

- وفي رواية البُخاري: «قال سَالمٌ: كان عَبد الله يُصَلِّي على دابَّتِه، مِن اللَّيل، وهو مُسافِرٌ، ما يُبالِي حيث ما كان وَجهُه.

- وفي رواية ابن حِبَّان (٢٤٢١): «قال سَالمٌ: وكان ابن عُمَر يُصَلِّي على دابَّتِه، مِن اللَّيل، وهو يَسِيرُ، لاَ يُبالِي حيث كان وَجهُهُ».

- قال أَبو يَعلَى: يُصَلِّي تَطَوُّعًا.

* * *

٦٨٤٤- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله؛ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ، صَلاَتَهُ بِاللَّيْلِ، وَيُوتِرُ رَاكِبًا عَلَى بَعِيرِهِ، لاَ يُبَالِي حَيْثُ وَجَّهَ بَعِيرُهُ، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ مُوسى: وَرَأَيْتُ سَالِمًا يَفْعَلُ ذَلِكَ[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ»[3].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٧(٦٢٢١) قال: حَدثنا سُليمان بن داوُد، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن أَبي الزِّناد. وفي ٢/ ١٣٨(٦٢٢٤) قال: حَدثنا نُوح بن مَيمون، قال: أَخبَرنا عَبد الله. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٥٩) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا يُونُس بن مُحمد، قال: حَدثنا عَبد الله بن عُمر.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٦٥)، وتحفة الأشراف (٦٨٤٧ و٦٩٧٨)، وأطراف المسند (٤١٧٠ و٤٢٢٤).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦٠١٠)، وأَبو عَوانة (٢٣٥١-٢٣٥٣)، والطَّبَراني (١٣١٢٩)، والدَّارَقُطني (١٦٧٩)، والبَيهَقي ٢/ ٥ و٦ و٤٩١.

(٢) اللفظ لأَحمد (٦٢٢١).

(٣) اللفظ لأَحمد (٦٢٢٤).

كلاهما (عَبد الرَّحمَن بن أَبي الزِّناد، وعَبد الله بن عُمر العُمَري) عَن مُوسى بن عُقبة، عَن سَالم بن عَبد الله، فذكره[1].

• أخرجه أحمد ٢/ ١٠٥(٥٨٢٢) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا وُهَيب، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبَة، قال: حَدثني سالم؛ أَن عَبد الله كان يُصلي في الليل، ويُوتر، راكبا على بعيره، لا يُبالي حيث وَجَّهَهُ.

قال[2]: وقد رأَيت أَنا سالمًا يصنع ذلك.

وَقَد أَخبَرَني[2] نَافِعٌ، عَن عَبدِ الله، أَنهُ كَانَ يَأْثُرُ ذَلِكَ، عَن النَّبيِّ ﷺ.

مَوقُوفٌ من حديثِ سالم، مَرفُوعٌ من حديثِ نافِع.

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبةً ٢/ ٣٠٤(٦٩٩٨) و١٤/ ٢٣٢(٣٧٥٠٠) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد، عَن ابن أَبي رَوَّاد، عَن مُوسى بن عُقبَة، قال: صحبتُ سالمًا، فتخلفتُ عَنه بالطريق، فقال: ما خَلَّفَكَ؟ قلتُ: أَوترتُ، قال: فَهلاَّ أَوترتَ على راحلَتِك؟. «مَوقوفٌ».

* * *

٦٨٤٥- عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، التَّطَوُّعَ، فِي السَّفَرِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، يُومِئُ إِيمَاءً، السُّجُودُ أَخْفَضُ مِنَ الرُّكُوعِ»[3].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٤٩٣(٨٥٩٢). وأَحمد ٣/ ٧٣(١١٧٢٤) قالا: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا ابن أَبي لَيلَى، عَن عَطية، عَن أَبي سَعيد (ح) وعَن ابن أَبي لَيلَى، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، فذكراه[4].

ـ في رواية أَحمد: «عَن عَطاء، أَو عَطية»، قال عَبد الله بن أَحمد: والصَّواب «عَطية».

* * *

---

(١) المسند الجامع (٧٢٦٥)، وأطراف المسند (٤٢٥٦).
والحديث؛ أَخرجه السراج (١٤٩٨).

(٢) القائل؛ هو مُوسى بن عُقبَة.

(٣) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٤) المسند الجامع (٤٢٣٥ و٧٢٦٧)، وأطراف المسند (٨٣٧٠)، ومجمع الزوائد ٢/ ١٦٢.
والحديث؛ أَخرجه المَروَزي، في «السُّنَّة» (٣٧٨).
ـ وأَخرجه البَزَّار «كشف الأَستار» (٦٩١)، من حَديث عَطيَّة، عَن أَبي سَعيد.

٦٨٤٦- عَنْ أَبِي الْحُبَابِ، سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي، وَهُوَ عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ»(١).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، نَحْوَ الـمَشْرِقِ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلى خَيْبَرَ»(٢).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَوَجْهُهُ قِبَلَ الـمَشْرِقِ، تَطَوُّعًا»(٣).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، أَوْ عَلَى حِمَارَةٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ نَحْوَ خَيْبَرَ، يَعْنِي التَّطَوُّعَ»(٤).

أَخرجه مالك (٤١٢)(٥). وعَبد الرَّزاق (٤٥١٩) عَن الثَّوري. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٤٩٣ (٨٥٩٣) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سُفيان. و«أَحمد» ٢/ ٧ (٤٥٢٠) و٢/ ٥٧(٥٢٠٧) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن مالك. وفي ٢/ ٤٩(٥٠٩٩) قال: حَدثنا عَبد الله بن الوَليد، قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ٥٧(٥٢٠٦) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ٧٥(٥٤٥١) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا حَماد بن سَلَمة. وفي ٢/ ٨٣(٥٥٥٧) قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون، قال: أَخبَرنا سُفيان بن سَعيد. وفي ٢/ ١٢٨(٦١٢٠) قال: حَدثنا مُعاوية بن عَمرو، قال: حَدثنا زائدة. و«مُسلم» ٢/ ١٤٩(١٥٦٠) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. و«أَبو داوُد» (١٢٢٦) قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك. و«النَّسائي» ٢/ ٦٠، وفي «الكُبرى» (٨٢١) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، عَن مالك. و«أَبو يَعلَى» (٢٦٣٦) قال: قُرِئَ على بِشر بن الوَليد: أخبركم أَبو يُوسُف. وفي (٥٦٦٤) قال: حَدثنا عَبد الأَعلى بن حَماد،

---

(١) اللفظ لمالك.

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٨٥٩٣).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٥٥٧).

(٤) اللفظ لابن خُزيمة.

(٥) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٣٩٨)، والقَعْنَبي (٢١٧)، وسُوَيد بن سَعيد (١٢٥)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٠١).

قال: حَدثنا وُهَيب. وفي (٥٦٦٦) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن مالك. و«ابن خُزيمة» (١٢٦٨) قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة، قال: أَخبَرنا مُحمد بن دِينار. و«ابن حِبَّان» (٢٥١٥) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك.

سبعتهم (مالك بن أَنس، وسُفيان بن سَعيد الثَّوري، وحَماد بن سَلَمة، وزائدة بن قُدامة، وأَبو يُوسُف القاضي، ووُهَيب بن خالد، ومُحمد بن دِينار الطَّاحي) عَن عَمرو بن يَحيى بن عُمارة المازني الأَنصاري، عَن أَبي الحُباب، سَعيد بن يَسار، فذكره[1].

- في رواية أَبي يُوسُف القاضي: «عَن سَعيد، مَولَى شُقْران، مَولَى رَسُول الله ﷺ».

- قال أَبو بَكر ابن خُزيمة: هذا مُحمد بن دِينار الطَّاحي البَصري.

- قال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي: لم يُتابَع عَمرو بن يَحيى على قوله: «يُصَلِّي على حِمار» إنما يقولون: «يُصَلِّي على رَاحِلَتِه».

● أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٦٦٥) قال: حَدثنا مُجاهد بن مُوسى، قال: حَدثنا حَجاج، قال: قال ابن جُريج: أَخبَرني عَمرو بن يَحيَى بن عُمارة، أَن سَعيد بن يَسار أَبا الحُبَاب أَخبَره، أَنه سمع عَبد الله بن عُمر يقول:

«رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى تَبُوكَ».

ليس فيه: «عَلَى حِمار»، وجعل التوجه إِلى: «تَبوك»[2].

- **فوائد:**

- قال أَبو الحَسن الدَّارَقُطني: أَخرج مُسلم حَديث عَمرو بن يَحيى، عَن أَبي الحُبَاب، عَن ابن عُمر: صَلَّى عَلى حِمَار.

وخالفه أَبو بَكر بن عُمر، عَن أَبي الحُبَاب فقال: «على البعير» وكذلك قال جابر وغيره، عَن النَّبي ﷺ.

وأَخرجهما مُسلم ولم يخرج البُخاري حَديث عَمرو بن يَحيى، وأَخرج الآخر.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٧١)، وتحفة الأشراف (٧٠٨٦)، وأطراف المسند (٤٣٠٢).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٨٥)، وأَبو عَوانة (٢٣٥٥ و٢٣٥٦)، والطَّبَراني (١٣٢٧٢- ١٣٢٧٧)، والبيهقي ٢/ ٤، والبَغَوي (١٠٣٧).

(٢) أَشار محقق «مسند أَبي يَعلَى» إِلى نسخة خطية، فيها: «إِلَى خَيبَر».

ومَن رَوى أَن النَّبي ﷺ صَلَّى عَلَى حِمار فهو وَهْمٌ، والصواب مِن فِعل أَنس، والله أَعلم. «التتبع» (١٤٨).

* * *

٦٨٤٧- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ، مِنَ الـمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَجَعَلَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَاحِيَةَ مَكَّةَ، فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: لَوْ كَانَ وَجْهُهُ إِلَى الـمَدِينَةِ، كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي؟ قَالَ: سَلْهُ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَقَالَ: لأَنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَنَعَهُ»[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، مَولَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّهُ أَبْصَرَ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ، يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ تَطَوُّعًا، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمَنِ؟ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ الله ﷺ يَفْعَلُهُ»[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٠(٤٩٨٢) قال: حَدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري، قال: حَدثنا سُفيان، عَن مَنصور. وفي ٢/ ٤٥(٥٠٤٧) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن مَنصور. وفي (٥٠٤٨) قال: حَدَّثناه حُسين، قال: حَدثنا شَيبان، عَن مَنصور. وفي ٢/ ١٠٥(٥٨٢٦) قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، قال: أَخبَرنا هِشام، عَن حَماد.

كلاهما (مَنصور بن الـمُعتَمِر، وحَماد بن أَبي سُليمان) عَن عَبد الرَّحمَن بن سَعد، فذكره[3].

- في روايتي سُفيان، وشُعبة: «عَبد الرَّحمَن بن سَعد»، وفي روايتي شَيبان: «عَبد الرَّحمَن بن سَعد، مَولَى آل عُمر»، وفي رواية حَماد: «عَبد الرَّحمَن بن سَعد، مَولَى عُمر بن الخَطاب»[4].

* * *

(١) اللفظ لأَحمد (٥٠٤٧).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٨٢٦).

(٣) المسند الجامع (٧٢٧٢)، وأطراف المسند (٤٣٩٨).

والحديث؛ أخرجه السراج (١٥٠٨-١٥١١).

(٤) في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٨٧، و«الجرح والتعديل» ٥/ ٢٣٧، و«تهذيب الكمال» (٣٨٢٠): عَبد الرَّحمَن بن سَعد، مَولَى ابن عُمر، وفي «الثقات» لابن حِبَّان ٥/ ٩٣: عَبد الرَّحمَن بن سَعد، مَولًى لآل عُمر.

٦٨٤٨- عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُهُ[١].

(*) وفي رواية: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ»[٢].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٤(٥٠٤٠) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٨٨) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُعاذ بن مُعاذ العَنبري، قال: حَدثنا أَبي.

كلاهما (مُحمد بن جَعفر، ومُعاذ بن مُعاذ) قالا: حَدثنا شُعبة، عَن خُبَيب بن عَبد الرَّحمَن، عَن حَفص بن عَاصم، فذكره[٣].

* * *

٦٨٤٩- عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، بِطَرِيقِ مَكَّةَ، قَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ، نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: خَشِيتُ الصُّبْحَ، فَنَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ؟ فَقُلْتُ: بَلَى وَاللهِ، فَقَالَ:

«إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ»[٤].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَوْتَرَ عَلَى الْبَعِيرِ»[٥].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَوْتَرَ وَهُو رَاكِبٌ»[٦].

(*) وفي رواية: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ، فَتَخَلَّفْتُ عَنْهُ، فَقَالَ:

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(٣) المسند الجامع (٧٢٧٣)، وأطراف المسند (٤٠٨٨).

والحديث؛ أَخرجه المَرْوَزي، في «السُّنة» (٣٧٥)، والسراج (١٤٩٦).

(٤) اللفظ لمالك، في «المُوَطأ».

(٥) اللفظ لأَحمد (٤٥١٩).

(٦) اللفظ لأَحمد (٥٩٣٦).

أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَوْتَرْتُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ»[1].

أخرجه مالك (٣٢١)[2]. وأحمد ٢/٧(٤٥١٩ و٤٥٣٠) و٢/٥٧(٥٢٠٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي. وفي ٢/٥٧(٥٢٠٨) قال: حَدثنا وَكيع. وفي ٢/١١٣(٥٩٣٦) قال: حَدثنا إِسحاق. و«عَبد بن حُميد» (٨٤٠) قال: حَدثنا أَبو نُعيم. و«الدَّارِمي» (١٧١٢) قال: أَخبَرنا مَروان بن مُحمد. و«البُخاري» ٢/ ٣١(٩٩٩) قال: حَدثنا إِسماعيل. و«مُسلم» ٢/ ١٤٩(١٥٦١) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى. و«ابن ماجة» (١٢٠٠) قال: حَدثنا أَحمد بن سِنان، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي. و«التِّرمِذي» (٤٧٢) قال: حَدثنا قُتيبة. و«النَّسائي» ٣/ ٢٣٢، وفي «الكُبرى» (١٣٩٩) قال: أَخبَرنا قُتيبة. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٦٧ و٥٧٨٦) قال: حَدثنا زُهير[3]، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي. و«ابن حِبَّان» (١٧٠٤) قال: أَخبَرنا الحُسين بن إِدريس الأَنصاري، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر. وفي (٢٤١٣) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر.

تسعتهم (عَبد الرَّحمَن بن مَهدي، ووَكيع بن الجَراح، وإِسحاق بن عِيسى، وأَبو نُعيم، الفَضل بن دُكَين، ومَروان بن مُحمد، وإِسماعيل بن أَبي أُوَيس، ويَحيَى بن يَحيى، وقُتيبة بن سَعيد، وأَحمد بن أَبي بَكر) عَن مالك بن أَنس، عَن أَبي بَكر بن عُمر بن عَبد الرَّحمَن بن عَبد الله بن عُمر بن الخَطاب، عَن سَعيد بن يَسار، فذكره[4].

ـ قال أَبو عيسى الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

* * *

---

(١) اللفظ للتِّرمذي.

(٢) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٣٩٩)، والقَعْنَبي (١٦٣)، وسُوَيد بن سَعيد (١٠١)، وورد في «مسند المُوَطأ» (٨٤٢).

(٣) في (٥٦٦٧): «حَدثنا زُهير»، وفي (٥٧٨٦): «حَدثنا أَبو خَيثمة»، وهو زُهير بن حَرب، أَبو خَيثمة.

(٤) المسند الجامع (٢٢٧٠)، وتحفة الأشراف (٧٠٨٥)، وأطراف المسند (٤٣٠٣).

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٣٥٤)، والطَّبَراني (١٣٢٧١)، والدَّارَقُطني (١٦٣٣ و١٦٥٥)، والبَيهَقي ٢/ ٥.

٦٨٥٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلَ صَاحِبٌ لَهُ يُوتِرُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا شَأْنُكَ لاَ تَرْكَبُ؟ قَالَ: أُوتِرُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي معشرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: تَخَلَّفَ رَجُلٌ وَنَحْنُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: مَا خَلَّفَكَ؟ قَالَ: أَوْتَرْتُ، قَالَ: قَدْ أَوْتَرَ عَلَى بَعِيرٍ مَنْ كَانَ خَيْرًا مِنْكَ، رَسُولُ اللهِ ﷺ[2].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٥٣٦) عَن أَبي مَعشَر. و«أحمد» ٢/ ١٥٦(٦٤٤٩) قال: حَدثنا عَبد الله بن الحارث، قال: حَدثني داوُد بن قَيس.

كلاهما (أَبو مَعشَر، نَجِيح بن عَبد الرَّحمَن، وداود بن قَيس) عَن نافِع، فذكره[3].

***

٦٨٥١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ».

أَخرجه مُسلم ٢/ ١٤٩(١٥٦٣) قال: حَدثني عِيسى بن حَماد المِصري، قال: أَخبَرنا اللَّيث، قال: حَدثني ابن الهاد، عَن عَبد الله بن دِينار، فذكره[4].

***

٦٨٥٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يُعَرِّضُ رَاحِلَتَهُ، وَيُصَلِّي إِلَيْهَا»[5].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي، فَيُعَرِّضُ الْبَعِيرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ».

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) اللفظ لعبد الرَّزاق.

(٣) المسند الجامع (٧٢٦٨)، وأطراف المسند (٤٦٤٧).

(٤) المسند الجامع (٧٢٦٦)، وتحفة الأشراف (٧٢٦٣).

والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١٦٨٠).

(٥) اللفظ لأَحمد (٤٤٦٨).

وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ: سَأَلْتُ نَافِعًا، فَقُلْتُ: إِذَا ذَهَبَتِ الإِبِلُ، كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ ابْنُ عُمَرَ؟ قَالَ: كَانَ يُعَرِّضُ مُؤْخِرَةَ الرَّحْلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ»(٢).

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يُصَلِّي إِلَى رَاحِلَتِهِ».

قَالَ نَافِعٌ: وَرَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى رَاحِلَتِهِ(٣).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى إِلَى بَعِيرِهِ، أَوْ رَاحِلَتِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ»(٤).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٣٨٣(٣٨٨٦) قال: حَدثنا أَبو خالد. و«أَحمد» ٢/ ٣ (٤٤٦٨) و٢/ ١٤١(٦٢٦١) قال: حَدثنا مُعتَمِر. وفي ٢/ ٢٦(٤٧٩٣) و٢/ ١٠٦ (٥٨٤١) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا شَريك. وفي ٢/ ١٢٩(٦١٢٨) قال: حَدثنا عَبيدة بن حُميد. و«الدَّارِمي» (١٥٣١) قال: أَخبَرنا الحَكم بن الـمُبارك، وعَبد الله بن سَعيد، عَن أَبي خالد الأَحمر. و«البُخاري» ١/ ١١٧(٤٣٠) قال: حَدثنا صَدقة بن الفَضل، قال: أَخبَرنا سُليمان بن حَيَّان. وفي ١/ ١٣٥ (٥٠٧) قال: حَدثنا مُحمد بن أَبي بَكر الـمُقَدَّمي، قال: حَدثنا مُعتَمِر. و«مُسلم» ٢/ ٥٥(١٠٥٢) قال: حَدثنا أَحمد بن حَنبل، قال: حَدثنا مُعتَمِر بن سُليمان. وفي (١٠٥٣) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وابن نُمير، قالا: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر. و«أَبو داوُد» (٦٩٢) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، ووهْب بن بَقِية، وابن أَبي خَلف، وعَبد الله بن سَعيد. قال عُثمان: حَدثنا أَبو خالد. و«التِّرمِذي» (٣٥٢) قال: حَدثنا سُفيان بن وَكيع، قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر. و«ابن خُزيمة» (٨٠١) قال: حَدثنا مُحمد بن العَلاء، قال: حَدثنا أَبو خالد.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦١٢٨).

(٢) اللفظ للبُخاري (٤٣٠).

(٣) اللفظ لابن خُزيمة (٨٠١).

(٤) اللفظ للتِّرمذي.

وفي (٨٠٢) قال: حَدثنا به الأَشَجّ، وهارون بن إِسحاق[١]، وَلَمْ يَذْكُرَا الرُّؤْيَةَ. و«ابن حِبَّان» (٢٣٧٨) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر.

أَربعتهم (أَبو خالد الأَحمر، سُليمان بن حَيَّان، ومُعْتَمِر بن سُليمان، وشَرِيك بن عَبد الله، وعَبيدة بن حُميد) عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[٢].

ـ قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

● أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٢٧٣) عَن عَبد الله بن عُمر. وفي (٢٢٧٤) عَن ابن جُريج. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٣٨٤(٣٨٩٠) قال: حَدثنا عَبدَة، عَن عُبيد الله بن عُمر.

ثلاثتهم (عَبد الله بن عُمر، وعَبد الملك بن جُريج، وعُبيد الله بن عُمر) عَن نافِع، قال: كان ابن عُمر لا يُصلي إِلاَّ إِلى السترة، قال: وكان قدر مُؤْخِرَةِ رَحْلِه ذراع، قال: يُصَلي، وكان ربما اعترض بعيرَه، فيُصلي إِليها[٣].

(*) وفي رواية: «عَن نافِع؛ أَنَّ ابنَ عُمَر كان يَجعلُ رَحلَهُ في السَّفَر، فيجعلُ مُؤْخِرَتَهُ ثُلُثَهُ، إِذا لم يَكُن غَيرُه، أَو يُعَرِّضُ رَاحِلَته، فَيَجعَلُها بَينه وبين القِبلة، فيُصلِّي إِليها»[٤].

(*) وفي رواية: «عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنه كان يُعَرِّضُ راحلتَهُ، ويُصلي إِليها». «مَوقوفٌ».

ـ فوائد:

ـ قال أَبو الحسن الدَّارَقُطني: يَرويه عُبيد الله بن عُمر، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه شَريك، وأَبو خالد الأَحمر، ومُعتَمِر بن سُليمان، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

---

(١) يَعْني عَن أَبي خالد الأَحمر.

(٢) المسند الجامع (٧٣٠٢)، وتحفة الأشراف (٧٩٠٨ و٧٩٠٩ و٨١١٩)، وأطراف المسند (٤٧٥٨).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٧٢٠)، وأَبو عَوانة (١٤١٤ و١٤١٥)، والطَّبَراني (١٣٤٠٤)، والبَيهَقي ٢/ ٢٦٩ و٢/ ٤٥٠، والبَغَوي (٥٤٠).

(٣) اللفظ لعبد الرزاق (٢٢٧٣).

(٤) اللفظ لعبد الرزاق (٢٢٧٤).

وخالفهم ابن نُمير، ومُحمد بن عُبيد، روياه عَن عُبيد الله، عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر كان يفعل ذلك، ولم يرفعاه، وهو الصَّحيح. «العِلل» (٢٩٢٦).

***

٦٨٥٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يَرْكُزُ الْحَرْبَةَ، يُصَلِّي إِلَيْهَا»[١].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، تُحْمَلُ مَعَهُ الْعَنَزَةُ فِي الْعِيدَيْنِ، فِي أَسْفَارِهِ، فَتُرْكَزُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا»[٢].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ، يَأْمُرُ بِالْحَرْبَةِ، فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ».

فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الأُمَرَاءُ[٣].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَتْ تُرْكَزُ لَهُ الْعَنَزَةُ، يُصَلِّي إِلَيْهَا»[٤].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَغْدُو إِلَى الـمُصَلَّى، فِي يَوْمِ الْعِيدِ، وَالْعَنَزَةُ تُحْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا بَلَغَ الـمُصَلَّى، نُصِبَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا».

وَذَلِكَ أَنَّ الـمُصَلَّى كَانَ فَضَاءً، لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ يُسْتَتَرُ بِهِ[٥].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يَرْكُزُ الْحَرْبَةَ، يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ، يُصَلِّي إِلَيْهَا، وَكَانَ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلاَةِ»[٦].

(*) وفي رواية: «كَانَتْ تُحْمَلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَنَزَةٌ، يَوْمَ الْعِيدِ، فَيُصَلِّيَ إِلَيْهَا، وَإِذَا سَافَرَ حُمِلَتْ مَعَهُ، فِيُصَلِّيَ إِلَيْهَا»[٧].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٦١٤).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٧٣٤).

(٣) اللفظ لأَحمد (٦٢٨٦).

(٤) اللفظ للدَّارِمِي.

(٥) اللفظ لابن ماجة (١٣٠٤).

(٦) اللفظ لابن خُزيمة (١٤٣٣).

(٧) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٢٢٨٣).

أخرجه عَبد الرَّزاق (٢٢٨١ و٥٦٦١) عَن مَعمَر، عَن أَيوب. وفي (٢٢٨٣) عَن عَبد الله بن عُمر. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٢٧٦(٢٨٦٣) قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ١٣(٤٦١٤) و٢/ ١٨(٤٦٨١) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٩٨(٥٧٣٤) قال: حَدثنا أَسود بن عامر، قال: أَخبَرنا هُرَيم، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ١٠٦ (٥٨٤٠) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا العُمَري. وفي ٢/ ١٤٢(٦٢٨٦) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٤٥(٦٣١٩) و٢/ ١٥١(٦٣٨٨) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر، عَن أَيوب. و«الدَّارِمي» (١٥٢٩) قال: أَخبَرنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. و«البُخاري» ١/ ١٣٣(٤٩٤) قال: حَدثنا إِسحاق، قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٤٩٨) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٢٥(٩٧٢) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٩٧٣) قال: حَدثنا إِبراهيم بن الـمُنذر، قال: حَدثنا الوَليد، قال: حَدثنا أَبو عَمرو. و«مُسلم» ٢/ ٥٥(١٠٥٠) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمير (ح) وحَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (١٠٥١) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وابن نُمير، قالا: حَدثنا مُحمد بن بِشر، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«ابن ماجة» (٩٤١) قال: حَدثنا مُحمد بن الصَّبَّاح، قال: أَخبَرنا عَبد الله بن رَجاء الـمَكِّي، عَن عُبيد الله. وفي (١٣٠٤) قال: حَدثنا هِشام بن عَمار، قال: حَدثنا عِيسى بن يُونُس (ح) وحَدثنا عَبد الرَّحمَن بن إِبراهيم، قال: حَدثنا الوَليد بن مُسلم، قالا: حَدثنا الأَوزَاعي[1]. وفي (١٣٠٥) قال: حَدثنا سُويد بن سَعيد، قال: حَدثنا علي بن مُسهِر، عَن عُبيد الله. و«أَبو داوُد» (٦٨٧) قال: حَدثنا الحَسن بن علي، قال: حَدثنا ابن نُمير، عَن عُبيد الله.

---

(١) رواية الأَوزَاعي عَن نافِع، في هذا الحديث، اختُلِفَ فيها عَن الأَوزَاعي؛ فرواه دُحيْم، وابن أَبي العِشْرِين، عَن الأَوزَاعي، قال: حَدثني نافِع.
ورواه داوُد بن رُشَيد، وإِسحاق بن مُوسى، وعِيسَى بن يُونُس، وشُعيب بن إِسحاق، عَن الأَوزَاعي، عَن نافِع.
ورواه الوَليد بن مَزْيَد، وعُمر بن عَبد الواحد، عَن الأَوزَاعي، بلغني عَن نافِع.
ورواه شُعبة، عَن الأَوزَاعي، عَن رجل، عَن نافِع. «النكت الظراف» (٧٧٥٧).

و«النَّسائي» ٢/ ٦٢، وفي «الكُبرى» (٨٢٤) قال: أَخبَرَنا عُبيد الله بن سَعيد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٣/ ١٨٣، وفي «الكُبرى» (١٧٨٢) قال: أَخبَرَنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرَنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرَنا مَعمَر، عَن أَيوب. و«ابن خُزيمة» (٧٩٨) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى (ح) وحَدثنا عَبد الله بن سَعيد الأَشَجّ، قال: حَدثنا عُقبة، يَعْني ابن خالد السَّكُونِي، قال: حَدثنا عُبيد الله[1]. وفي (٧٩٩) قال: حَدثنا الأَشَجّ، قال: حَدثنا أَبو خالد، عَن عُبيد الله. وفي (١٤٣٣) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (١٤٣٤) قال: حَدثنا يُونُس بن عَبد الأَعلى، قال: حَدثنا يَحيى بن عَبد الله بن بُكير، قال: حَدثني اللَّيث، عَن خالد، وهو ابن يَزيد، عَن سَعيد بن أَبي هِلال. وفي (١٤٣٥) قال: أَخبَرَنا مُحمد بن عُزَيْز الأَيلي، أَن سَلاَمَة حَدثهم، عَن عُقَيل. و«ابن حِبَّان» (٢٣٧٧) قال: أَخبَرَنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا العَباس بن الوَليد النَّرْسي، قال: حَدثنا يَحيى القَطَّان، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر.

ستتهم (أَيوب السَّختياني، وعَبد الله بن عُمر العُمَري، وعُبيد الله بن عُمر، وعَبد الرَّحمَن بن عَمرو الأَوزَاعي، وسَعيد بن أَبي هِلال، وعُقَيل بن خالد) عَن نافِع، فذكره[2].

***

٦٨٥٤- عَنْ أَبِي عُبَيْدِ الله، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَتْ تُرْكَزُ لَهُ الْحَرْبَةُ، فِي الْعِيدِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا».

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٧٧(٢٨٦٩) قال: حَدثنا وَكيع، عَن مِسعَر، عَن الوَليد بن أَبي مالك، عَن أَبي عُبيد الله، فذكره[3].

---

(١) يَعْني يَحيى بن سَعيد، وعُقبَة بن خالد، عَن عُبيد الله.

(٢) المسند الجامع (٧٣٠٣)، وتحفة الأشراف (٧٥٩٧ و٧٧٥٧ و٧٩٢٩ و٧٩٤٠ و٨٠٣٥ و٨٠٧٨ و٨٠٩٢ و٨١٧٢)، وأطراف المسند (٤٥٧١ و٤٦٨٧ و٤٧٨٦).
والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٥٧٠ و٥٧٠٩ و٥٩٤٠ و٥٩٤١)، وابن الجارود (٢٦٠)، وأَبو عَوانة (١٤٠٦ و١٤٠٧ و١٤١٦ و١٤١٧)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٨٧٥٠)، والبَيهَقي ٢/ ٢٦٩ و٣/ ٢٨٤ و٢٨٥، والبَغَوي (٥٤٢).

(٣) أخرجه أَبو نُعيم ٧/ ٢٦٦.

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: رَواه مِسعَر، عَن الوليد بن أَبي مالِك، عَن أَبي عُبيد الله، عَن أَبي هُريرة، عَن النَّبي ﷺ، أَسنَدَه أَبو هِشام الرِّفاعي، عَن حَفصٍ.

ورَواه وَكيع، عَن مِسعَر بهذا الإِسناد مَوقوفًا، حَدَّث به أَبو هِشام، عَن وَكيع.

وخالَفه أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، فرَواه عَن وَكيع، عَن مِسعَر، عَن الوليد، عَن أَبي عُبيد الله، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

ولَم يُتابَع ابن أَبي شَيبة عَلَيه، والـمَحفُوظ الـمَوقُوف عَن أَبي هُريرة. «العِلل» (١٦٤٤).

* * *

• حَدِيثُ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مِقْدَارُ ثَلاَثَةِ أَذْرُعٍ».

ـ والقبلة هنا هي قبلة الكعبة، عِندما صلى النَّبيّ ﷺ في داخلها، وقد سلف مطولاً، في مسند بلال بن رَباح، رضي الله عَنه.

* * *

٦٨٥٥ - عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلاَ يَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ»[١].

ـ وَقَالَ الـمُنْكَدِرِيُّ[٢]: «فَإِنَّ مَعَهُ الْعُزَّى».

(*) وفي رواية: «لاَ تُصَلِّ إِلاَّ إِلَى سُتْرَةٍ، وَلاَ تَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَإِنْ أَبَى فَلْتُقَاتِلْهُ، فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ»[٣].

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) في روايته عِند ابن ماجة.

(٣) اللفظ لابن خُزيمة.

(*) وفي رواية: «لاَ تُصَلِّ إِلاَّ إِلَى سُتْرَةٍ، وَلاَ تَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَإِنْ أَبَى فَلْتُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»[1].

أخرجه أحمد ٢/ ٨٦(٥٥٨٥) قال: حَدثنا مُحمد بن إِسماعيل بن أَبي فُدَيك. و«مُسلم» ٢/ ٥٨(١٠٦٥) قال: حَدثني هَارون بن عَبد الله، ومُحمد بن رافع، قالا: حَدثنا مُحمد بن إِسماعيل بن أَبي فُدَيك. وفي (١٠٦٦) قال: حَدثني إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا أَبو بَكر الحَنفي. و«ابن ماجة» (٩٥٥) قال: حَدثنا هَارون بن عَبد الله الحَمَّال، والحَسن بن داوُد الـمُنْكَدِرِي، قالا: حَدثنا ابن أَبي فُدَيك. و«ابن خُزيمة» (٨٠٠ و٨٢٠) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا أَبو بَكر، يَعْني الحَنفي. و«ابن حِبَّان» (٢٣٦٢ و٢٣٦٩) قال: أَخبَرنا مُحمد بن إِسحاق بن خُزيمة، قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا أَبو بَكر الحَنفي. وفي (٢٣٧٠) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا هَارون بن عَبد الله الحَمَّال، قال: حَدثنا ابن أَبي فُدَيك.

كلاهما (مُحمد بن إِسماعيل بن أَبي فُدَيك، وأَبو بَكر الحَنفي، عَبد الكَبِير بن عَبد الـمَجِيد) قالا: حَدثنا الضَّحاك بن عُثمان، قال: حَدثنا صَدقة بن يَسار، فذكره[2].

* * *

٦٨٥٦- عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ الله ﷺ، كَيْفَ كَانَتْ؟ قَالَ: فَذَكَرَ التَّكْبِيرَ كُلَّمَا وَضَعَ رَأْسَهُ، وَكُلَّمَا رَفَعَهُ، وَذَكَرَ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله عَنْ يَمِينِهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ عَنْ يَسَارِهِ»[3].

(*) وفي رواية: «عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ الله ﷺ؟ فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، كُلَّمَا وَضَعَ، اللهُ أَكْبَرُ، كُلَّمَا رَفَعَ، ثُمَّ يَقُولُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله، عَنْ يَمِينِهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله، عَنْ يَسَارِهِ»[4].

---

(١) اللفظ لابن حِبَّان (٢٣٦٢).

(٢) المسند الجامع (٧٣٠٤)، وتحفة الأشراف (٧٠٩٥)، وأطراف المسند (٤٣١٠).

والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٦١٤٧)، وأَبو عَوانة (١٣٨٧)، والطَّبَراني (١٣٥٧٣)، والبَيهَقي ٢/ ٢٦٨.

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٤٠٢).

(٤) اللفظ للنَّسائي ٣/ ٦٢ (١٢٤٤).

أَخرجه أَحمد ٢/ ٧١(٥٤٠٢) قال: حَدثنا أَبو سَلَمة، قال: أَخبَرنا عَبد العَزيز بن مُحمد، ابن الأَنْدَرَاوَرْدِي، مَولَى بَنِي لَيث. وفي ٢/ ١٥٢(٦٣٩٧) قال: حَدثنا رَوح، قال: حَدثنا ابن جُريج. و«النَّسائي» ٣/ ٦٢، وفي «الكُبرى» (١٢٤٤) قال: أَخبَرنا الحَسن بن مُحمد الزَّعفَراني، عَن حَجاج، قال ابن جُريج. وفي ٣/ ٦٣، وفي «الكُبرى» (١٢٤٥) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا عَبد العَزيز، يَعْنِي الدَّراوَرْدي. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٦٤) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا رَوح بن عُبادة، قال: حَدثنا ابن جُريج. و«ابن خُزيمة» (٥٧٦) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، قال: أَخبَرنا رَوح، قال: أَخبَرنا ابن جُريج (ح) وحَدثنا الحَسن بن مُحمد، قال: حَدثنا رَوح، قال: أَخبَرنا ابن جُريج (ح) وحَدثنا الحَسن أَيضًا الزَّعفَراني، قال: حَدثنا حَجاج بن مُحمد، قال: قال ابن جُريج.

كلاهما (عَبد العَزيز بن مُحمد الدَّراوَرْدي، وعَبد الـمَلِك بن جُريج) عَن عَمرو بن يَحيى بن عُمارة الـمازني، عَن مُحمد بن يَحيى بن حَبَّان، عَن عَمِّه واسع بن حَبَّان، فذكره[1].

ـ قال أَبو بَكر ابن خُزيمة: اختَلَف أَصحابُ عَمرو بن يَحيى في هذا الإِسناد، فقال: إِنه سأَل عَبد الله بن زَيد بن عَاصم.

ـ فوائد:

ـ ذَكَر المِزِّي أَن أَبا عَبد الرَّحمَن النَّسائي، قال عَقِب رواية قُتيبة، عَن الدَّراوَرْدي: هذا حديثٌ مُنكَرٌ، والدَّراوَرْدي ليس بالقَوي. «تحفة الأشراف» (٨٥٥٣).

* * *

٦٨٥٧- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا، وَقَالَ: سَمِعَ اللهُ لِـمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، وَكَانَ لاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ»[2].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٠٥)، وتحفة الأشراف (٨٥٥٣)، وأطراف المسند (٥٠٣٥).

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٠٥٢)، والطَّبَراني (١٣٣١٣)، والبَيهَقي ٢/ ١٧٨.

(٢) اللفظ للبُخاري (٧٣٥).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلاَةِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ، حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَهُ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِـمَنْ حَمِدَهُ فَعَلَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ، وَلاَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ»[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الصَّلاَةَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلاَ يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، أَوْ فِي السُّجُودِ»[2].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ، حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَهُمَا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ رَفَعَهُمَا، وَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ»[3].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ، حَتَّى إِذَا كَانَتَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَبَّرَ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا، حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَبَّرَ، وَهُمَا كَذَلِكَ رَكَعَ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ صُلْبَهُ رَفَعَهُمَا، حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَسْجُدُ، وَلاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ، وَيَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ كَبَّرَهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ، حَتَّى تَنْقَضِيَ صَلاَتُهُ»[4].

(*) وفي رواية: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ، إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ كَذَلِكَ حَذْوَ الـمَنْكِبَيْنِ»[5].

---

(١) اللفظ للبُخاري (٧٣٨).
(٢) اللفظ للدارِميِّ (١٣٦٢).
(٣) اللفظ لأَحمد (٦٣٤٥).
(٤) اللفظ لأَحمد (٦١٧٥).
(٥) اللفظ للنسائي ٣/ ٣.

(*) وفي رواية: «عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَهُمَا، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ رَفَعَهُمَا، وَإِذَا قَامَ مِنْ مَثْنَى رَفَعَهُمَا، وَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ، قَالَ: ثُمَّ يُخْبِرُهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ».

قَالَ عَبْدُ اللهِ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ هَذَا، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ أُذُنَيْهِ[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، وَلاَ يُجَاوِزُ بِهِمَا أُذُنَيْهِ»[2].

أَخرجه مالك (١٩٦)[3]. وعَبد الرَّزاق (٢٥١٧ و٢٩١١) قال: أَخبَرنا مَعمَر. وفي (٢٥١٨) عَن ابن جُريج. وفي (٢٥١٩) عَن عَبد الله بن عُمر. و«الحُمَيدي» (٦٢٦) قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٢٣٣(٢٤٢٤) و١/ ٢٣٤(٢٤٤٠) و١/ ٢٧١ (٢٨١٠) مُقَطَعًا قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. وفي ١/ ٢٣٤(٢٤٤٣) قال: حَدثنا هُشيم. و«أَحمد» ٢/ ٨(٤٥٤٠) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١٨(٤٦٧٤) قال: حَدثنا يَحيى، قال: حَدثنا مالك. وفي ٢/ ٤٧(٥٠٨١) قال: حَدثنا إِسماعيل بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا مَعمَر. وفي ٢/ ٦٢(٥٢٧٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثنا مالك. وفي ٢/ ١٣٣(٦١٧٥) قال: حَدثنا يَعقوب، قال: حَدثنا ابن أَخِي ابن شِهاب. وفي ٢/ ١٤٧(٦٣٤٥) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر. و«الدَّارِمي» (١٣٦٢ و١٤٢٥) قال: أَخبَرنا عُثمان بن عُمر، قال: أَخبَرنا مالك بن أَنس. وفي (١٤٢٤)

---

(١) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٢٥١٩).

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٢٤٤٣).

ـ قال عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل: سمعتُ أَبي يقول: لم يسمع هُشيم من الزُّهْرِيّ حَديث سالم، عَن أَبيه، عَن النَّبيّ ﷺ، أَنه كان يرفع يَدَيه إِذا كبر. «العِلل» (٢٢٠٣).

(٣) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٢٠٤)، والقَعْنَبي (١٠٩)، وسُوَيد بن سَعيد (٧٨)، وابن القاسم (٥٩)، وورد في «مسند المُوَطأ» (١٧٦).

قال: أَخبَرَنا خالد بن مَخلَد، قال: حَدثنا مالك. و«البُخاري» ١/ ١٨٧(٧٣٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك. وفي (٧٣٦)، وفي «رفع اليدين» (١٧٦) قال: حَدثنا مُحمد بن مُقاتل، قال: أَخبَرنا عَبد الله، قال: أَخبَرنا يُونُس. وفي ١/ ١٨٨(٧٣٨)، وفي «رفع اليدين» (٨٦) قال: حَدثنا أَبو اليَمان، قال: أَخبَرنا شُعيب. وفي «رفع اليدين» (١٨) قال: أَخبَرنا علي بن عَبد الله، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٣٣) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَنبأَنا مالك. وفي (١٠١) قال: حَدثنا عَبد الله بن صالح، قال: حَدثني اللَّيث، قال: حَدثني يُونُس. وفي (١٣٦) قال: حَدثنا مُحمد بن أَبي بَكر الـمُقَدَّمي، قال: حَدثنا مُعتَمِر، عَن عُبيد الله بن عُمر. وفي (١٣٧) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا هُشيم. وفي (١٣٨) قال: حَدثنا عَبد الله بن صالح، قال: حدَّثَني اللَّيث، قال: حَدثنا عُقَيل. وفي (١٣٩) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن حَوشب، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«مُسلم» ٢/ ٦ (٧٩٠) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى التَّميمي، وسَعيد بن مَنصور، وأَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وعَمرو النَّاقِد، وزُهَير بن حَرب، وابن نُمير، كلهم عَن سُفيان بن عُيينة، واللفظ ليَحْيَى، قال: أَخبَرنا سُفيان بن عُيينة. وفي (٧٩١) قال: حَدثني مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. وفي ٢/ ٧(٧٩٢) قال: حَدثني مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا حُجَين، وهو ابن الـمُثَنى، قال: حَدثنا اللَّيث، عَن عُقَيل (ح) وحَدثني مُحمد بن عَبد الله بن قُهْزَاذ، قال: حَدثنا سَلَمة بن سُليمان، قال: أَخبَرنا عَبد الله، قال: أَخبَرنا يُونُس. و«ابن ماجة» (٨٥٨) قال: حَدثنا علي بن مُحمد، وهِشام بن عَمار، وأَبو عُمر الضَّرير، قالوا: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«أَبو داوُد» (٧٢١) قال: حَدثنا أَحمد بن مُحمد بن حَنبل، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٧٢٢) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُصَفَّى الحِمْصي، قال: حَدثنا بَقِية، قال: حَدثنا الزُّبَيدي. و«التِّرمِذي» (٢٥٥) قال: حَدثنا قُتيبة، وابن أَبي عُمر، قالا: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. وفي (٢٥٦) قال: حَدثنا الفَضل بن الصَّبَّاح البَغدادي، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«النَّسائي» ٢/ ١٢١، وفي «الكُبرى» (٩٥٢) قال: أَخبَرنا عَمرو بن مَنصور، قال: حَدثنا علي بن عيَّاش، قال: حَدثنا شُعيب (ح) وأَخبَرني أَحمد بن مُحمد بن الـمُغيرة، قال: حَدثنا عُثمان، هو ابن سَعيد،

عَن شُعيب. وفي ٢/ ١٢١، وفي «الكُبرى» (٩٥٣) قال: أَخبَرنا سُويد بن نَصر، قال: أَنبأَنا عَبد الله بن الـمُبارك، عَن يُونُس. وفي ٢/ ١٢٢، وفي «الكُبرى» (٩٥٤) قال: أَخبَرنا قُتيبة، عَن مالك. وفي ٢/ ١٨٢، وفي «الكُبرى» (١٠٩٩) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١٩٤، وفي «الكُبرى» (٦٤٨) قال: أَخبَرنا عَمرو بن علي، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا مالك بن أَنس. وفي ٢/ ١٩٥، وفي «الكُبرى» (٦٥٠) قال: أَخبَرنا سُويد بن نَصر، قال: أَنبأَنا عَبد الله، عَن مالك. وفي ٢/ ٢٠٦، وفي «الكُبرى» (٦٧٩) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عُبيد الكُوفي الـمُحارِبي، قال: حَدثنا ابن الـمُبارك، عَن مَعمَر. وفي ٢/ ٢٣١، وفي «الكُبرى» (٧٣٤) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، عَن سُفيان. وفي ٣/ ٣، وفي «الكُبرى» (١١٠٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الأَعلى الصَّنْعاني، قال: حَدثنا الـمُعتَمِر، قال: سَمِعتُ عُبيد الله، وهو ابن عُمر. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٢٠) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا ابن عُيينة. وفي (٥٤٨١) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد النَّاقِد، قال: حَدثنا ابن عُيينة. وفي (٥٤٩٩) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا إِسماعيل بن أَبي أُوَيس، قال: حَدثني مالك. وفي (٥٥٣٤) قال: حَدثنا إِسحاق بن أَبي إِسرائيل، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٥٥٦٤) قال: حَدثنا أَحمد بن الدَّورَقي، قال: حَدثنا إِسماعيل بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا مَعمَر. و«ابن خُزيمة» (٤٥٦) قال: حَدثنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. وفي (٥٨٣) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء العَطار، قال: حَدثنا سُفيان (ح) وحَدثنا علي بن حُجْر السَّعدي، وعلي بن خَشرَم، وسَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزومي، وعُتبة بن عَبد الله اليُحْمِدي، والحَسن بن مُحمد، ويُونُس بن عَبد الأَعلى الصَّدفي، ومُحمد بن رافع، وعلي بن الأَزهر، وغيرهم، قالوا: حَدثنا سُفيان. وفي (٦٩٣) قال: حَدثنا الصَّنْعاني، قال: أَخبَرنا الـمُعتَمِر، قال: سَمِعتُ عُبيد الله. و«ابن حِبَّان» (١٨٦١) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا حِبَّان بن مُوسى، قال: أَخبَرنا عَبد الله بن الـمُبارك، عَن مالك. وفي (١٨٦٤) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، وأَبو الرَّبيع الزَّهراني، قالا: حَدثنا سُفيان. وفي (١٨٦٨) قال: أَخبَرنا أَبو عَرُوبَة، بِحَرَّان، قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب الثَّقفي، قال:

حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. وفي (١٨٧٧) قال: أَخبَرنا مُحمد بن إِسحاق بن خُزيمة، وعُمر بن مُحمد بن بُجَيْر، ومُحمد بن إِسحاق الثَّقفي، قالوا: حَدثنا مُحمد بن عَبد الأَعلى الصَّنْعاني، قال: حَدثنا مُعتَمِر بن سُليمان، قال: سَمِعتُ عُبيد الله بن عُمر.

جميعهم (مالك بن أَنس، ومَعمَر بن راشد، وعَبد الملك بن جُريج، وعَبد الله بن عُمر العُمَري، وسُفيان بن عُيينة، وهُشيم بن بَشير، وابن أَخِي ابن شِهاب، ويُونُس بن يَزيد، وشُعيب بن أَبي حَمزة، وعُبيد الله بن عُمر، وعُقَيل بن خالد، والزُّبَيْدي، مُحمد بن الوَليد) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، قال: أَخبَرني سَالم بن عَبد الله، فذكره[1].

ـ قال البُخاري، في «رفع اليدين» رقم (١٩): قال علي بن عَبد الله، وكان أَعلم زمانه: رَفْعُ الأَيدي حَقٌّ على الـمُسلِمين، بما رَوى الزُّهْري، عَن سَالم، عَن أَبيه.

ـ وقال أَبو عِيسى التِّرمِذي: وقال عَبد الله بن المبارك: قد ثَبت حَديث من يرفع، وذكر حَديث الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، ولم يَثبت حَديث ابن مسعود؛ أَن النَّبي ﷺ لم يرفع إِلاَّ في أَول مَرَّة.

ـ حَدثنا بذلك أَحمد بن عَبدَة الآمُلِي، قال: حَدثنا وَهب بن زَمْعَة، عَن سُفيان بن عَبد الـمَلِك، عَن عَبد الله بن الـمُبارك.

ـ وقال أَبو بَكر بن خُزيمة (٥٨٣): سَمِعتُ الـمَخزومي يقول: أَيُّ إِسنادٍ أَصح من هذا.

ـ وقال أَيضًا: سَمِعْتُ مُحمد بن يَحيى، يَحْكي عَن علي بن عَبد الله، قال: قال سُفيان: هذا مثل هذه الأُسطوانة.

● أَخرجه مالك (٢٠٠)[2]. وعَبد الرَّزاق (٢٥٠٣) عَن مالك، عَن ابن شهاب،

---

(١) المسند الجامع (٧٣٠٦)، وتحفة الأشراف (٦٨١٦ و٦٨٤١ و٦٨٧٥ و٦٨٧٦ و٦٨٩١ و٦٩١٥ و٦٩٢٨ و٦٩٦٢ و٦٩٧٩)، وأطراف المسند (٤١٧٨).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦٠٠٢-٦٠٠٤)، وابن الجارود (١٧٧ و١٧٨)، وأَبو عَوانة (١٥٧٢-١٥٧٩)، والطَّبَراني (١٣١١١)، والدَّارَقُطني (١١١٠-١١١٧)، والبَيهَقي ٢/ ٢٣ و٢٦ و٦٨ و٦٩ و٧٠ و٨٣ و٩٣ و٣/ ٢٩٢، والبَغَوي (٥٥٩ و٥٦١).

(٢) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٢٠٩).

عَن سالم بن عَبد الله؛ أَن عَبد الله بن عُمر كان يكبر في الصَّلاة، كلما خفض ورفع[1]. «مَوقوفٌ».

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٣٤(٢٤٣٨) قال: حَدثنا مَعْن بن عِيسى، عَن خالد بن أَبي بَكر. وفي (٢٤٣٩) قال: حَدثنا أَحمد بن بَشير، عَن مِسعَر، عَن ابن أَبي ذِئب.

كلاهما (خالد بن أَبي بَكر، وابن أَبي ذِئب) عَن سالم؛ أَنه كان يرفع يَدَيه حَذو مَنكِبيه.

ـ رواية خالد بن أَبي بَكر: «رأَيت سالمًا، إِذا قام، يرفع يَدَيه حَذو مَنكِبيه»، «مَوقوفٌ».

ـ فوائد:

ـ قال النَّسائي: «وإِذا قام من الركعتين» لم يذكره عامة الرواة عَن الزُّهْري، وعُبيد الله ثقة، ولعل الخطأ من غيره. «تحفة الأشراف» (٦٨٧٦).

أَضاف المِزِّي: تابعه مُحمد بن أَبي بَكر الـمُقَدَّمي، عَن معتمر.

ورواه مُحمد بن أَبي السري العسقلاني، عَن معتمر، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن سالم، عَن ابن عُمر.

ورواه أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وهو الصواب.

وقال حمزة بن مُحمد الكناني: لا أَعلم أَحدًا قال في هذا الحديث: «وإِذا قام من الركعتين» غير مُعتمر، عَن عُبيد الله، وهو خطأٌ، وبالله التوفيق.

* * *

٦٨٥٨- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله؛ أَنَّهُ رَأَى أَبَاهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَزَعَمَ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ الله ﷺ يَصْنَعُهُ[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٥(٥٠٥٤) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة. وفي ٢/ ٤٩ (٥٠٩٨) قال: حَدثنا عَبد الله بن الوَليد، قال: حَدثنا سُفيان.

---

(١) اللفظ لمالك.

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٠٥٤).

كلاهما (شُعبة بن الحَجاج، وسُفيان الثَّوري) عَن جابر بن يَزيد الجُعفي، قال: سَمِعتُ سالم بن عَبد الله يُحَدِّث، فذكره[1].

ـ قال عَبد الله بن أَحمد عَقِب (٥٠٥٤): وجدتُ هذه الأَحاديث في كتاب أَبِي بخط يده.

***

٦٨٥٩- عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ، كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ، رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ إِذَا دَخَلَ الصَّلاَةَ، رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ»[3].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ»[4].

ـ في رواية عَبد الرَّزاق: «حَذْوَ أُذُنَيْهِ».

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٥١٩) عَن عَبد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ١٠٠(٥٧٦٢) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا حَماد بن سَلَمة، عَن أَيوب. وفي ٢/ ١٠٦(٥٨٤٣) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا العُمَري. و«البُخاري» ١/ ١٨٨(٧٣٩)، وفي «رفع اليدين» (١٠٣) قال: حَدثنا عَياش، قال: حَدثنا عَبد الأَعلى، قال: حَدثنا عُبيد الله. قال البُخاري عَقِب (٧٣٩): رواه حَماد بن سَلَمة، عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، ورواه ابن طَهمان، عَن أَيوب، ومُوسى بن عُقبة، مُختَصَرًا. وفي «رفع اليدين» (١٠٦) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا حَماد بن سَلَمة، عَن أَيوب. و«أَبو داوُد» (٧٤١) قال: حَدثنا نَصر بن علي، قال: أَخبَرنا عَبد الأَعلى، قال: حَدثنا عُبيد الله.

---

(١) المسند الجامع (٧٣٠٦)، وأطراف المسند (٤١٢٥).

(٢) اللفظ للبُخاري (٧٣٩).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٧٦٢).

(٤) اللفظ لأَحمد (٥٨٤٣).

أَربعتهم (عَبد الله بن عُمر العُمَري، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، ومُوسى بن عُقبة) عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو داوُد: الصَّحِيح قول ابن عُمر، ليس بِمَرفُوعٍ.

قال أَبو داوُد: وروى بقية أَوله، عَن عُبيد الله، وأَسنده.

ورواه الثَّقَفي، عَن عُبيد الله، أَوقفه عن ابن عُمر، وقال فيه: «وإِذا قام من الركعتين يرفعهما إِلى ثَديَيْه» وهذا هو الصحيح.

قال أَبو داوُد: ورَواهُ اللَّيث بن سَعد، ومالك، وأَيوب، وابن جُريج مَوقوفًا، وأَسْندَه حَماد بن سَلَمة وحده عَن أَيوب.

ولم يذكر أَيوب، ومالك، الرفع إِذا قام من السجدتين، وذَكَرهُ اللَّيثُ في حديثه.

قال ابن جُريج فيه: قلتُ لنافِع: أَكان ابن عُمر يجعل الأُولى أَرْفَعَهُنَّ؟ قال: لا، سَواءً، قلتُ: أَشِرْ لي، فأَشار إِلى الثَّدْيَين، أَو أَسفَلَ من ذلك.

• وأَخرجه البُخاري، في «رفع اليدين» (١٤٠)، تَعليقًا، قال: وزاد وَكيع، عَن العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛

«أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا سَجَدَ».

ـ قال البُخاري: والمحفوظ ما روى عُبيد الله، وأَيوب، ومالك، وابن جُريج، واللَّيث، وعِدَّةٌ من أَهل الحِجاز، وأَهل العِرَاق، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، في رفع الأَيدي عِند الرُّكوع، وإِذا رفع رأسه من الرُّكُوع، ولو صَحَّ حَديث العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، لم يكن مخالفًا للأَول، لأَن أولئك قالوا: «إِذا رَفَعَ رَأْسَه مِنَ الرُّكوع»، فلو ثَبُت استعملنا كليهما، وليس هذا من الخلاف الذي يُخالف بعضُهم بعضًا، لأَن هذه زيادة في الفعل، والزيادة مقبولة إِذا ثَبتت. «رفع اليدين» (١٤١ و١٤٢).

---

(١) المسند الجامع (٧٣٠٧)، وتحفة الأشراف (٧٥٦٤ و٨٠١٧ و٨٤٨٧)، وأطراف المسند (٤٦١٢ و٤٦٦٢ و٤٦٨٨).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٧٤٢)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٧١)، والدَّارَقُطني (١١٣٦)، والبَيهَقي ٢/ ٢٤ و٧٠ و١٣٦، والبَغَوي (٥٦٠).

• وأَخرجه مالك (٢٠١)[1]. وعَبد الرَّزاق (٢٥٠٤ و٢٥٢٠) عَن ابن جُريج. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٢٣٣(٢٤٢٩) قال: حَدثنا ابن إِدريس، عَن عُبيد الله. وفي ١/ ٢٧١ (٢٨١٢) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، عَن عُبيد الله. و«البُخاري»، في «رفع اليدين» (٣٥ و١٠٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن صالح، قال: حَدثنا اللَّيث. وفي (٨٣) قال: أَخبَرنا مَحمود، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. وفي (١١١) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثنا صالح. وفي (١٢٩) قال: حَدثنا إِسماعيل بن أَبي أُوَيس، قال: حَدثنا مالك. وفي (١٣٩) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن حَوشب، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«أَبو داوُد» (٧٤٢) قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك.

خمستهم (مالك بن أَنس، وعَبد الملك بن جُريج، وعُبيد الله بن عُمر، واللَّيث بن سَعد، وصالح بن كَيسان) عَن نافِع، أَن عَبد الله بن عُمر، كان إِذا افتتح الصَّلاةَ، رفع يدَيه حذو مَنْكِبَيه، وإِذا رفع رأسه من الركوع، رفعهما دون ذلك[2].

(*) وفي رواية: «عَن نافِع، أَن ابن عُمر كان يُكبر في الصَّلاة حين يَستفتح، وحين يَركع، وحين يتصوب ليسجد، قبل أَن يضع رأسه، وحين يرفع من السجدة، ثُم حين يضع يعود ليسجد، قبل أَن يضع وجهه، وحين يرفع رأسه من السجدة، ثُم حين يستوي من الـمَثْنَى قائمًا.

قال ابن جُريج: وكان طاوُوس يقول: كذلك كانت الصَّلاة»[3].

(*) وفي رواية: «أَن ابن عُمر كان يُكبر بيدَيه حين يستفتح، وحين يَركع، وحين يقول: سمع الله لَمَن حَمِدَهُ، وحين يرفع رأسه من الركعة، وحين يستوي قائمًا من مَثْنَى، قال: ولم يكن يُكبر بيدَيه، إِذا رفع رأسه من السجدتين.

قلتُ لنافِع: أكان ابن عُمر يجعل الأُولى منهن أَرفعهن؟ قال: لا، سواء، قلتُ: أكان يخلف بشيءٍ منهن أذنيه؟ قال: لا، ولا يبلغ وجهَه، فأَشار لي إِلى الثديين، أَو أسفل منهما»[4].

---

(١) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٢١٠)، والقَعْنَبي (١١٢)، وسُوَيد بن سَعيد (٨٠).
(٢) اللفظ لمالك، في «الـمُوَطأ».
(٣) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٢٥٠٤).
(٤) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٢٥٢٠).

(*) وفي رواية: «عَن ابن عُمر؛ أَنه كان يرفع يَدَيه، إِذا رفع رأسه من السجدة الأُولى»[١].

(*) وفي رواية: «أَن عَبد الله بن عُمر، كان إِذا استقبل الصَّلاة، رفع يَدَيه، وإِذا ركع، وإِذا رفع رأسه من الركوع، وإِذا قام من السجدتين كَبَّر، ورفع يَدَيه»[٢].

(*) وفي رواية: «عَن ابن عُمر؛ أَنه كان يرفع يَدَيه، إِذا دخل في الصَّلاة، وإِذا ركع، وإِذا قال: سمع الله لَمِن حَمِدَهُ، وإِذا قام من الركعتين يَرفَعُهما»[٣].

«مَوقوفٌ».

ـ قال أَبو داوُد: لم يذكر: «رفعَهُما دُونَ ذَلِكَ» أَحَدٌ غير مالك، فيما أَعلم.

• وأَخرجَه أَحمد ٢/ ١٣٢(٦١٦٤) قال: حَدثنا الحَكم بن نافِع، قال: حَدثنا إِسماعيل بن عَيَّاش، عَن صالح بن كَيسان، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ... مِثلَ ذلكَ.

ـ فوائد:

ـ قال البَزار: هذا الحديث لا نعلمُ أَحَدًا رَواه عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مُسندًا إِلا عَبد الأَعلى، وقد رواه غيره مَوقوفًا.

ورواه عُبيد الله، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، وعَن عَبد الأَعلى، الحديثين جَميعًا، حَديث سالم مَرفوعًا، وحديث نافِع مَرفوعًا. «مسنده» (٥٧٤٢).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَروِيه عُبيد الله بن عُمر، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه بَقِية، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَن النَّبي ﷺ كان إِذا افتتح رفع يَدَيه، ولم يَزِد على هذا.

ورواه عَبد الأَعلى، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، وذَكَر الرفعَ عِند الِافتتاح، وعِند الركوع، وعِند قوله: سمع الله لَمِن حَمِدَهُ، وعِند النهوض من الركعتين.

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٢٨١٢).

(٢) اللفظ للبُخاري في «رفع اليدين» (٣٥).

(٣) اللفظ للبُخاري في «رفع اليدين» (١٣٩).

وتابعه عَبد الوَهَّاب الثَّقفي، عَن عُبيد الله، على هذا اللفظ، إلاَّ أَنه لم يرفعه.

ورواه إِسماعيل بن عَيَّاش، عَن مُوسى بن عُقبَة، وعَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أَنه كان يرفع في الافتتاح، وفي الركوع، وفي السجود.

وإِسماعيل بن عَياش في حديثه عَن المدنيين ضَعْفٌ.

ورواه مُحمد بن بِشر، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، فِعْلَهُ، غير مرفوع، وذكر الرفع في الافتتاح، وفي الركوع، وفي السجود.

وأشبهها بالصواب ما قاله عَبد الأَعلى بن عَبد الأَعلى.

ورواه مالك بن أَنس، عَن نافِع، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه رزق الله بن مُوسى، عَن يَحيَى القَطَّان، عَن مالك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، وذكر الرفع في الافتتاح، وفي الركوع، وفي الرفع من الركوع، ولم يُتَابَع عليه.

والمحفوظ عَن مالك ما رواه في «الـمُوَطأ»: عَن نافِع، عَن ابن عُمر مَوقوفًا؛ أَنه كان يرفع إِذا افتتح، وإِذا رفع رأسه من الركوع.

ورُوِي عَن عَبد الله بن نافِع الصائغ، وعَن خالد بن مَخلد، وعَن إِسحاق الجهني، عَن مالك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، بقول رزق الله بن مُوسى، عَن يَحيَى القَطَّان، ولا يصح ذلك في حَديث مالك.

ورَوَى داوُد بن عَبد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَن النَّبيّ ﷺ كان يرفع في كل رفع ووضع.

وهذا اللفظ وَهْمٌ على مالك في الموضعين، في رفعه، ولفظه.

ورُوِي عَن أَيوب السَّخْتياني، وموسى بن عُقبَة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، واختُلِفَ عَنهما؛

فرواه إِبراهيم بن طَهْمان عَنهما، ورفع الحديث إِلى النَّبي ﷺ وذكر فيه الرفع عِند الافتتاح، وعِند الركوع، وعِند الرفع من الركوع.

وتابعه حَماد بن سَلَمة، عَن أَيوب.

وقيل: عَن هُدْبَة، عَن حَماد بن زَيد، عَن أَيوب، وإِنما أَراد: حَماد بن سَلَمة، والله أعلم.

والصحيح: عَن حَماد بن زَيد، عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا.

وكذلك قال أَبو ضَمْرة، عَن مُوسى بن عُقبَة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

ورُوِي عَن عُمر بن مُحمد بن زَيد بن عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر مَرفوعًا.

ورواه إِسماعيل بن أُمَية، وَاللَّيث بن سَعد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

والموقوف عَن نافِع أَصح. «العِلل» (٢٩٠٢).

***

٦٨٦٠- عَنِ الحَكَم بْنِ عُتَيْبَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ طَاوُوسًا حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلاَةَ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، أَنَّهُ يُحَدِّثُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٤(٥٠٣٣) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. وفي (٥٠٣٤) قال: حَدَّثناه أَبو النَّضر، بمعناه.

كلاهما (مُحمد بن جَعفر، وأَبو النَّضر، هاشم بن القاسم) قالا: حَدثنا شُعبة، عَن الحَكم بن عُتيبة، فذكره[1].

• أَخرجه البُخاري، في «رفع اليدين» (١٣١) قال: حَدثنا آدم، قال: حَدثنا شُعبة، قال: حَدثنا الحَكم بن عُتيبة، قال: رأَيتُ طاوُوسًا يرفع يَدَيه، إِذا كَبَّر، وإِذا رفع رأسه من الركوع.

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٧١(٢٨١٣) قال: حَدثنا ابن عُلَية، عَن أَيوب، قال: رأَيتُ نافِعا وطاووسا يرفعان أَيديَهما بين السجدتين.

***

(١) المسند الجامع (٧٣٠٩)، وأطراف المسند (٤٣١٨).
والحديث؛ أخرجه البيهقي ٢/ ٧٤.

• حَدِيثُ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«تُرْفَعُ الأَيْدِي فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ: افْتِتَاحِ الصَّلاَةِ...» الْحَدِيثَ.

سلف في مسند عَبد الله بن عَباس، رَضي الله تعالى عَنهما.

***

٦٨٦١- عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كُلَّمَا رَكَعَ، وَكُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا قَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ»[(١)].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٣٥(٢٤٥٤). وأَحمد ٢/ ١٤٥(٦٣٢٨). والبُخاري، في «رفع اليدين» (٥٣) قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم الحَنظلي. و«أَبو داوُد» (٧٤٣) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، ومُحمد بن عُبيد الـمُحارِبي. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٧٠) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير.

ستتهم (أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وأَحمد بن حَنبل، وإِسحاق الحَنظلي، وعُثمان بن أَبي شَيبة، ومُحمد بن عُبيد، ومُحمد بن عَبد الله بن نُمير) عَن مُحمد بن فُضيل، عَن عَاصم بن كُلَيب، عَن مُحارِب بن دِثَار، فذكره[(٢)].

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٣٤(٢٤٣٥) قال: حَدثنا ابن إِدريس، عَن عَاصم بن كُلَيب. و«البُخاري»، في «رفع اليدين» (١٠٢) قال: حَدثنا أَبو النُّعمان، قال: حَدثنا عَبد الواحد بن زِياد الشَّيْبَانِي.

كلاهما (عاصم، وعَبد الواحد) عَن مُحارِب، قال: لو رأَيتَ عَبد الله بن عُمر، إِذا قام إِلى الصَّلاةِ، قال هكذا، ورفع يَدَيه حذو وجهه[(٣)].

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (٧٣٠٨)، وتحفة الأشراف (٧٤١٥)، وأطراف المسند (٤٤٨٩).
والحديث؛ أَخرجه السراج (٩٧).

(٣) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(*) وفي رواية: «عَن مُحارِب بن دثار، قال: رأَيتُ عَبد الله بن عُمر، إِذا افتتح الصَّلاة كَبَّر، ورفع يَدَيه، وإِذا أَراد أَن يَركع، رفع يَدَيه، وإِذا رفع رأسه من الركوع»[1].

مَوقُوفٌ.

***

٦٨٦٢- عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:

«إِنَّ رَفْعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ بِدْعَةٌ، مَا زَادَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى هَذَا، يَعْنِي إِلَى الصَّدْرِ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٦١(٥٢٦٤) قال: حَدثنا وَكيع، عَن حَماد، عَن بِشر بن حَرب، فذكره[2].

***

٦٨٦٣- عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«بَيْنَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، إِذْ قَالَ رَجُلٌ فِي الْقَوْمِ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لله كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ الله بُكْرَةً وَأَصِيلاً، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنِ الْقَائِلُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ الله، قَالَ: عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ[3].

(*) وفي رواية: «كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لله كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ الله بُكْرَةً وَأَصِيلاً، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ قَالَ الْكَلِمَاتِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لأَنْظُرُ إِلَيْهَا تَصْعَدُ، حَتَّى فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ».

---

(١) اللفظ للبُخاري.

(٢) المسند الجامع (٧٣١٠)، وأطراف المسند (٤٠٥٠)، ومجمع الزوائد ١٠/ ١٦٨، وإتحاف الخِيرَة المَهَرَة (١٣٠٨)، والمطالب العالية (٥١٧).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٦٢٧).

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَالَ عَوْنٌ: مَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنِ ابْنِ عُمَرَ[١].

(*) وفي رواية: «قَامَ رَجُلٌ خَلْفَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ للهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللهِ، فَقَالَ: لَقَدِ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا»[٢].

(*) وفي رواية: «بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فِي الصَّلاَةِ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ للهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الصَّلاَةَ، قَالَ: أَيُّكُمْ صَاحِبُ الْكَلِمَاتِ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا قُلْتُهَا يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلاَّ الْخَيْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُهَا[٣].

أخرجه أَحمد ٢/ ١٤(٤٦٢٧) قال: حَدثنا إِسماعيل بن إِبراهيم، قال: حَدثنا الحَجاج بن أَبي عُثمان، عَن أَبي الزُّبير. وفي ٢/ ٩٧(٥٧٢٢) قال: حَدثنا حَسَن بن مُوسى، قال: حَدثنا ابن لَهِيعَة، قال: حَدثنا أَبو الزُّبير. و«مُسلم» ٢/ ٩٩(١٢٩٧) قال: حَدثنا زُهير بن حَرب، قال: حَدثنا إِسماعيل ابن عُلَية، قال: أَخبَرني الحَجاج بن أَبي عُثمان، عَن أَبي الزُّبير. و«التِّرمِذي» (٣٥٩٢) قال: حَدثنا أَحمد بن إِبراهيم الدَّورَقي، قال: حَدثنا إِسماعيل بن إِبراهيم، قال: حَدثنا الحَجاج بن أَبي عُثمان، عَن أَبي الزُّبير. و«النَّسائي» ٢/ ١٢٥، وفي «الكُبرى» (٩٦١) قال: أَخبَرني مُحمد بن وَهب، قال: حَدثنا مُحمد بن سَلَمة، عَن أَبي عَبد الرَّحيم، قال: حَدثني زَيد، هو ابن أَبي أُنَيسَة، عَن عَمرو بن مُرَّة. وفي ٢/ ١٢٥، وفي «الكُبرى» (٩٦٢) قال: أَخبَرنا مُحمد بن شُجَاع المَرْوَزي، قال: حَدثنا إِسماعيل، عَن حَجاج، عَن أَبي الزُّبير. و«أَبو يَعلَى»

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٧٢٢).

(٢) اللفظ للنَّسائي ٢/ ١٢٥، لفظ عمرو بن مرة.

(٣) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(٥٧٢٨) قال: حَدثنا خَليفة بن خَيَّاط، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع، قال: حَدثنا حَجاج، قال: حَدثني أَبو الزُّبير.

كلاهما (أَبو الزُّبير، مُحمد بن مُسلم، وعَمرو بن مُرَّة) عَن عَون بن عَبد الله بن عُتبة، فذكره[1].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حديثٌ حَسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه، وحَجاج بن أَبي عُثمان هو: حَجاج بن مَيسَرة الصَّوَّاف، ويُكنى أَبا الصَّلت، وهو ثِقةٌ عِند أَهل الحديثِ.

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٥٥٩) عَن مَعمَر، عَن يَحيَى بن أَبي كثير، عَن رجل، عَن ابن عُمر، قال:

«أَتَى رَجُلٌ، وَالنَّاسُ فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ حِينَ وَصَلَ إِلَى الصَّفِّ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ للهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ، قَالَ: مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَاتِ، قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، وَاللهِ، مَا أَرَدْتُ بِهِنَّ إِلاَّ الْخَيْرَ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ فُتِحَتْ لَهُنَّ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ[2].

* * *

٦٨٦٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَفَعَهُ، قَالَ:

«إِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ، فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ فَلْيَرْفَعْهُمَا»[3].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٦(٤٥٠١). وأَبو داوُد (٨٩٢) قال: حَدثنا أَحمد بن حَنبل. و«النَّسائي» ٢/ ٢٠٧، وفي «الكُبرى» (٦٨٣) قال: أَخبَرنا زِياد بن أَيوب دَلُّوَيه.

---

(١) المسند الجامع (٧٣١١)، وتحفة الأشراف (٧٣٦٩)، وأطراف المسند (٤٤٥٢).

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (١٦٠٤ و١٦٠٥)، والطَّبَراني، في «الدُّعاء» (٥١٦)، والبَيهَقي ٢/ ١٦.

(٢) إتحاف الخِيَرَة المَهَرة (١٢٤٨).

(٣) اللفظ لأَحمد.

و«ابن خُزيمة» (٦٣٠) قال: حَدثنا عَبد الله بن سَعيد الأَشَج، وزِياد بن أَيوب، ومُؤَمَّل بن هِشام.

أَربعتهم (أَحمد بن حَنبل، وزِياد بن أَيوب، وعَبد الله بن سَعيد الأَشَج، ومُؤَمَّل بن هِشام) عَن إِسماعيل بن إِبراهيم ابن عُلَية، قال: حَدثنا أَيوب، عَن نافِع، فذكره[1].

• أَخرجه مالك (٤٥٠)[2]. وعَبد الرَّزاق (٢٩٣٤) عَن ابن جُريج. وفي (٢٩٣٥) عَن عَبد الله بن عُمر. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٢٦٤(٢٧٢٨) قال: حَدثنا عَبدَة بن سُليمان، عَن عُبيد الله.

أَربعتهم (مالك بن أَنس، وعَبد الملك بن جُريج، وعَبد الله بن عُمر، وعُبيد الله بن عُمر) عَن نافِع، أَن عَبد الله بن عُمر كان يقول: من وضع جبهتَه بالأَرض، فليضع كَفَّيه على الذي يضع عليه جبهتَه، ثُم إِذا رفع، فليرفعهما، فإِن اليدين تسجدان كما يَسجد الوجه[3].

(*) وفي رواية: «أَن ابن عُمر كان يقول: إِذا سجد أَحدُكم، فليضع يَدَيه مع وجهه، فإِن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه، وإِذا رفع رأسه، فليرفعهما معه»[4].

(*) وفي رواية: «عَن ابن عُمر، قال: إِذا سجد أَحدُكم، فليرفع يَدَيه، فإِن اليدين تسجدان مع الوجه»[5].

(*) وفي رواية: «عَن ابن عُمر، أَنه كان يقول: إِذا سجد أَحدُكم، فليستقبل القبلة بيَدَيه، فإِنهما يسجدان مع الوجه»[6].

«مَوقوفٌ»[7].

---

(١) المسند الجامع (٧٣١٢)، وتحفة الأشراف (٧٥٤٧)، وأطراف المسند (٤٥٤١).

والحديث؛ أَخرجه ابن الجارود (٢٠١)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٦٣٦)، والبَيهَقي ٢/ ١٠٢.

(٢) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري للموطأ (٥٣٦)، والقَعْنَبي (٣٠٤)، وسُوَيد بن سَعيد (١٧٤).

(٣) اللفظ لمالك.

(٤) اللفظ لعبد الرزاق (٢٩٣٤).

(٥) اللفظ لعَبد الرزاق (٢٩٣٥).

(٦) اللفظ لعُبَيد الله بن عُمر.

(٧) أَخرجه البَيهَقي ٢/ ١٠٠ و١٠١ و١٠٧.

• وأَخرجه مالك (٤٤٩)[1] عَن نافِع؛ أَن عَبد الله بن عُمر كان إِذا سجد، وضع كفيه على الذي يضع عليه وجهَهُ.

قال نافِع، ولقد رأَيتُه في يومٍ شديدِ البَرد، وإِنه ليُخرج كَفَّيه من تحت بُرنُس له، حَتى يضعهما على الحصباء[2].

***

٦٨٦٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَفْعَلُ ذلِكَ».

أَخرجه ابن خُزيمة» (٦٢٧) قال: حَدثنا مُحمد بن عَمرو بن تَـمّام المِصري، قال: حَدثنا أَصبَغ بن الفَرَج، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُحمد، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[3].

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٦٣(٢٧٢٠) قال: حَدثنا يعقوب بن إِبراهيم، عَن ابن أَبي لَيلَى، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنه كان يضع ركبتيه، إِذا سجد قبل يَدَيه، ويرفع يَدَيه، إِذا رفع قبل ركبتيه. «مَوقوفٌ».

• وأَخرجه البُخاري ١/ ٢٠٢، عقب (٨٠٢) تَعليقًا، في ترجمة الباب: باب يَهوي بالتكبير حين يَسجُد، قال: وقال نافِع: كان ابن عُمر يضع يَدَيه قبل ركبتيه. «مَوقوفٌ».

ـ فوائد:

ـ قال المِزِّي: حديث: أَن ابن عُمر كان يضع يَدَيه قبل ركبتيه.

زاد ابن يَحيَى في حديثه: وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك.

أَبو داود؛ في الصلاة، عَن إِسحاق أَبي يعقوب، شيخٍ ثقةٍ، وعَن مُحمد بن يحيى، عَن أَصبغ، كلاهما عَنه به.

---

(١) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري للموطأ (٥٣٥)، وسُوَيد بن سَعيد (١٧٤).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٢/ ١٠٧.

(٢) أَخرجه الشَّافعي (١١٤١).

(٣) المسند الجامع (٧٣١٣)، وتحفة الأشراف (٨٠٣٠).
والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١٣٠٣)، والبَيهَقي ٢/ ١٠٠.

قال أَبو داود: روى عَبد العزيز، عَن عُبيد الله أَحاديث مناكير.

قال المِزِّي: إِسحاق هذا هو ابن أَبي إِسرائيل، وهذا الحديث في رواية ابن العبد، ولم يَذكره أَبو القاسم. «تحفة الأشراف» (٨٠٣٠).

ـ وقال أَبو داوُد: سَمِعت أَحمد بن حَنبل يقول: عَبد العَزيز الدَّراوَرْدي عِنده عَن عُبيد الله بن عُمر مناكير. «سؤالاته» (١٩٨).

ـ وقال ابن أَبي حاتم: حَدثنا عَلي بن الحسن الهِسنجاني، قال: سَمِعتُ أَحمد بن حَنبل ذكر الدَّراوَرْدي، فقال: ما حَدَّث عَن عُبيد الله بن عُمر، فهو عَن عَبد الله بن عُمر. «الجرح والتعديل» ٥/ ٣٩٥.

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه الدَّراوَرْدي، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه عَبد الله بن وَهب، وأَصبَغ بن الفَرَج، عَن الدَّراوَرْدي، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر مَرفوعًا.

وقال أَبو نُعيم الحلبي: عَن الدَّراوَرْدي، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، فعله، مَوقوفًا، وهو الصواب. «العِلل» (٢٩١٢).

ـ وقال الدَّارَقُطني: تَفَرَّدَ به أَصبَغ بن الفَرَج، عَن عَبد العَزيز الدَّراوَرْدي، عَن عُبيد الله. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣٣٥٨).

* * *

٦٨٦٦- عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ الْبَكْرِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«لاَ تَبْسُطَ ذِرَاعَيْكَ إِذَا صَلَّيْتَ، كَبَسْطِ السَّبُعِ، وَادَّعِمْ عَلَى رَاحَتَيْكَ، وَجَافِ عَنْ ضَبْعَيْكَ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، سَجَدَ كُلُّ عُضْوٍ مِنْكَ»[1].

أَخرجه ابن خُزيمة (٦٤٥) قال: حَدثنا عُبيد الله بن سَعد بن إِبراهيم، قال: حَدثنا عَمِّي. و«ابن حِبَّان» (١٩١٤) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا عَبد الله بن سَعد بن إِبراهيم الزُّهْري، قال: حَدثنا أَبي، وعَمِّي.

---

(١) اللفظ لابن حبان.

كلاهما (يَعقوب بن إِبراهيم بن سَعد، وسَعد بن إِبراهيم بن سَعد) قالا: حَدثنا أَبي، عَن ابن إِسحاق، قال: حَدثني مِسعَر بن كِدَام، عَن آدم بن علي البَكري، فذكره[1].

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٩٢٧) عَن الثَّوري، عَن آدم بن علي، قال: رآني ابن عُمر، وأَنا أُصَلي، لا أَتجافى عَن الأَرض بذراعي، فقال: يا ابن أَخي، لا تبسط بسط السَّبُع، وادعم على راحتيك، وأَبْد ضَبعيك، فإِنك إِذا فعلتَ ذلك، سجد كل عُضو منك. «مَوقوفٌ».

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يرويه مِسعَر بن كِدَام، واختُلِفَ عَنه؛

فرفَعه مُحمد بن إِسحاق، عَن مِسعَر، عَن آدم بن علي، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

وغيره يرويه، عَن مِسعَر، مَوقوفًا على ابن عُمر.

وكذلك رَواه شُعبة، والثَّوري، وأَبو حَنيفَة، وحُسين بن عِمران، عَن آدم بن علي، مَوقوفًا، وهو الصَّواب. «العِلل» (٣٠٢٦).

* * *

٦٨٦٧- عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ كَلِمَاتٌ أَسْأَلُ عَنْهُنَّ، قَالَ: اجْلِسْ، وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَلِمَاتٌ أَسْأَلُ عَنْهُنَّ، فَقَالَ ﷺ: سَبَقَكَ الأَنصَارِيُّ، فَقَالَ الأَنصَارِيُّ: إِنَّهُ رَجُلٌ غَرِيبٌ، وَإِنَّ لِلْغَرِيبِ حَقًّا، فَابْدَأْ بِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَى الثَّقَفِيِّ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ أَجَبْتُكَ عَمَّا كُنْتَ تَسْأَلُ، وَإِنْ شِئْتَ سَأَلْتَنِي وَأُخْبِرُكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، بَلْ أَجِبْنِي عَمَّا كُنْتُ أَسْأَلُكَ، قَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ، وَالصَّلاَةِ، وَالصَّوْمِ؟ فَقَالَ: لاَ،

---

(١) المسند الجامع (٧٣١٤)، ومجمع الزوائد ٢/ ١٢٦.
والحديث؛ أَخرجه أَبو نُعيم ٧/ ٢٢٧.

وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَخْطَأْتَ مِمَّا كَانَ فِي نَفْسِي شَيْئًا، قَالَ: فَإِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ رَاحَتَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، ثُمَّ فَرِّجْ بَيْنَ أَصَابِعِكَ، ثُمَّ امْكُثْ حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ عُضْوٍ مَأْخَذَهُ، وَإِذَا سَجَدْتَ فَمَكِّنْ جَبْهَتَكَ، وَلاَ تَنْقُرْ نَقْرًا، وَصَلِّ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، فَإِنْ أَنَا صَلَّيْتُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: فَأَنْتَ إِذًا مُصَلٍّ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، فَقَامَ الثَّقَفِيُّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ عَمَّا جِئْتَ تَسْأَلُ، وَإِنْ شِئْتَ سَأَلْتَنِي فَأُخْبِرُكَ، فَقَالَ: لاَ، يَا نَبِيَّ اللهِ، أَخْبِرْنِي عَمَّا جِئْتُ أَسْأَلُكَ، قَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْحَاجِّ، مَا لَهُ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، وَمَا لَهُ حِينَ يَقُومُ بِعَرَفَاتٍ، وَمَا لَهُ حِينَ يَرْمِي الْجِمَارَ، وَمَا لَهُ حِينَ يَحْلِقُ رَأْسَهُ، وَمَا لَهُ حِينَ يَقْضِي آخِرَ طَوَافٍ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَخْطَأْتَ مِمَّا كَانَ فِي نَفْسِي شَيْئًا، قَالَ: فَإِنَّ لَهُ، حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، أَنَّ رَاحِلَتَهُ لاَ تَخْطُو خُطْوَةً، إِلاَّ كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا وَقَفَ بِعَرَفَةَ، فَإِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي، شُعْثًا غُبْرًا، اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ذُنُوبَهُمْ، وَإِنْ كَانَ عَدَدَ قَطْرِ السَّمَاءِ، وَرَمْلِ عَالِجٍ، وَإِذَا رَمَى الْجِمَارَ، لاَ يَدْرِي أَحَدٌ مَا لَهُ، حَتَّى يُوَفَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا حَلَقَ رَأْسَهُ، فَلَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَقَطَتْ مِنْ رَأْسِهِ، نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا قَضَى آخِرَ طَوَافِهِ بِالْبَيْتِ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»(١).

(*) وفي رواية: «جَاءَ رَجُلاَنِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَحَدُهُمَا مِنَ الأَنْصَارِ، وَالآخَرُ مِنْ ثَقِيفٍ، فَسَبَقَهُ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلثَّقَفِيِّ: يَا أَخَا ثَقِيفٍ، سَبَقَكَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: أَنَا أَبْدَؤُهُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَخَا ثَقِيفٍ، سَلْ عَنْ حَاجَتِكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَنَا أَخْبَرْتُكَ بِمَا جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْهُ، قَالَ: فَذَاكَ أَعْجَبُ إِلَيَّ أَنْ تَفْعَلَ، قَالَ: فَإِنَّكَ جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْ صَلاَتِكَ، وَعَنْ رُكُوعِكَ، وَعَنْ سُجُودِكَ، وَعَنْ صِيَامِكَ، وَتَقُولُ: مَاذَا لِي فِيهِ؟ قَالَ: إِيْ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ،

---

(١) اللفظ لابن حبَّان.

قَالَ: فَصَلِّ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَآخِرَهُ، وَنَمْ وَسَطَهُ، قَالَ: فَإِنْ صَلَّيْتَ وَسَطَهُ فَأَنْتَ إِذًا، قَالَ: فَإِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَرَكَعْتَ، فَضَعْ يَدَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، وَفَرِّجْ بَيْنَ أَصَابِعِكَ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عُضْوٍ إِلَى مَفْصَلِهِ، وَإِذَا سَجَدْتَ فَأَمْكِنْ جَبْهَتَكَ مِنَ الأَرْضِ، وَلاَ تَنْقُرْ[1]، قَالَ: وَصُمِ اللَّيَالِيَ الْبِيضَ، ثَلاَثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ: سَلْ عَنْ حَاجَتِكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ، قَالَ: فَذَاكَ أَعْجَبُ إِلَيَّ، قَالَ: فَإِنَّكَ جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ خُرُوجِكَ مِنْ بَيْتِكَ، تَؤُمُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ، فَتَقُولُ: مَاذَا لِي فِيهِ؟ وَجِئْتَ تَسْأَلُ عَنْ وُقُوفِكَ بِعَرَفَةَ، وَتَقُولُ: مَاذَا لِي فِيهِ؟ وَعَنْ رَمْيِكَ الْجِمَارِ، وَتَقُولُ: مَاذَا لِي فِيهِ؟ قَالَ: إِيْ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، قَالَ: فَأَمَّا خُرُوجُكَ مِنْ بَيْتِكَ، تَؤُمُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ وَطْأَةٍ تَطَؤُهَا رَاحِلَتُكَ، يَكْتُبُ اللهُ لَكَ حَسَنَةً، وَيَمْحُو عَنْكَ سَيِّئَةً، وَأَمَّا وُقُوفُكَ بِعَرَفَةَ، فَإِنَّ اللهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيُبَاهِي بِهِمُ الْمَلاَئِكَةَ، فَيَقُولُ: هَؤُلاَءِ عِبَادِي، جَاؤُوا شُعْثًا غُبْرًا، مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، يَرْجُونَ رَحْمَتِي، وَيَخَافُونَ عَذَابِي، وَلَمْ يَرَوْنِي، فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ فَلَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ رَمْلِ عَالِجٍ، أَوْ مِثْلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا، أَوْ مِثْلُ قَطْرِ السَّمَاءِ ذُنُوبًا، غَسَلَهَا اللهُ عَنْكَ، وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ، فَإِنَّهُ مَذْخُورٌ لَكَ، وَأَمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَسْقُطُ حَسَنَةٌ، فَإِذَا طُفْتَ بِالْبَيْتِ خَرَجْتَ مِنْ ذُنُوبِكَ، كَيَوْمِ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ»[2].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٨٥٩ و٨٨٣٠) عَن ابن مُجاهد. و«ابن حِبَّان» (١٨٨٧) قال: أَخبَرنا الحُسين بن مُحمد بن مُصعب السِّنجي، قال: حَدثنا مُحمد بن عُمر بن الهَيَّاج، قال: حَدثنا يَحيى بن عَبد الرَّحمَن الأَرحَبي، قال: حَدثني عُبيدة بن الأَسوَد، عَن القاسم بن الوَليد، عَن سِنان بن الحارث بن مُصَرِّف، عَن طَلحة بن مُصَرِّف.

---

(١) قوله: «وَلاَ تَنْقُرْ» لم يرد في الطبعتين، وأثبتناه عن «المعجم الكبير» للطَّبَرانِي (١٣٥٦٦)، إذ أَورده من طريق عَبد الرَّزَّاق، ومجمع الزوائد ٣/ ٢٧٥.

ـ وقد ورد مختصرًا على هذه الفقرة، عند «الـمُصَنِّف» نفسه برقم (٢٨٥٩).

(٢) اللفظ لعبد الرزاق (٨٨٣٠).

كلاهما (ابن مُجاهد، وطَلحَة بن مُصَرِّف) عَن مُجاهد، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: يَحيى بن عَبد الرَّحمَن الأَرحَبي يَروي عَن عُبَيدة بن الأَسود أَحاديث غرائب. «الجرح والتعديل» ٩/ ١٦٧.

* * *

٦٨٦٨- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلاَةِ إِذَا جَلَسَ، قَالَ: فَفَعَلْتُهُ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ، فَنَهَانِي عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، وَقَالَ:

«إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلاَةِ؛ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى، وَتَثْنِيَ رِجْلَكَ الْيُسْرَى».

فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رِجْلَيَّ لاَ تَحْمِلاَنِي[٢].

(*) وفي رواية: «إِنَّ مِنْ سُنَّةِ الصَّلاَةِ؛ أَنْ تَفْتَرِشَ الْيُسْرَى، وَأَنْ تَنْصِبَ الْيُمْنَى»[٣].

(*) وفي رواية: «إِنَّ مِنْ سُنَّةِ الصَّلاَةِ؛ أَنْ تُضْجِعَ رِجْلَكَ الْيُسْرَى، وَتَنْصِبَ الْيُمْنَى»[٤].

(*) وفي رواية: «مِنْ سُنَّةِ الصَّلاَةِ؛ أَنْ تَنْصِبَ الْقَدَمَ الْيُمْنَى، وَاسْتِقْبَالُهُ بِأَصَابِعِهَا الْقِبْلَةَ، وَالْجُلُوسُ عَلَى الْيُسْرَى»[٥].

(*) وفي رواية: «إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلاَةِ؛ أَنْ تُضْجِعَ رِجْلَكَ الْيُسْرَى، وَتَنْصِبَ الْيُمْنَى، إِذَا جَلَسْتَ فِي الصَّلاَةِ»[٦].

---

(١) مجمع الزوائد ٣/ ٢٧٥.

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار «كشف الأَستار» (١٠٨٢)، والطَّبَراني (١٣٥٦٦)، والبَيهَقي، في «دلائل النُّبوة» ٦/ ٢٩٣ و٢٩٤.

(٢) اللفظ لمالِك.

(٣) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٤) اللفظ للنَّسائي ٢/ ٢٣٥ (٧٤٧).

(٥) اللفظ للنَّسائي ٢/ ٢٣٦ (٧٤٨).

(٦) اللفظ لابن خُزيمة (٦٧٨).

(*) وفي رواية: «مِنْ سُنَّةِ الصَّلاَةِ؛ أَنْ تُضْجِعَ رِجْلَكَ الْيُسْرَى، وَتَنْصِبَ الْيُمْنَى، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ، أَضْجَعَ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْيُمْنَى»[1].

أَخرجه مالك (٢٣٨)[2] عَن عَبد الرَّحمَن بن القاسم. و«عَبد الرَّزاق» (٣٠٤٣) عَن مالك، عَن عَبد الرَّحمَن بن القاسم. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٢٨٤(٢٩٤٤) قال: حَدثنا ابن فُضيل، وأَبو أُسامة، عَن يَحيى بن سَعيد، عَن القاسم. و«البُخاري» ١/ ٢٠٩ (٨٢٧) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك، عَن عَبد الرَّحمَن بن القاسم. و«أَبو داوُد» (٩٥٨) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك، عَن عَبد الرَّحمَن بن القاسم. وفي (٩٥٩) قال: حَدثنا ابن مُعاذ، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، قال: سَمِعتُ يَحيى، قال: سَمِعتُ القاسم. وفي (٩٦٠) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا جَرير، عَن يَحيى، بإسناده، مثله[3]. قال أَبو داوُد: قال حَماد بن زَيد، عَن يَحيى أَيضًا: «من السُّنَّة»، كما قال جَرير. و«النَّسائي» ٢/ ٢٣٥، وفي «الكُبرى» (٧٤٧) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا اللَّيث، عَن يَحيى، عَن القاسم بن مُحمد. وفي ٢/ ٢٣٦، وفي «الكُبرى» (٧٤٨) قال: أَخبَرنا الرَّبيع بن سُليمان بن داوُد، قال: حَدثنا إِسحاق بن بَكر بن مُضَر، قال: حَدثني أَبِي، عَن عَمرو بن الحارث، عَن يَحيى، أَن القاسم حَدَّثه. و«ابن خُزيمة» (٦٧٨) قال: حَدثنا أَبو كُريب، وعَبد الله بن سَعيد الأَشَجّ، قالا: أَخبَرنا أَبو خالد، قال: حَدثنا هَارون بن إِسحاق، قال: حَدثنا ابن فُضيل (ح) وحَدثنا سَلْم بن جُنادة، قال: حَدثنا وَكيع، عَن سُفيان، كلهم عَن يَحيى بن سَعيد، قال: سَمِعتُ القاسم بن مُحمد يَقول. وفي (٦٧٩) قال: حَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزومي، قال: حَدثنا سُفيان، عَن يَحيى بن سَعيد، عَن القاسم بن مُحمد.

---

(١) اللفظ لابن خُزيمة (٦٧٩).

(٢) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري للموطأ (٤٩٧)، والقَعْنَبي (٢٧٥)، وسُوَيد بن سَعيد (١٦٠)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٥٨٢).

(٣) يَعْني يَحيى، عَن القاسم.

كلاهما (عَبد الرَّحمَن بن القاسم، والقاسم بن مُحمد) عَن عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[1].

ـ قال أَبو بَكر بن خُزيمة: هذه الزيادة التي في خبر ابن عُيينة، لا أَحسبها محفوظة، أَعني قولَه: «وكان النَّبي ﷺ، إِذا جلس في الصَّلاة، أَضجع اليُسرَى، ونَصب اليُمنَى».

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٣٠٤٥) عَن مَعمَر، عَن أَيوب، عَن عَبد الرَّحمَن بن القاسم، عَن أَبيه، قال:

«السُّنَّةُ فِي الجُلُوسِ فِي الصَّلاَةِ؛ أَنْ تَثْنِيَ الْيُسْرَى، وَتُقْعِيَ بِالْيُمْنَى»، «مُرسَلٌ».

• وأَخرجه مالك (٢٣٩)[2]. وأَبو داوُد (٩٦١) قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك، عَن يَحيَى بن سَعيد؛ أَن القاسم بن مُحمد أَراهم الجلوسَ في التَّشهُّد، فنَصَب رجلَه اليُمنَى، وثَنَّى رجلَه اليُسرَى، وجلس على وَرِكه الأَيسر، ولم يجلس على قدمه، ثُم قال: أَراني هذا عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر، وحَدثني أَن أَباه كان يفعل ذلك. «مَوقوفٌ»[3].

***

٦٨٦٩- عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: تَرَبَّعَ ابْنُ عُمَرَ فِي صَلاَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ سُنَّةِ الصَّلاَةِ، وَلَكِنِّي أَشْتَكِي رِجْلَيَّ.

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٣٠٤١) عَن مَعمَر، عَن أَيوب، عَن نافِع، فذكره[4].

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٢٢٠(٦١٩٢) قال: حَدثنا ابن عُلَية، عَن أَيوب، عَن نافِعٍ، عَن نافِعٍ؛ أَنَّ ابنَ عُمَر صَلَّى مُتَرَبِّعًا مِن وَجَعٍ.

---

(١) المسند الجامع (٧٣١٦)، وتحفة الأشراف (٧٢٦٩).
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٤٥٦٤)، والدَّارَقُطني (١٣٢١ و١٣٢٢)، والبَيهَقي ٢/ ١٢٩.

(٢) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٤٩٥)، والقَعْنَبي (٢٧٢)، وسُوَيد بن سَعيد (١٥٩).

(٣) أَخرجه البَيهَقي ٢/ ١٣٠، من طريق ابن بُكير، عَن مالك.

(٤) نقله ابن عبد البَر عَن هذا الموضع. «التمهيد» ١٩/ ٢٥٧.

• وأَخرجه ابن أَبي شيبة ٢/ ٢٢١(٦١٩٤) قال: حدثنا ابن عُلَية، عَن أَيوب، عَن ابن سِيرين؛ قال: نُبِّئْتُ، أَن ابنَ عُمر صلى مُتَربعًا، وقال: إِنه ليس بِسُنَّة، إِنما أَفعلُه مِن وَجَعٍ[1].

* * *

٦٨٧٠- عَنِ الـمُغِيرَةِ بْنِ حَكِيمٍ؛ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ، يَرْجِعُ فِي سَجْدَتَيْنِ، فِي الصَّلاَةِ، عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، ذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ سُنَّةَ الصَّلاَةِ، وَإِنَّمَا أَفْعَلُ هَذَا مِنْ أَجْلِ أَنِّي أَشْتَكِي[2].

أَخرجه مالك (٢٣٧)[3]. وعَبد الرَّزاق (٣٠٤٤) عَن مالك، عَن صَدَقَة بن يَسار، عَن الـمُغيرة بن حَكيم، فذكره.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٢٠(٦١٩١) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا جَرير بن حازم، عَن الـمُغيرة بن حَكيم الصَّنعانيِّ، قال: رَأَيتُ ابنَ عُمَرَ مُتَرَبِّعًا، فِي آخِرِ صلاتِه، حِينَ رَفعَ رَأْسَهُ مِن السَّجدَة الآخِرة، فلَمَّا صَلَّى قُلت لَهُ، فقال: إِنِّي أَشتكي رِجلَيَّ.

* * *

٦٨٧١- عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الـمُعَاوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: رَآنِي عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى، فِي الصَّلاَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي، وَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْنَعُ، قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى»[4].

(*) وفي رواية: «عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الـمُعَاوِيِّ؛ أَنَّ رَجُلاً صَلَّى إِلَى

---

(١) نقله ابن عبد البَر عَن هذا الموضع. «التمهيد» ١٩/ ٢٤٦.
(٢) اللفظ لمالك في «الموطأ».
(٣) وهو في رواية أَبي مُصْعَب الزُّهْري للموطأ (٤٩٨)، والقعنبي (٢٧٤).
(٤) اللفظ لأَحمد (٥٣٣١).

جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَجَعَلَ يَعْبَثُ بِالْحَصَى، فَقَالَ: لاَ تَعْبَثْ بِالْحَصَى، فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنِ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْنَعُ، قَالَ: هَكَذَا (وَأَرَانَا وُهَيْبٌ، وَصَفَهُ عَفَّانُ) وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى، وَبَسَطَ أَصَابِعَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَكَأَنَّهُ عَقَدَ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ»(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يُحَرِّكُ الْحَصَى بِيَدِهِ، وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ لَهُ عَبْدُ الله: لاَ تُحَرِّكِ الْحَصَى وَأَنْتَ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنِ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْنَعُ، قَالَ: وَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ فِي الْقِبْلَةِ، وَرَمَى بِبَصَرِهِ إِلَيْهَا، أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَصْنَعُ»(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَلَّبْتُ الْحَصَى، فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: لاَ تُقَلِّبِ الْحَصَى، فَإِنَّ تَقْلِيبَ الْحَصَى مِنَ الشَّيْطَانِ، وَافْعَلْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَفْعَلُ، قُلْتُ: وَكَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ الله ﷺ يَفْعَلُ؟ قَالَ: هَكَذَا، وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَأَضْجَعَ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ»(٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَلَّبْتُ الْحَصَى، فَقَالَ: لاَ تُقَلِّبِ الْحَصَى، وَلَكِنِ افْعَلْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَفْعَلُ، قُلْتُ: وَكَيْفَ رَأَيْتَهُ يَفْعَلُ؟ قَالَ: هَكَذَا، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَيَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ السَّبَّابَةَ».

وَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ فِي حَدِيثِهِ: «... فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى،

---

(١) اللفظ لأحمد (٥٤٢١).

(٢) اللفظ للنَّسائي ٢/ ٢٣٦.

(٣) اللفظ للنَّسائي ٣/ ٣٦ (١١٩٠).

وَعَقَدَ إِصْبَعَيْنِ، وَحَلَّقَ الْوُسْطَى، وَأَشَارَ بِالَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى»[1].

أَخرجه مالك (٢٣٥)[2]. وعَبد الرَّزاق (٣٠٤٨) عَن مالك، وابن عُيينة. و«الحُمَيدي» (٦٦٢ و٦٦٣) قال: حَدثنا سُفيان، وعَبد العَزيز بن مُحمد. و«أَحمد» ٢/ ٦٥(٥٣٣١) قال: قرأْتُ على عَبد الرَّحمَن: مالك (ح) وحَدثنا إِسحاق، أَخبَرني مالك. وفي ٢/ ٧٣(٥٤٢١) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا وُهَيب. و«مُسلم» ٢/ ٩٠ (١٢٤٩) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. وفي ٢/ ٩١ (١٢٥٠) قال: حَدثنا ابن أَبي عُمر، قال: حَدثنا سُفيان. و«أَبو داوُد» (٩٨٧) قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك. و«النَّسائي» ٢/ ٢٣٦، وفي «الكُبرى» (٧٥١) قال: أَخبَرنا علي بن حُجْر، قال: حَدثنا إِسماعيل، وهو ابن جَعفر. وفي ٣/ ٣٦، وفي «الكُبرى» (١١٩٠) قال: أَخبَرنا مُحمد بن مَنصور، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. وفي ٣/ ٣٦، وفي «الكُبرى» (١١٩١) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، عَن مالك. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٦٧) قال: حَدثنا مُحمد بن عَباد، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. و«ابن خُزيمة» (٧١٢) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثني يَحيى بن سَعيد (ح) وحَدثنا أَبو مُوسى، ويَحيَى بن حَكيم، وسَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزومي، قالوا: حَدثنا سُفيان. وفي (٧١٩) قال: حَدثنا علي بن حُجْر، قال: حَدثنا إِسماعيل، يَعْني ابن جَعفر. و«ابن حِبَّان» (١٩٤٢) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك. وفي (١٩٤٧) قال: أَخبَرنا ابن خُزيمة، قال: حَدثنا علي بن حُجْر، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر.

ستتهم (مالك بن أَنس، وسُفيان بن عُيينة، وعَبد العَزيز بن مُحمد، ووُهَيب بن خالد، وإِسماعيل بن جَعفر، ويَحيَى بن سَعيد الأَنصاري) عَن مُسلم بن أَبي مَريَم،

---

(١) اللفظ لابن خُزيمة (٧١٢).

(٢) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهري، للموطأ (٤٩٤)، والقَعْنَبي (٢٧١)، وسُوَيد بن سَعيد (١٥٩)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٣٧).

عَن علي بن عَبد الرَّحمَن الـمُعَاوِي، فذكره[1].

ـ في رواية الحُمَيدي، قال سفيان: وكان يحيى بن سعِيدٍ حَدثناه عَن مُسلم، فلما لقِيتُ مُسلِمًا حَدثنِيه، وزاد فِيه: «وهي مِذبة الشيطانِ، لا يسهو أَحَدٌ، وهو يقول هكذا، ونَصَب الحُمَيدي إِصبعَه»، ولفظهما مُتقارب.

ـ وفي رواية مُحمد بن عَباد؛ قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد عَنه، فسأَلتُهُ، يَعْني مُسلِمًا، فحدَّثني مُسلم بن أَبي مَريَم... قال مُسلم: فبلغنا أَنها مِذَبَّةُ الشَّيطان، وأَنه لا يَسهو[2] الإِنسانُ وهو قائلٌ بيده هكذا.

ـ وفي رواية ابن أَبي عمر، ويحيى بن حكيم، وعبد الجبار بن العلاَء؛ قال سفيان: فكان يحيى بن سعيد حدثنا به، عَن مسلم، ثم حدثنيه مسلم، وأَلفاظهم مُتَقارِبة.

ـ وفي رواية محمد بن مَنصور؛ قال سفيان: حدثنا يحيى بن سعيد، عَن مسلم بن أَبي مَريَم، شيخ من أهل المدينة، ثم لقيت الشيخ، فقال: سمعتُ علي بن عبد الرحمن.

● أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٥(٥٠٤٣) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، وحَجاج، المعَنى، قالا: حَدثنا شُعبة، قال: حَدثنا مُسلم بن أَبي مَريَم (قال حَجاج: من بَني أُمَية) قال: سَمعتُ عَبد الرَّحمَن بن علي (قال حَجاج: الأُمَوي) قال: سَمعتُ ابن عُمر، ورَأَى رجلاً يعبث في صلاته، فقال ابن عُمر:

«لاَ تَعبَثْ فِي صَلاَتِكَ، وَاصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْنَعُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَوَضَعَ ابْنُ عُمَرَ فَخِذَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُمْنَى، وَقَالَ بِإِصْبَعِهِ».

سَمَّاه شُعبة: «عَبد الرَّحمَن بن عَلي»[3].

---

(١) المسند الجامع (٧٣١٧)، وتحفة الأَشراف (٧٣٥١)، وأَطراف المسند (٤٤٤٣).
والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٠٠٧-٢٠١١ و٢٠١٧)، والبَيهَقي ٢/ ١٣٠ و١٣٢، والبَغَوي (٦٧٥).

(٢) تحرف في المطبوع إِلى: «لا يَشهَدُ»، وجاء على الصواب في رواية سُفيان عِند الحُمَيدي.

(٣) أَطراف المسند (٤٤٠٢).
وأَخرجه أَبو عَوانة (٢٠١١) من طريق أَبِي عَتاب، ووَهب بن جَرير، كلاهما عَن شُعبة.
قال أَبو عَوانة: وقالا عَن شُعبة: «عَبد الرَّحمَن بن علي» وهو غلط.

• وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٣٢٣٩) قال: أَخبَرنا مالك، عَن مُسلم بن أَبي مَريَم، عَن رجل، قال: رآني ابن عُمر[1]، وأَنا أَعبث بالحصى في الصَّلاة، فلما انصرف نهاني، وقال:

«اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْنَعُ، كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى».

لم يُسَمِّ الرَّجُل.

• أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠(٤٥٧٥) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثني مُسلم بن أَبي مَريَم، عَن علي بن عَبد الرَّحمَن الـمُعَاوي، قال: صليتُ إِلى جنب ابن عُمر، فقلبتُ الحصى، فقال:

«لاَ تُقَلِّبِ الْحَصَى، فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَفْعَلُ، كَانَ يُحَرِّكُهُ هَكَذَا».

قال أَبو عَبد الله[2]: يَعْني مَسْحَةً[3].

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٤١٤ (٧٩٣٣) قال: حَدثنا ابن عُلَية، عَن الوليد بن أَبي هاشم، عَن مُسلم بن أَبي مَريَم، قال: رَأَى ابن عُمر رجلاً يُقَلب الحصى في الصَّلاة، فقال: لا تُقَلب الحصاة في الصَّلاة، فإِن ذلك من الشيطان.

ـ فوائد:

ـ قال أَحمد بن حَنبل: شُعبة يقول: عَبد الرَّحمَن بن علي المعافري، وإِنما هو علي بن عَبد الرَّحمَن، أَخطأَ شُعبة. «سؤالات ابن هانِئ» (٢١٠).

ـ وقال أَبو زُرعة، وأَبو حاتم، الرَّازيان: هذا وَهمٌ، وَهِمَ فيه شُعبة، إِنما هو علي بن عَبد الرَّحمَن الـمُعاويّ. «علل الحديث» (٢٩٢).

---

(١) تحرف في المطبوع إِلى: «رآني عُمر».

(٢) هو أَحمد بن حَنبل.

(٣) المسند الجامع (٧٣١٧)، وأطراف المسند (٤٤٤٢).

- قال الدارَقُطنيّ: يَرويه مسلم بن أَبي مَريَم واختُلِفَ عَنه؛

فرواه كثير بن زيد الأَسلمي، عَن مسلم بن أَبي مَريَم، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

واختُلِفَ عَن كثير: فقال أَبو عامر العقدي: عَن كثير، عَن مسلم بن أَبي مَريَم، عَن نافِع.

وقال أَبو أَحمد الزُّبيريّ: عَن كثير، عَن نافِع، لم يذكر بينهما مسلمًا.

ورَواه مالك بن أَنس، ويَحيَى بن أَيوب، وإِسماعيل بن جعفر، والدَّراوَرديّ، وسُفيان بن عُيَينة، عَن مسلم بن أَبي مَريَم، عَن عَلي بن عَبد الرَّحمَن الـمُعَاوي، عَن ابن عُمر.

ورَواه الوليد بن مسلم، عَن مالك، عَن، ابن أَبي الرِّجال، عَن مسلم بن أَبي مَريَم، فقال: عَن عَبد الرَّحمَن الـمُعَاوي، عَن ابن عُمر.

وقال شُعبة: عَن مسلم بن أَبي مَريَم، عَن عَبد الرَّحمَن بن علي، عَن ابن عُمر، ووَهِمَ في اسمه، وإِنما هو: علي بن عَبد الرَّحمَن، كما قال مالك ومَن تابَعَه.

وقال حَماد بن زَيد: عَن مسلم بن أَبي مَريَم، عَن رجل، عَن ابن عُمر، ولم يُسَمِّ الرَّجل.

ورَواه يَحيَى بن سَعيد الأَنصاري، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه ابن فُضيل، عَن يَحيَى بن سَعيد، عَن مسلم بن يسار، عَن ابن عُمر، ووَهِمَ في ذكر مسلم بن يسار.

وخالفه اللَّيث بن سعد، ويزيد بن هارون، وعَبد الله بن الـمُبارك، وأَبو خالد الأَحمر، فرَوَوْه عَن يَحيَى بن سَعيد، عَن مسلم بن أَبي مَريَم، عَن ابن عُمر، ولم يذكروا بينهما الـمُعَاوي.

وكذلك رَواه الوليد بن أَبي هِشام، عَن مسلم بن أَبي مَريَم، عَن ابن عُمر.

والصحيح من ذلك ما رَواه مالك بن أَنس، ومَن تابَعَه. «العِلل» (٢٨٩٩).

* * *

٦٨٧٢- عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ، وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ، وَأَتْبَعَهَا بَصَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَهِيَ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْحَدِيدِ».

يَعْني السَّبَّابَةَ.

أَخرجه أَحمد ٢/ ١١٩(٦٠٠٠) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله، أَبو أَحمد الزُّبَيري، قال: حَدثنا كَثير بن زَيد، عَن نافِع، فذكره[(١)].

ـ فوائد:

ـ انظر فوائد الحديث السابق.

***

٦٨٧٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا قَعَدَ يَتَشَهَّدُ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلاَثًا وَخَمْسِينَ، وَدَعَا»[(٢)].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي آخِرِ الصَّلاَةِ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَنَصَبَ إِصْبَعَهُ»[(٣)].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلاَثَةً وَخَمْسِينَ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ»[(٤)].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٣١(٦١٥٣) قال: حَدثنا عَفان. و«الدَّارِمي» (١٤٥٥) قال: أَخبَرنا سُليمان بن حَرب. و«مُسلم» ٢/ ٩٠(١٢٤٨) قال: حَدثنا عَبد بن حُميد، قال: حَدثنا يُونُس بن مُحمد.

---

(١) المسند الجامع (٧٣١٨)، وأطراف المسند (٤٩٠٠)، ومجمع الزوائد ٢/ ١٤٠، وإتحاف المَهَرة (١٣٧٢).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٩١٧)، والطَّبَراني، في «الدُّعاء» (٦٤٢ و٦٤٣).

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) اللفظ للدَّارِمي.

(٤) اللفظ لمسلم.

ثلاثتهم (عَفان بن مُسلم، وسُليمان بن حَرب، ويُونُس بن مُحمد) قالوا: حَدثنا حَماد بن سَلمة، قال: أَخبَرنا أَيوب، عَن نافِع، فذكره[1].

* * *

٦٨٧٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ، وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ، فَدَعَا بِهَا، وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ، بَاسِطَهَا عَلَيْهَا»[2].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٣٢٣٨). وأَحمد ٢/ ١٤٧ (٦٣٤٨). ومُسلم ٢/ ٩٠ (١٢٤٧) قال: حَدثني مُحمد بن رافع، وعَبد بن حُميد. و«ابن ماجة» (٩١٣) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، والحَسن بن علي، وإِسحاق بن مَنصور. و«التِّرمِذي» (٢٩٤) قال: حَدثنا مَحمود بن غَيلان، ويَحيَى بن مُوسى. و«النَّسائي» ٣/ ٣٧، وفي «الكُبرى» (١١٩٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن رافع. و«ابن خُزيمة» (٧١٧) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى.

ثمانيتهم (أَحمد بن حَنبل، ومُحمد بن رافع، وعَبد بن حُميد، ومُحمد بن يَحيى، والحَسن بن علي، وإِسحاق بن مَنصور، ومحمود بن غَيلان، ويَحيَى بن مُوسى) قال عَبد: أَخبَرنا، وقال الآخرون: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[3].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: حديثُ ابن عُمر، حديثٌ حَسنٌ غريبٌ، لا نعرفُهُ من حديثِ عُبيد الله بن عُمر إِلا من هذا الوجه.

* * *

---

(١) المسند الجامع (٧٣١٥)، وتحفة الأشراف (٧٥٨٠)، وأطراف المسند (٤٦٠٤).

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٠١٢ و٢٠١٣)، وأَبو عَوانة (٢٠١٤)، والبَيهَقي ٢/ ١٣٠، والبَغَوي (٦٧٤).

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) المسند الجامع (٧٣١٥)، وتحفة الأشراف (٨١٢٨)، وأطراف المسند (٤٨٣١).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٧٥٥)، وأَبو عَوانة (٢٠١٤)، والطَّبَراني، في «الدُّعاء» (٦٣٤)، والبَيهَقي ٢/ ١٣٠، والبَغَوي (٦٧٣).

٦٨٧٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، رَأَى رَجُلاً سَاقِطًا يَدَهُ فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: لاَ تَجْلِسْ هَكَذَا، إِنَّمَا هَذِهِ جِلْسَةُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ١١٦(٥٩٧٢) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن الزُّبير، قال: حَدثنا هِشام، يَعْني ابن سَعد، عَن نافِع، فذكره[1].

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٣٠٥٥) عَن ابن جُريج. وفي (٣٠٥٦) عَن ابن عُيينة، عَن مُحمد بن عَجلان. و«أَبو داوُد» (٩٩٤) قال: حَدثنا هَارون بن زَيد بن أَبي الزَّرقاء، قال: حَدثنا أَبي (ح) وحَدثنا مُحمد بن سَلَمة، قال: حَدثنا ابن وَهب، وهذا لفظه، جَميعًا عَن هِشام بن سَعد.

ثلاثتهم (ابن جُريج، وابن عَجلان، وهِشام بن سَعد) عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر رَأَى رجلاً جالسًا، مُعتمِدًا على يَدَيه، فقال: ما يُجلِسك في صلاتك جلوسَ المغضوب عليهم؟![2].

(*) وفي رواية: «عَن ابن عُمر، أَنه رَأى رَجلا جَالسا مُعتمدا بِيده عَلى الأَرض، فقال: إِنك جَلست جِلْسَةَ قَوْم عُذِّبوا»[3].

(*) وفي رواية: «عَن ابن عُمر؛ أَنه رأَى رجلاً يَتكئ على يده اليُسرَى، وهو قاعد في الصَّلاة ـ وقال هارون بن زَيد: ساقطٌ على شقه الأَيسر ـ ثُم اتفقا: فقال له: لا تجلس هكذا، فإِن هكذا يجلس الذين يُعَذَّبون»[4]. مَوقوفٌ[5].

* * *

٦٨٧٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

---

(١) المسند الجامع (٧٣١٩)، وأطراف المسند (٥٠١٤)، وإتحاف الخِيَرَة المَهَرة (١٣٧٧).

(٢) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٣٠٥٥).

(٣) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٣٠٥٦).

(٤) اللفظ لأَبي داوُد.

(٥) تحفة الأشراف (٨٥١٣).

والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٢/ ١٣٦.

«نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلاَةِ، وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدَيْهِ»[1].

(*) وفي رواية: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ (قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ:) أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلاَةِ، وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ».

وَقَالَ ابْنُ شَبُّوْيهِ: «نَهَى أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدِهِ فِي الصَّلاَةِ».

وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: «نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ، وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ».

وَذَكَرَهُ فِي بَابِ الرَّفْعِ مِنَ السَّجْدَةِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ المَلِكِ: «نَهَى أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ، إِذَا نَهَضَ فِي الصَّلاَةِ»[2].

(*) وفي رواية: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلاَةِ، أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى».

وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ، فِي الصَّلاَةِ»[3].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٣٠٥٤). وأَحمد ٢/ ١٤٧(٦٣٤٧). وأَبو داوُد (٩٩٢) قال: حَدثنا أَحمد بن حَنبل، وأَحمد بن مُحمد بن شَبُّوْيه، ومُحمد بن رافع، ومُحمد بن عَبد المَلِك الغَزَّال. و«ابن خُزيمة» (٦٩٢) قال: حَدثنا مُحمد بن سَهل بن عَسكَر، والحُسين بن مَهدي.

ستتهم (أَحمد بن حَنبل، وابن شَبُّوْيه، وابن رافع، وابن عَبد المَلِك، وابن سَهل، والحُسين بن مَهدي) قالوا: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن إِسماعيل بن أُمَية، عَن نافِع، فذكره[4].

* * *

---

(١) اللفظ لعَبد الرَّزاق.

(٢) اللفظ لأَبي داوُد.

(٣) اللفظ لابن خُزيمة.

(٤) المسند الجامع (٧٣٢٠)، وتحفة الأشراف (٧٥٠٤)، وأطراف المسند (٤٥٣٧).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٨٥٤)، والبيهقي ٢/ ١٣٥، والبَغَوي (٦٧١).

٦٨٧٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَابَي الـمَكِّيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ، ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ، فَقَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ تَحِيَّةَ الصَّلاَةِ، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا؟ فَتَلاَ عَلَيَّ هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ...

يَعْنِي قَوْلَ أَبِي مُوسى الأَشْعَرِيِّ فِي التَّشَهُّدِ[1].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٦٨(٥٣٦٠) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا أَبَان بن يَزيد، قال: حَدثنا قَتادة، قال: حَدثني عَبد الله بن بَابَي الـمَكِّي، فذكره[2].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو الحَسن الدَّارَقُطني: يَرويه قَتادة، عَنه، أَي عَن عَبد الله بن بَابَي، مَرفوعًا، وقال: مثل حَديث يُونُس بن جُبَير، أَبي غَلاَّب، عَن حِطَّان، عَن أَبي مُوسى.

ورَواه مُجاهد، عَن ابن عُمر، واختُلِف عَنه؛

فرواه شُعبة، واختُلِف عَنه؛

فرواه علي بن نَصر الجَهضَمي، عَن شُعبة، عَن أَبي بِشر، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

وتَابَعَه خارجةُ بن مُصعب، وابن أَبي عَدي، عَن شُعبة.

وغيرُهم يَرويه عَن شُعبة، مَوقوفًا، وهو المحفوظ.

وكذلك رَواه نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا.

ورَواه زَيد العَمِّي، عَن أَبي الصِّدِّيق النَّاجي، عَن ابن عُمر، قال: كان أَبو بَكر الصِّدِّيق يُعلمه التَّشهد، كما يعلم الـمُعَلِّم الغِلمان.

---

(١) رواه قَتادة، عَن يُونُس بن جُبير، عَن حِطَّان بن عَبد الله الرَّقَاشي، عَن أَبي مُوسى، عَن النَّبي ﷺ، قال: إِذا كان عِند القَعدة، فليكن من قول أَحدكم: التحيات الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أَيها النَّبي ورحمة الله، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أَشهد أَن لا إِله إِلا الله، وأَشهد أَن مُحمدًا عبدُه ورسولُه.

(٢) المسند الجامع (٧٣٢١)، وأطراف المسند (٤٣٢٥).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٢٦٢٥).

ورَواه عَبد الرَّحمَن بن إِسحاق أَبو شَيبة، عَن مُحارِب بن دِثَار، عَن ابن عُمر، قال: كَانَ النَّبي ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ، كَمَا يُعَلِّم الـمُعَلِّم الوِلدانَ.

وقول أَبي الصِّدِّيق، عَن ابن عُمر، عَن أَبي بَكر الصِّدِّيق، أَشبَه. «العِلل» (٣٠٨٩).

***

٦٨٧٨- عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ فِي الصَّلاَةِ، كَمَا يُعَلِّمُ الـمُكْتِبُ الْوِلْدَانَ»[1].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٩٤(٣٠١٦). وأَبو يَعلَى (٥٦٠٥) قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب.

كلاهما (أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، ويَحيَى بن أَيوب) قالا: حَدثنا هُشيم، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّحمَن بن إِسحاق، عَن مُحارِب، فذكره[2].

ـ فوائد:

ـ قال التِّرمِذي: قال مُحمدٌ (يَعني ابنَ إِسماعيل البُخاري): وعَبد الرَّحمَن بن إِسحاق الَّذي روَى عَن مُحارِب بن دِثار، عَن ابن عُمر، في التَّشَهُّد هو عَبد الرَّحمَن بن إِسحاق الكوفي، وهو ضَعيفُ الحَديث. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (١٠٤).

ـ انظر قول الدَّارَقُطني في فوائد الحديث السابق.

***

٦٨٧٩- عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، فِي التَّشَهُّدِ: التَّحِيَّاتُ لله، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: زِدْتُ فِيهَا:

---

(١) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(٢) مجمع الزوائد ٢/ ١٤٠، وإتحاف الـمَهَرة (١٣٦٣)، والمطالب العالية (٥٢٠).

والحديث؛ أَخرجه الطرسُوسيّ، في «مُسند ابن عُمر» (١٠)، وابن الـمُنذِر، في «الأوسط» (١٥١٥).

وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: زِدْتُ فِيهَا: وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

أَخرجه أَبو داوُد (٩٧١) قال: حَدثنا نَصر بن علي، قال: حَدثني أَبي، قال: حَدثنا شُعبة، عَن أَبي بِشر، سَمِعتُ مُجاهِدًا يُحدِّث، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو طالب، أَحمد بن حُميد، سأَلتُ أَحمد بن حَنبل، عَن حَديث شُعبة، عَن أَبي بِشر، قَالَ: سَمِعتُ مجاهدًا، يُحدِّث عَنِ ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، في التَّشهد: التحيات...، فأَنكَره، وقَال: لاَ أَعرِفُه.

قلتُ: روى نَصر بن علي، عَن أَبيه، قال: سَمِعتُ مجاهدًا؟ قال: قال يَحيى: كان شُعبة يُضَعِّفُ حديثَ أَبي بِشر، عَن مُجاهد، قال: لم يسمع منه شيئًا، إِنما ابن عُمر يرويه عَن أَبي بَكر الصِّدِّيق، عَلَّمَنَا التَّشهُّد، ليس فيه النَّبيُّ ﷺ. «الكامل» ٢/ ٣٩٢.

ـ وقال التِّرمِذي: حَدثنا أَبو عَمرو نَصر بن علي الجَهضَمي، به.

قال التِّرمِذي: وأَوقَفَهُ ابن أَبي عَديّ.

قال التِّرمِذي: سَأَلتُ مُحمدًا (يَعْني ابن إِسماعيل البُخاري) عَن هذا الحَديث؟ فقال: رَوَى شُعبة عَن أَبي بِشر، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر.

ورَوَى سَيفٌ، عَن مُجاهد، عَن أَبي مَعمَر، عَن عَبد الله بن مَسعود.

قال مُحمد: وهو الـمَحفوظُ عِندي. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (١٠٤).

ـ وانظر قول الدَّارَقُطني في فوائد الحديث قبل السابق.

***

٦٨٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«شَكَا فُقَرَاءُ الـمُسْلِمِينَ مَا فُضِّلَ بِهِ أَغْنِيَاؤُهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَؤُلاَءِ إِخْوَانُنَا، آمَنُوا إِيمَانَنَا، وَصَلُّوا صَلاَتَنَا، وَصَامُوا صِيَامَنَا، لَهُمْ عَلَيْنَا فَضْلٌ

---

(١) المسند الجامع (٧٣٢٢)، وتحفة الأشراف (٧٣٩٦).

والحديث؛ أخرجه الدَّارَقُطني (١٣٢٩)، والبَيهَقي ٢/ ١٣٩.

فِي الأَمْوَالِ، يَتَصَدَّقُونُ، وَيَصِلُونَ الرَّحِمَ، وَنَحْنُ فُقَرَاءُ لاَ نَجِدُ ذَلِكَ، قَالَ: أَفَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِشَيْءٍ إِنْ صَنَعْتُمُوهُ أَدْرَكْتُمْ مِثْلَ فَضْلِهِمْ؟ قُولُوا دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ: اللهُ أَكْبَرُ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً، وَالْحَمْدُ للهِ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً، وَسُبْحَانَ اللهِ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً، تُدْرِكُوا مِثْلَ فَضْلِهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الأَغْنِيَاءَ، فَقَالُوا مِثْلَ مَا أَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجَاؤُوهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِخْوَانُنَا يَقُولُونَ مِثْلَ مَا نَقُولُ، قَالَ: ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، أَلاَ أُبَشِّرُكُمْ يَا مَعشَرَ الْفُقَرَاءِ، إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ، خَمْسِ مِئَةِ عَامٍ»[1].

(*) وفي رواية: «أَلاَ أُبَشِّرُكُمْ يَا مَعشَرَ الْفُقَرَاءِ؛ إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ، بِنِصْفِ يَوْمٍ، خَمْسِ مِئَةِ عَامٍ»[2].

(*) وفي رواية: «اشْتَكَى فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا فَضَّلَ اللهُ بِهِ عَلَيْهِمْ أَغْنِيَاءَهُمْ، فَقَالَ: يَا مَعشَرَ الْفُقَرَاءِ، أَلاَ أُبَشِّرُكُمْ؛ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ، بِنِصْفِ يَوْمٍ، خَمْسِ مِئَةِ عَامٍ».

ثُمَّ تَلاَ مُوسَى هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾»[3].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١٣/ ٢٤٤(٣٥٥٢٨) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى. و«عَبد بن حُميد» (٧٩٨) قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن مُوسى. و«ابن ماجة» (٤١٢٤) قال: حَدثنا إِسحاق بن مَنصور، قال: أَخبَرنا أَبو غَسان بُهلول.

كلاهما (عُبيد الله بن مُوسى، وبُهلول بن مُوَرِّق) عَن مُوسى بن عُبيدة، عَن عَبد الله بن دِينار، فذكره[4].

---

(١) اللفظ لعَبد بن حُميد.

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٣) اللفظ لابن ماجة.

(٤) المسند الجامع (٧٣٢٤)، وتحفة الأشراف (٧٢٥٤)، ومجمع الزوائد ١٠/ ١٠١، وإتحاف المَهَرَة (٦٠٨١)، والمطالب العالية (٥٤١ و٣٢٧٨).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦١٣٣).

ـ فوائد:

ـ قال عَباس الدُّوري: سَمعتُ أَحمد بن حَنبل يقول: موسَى بن عُبَيدة حَدَّث بأحاديث مناكير عَن عَبد الله بن دِينار، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ. «تاريخه» (٢٣١).

ـ وقال البَزَّار: لا نعلمه يُروَى عَن ابن عُمر إلا من هذا الوجه، وعِلته موسَى بن عُبيدة. «كشف الأَستار» (٣٠٩٤).

* * *

٦٨٨١- عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: صَلَّى رَجُلٌ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَسَمِعَهُ حِينَ سَلَّمَ يَقُولُ: أَنْتَ السَّلاَمُ، مِنْكَ السَّلاَمُ، تَبَارَكْتَ يَاذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَام، ثُمَّ صَلَّى إِلَى جَنْبِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، حِينَ سَلَّمَ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَضَحِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، فسَمِعْتُهُ يَقُولُ مِثْلَ مَا قُلْتَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

أَخرجه النَّسائي، في «الكُبرى» (١٠١٢٥) قال: أَخبَرنا أَحمد بن سَعد بن الحَكم بن أَبي مَريم، قال: حَدثنا عَمِّي، قال: أَخبَرنا يَحيى بن أَيوب، قال: حَدثني جَعفر بن رَبيعة، أَن عَون بن عَبد الله بن عُتبة، فذكره[1].

ـ قال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي: يَحيى بن أَيوب عِنده أَحاديث مناكير، وليس هو بذلك القَوي في الحديثِ.

ـ فوائد:

ـ رواه صِلَة بن زُفَر، عَن عَبد الله بن عَمرو، وفيه؛ فقال عَبد الله بن عَمرو: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَقُولهُنَّ، وسيأتي، إن شاء الله.

* * *

٦٨٨٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ:

---

(١) المسند الجامع (٧٣٢٥)، وتحفة الأشراف (٧٣٧٠)، ومجمع الزوائد ١٠/ ١٠٢.
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني (١٣٢٨٨).

«صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ، تَفْضُلُ صَلاَةَ الْفَذِّ، بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»[1].

(*) وفي رواية: «صَلاَةٌ فِي الْجَمِيعِ، تَزِيدُ عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ، سَبْعًا وَعِشْرِينَ»[2].

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ، تَفْضُلُ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ، بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»[3].

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ، تَزِيدُ عَلَى صَلاَتِهِ وَحْدَهُ، سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»[4].

(*) وفي رواية: «وَفَضْلُ صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ، عَلَى صَلاَةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ، خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً»[5].

(*) في رواية ابْنُ نُمير والضَّحَّاك: «بِضْعًا وَعِشْرِينَ».

أَخرجه مالك (٣٤١)[6]. وعَبد الرَّزاق (٢٠٠٥) عَن عَبد الله بن عُمر[7]. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٤٨٠(٨٤٧٨) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ١٧ (٤٦٧٠) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٦٥(٥٣٣٢)

---

(١) اللفظ لمالك، في «الـمُوَطأ».

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٦٧٠).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٧٧٩).

(٤) اللفظ للدَّارِمِي.

(٥) اللفظ لعَبد الرَّزاق.

(٦) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٣٢٢)، والقَعْنَبي (١٧٤)، وسُوَيد بن سَعيد (١٠٤)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٤٩).

(٧) تحرف في المطبوع إِلى: «عُبيد الله بن عُمر»، قال ابن حَجَر: وقع عِند عَبد الرَّزاق: «عَن عَبد الله العُمَري، عَن نافِع» فقال فيه: «خمس وعشرون» لكن العُمَري ضعيفٌ.

ووقع عِند أَبِي عَوانة في «مستخرجه» من طريق أَبِي أُسامة، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فإِنه قال فيه: «بخمس وعشرين» وهي شاذَّة، مخالفة لرواية الحفاظ من أَصحاب عُبيد الله، وأَصحابِ نافِع، وإِن كان راويها ثِقَة. «فتح الباري» ٢/ ١٣٢.

قال: قرأْتُ على عَبد الرَّحمَن: مالك. وفي ٢/ ١٠٢(٥٧٧٩) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١١٢ (٥٩٢١) قال: حَدثنا إِسحاق، قال: حَدثنا مالك. وفي ٢/ ١٥٦(٦٤٥٥) قال: حَدثنا حَماد، قال: حَدثنا مالك. و«الدَّارِمي» (١٣٩٠) قال: أَخبَرنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«البُخاري» ١/ ١٦٥ (٦٤٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. و«مُسلم» ٢/ ١٢٢(١٤٢١) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. وفي (١٤٢٢) قال: وحدَّثني زُهير بن حَرب، ومُحمد بن الـمُثَنى، قالا: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي (١٤٢٣) قال: وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، وابن نُمير (ح) قال: وحَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي، قالا: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٢٣(١٤٢٤) قال: وحدَّثناه ابن رافع، قال: أَخبَرنا ابن أَبي فُدَيك، قال: أَخبَرنا الضَّحاك. و«ابن ماجة» (٧٨٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن عُمر رُسْتَهْ، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«التِّرمِذي» (٢١٥) قال: حَدثنا هَنَّاد، قال: حَدثنا عَبدَة، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«النَّسائي» ٢/ ١٠٣، وفي «الكُبرى» (٩١٣) قال: أَخبَرنا قُتيبة، عَن مالك. و«ابن خُزيمة» (١٤٧١) قال: إِن مُحمد بن بَشار، ويَحيَى بن حَكيم حدَّثانا، قالا: حَدثنا عَبد الوَهَّاب بن عَبد الـمَجِيد، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. وفي (١٤٧١م) حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«ابن حِبَّان» (٢٠٥٢) قال: أَخبَرنا الحُسين بن إِدريس الأَنصاري، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك. وفي (٢٠٥٤) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك.

أَربعتهم (مالك بن أَنس، وعَبد الله بن عُمر، وعُبيد الله بن عُمر، والضَّحَّاك بن عُثمان) عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: حَديث ابن عُمر حَديثٌ حَسنٌ صحيح، وهكذا روى نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، أَنه قال: تَفضل صلاةُ الجميع، على صلاة

---

(١) المسند الجامع (٧٣٢٦)، وتحفة الأشراف (٧٦٩٧ و٧٨٤٧ و٧٩٦٢ و٨٠٥٥ و٨١٨٤ و٨٣٦٧)، وأطراف المسند (٤٨١٤ و٤٩٥٨).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٥١٣-٥٥١٦)، وأَبو عَوانة (١٢٤٩-١٢٥١)، والبَيهَقي ٣/ ٥٩، والبَغَوي (٧٨٤ و٧٨٥).

الرجل وحده، بسبع وعشرين درجةً، وعامة من روى عَن النَّبي ﷺ، إنما قالوا: «خمس وعشرين» إلاَّ ابن عُمر، فإنه قال: «بسبع وعشرين».

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٤٨٠(٨٤٨٤) قال: حَدثنا الثَّقفي، عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: الصَّلاة مع الإِمام، تفضل على صلاته وَحده، سبعًا وعشرين درجة. «مَوقوفٌ».

• وأَخرجه البُخاري ١/ ١٦٦(٦٤٩) قال: حَدثنا أَبو اليَمان، قال شُعيب: وحَدثني نافِع، عَن عَبد الله بن عُمر، قال: تفضلها بسبع وعشرين درجة[1].

* * *

٦٨٨٣- عَنْ نُعَيْم بْنِ عَبْدِ الله الـمُجْمِرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ، تَفْضُلُ عَلَى صَلاَةِ الْفَذِّ، سَبْعَةً وَعِشْرِينَ جُزْءًا».

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٧٥٢) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله الـمُخَرِّمي، قال: حَدثنا مُحمد بن سَعد الأَشْهَلِي الأَنصاري، قال: حَدثني ابن عَجلان، عَن نُعيم بن عَبد الله الـمُجمِر، فذكره[2].

* * *

٦٨٨٤- عَنْ أَبِي عَمْرٍو النَّدَبِيِّ؛ حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ اللهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الصَّلاَةِ فِي الْجَمِيعِ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٥٠(٥١١٢) قال: حَدثنا يُونُس بن مُحمد، قال: حَدثنا مَرثَد، يَعْني ابن عامر الهُنَائِيِّ، قال: حَدثني أَبو عَمرو النَّدَبي، فذكره[3].

ـ **فوائد:**

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه مَرثَد بن عامر الهُنَائي، عَن بِشر بن حَرب، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

---

(١) تحفة الأشراف (٧٦٧٨).

(٢) أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٧٦٩٣).

(٣) المسند الجامع (٧٣٢٧)، وأطراف المسند (٤٠٤٩)، ومجمع الزوائد ٢/ ٣٩.

وخالفه حَماد بن زَيد، رَواه عَن بِشر بن حَرب، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا. «العِلل» (٣٠٢٨).

***

٦٨٨٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الرَّجُلَ، فِي صَلاَةِ الْعِشَاءِ، وَصَلاَةِ الْفَجْرِ، أَسَأْنَا بِهِ الظَّنَّ»[(١)].

(*) وفي رواية: «كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الإِنْسَانَ، فِي صَلاَةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ، وَالصُّبْحِ، أَسَأْنَا بِهِ الظَّنَّ»[(٢)].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٣٣٢(٣٣٧٢) قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر. و«ابن خُزيمة» (١٤٨٥) قال: حَدثنا مُحمد بن الوَليد، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، يَعْني الثَّقفي. و«ابن حِبَّان» (٢٠٩٩) قال: أَخبَرنا أَبو عَرُوبَة، قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، قال: حَدثنا مَروان بن مُعاوية.

ثلاثتهم (أَبو خالد الأَحمر، وعَبد الوَهَّاب الثَّقفي، ومَروان بن مُعاوية) عَن يَحيى بن سَعيد الأَنصاري، عَن نافِع، فذكره[(٣)].

ـ **فوائد:**

ـ قال أَبو الحَسن الدَّارَقُطني: يَرويه يَحيى بن سَعيد الأَنصاري، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه الفِريَابي، عَن الثَّوري، عَن يَحيى بن سَعيد، عَن سَعيد بن الـمُسيِّب، عَن ابن عُمر، ووَهِمَ في ذكر: سَعيد بن الـمُسيِّب.

والمحفوظ: عَن يَحيى بن سَعيد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

وكذا رَواه عُبيد الله بن عُمر، ومُوسى بن عُقبة، وإِسماعيل بن أُمَية، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وهو الصواب. «العِلل» (٣٠٧٠).

***

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) اللفظ لابن خُزيمة.

(٣) مجمع الزوائد ٢/ ٤٠.

والحديث؛ أَخرجه «البَزَّار (٥٨٤٧ و٥٨٤٨)، والبَيهَقي ٣/ ٥٩.

٦٨٨٦- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله، أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛

«أَنَّهُ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ، مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا هَؤُلاَءِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ الله إِلَيْكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الله، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ؟ قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَأَنَّ مِنْ طَاعَةِ الله طَاعَتَكَ، قَالَ: فَإِنَّ مِنْ طَاعَةِ الله أَنْ تُطِيعُونِي، وَإِنَّ مِنْ طَاعَتِي أَنْ تُطِيعُوا أَئِمَّتَكُمْ، أَطِيعُوا أَئِمَّتَكُمْ، فَإِنْ صَلَّوْا قُعُودًا فَصَلُّوا قُعُودًا»[١].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ الله إِلَيْكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الله، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمِنْ طَاعَةِ الله طَاعَتِي؟ قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمِنْ طَاعَةِ الله طَاعَتُكَ، قَالَ: فَإِنَّ مِنْ طَاعَةِ الله أَنْ تُطِيعُونِي، وَمِنْ طَاعَتِي أَنْ تُطِيعُوا أُمَرَاءَكُمْ، أَطِيعُوا أُمَرَاءَكُمْ، وَإِنْ صَلَّوْا قُعُودًا فَصَلُّوا قُعُودًا»[٢].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٣(٥٦٧٩) قال: حَدثنا أَبو النَّضر. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٥٠) قال: حَدثنا أَبو عامر. و«ابن حِبَّان» (٢١٠٩) قال: أَخبَرنا أَبو يَعلَى، قال: حَدثنا حَوثَرة بن أَشرَس العَدَوي. وفي (٢١١٠) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا حَوثَرة، بإِسناده نَحوَهُ.

كلاهما (أَبو النَّضر، هاشم بن القاسم، وأَبو عامر، حَوثَرة بن أَشرَس) عَن عُقبة بن أَبي الصَّهبَاء، عَن سَالم بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[٣].

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(٣) المسند الجامع (٧٣٣٢)، وأطراف المسند (٤١٤٧)، ومجمع الزوائد ٢/ ٦٧ و٥/ ٢٢٢، والمقصد العلي (٨٩٦).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦٠٩٣)، والطَّبَراني (١٣٢٣٨).

ـ قال أَبو حاتم ابن حِبَّان: أخبرناه أَبو يَعلَى الـمَوصِلي، قال: سأَلتُ يَحيى بن مَعين عَن عُقبة بن أَبي الصَّهباء، فقال: ثِقَةٌ.

* * *

٦٨٨٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ الـمُهَاجِرِينَ حِينَ أَقْبَلُوا مِنْ مَكَّةَ، نَزَلُوا إِلى جَنْبِ قُبَاءَ، فَأَمَّهُمْ سَالِمٌ مَولَى أَبِي حُذَيْفَةَ، لأَنَّهُ كَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا، فِيهِمْ أَبو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الأَسَدِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ»[(١)].

(*) وفي رواية: «لَـمَّا قَدِمَ الـمُهَاجِرُونَ الأَوَّلُونَ الْعُصْبَةَ، مَوْضِعٌ بِقُبَاءٍ، قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ الله ﷺ، كَانَ يَؤُمُّهُمْ سَالِمٌ مَولَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا»[(٢)].

(*) وفي رواية: «أَنَّ الـمُهَاجِرِينَ لَـمَّا قَدِمُوا الـمَدِينَةَ، نَزَلُوا إِلَى جَنْبِ قُبَاءٍ، حَضَرَتِ الصَّلاَةُ، أَمَّهُمْ سَالِمٌ مَولَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرآنًا، مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الأَسَدِ»[(٣)].

(*) وفي رواية: «كَانَ سَالِمٌ مَولَى أَبِي حُذَيْفَةَ يَؤُمُّ الـمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَبُو سَلَمَةَ، وَزَيْدٌ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ»[(٤)].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٣٨٠٧) عَن ابن جُريج. و«ابن أَبي شَيبة» ٣/ ١٩٣ (٣٤٨٠) قال: حَدثنا ابن نُمير، عَن عُبيد الله. و«البُخاري» ١/ ١٧٨(٦٩٢) قال: حَدثنا إِبراهيم بن الـمُنذر، قال: حَدثنا أَنس بن عِياض، عَن عُبيد الله. وفي ٩/ ٨٨ (٧١٧٥) قال: حَدثنا عُثمان بن صالح، قال: حَدثنا عَبد الله بن وَهب، قال: أَخبَرني ابن جُريج. و«أَبو داوُد» (٥٨٨) قال: حَدثنا القَعْنَبي، قال: حَدثنا أَنس، يَعْني ابن عِياض (ح) وحَدثنا الهَيثم بن خالد الجُهَني، الـمَعْنَى، قال: حَدثنا ابن نُمير، عَن

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.
(٢) اللفظ للبُخاري (٦٩٢).
(٣) اللفظ لابن خُزيمة (١٥١١).
(٤) اللفظ للبُخاري (٧١٧٥).

عُبيد الله. و«ابن خُزيمة» (١٥١١) قال: حَدثنا أَحمد بن سِنان الواسطي، وعلي بن الـمُنذر، قالا: حَدثنا عَبد الله بن نُمير، عَن عُبيد الله.

كلاهما (عَبد الـمَلِك بن جُريج، وعُبيد الله بن عُمر) عَن نافِع، فذكره[1].

***

• حَدِيثُ زَاذَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:
«ثَلاَثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ... رَجُلٌ يَؤُمُّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ».

تقدم من قبل.

***

٦٨٨٨- عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ:
«أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ بِصُفُوفِ الـمَلاَئِكَةِ، وَحَاذُوا بَيْنَ الـمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلاَ تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا، قَطَعَهُ اللهُ»[2].

(*) وفي رواية: «مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ»[3].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٧(٥٧٢٤) قال: حَدثنا هَارون بن مَعروف. و«أَبو داوُد» (٦٦٦) قال: حَدثنا عِيسى بن إِبراهيم الغَافِقِي. و«النَّسائي» ٢/ ٩٣، وفي «الكُبرى» (٨٩٥) قال: أَخبَرنا عِيسى بن إِبراهيم بن مَثْرُود. و«ابن خُزيمة» (١٥٤٩) قال: حَدثنا عِيسى بن إِبراهيم الغَافِقِي.

كلاهما (هَارون، وعِيسَى) قالا: حَدثنا عَبد الله بن وَهب، عَن مُعاوية بن صالح، عَن أَبي الزَّاهِريَّة، عَن كَثير بن مُرَّة، فذكره[4].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٣٣)، وتحفة الأشراف (٧٧٨٠ و٧٨٠٠ و٨٠٠٧).
والحديث؛ أَخرجه ابن الجارود (٣٠٧)، والطَّبَراني (٦٣٧١)، والبيهقي ٣/ ٨٩.
(٢) اللفظ لأَحمد.
(٣) اللفظ للنَّسائي ٢/ ٩٣.
(٤) المسند الجامع (٧٣٢٨)، وتحفة الأشراف (٧٣٨٠)، وأطراف المسند (٤٤٦١).
والحديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٤١١٣)، والبيهقي ٣/ ١٠١.

• أَخرجه أَبو داوُد (٦٦٦) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا اللَّيث، عَن مُعاوية بن صالح، عَن أَبي الزَّاهِرية، عَن أَبي شَجَرة، أَن رسول الله ﷺ قال:

«أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وَحَاذُوا بَيْنَ الـمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلاَ تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللهُ».

ـ مُرسلٌ، ليس فيه عَبد الله بن عُمر[١].

ـ قال أَبو داوُد: أَبو شَجَرَة؛ كَثير بن مُرَّة.

***

٦٨٨٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ كَانَ إِذَا كَانَ مَعَ الإِمَامِ يَقْرَأُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ، فَأَمَّنَ النَّاسُ، أَمَّنَ ابْنُ عُمَرَ، وَرَأَى تِلْكَ السُّنَّةَ.

أَخرجه ابن خُزيمة (٥٧٢) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا أَبو سَعيد الجُعفي، قال: حَدثني ابن وَهب، قال: أَخبَرني أُسامة، وهو ابن زَيد، عَن نافِع، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ قال عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل: قال أَبي: رَوى أُسامة بن زَيد، عَن نافِع أَحاديث مناكير، قلتُ له: إِن أُسامة حسنُ الحديث، قال: إِن تدبرتَ حديثَه، فستعرف النُّكْرَة فيها. «العلل ومعرفة الرجال» (٥٠٣ و١٤٢٨)، و«الجرح والتعديل» ٢/ ٢٨٤.

***

٦٨٩٠- عَنْ حَيَّانَ الْبَارِقِيِّ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ إِمَامَنَا يُطِيلُ الصَّلاَةَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ:

«رَكْعَتَانِ مِنْ صَلاَةِ رَسُولِ الله ﷺ أَخَفُّ، أَوْ مِثْلُ، رَكْعَةٍ مِنْ صَلاَةِ هَذَا».

---

(١) أَخرجه مُرسلًا؛ البَيهَقي ٣/ ١٠١.

(٢) المسند الجامع (٧٣٣٤).

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٥(٥٠٤٤) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن حَيَّان، يَعْني البارقي، فذكره[١].

* * *

٦٨٩١- عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«سَجْدَةٌ مِنْ سُجُودِ هَؤُلاَءِ، أَطْوَلُ مِنْ ثَلاَثِ سَجَدَاتٍ، مِن سُجُودِ النَّبِيِّ ﷺ»[٢].

(*) في رواية أَبي يَعلَى: «سَجْدَةٌ مِنْ سُجُودِكُمْ...».

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٦(٥٨٤٢) قال: حَدثنا وَكيع. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٠٠) قال: حَدثنا نَصر بن علي، قال: حَدثنا عَبد الله بن داوُد.

كلاهما (وَكيع بن الجَراح، وعَبد الله بن داوُد) عَن فُضيل بن مَرزوق، عَن عَطية العَوْفي، فذكره[٣].

* * *

٦٨٩٢- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ، وَإِنْ كَانَ لَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّاتِ»[٤].

(*) وفي رواية: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ، وَإِنْ كَانَ لَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّاتِ، فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ»[٥].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٢٦(٤٧٩٦) قال: حَدثنا وَكيع. وفي ٢/ ٤٠(٤٩٨٩) قال: حَدثنا حَماد بن خالد (ح) ويَزيد. وفي ٢/ ١٥٧(٦٤٧١) قال: حَدثنا حَمَّاد بن خالد

---

(١) المسند الجامع (٧٣٣٠)، وأطراف المسند (٤٠٩٨)، ومجمع الزوائد ٢/ ٧٤، وإتحاف الخيرة المهرة (١٢٦٥)، والمطالب العالية (٤٧٠).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (٢٠٢٢).

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) المسند الجامع (٧٣٣١)، وأطراف المسند (٤٤٣٠)، ومجمع الزوائد ٢/ ٧١.

والحديث؛ أَخرجه الطبراني (١٣٨٥٦).

(٤) اللفظ لأَحمد (٤٧٩٦).

(٥) اللفظ لأَبي يَعلَى (٥٤٤٥).

الخَيَّاط. و«النَّسائي» ٢/ ٩٥، وفي «الكُبرى» (٩٠٢ و١١٣٦٨) قال: أَخبَرنا إِسماعيل بن مَسْعود، قال: حَدثنا خالد بن الحارث. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٤٥) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون. وفي (٥٥٥٣) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد النَّاقِد، قال: حَدثنا شَبابة بن سَوَّار، ويَزيد بن هَارون. و«ابن خُزيمة» (١٦٠٦) قال: حَدثنا بِشر بن مُعاذ العَقَدي، قال: حَدثنا خالد بن الحارث (ح) وحَدثنا بُندار، قال: حَدثنا عُثمان، يَعْني ابن عُمر. و«ابن حِبَّان» (١٨١٧) قال: أَخبَرنا أَبو يَعلَى، قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد النَّاقِد، قال: حَدثنا شَبابة، ويَزيد بن هَارون.

ستتهم (وَكيع بن الجَراح، وحَماد بن خالد، ويَزيد بن هَارون، وخالد بن الحارث، وشَبابة بن سَوَّار، وعُثمان بن عُمر) عَن ابن أَبي ذِئْب، قال: أَخبَرني الحارث بن عَبد الرَّحمَن، عَن سَالم بن عَبد الله، فذكره[١].

* * *

٦٨٩٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ بِهِمْ فِي الـمَغْرِبِ بِـ: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾».

أَخرجه ابن حِبَّان (١٨٣٥) قال: أَخبَرنا مُحمد بن أَحمد بن أَبي عَون، قال: حَدثنا الحُسين بن حُرَيث، قال: حَدثنا أَبو مُعاوية، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[٢].

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٦٨١) عَن عَبد الله بن عُمر. وفي (٢٦٨٢) عَن مَعمَر، عَن أَيوب.

كلاهما (عَبد الله، وأَيوب) عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنه كان يقرأُ في الظهر: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، و﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾. «مَوقوفٌ».

---

(١) المسند الجامع (٧٣٢٩)، وتحفة الأشراف (٦٧٤٩)، وأطراف المسند (٤١٢٨).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦٠٥٩)، والطَّبَراني (١٣١٩٤)، والبَيهَقي ٣/ ١١٨.

(٢) مجمع الزوائد ٢/ ١١٨.
والحديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٣٨٠).

• وأخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٣٥٩(٣٦٣٤) قال: حَدثنا ابن نُمير، عَن عُبيد الله بن عُمَر، عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر كان يقرأُ في العِشاء بـ: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، والفتح. «مَوقوفٌ».

ـ فوائد:

ـ قال الدُّوري: سَمِعتُ يَحيى، يَعْني ابن مَعين، يَقول: رَوى أَبو مُعاوية عَن عُبيد الله بن عُمر أَحاديث مناكير. «تاريخه» (١٩٢٠).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه عُبيد الله بن عُمر، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه أَبو مُعاوية الضَّرير عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَن النَّبي ﷺ قرأَ بهم في المغرب بـ ﴿الَّذينَ كَفَرُوا﴾.

حَدَّثَ به عَن أَبي مُعاوية الضَّرير كذلك: يَحيى بن مَعين، وأَبو عمار الحُسين بن حُرَيث.

ورَواه عَبد الوَهَّاب الثَّقَفي، وأَنس بن عياض، أَبو ضَمْرة، ومُحمد بن عُبيد، عَن عُبيد الله، عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر كان يقرأُ ذلك في العشاء الآخرة، ولم يرفعه.

وقيل: عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنه قرأَ في المغرب بـ ﴿ياسين﴾.

وكذلك قال أَيوب، وعَبد الله بن سُليمان الطويل، عَن نافِع.

وقولهم أَصح من قول أَبي مُعاوية الضَّرير عَن عُبيد الله، فإِنه وهِمَ في رفعه، والله أَعلم.

والمحفوظ، عَن ابن عُمر ما قاله عَبد الوَهَّاب ومن تابعه. «العِلل» (٢٩١٦).

ـ وقال الدَّارَقُطني: غريبٌ من حَديث عُبيد الله، عَن نافِع، لم يُسنِده غير أَبو مُعاوية.

وكذلك رواه يَحيى بن مَعين، عَن أَبي مُعاوية مَرفوعًا. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣٣٤٤).

* * *

٦٨٩٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَقْرَأُ فِي الـمَغْرِبِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾».

أَخرجه ابن ماجة (٨٣٣) قال: حَدثنا أَحمد بن بُدَيل، قال: حَدثنا حَفص بن غِياث، قال: حَدثنا عُبيد الله، عَن نافِع، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: رَواه أَحمد بن بُدَيل، عَن حَفص بن غِياث، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَن النَّبي ﷺ قرأ في المغرب: ﴿قُل يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾، و﴿قُل هوَ اللهُ أَحَدٌ﴾، ولم يُتَابَع على ذلك. «العِلل» (٢٩١٦).

ـ وقال الدَّارَقُطني: حَدَّثَ به أَحمد بن بُدَيل، عَن حَفص بن غِياث، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وقال فيه: إِن النَّبي ﷺ كان يقرأُ في المغرب...، وليس هذا من الحديث بسبيل. «العِلل» (٢٩٩٤).

ـ وقال الدَّارَقُطني: تَفَرَّد به حَفص بن غِياث، عَن عُبيد الله. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣٣٤٥).

* * *

٦٨٩٥- عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ بِأَصْحَابِهِ، فِي سَفَرٍ، صَلاَةَ الْفَجْرِ، فَقَرَأَ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾، وَقَالَ: قَرَأْتُ بِكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَرُبُعَهُ».

أَخرجه عَبد بن حُميد (٨٥٥) قال: حَدثني مالك بن إِسماعيل، قال: حَدثنا مِنْدَل بن علي، عَن جَعفر بن أَبي جَعفر الأَشجَعي، عَن أَبيه، فذكره[2].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٩٨)، وتحفة الأشراف (٧٨٢٢).
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني (١٣٣٩٥).

(٢) المسند الجامع (٧٣٩٧)، ومجمع الزوائد ٢/ ١٢٠.
والحديث؛ أَخرجه المستغفري، في «فضائل القرآن» (١٠٢٤).

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: ليس هذا جعفرُ بن مُحمد بن عَليٍّ بن حُسين، هذا جعفرُ بن أَبي جَعفر، شيخٌ ضعِيفُ الحدِيث. «علل الحديث» (٢٥٠).

ـ وأَخرجه ابنُ عَدِي، في «الكامل» ٢/ ٣٧٨، في ترجمة جَعفر بن أَبي جَعفر، وقال: وَجعفر بن مَيسَرة عامة حديثه ما ذكرتُ، وبعض لم أذكره ها هنا، وله عَن أَبيه عَنِ ابن عُمر أَحاديث، وعَن أَبيه عَن أَبي هُريرة أَحاديث، وجملتها ليست بالكثيرة، وَهو مُنكر الحديث كما قاله البُخاري.

ـ وقال الدَّارَقُطني: رَواه مِندَل بن علي، عَن جَعفر بن مُحمد، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر، وجعفر هذا هو جَعفر بن أَبي جَعفر الأَشجعي، وهو ضعيف، وأبوه أَيضًا مثله.

وهذا الحديث إِنما حَدَّث به ابن عُمر، عَن أخته حفصة، عَن النَّبي ﷺ.

وكلُ مَن رَواه عَن ابن عُمر أَنه حفظه مِن النَّبي ﷺ، فقد وَهِم عليه فيه. «العِلل» (٢٩٩٤).

* * *

٦٨٩٦- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقَرَأَ السَّجْدَةَ فِي الـمَكْتُوبَةِ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ١١٥(٥٩٥٧) قال: حَدثنا أَسود بن عامر، قال: حَدثنا إِسرائيل، عَن جابر، عَن مُسلم البَطين، عَن سَعيد بن جُبَير، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: تَفرَّد به جابر، عَن مُسلم البَطين، عَن سَعيد بن جُبير. «أَطراف الغرائب والأَفراد» (٢٩٥٣).

ـ جابر، هو ابن يَزيد، الجُعفي، وإِسرائيل، هو ابن يُونُس بن أَبي إِسحاق.

* * *

(١) المسند الجامع (٧٤٠١)، وأطراف المسند (٤٢٨٦)، ومجمع الزوائد ٢/ ٢٨٥.
والحديث؛ أَخرجه ابن البختري، في «مصنفاته» (٣٠٨).

٦٨٩٧- عَنْ صَدَقَةَ الـمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ، وَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ مَا يُنَاجِي رَبَّهُ، وَلاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّلاَةِ»[1].

(*) وفي رواية: «اعْتَكَفَ رَسُولُ الله ﷺ، فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَاتُّخِذَ لَهُ فِيهِ بَيْتٌ مِنْ سَعَفٍ، قَالَ: فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: إِنَّ الـمُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ بِمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، وَلاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ»[2].

(*) وفي رواية: «بُنِيَ لِنَبِيِّ الله ﷺ بَيْتٌ مِنْ سَعَفٍ، اعْتَكَفَ فِي رَمَضَانَ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةً أَخْرَجَ رَأْسَهُ، فَسَمِعَهُمْ يَقْرَؤُونَ، فَقَالَ: إِنَّ الـمُصَلِّيَ إِذَا صَلَّى يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ مَا يُنَاجِيهِ، يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ؟!». يُرِيدُ إِنْكَارَ الْجَهْرِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ[3].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٤٨٨(٨٥٤٩) و١٠/ ٣٧٦(٣٠٢٨٢) قال: حَدثنا علي بن هاشم، عَن ابن أَبي لَيلى. و«أَحمد» ٢/ ٣٦(٤٩٢٨) قال: حَدثنا إِبراهيم بن خالد، قال: حَدثنا رَباح، عَن مَعمَر. وفي ٢/ ٦٧(٥٣٤٩) قال: حَدثنا عَتاب، قال: حَدثنا أَبو حَمزة، يَعْني السُّكَّري، عَن ابن أَبي لَيْلى. وفي ٢/ ١٢٩(٦١٢٧) قال: حَدثنا عَبيدة، قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن بن أَبي لَيْلى. و«ابن خُزيمة» (٢٢٣٧) قال: حَدثنا أَحمد بن نَصر، قال: حَدثنا مالك بن سُعَيْر، قال: حَدثنا ابن أَبي لَيْلى.

كلاهما (مُحمد بن عَبد الرَّحمَن بن أَبي لَيلى، ومَعمَر بن راشد) عَن صَدقة بن يَسار الـمَكِّي، فذكره[4].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٩٢٨).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٣٤٩).

(٣) اللفظ لابن خُزيمة.

(٤) المسند الجامع (٧٣٩٩)، وأطراف المسند (٤٣٠٩)، ومجمع الزوائد ٢/ ٢٦٥.
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦١٤٨)، والطَّبَراني (١٣٥٧٢).

- في رواية عَبيدة: حَدثنا محُمد بن عَبد الرَّحمَن بن أَبي لَيلَى، عَن رجل يُدْعى: صَدُوع، وفي نسخة: صَدقة، عَن ابن عُمر.

***

٦٨٩٨- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاَةً، فَقَرَأَ فِيهَا، فَلُبِسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لأُبَيٍّ: أَصَلَّيْتَ مَعَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ؟»[١].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاَةً، فَالْتُبِسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ لأُبَيٍّ: أَشَهِدْتَ مَعَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَفْتَحَهَا عَلَيَّ»[٢].

أَخرجه أَبو داوُد (٩٠٧م) قال: حَدثنا يَزيد بن محُمد الدِّمَشقي، قال: حَدثنا هِشام بن إِسماعيل. و«ابن حِبَّان» (٢٢٤٢) قال: أَخبَرنا عَبد الرَّحمَن بن بَحر بن مُعاذ البَزَّاز، بِنَسَا، قال: حَدثنا هِشام بن عَمار.

كلاهما (هِشام بن إِسماعيل، وهِشام بن عَمار) عَن محُمد بن شُعيب بن شابور، قال: حَدثنا عَبد الله بن العَلاء بن زَبر، عَن سَالم بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[٣].

- فوائد:

- قال أَبو حاتم الرَّازي: هذا وَهمٌ، دخل لهِشام بن إِسماعيل حَديثٌ في حَديثٍ، نظرتُ في بعض أَصناف محُمد بن شُعيب فوجدتُ هذا الحديث رواه محُمد بن شُعيب، عَن محُمد بن يَزيد البصري، عَن هِشام بن عُروة، عَن أَبيه؛ أَن النَّبي ﷺ صَلَّى فترك آيةً، هكذا مُرسَلًا.

ورأَيتُ بجنبه حَديث: عَبد الله بن العلاَء، عَن سالِم، عَن أَبيه: عَن النَّبي ﷺ، أَنه سُئل عَن صلاة الليل، فقال: مَثنَى مَثنَى، فإِذا خشيتَ الصبح.

فعلمتُ أَنه قد سقط على هِشام بن إِسماعيل متنُ حَديث عَبد الله بن العلاَء، وبقِي إِسنادُه، وسقط إِسنادُ حَديث محُمد بن يَزيد البَصري، فصار مَتن حَديث محُمد بن

---

(١) اللفظ لأَبي داوُد.

(٢) اللفظ لابن حِبَّان.

(٣) المسند الجامع (٧٤٠٠)، وتحفة الأشراف (٦٧٦٦)، ومجمع الزوائد ٢/ ٦٩.
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني (١٣٢١٦)، والبيهقي ٣/ ٢١٢، والبَغَوي (٦٦٥).

يَزيد البَصري بإسناد حَديث عَبد الله بن العلاَء بن زَبر، وهذا حَديث مشهور، يرويه الناس عَن هِشام بن عُروة.

فلما قَدِمتُ السفرة الثانية، رأَيتُ هِشام بن عمار يُحدث به عَن مُحمد بن شُعيب، فظننتُ أَن بعض البَغداديين أدخلوه عليه، فقلتُ لهُ: يا أَبا الوليد، ليس هذا من حديثك، فقال: أَنت كتبتَ حديثي كُلَّه؟ فقلتُ: أَما حَديث مُحمد بن شُعيب فإِني قدمتُ عليك سنة بضع عشرة، فسأَلتني أَن أُخرج لك مسند مُحمد بن شُعيب، فأَخرجت إِليَّ حَديث مُحمد بن شُعيب، فكتبتُ لك مُسنده؟ فقال: نعم، هي عِندي بخطك، قد أَعلمتُ الناس أَن هذا بخط أَبي حاتِم فسكت. «علل الحديث» (٢٠٧).

* * *

٦٨٩٩- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا وَفُلاَنًا، بَعْدَ مَا يَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللهُ، تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾»[1].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ، حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا، دَعَا عَلَى نَاسٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾»[2].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»[3].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦٣٥٠).

(٢) اللفظ لعبد الرَّزاق (٤٠٢٧). .

(٣) اللفظ لأَحمد (٦٣٤٦).

أخرجه عَبد الرَّزاق (٤٠٢٧). وأحمد ٢/ ١٤٧(٦٣٤٦ و٦٣٤٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق. وفي (٦٣٥٠) قال: حَدثنا علي بن إِسحاق، قال: حَدثنا عَبد الله بن الـمُبارك. و«البُخاري» ٥/ ١٢٧ (٤٠٦٩) قال: حَدثنا يَحيى بن عَبد الله السُّلَمي، قال: أَخبَرنا عَبد الله. وفي ٦/ ٤٧(٤٥٥٩) قال: حَدثنا حِبَّان بن مُوسى، قال: أَخبَرنا عَبد الله. وفي ٩/ ١٣١(٧٣٤٦) قال: حَدثنا أَحمد بن مُحمد، قال: أَخبَرنا عَبد الله. و«النَّسائي» ٢/ ٢٠٣، وفي «الكُبرى» (٦٦٩ و١١٠٠٩) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَنبأَنا عَبد الرَّزاق. وفي «الكُبرى» (١١٠١٠) قال: أَخبَرنا عَمرو بن الحارث، قال: حَدثنا مَحبوب بن مُوسى، قال: أَخبَرنا ابن الـمُبارك. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٤٧) قال: حَدثنا إِسحاق، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُحمد. و«ابن خُزيمة» (٦٢٢) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق. و«ابن حِبَّان» (١٩٨٧ و٥٧٤٧) قال: أَخبَرنا ابن قُتيبة، قال: حَدثنا ابن أَبي السَّري، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق.

ثلاثتهم (عَبد الرَّزاق بن هَمام، وعَبد الله بن الـمُبارك، وعَبد العَزيز بن مُحمد الدَّراوَرْدي) عَن مَعمَر بن راشد، عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سَالم، فذكره[1].

ـ قال البُخاري عَقِب (٤٥٥٩): رواه إِسحاق بن راشد، عَن الزُّهْري[2].

ـ وَقال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي (٦٦٩): لم يَرْوِ هذا الحديث أَحَدٌ من الثقات إِلاَّ مَعمَر.

• أخرجه البُخاري ٥/ ١٢٧(٤٠٧٠) قال: وعَن حَنظلة بن أَبي سُفيان، قال: سمعت سالم بن عَبد الله يقول:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو،

---

(١) المسند الجامع (٧٣٣٥)، وتحفة الأشراف (٦٩٤٠)، وأطراف المسند (٤٢٤٤).

والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٦٠٠٧)، والطَّبَراني، في «الدعاء» (٥٧٠)، والبَيهَقي ٢/ ١٩٨ و٢٠٧.

(٢) تحفة الأشراف (٦٨٠٦).

وقد أخرجه الطَّبَراني (١٣١١٣) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر بن سُفيان الرَّقِّي، قال: حَدثنا عَمرو بن قِسْط، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عَمرو، عَن إِسحاق بن راشد، عَن الزُّهْري، به.

وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَام، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾»، «مُرسَلٌ»[1].

● وأَخرجه أَحمد ٢/ ٩٣(٥٦٧٤) قال: حَدثنا أَبو النَّضر، قال: حَدثنا أَبو عَقيل. قال عَبد الله بن أَحمد: قال أَبي: وهو عَبد الله بن عَقِيل، صالحُ الحديثِ، ثِقةٌ. و«التِّرمِذي» (٣٠٠٤) قال: حَدثنا أَبو السَّائِب، سَلْم بن جُنادة الكُوفي، قال: حَدثنا أَحمد بن بَشير.

كلاهما (أَبو عقيل، عَبد الله بن عقيل، وأَحمد بن بشير) عَن عُمر بن حمزة، عَن سالم بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه، قال: سَمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

«اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا، اللَّهُمَّ الْعَنِ الْحَارِثَ بْنَ هِشَام، اللَّهُمَّ الْعَنْ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو، اللَّهُمَّ الْعَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ قَالَ: فَتِيبَ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ»[2].

(*) وفي رواية: «قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، يَوْمَ أُحُدٍ، اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا سُفْيَانَ، اللَّهُمَّ الْعَنِ الْحَارِثَ بْنَ هِشَام، اللَّهُمَّ الْعَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ فَتَابَ اللهُ عَلَيْهِمْ، فَأَسْلَمُوا، فَحَسُنَ إِسْلاَمُهُمْ»[3].

خالفَ عُمَرُ بن حَمزَة في لفظه، ولم يذكر أَن ذلك كان في صلاة[4].

---

(١) ساقه البُخاري عَقِب رواية عَبد الله بن الـمُبارك، عَن مَعمَر، وقال ابن حَجَر: قوله: «وعَن حَنظَلَة بن أَبي سُفيان» هو معطوفٌ على قوله: «أَخبَرنا مَعمَر» إِلى آخره، والراوي له عَن حَنظَلَة، هو عَبد الله بن الـمُبارك، ووَهِمَ مَنْ زَعَمَ أَنه مُعَلَّقٌ. «فتح الباري» ٧/ ٣٦٦.
ولابن حَجَر بحث جَيِّد لإثبات هذا، راجعه، إِن شئتَ، في «تغليق التعليق» ٤/ ١٠٩.
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٢/ ٢٠٨.

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) اللفظ للتِّرمذي.

(٤) المسند الجامع (٨١١٠)، وتحفة الأَشراف (٦٧٨٠)، وأَطراف المسند (٤١٥٢).
والحديث؛ أَخرجه الطَّبَري ٦/ ٤٧.

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حديثٌ حَسنٌ غريبٌ، يُستَغرَبُ من حديثِ عُمر بن حَمزَة، عَن سالم، عَن أَبيه، وكذا رَواهُ الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، لم يَعرِفهُ مُحمد بن إِسماعيل من حديثِ عُمر بن حَمزَة، وعَرَفَهُ من حديثِ الزُّهْري.

***

٦٩٠٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يَدْعُو عَلَى رِجَالٍ مِنَ الـمُشْرِكِينَ، يُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾، فَتَرَكَ ذَلِكَ»(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَدْعُو عَلَى أَرْبَعَةِ نَفَرٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾، فَهَدَاهُمُ اللهُ لِلإِسْلاَمِ»(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَدْعُو عَلَى أَقْوَامٍ، فِي قُنُوتِهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾»(٣).

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٤(٥٨١٢) قال: حَدثنا أَبو مُعاوية الغَلاَبِي، قال: حَدثنا خالد بن الحارث، قال: حَدثنا مُحمد بن عَجلان. وفي (٥٨١٣) قال: حَدثنا يَحيى بن حَبيب بن عَرَبي، قال: حَدثنا خالد بن الحارث، فذَكَر نَحوَهُ(٤). وفي ٢/ ١١٨(٥٩٩٧) قال: حَدثنا هَارون، قال: حَدثنا عَبد الله بن وَهب، أَخبَرني أُسامة بن زَيد. و«التِّرمِذي» (٣٠٠٥) قال: حَدثنا يَحيى بن حَبيب بن عَرَبي البَصري، قال: حَدثنا خالد بن الحارث، عَن مُحمد بن عَجلان. و«ابن خُزيمة» (٦٢٣) قال: حَدثنا يَحيى بن حَبيب الحارثي، قال: حَدثنا خالد بن الحارث، عَن مُحمد بن عَجلان. و«ابن حِبَّان» (١٩٨٨) قال: أَخبَرنا

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٩٩٧).

(٢) اللفظ للتِّرمذي.

(٣) اللفظ لابن حِبَّان.

(٤) أَي رواه خالد بن الحارث، عَن مُحمد بن عَجلان.

أَحمد بن يَحيى بن زُهير الحافظ، بِتُسْتَرَ، قال: حَدثنا يَحيى بن حَبيب بن عَرَبي، قال: حَدثنا خالد بن الحارث، عَن ابن عَجلان.

كلاهما (مُحمد بن عَجلان، وأُسَامة بن زَيد) عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حديثٌ حَسنٌ صحيحٌ غريبٌ، يُستَغرَب من هذا الوجه، من حديثِ نافِع، عَن ابن عُمر، ورواه يَحيى بن أَيوب، عَن ابن عَجلان.

ـ وقال أَبو بَكر بن خُزيمة: هذا حديثٌ غريبٌ أَيضًا.

ـ فوائد:

ـ قال عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل: حَدثني ابن خلاَّد، قال: سَمِعت يَحيى، يَعْني ابن سَعيد القَطَّان، يقول: كان ابن عَجلان مضطربًا في حَديث نافِع، ولم يكن له تلك القيمة عِنده. «العِلل» (٤٩٤٥)، و«الضعفاء» للعقيلي (٥٥٠٥).

ـ وقال عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل: قال أَبي: رَوى أُسامة بن زَيد، عَن نافِع أَحاديث مناكير، قلتُ له: إِن أُسامة حسن الحديث، قال: إِن تدبرت حديثه، فستعرف النكرة فيها. «العِلل» (٥٠٣ و١٤٢٨)، و«الجرح والتعديل» ٢/ ٢٨٤.

* * *

● حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ:

«لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ».

سلف في مسند عَبد الله بن عَباس، رَضي الله تعالى عَنهما.

* * *

٦٩٠١- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

---

(١) المسند الجامع (٨١١١)، وتحفة الأشراف (٨٤٣٦)، وأطراف المسند (٤٥٢٩).

والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٨٤٥)، والطَّبَري ٦/ ٤٧، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٢٤٠٩).

(٢) اللفظ لمالك.

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ»[1].

(*) وفي رواية: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

(*) وفي رواية: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِي الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[3].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الـمَسْجِدَ فَلْيَغْتَسِلْ»[4].

أخرجه مالك (٢٧٠)[5]. والحُمَيدي (٦٢٢) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا إِسماعيل بن أُمَية، وأَيوب السَّخْتياني. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٩٣(٥٠٣٠) قال: حَدثنا ابن عَياش، عَن أَبي إِسحاق. وفي ٢/ ٩٥(٥٠٥٢) قال: حَدثنا هُشيم، قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن عُمر. وفي ٢/ ٩٦ (٥٠٥٩) قال: حَدثنا غُندَر، عَن شُعبة، عَن الحَكم. و«أَحمد» ٢/ ٣(٤٤٦٦) و٢/ ١٤١(٦٢٦٧) قال: حَدثنا مُعتَمِر، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٤١(٥٠٠٥) قال: حَدثنا أَبو مُعاوية، عَن مالك، يَعْني ابن مِغْوَل. وفي ٢/ ٤٢ (٥٠٠٨) قال: حَدثنا عُمر بن عُبيد الطَّنافِسي، عَن أَبي إِسحاق، يَعني السَّبِيعي. وفي ٢/ ٤٨(٥٠٨٣) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ٥٥(٥١٦٩) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٦٤(٥٣١١) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن مالك. وفي ٢/ ٧٥(٥٤٥٦) قال: حَدثنا حَسَن، قال: حَدثنا شَيبان، عَن يَحيى. وفي ٢/ ٧٧(٥٤٨٢) قال: حَدثنا مُحمد، يَعْني ابن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن الحَكم. وفي ٢/ ٧٨(٥٤٨٨) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن أَيوب. وفي ٢/ ١٠١(٥٧٧٧) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٠٥

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٥٠٥٩).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٧٧٧).

(٣) اللفظ لمسلم.

(٤) اللفظ لابن خُزيمة (١٧٥١).

(٥) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٤٢٩)، والقَعْنَبي (٢٣٣)، وسُوَيد بن سَعيد (١٣٥)، وورد في «مسند الـمُوطأ» (٦٥١).

(٥٨٢٨) قال: حَدثنا أَبو الـمُغيرة، قال: حَدثنا الأَوزَاعي، قال: حَدثني يَحيى. وفي ٢/ ١٤٥(٦٣٢٧) قال: حَدثنا أَبو كامل، قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا أَبو إِسحاق. و«الدَّارِمي» (١٦٥٧) قال: أَخبَرنا خالد بن مَخلَد، قال: حَدثنا مالك. و«البُخاري» ٢/ ٢(٨٧٧) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. و«مُسلم» ٣/ ٢ (١٩٠٣) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى التَّميمي، ومُحمد بن رُمح بن الـمُهاجر، قالا: أَخبَرنا اللَّيث (ح) وحَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا لَيث. و«ابن ماجة» (١٠٨٨) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا عُمر بن عُبيد، عَن أَبي إِسحاق. و«النَّسائي» ٣/ ٩٣، وفي «الكُبرى» (١٦٩٠) قال: أَخبَرنا قُتيبة، عَن مالك. وفي ٣/ ١٠٥، وفي «الكُبرى» (١٦٨٩) قال: أَخبَرنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن الحَكم. وفي «الكُبرى» (١٦٨٨) قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن فَضالة، قال: أَخبَرنا مُحمد، قال: حَدثنا مُعاوية، عَن يَحيى بن أَبي كَثير. وفي (١٦٩١) قال: أَخبَرنا هَنَّاد بن السَّري، عَن أَبي بَكر، عَن أَبي إِسحاق. و«ابن خُزيمة» (١٧٥٠) قال: حَدثنا يَحيى بن حَكيم، قال: حَدثنا أَبو بَكر، قال: حَدثنا صَخر بن جُوَيرية. وفي (١٧٥١) قال: حَدثنا الحَسن بن قَزَعة، قال: حَدثنا الفُضيل، يَعْني ابن سُليمان، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة. و«ابن حِبَّان» (١٢٢٤) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن أَحمد بن مُوسى، بعَسْكَر مُكْرَم، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن إِبراهيم، قال: حَدثنا مَروان بن مُعاوية، قال: حَدثنا يَحيى بن كَثير الكاهلي. وفي (١٢٢٥) قال: أَخبَرنا يُوسُف بن يَعقوب الـمَقبُري الخَطِيب، بواسط، قال: حَدثنا مُحمد بن خالد بن عَبد الله، قال: حَدثنا هُشيم، عَن عُبيد الله بن عُمر، ويَحيَى بن سَعيد الأَنصاري[1].

---

(١) قال ابن عَدِي: لم يَروِ أَحدٌ هذا، عَن يَحيى بن سَعيد، غير مُحمد بن خالد، والثقات رَوَوهُ عَن هُشيم، عَن عُبيد الله وحده، عَن نافِع.
ومِن حديثِ هُشيم، عَن يَحيى بن سَعيد مُنكرٌ جِدًّا.
وقد رَواه إِسماعيلُ بن عيَّاش، عَن يَحيى بن سَعيد.
وسَمعتُ البَرديجي يقول: قد نَهَينَا هذا الشيخ، يَعْني يوسُف بن يعقوب أَن يُحدِّث بهذا، فيَأبَى.
قال ابن عَدي: وهذا يَرويه عَن يَحيى بن سَعيد، عَن نافِع، إِسماعيلُ بن عيَّاش، وأَمَّا مِن حَديث هُشيم، مُنكرٌ. «الكامل» ٧/ ٥٢٦.

جميعهم (مالك بن أنس، وإِسماعيل بن أُمَية، وأَيوب السَّخْتياني، وأَبو إِسحاق السَّبِيعي، وعُبيد الله بن عُمر، والحَكم بن عُتَيبة، ومالك بن مِغْوَل، ويَحيَى بن أَبي كَثير، واللَّيث بن سَعد، وصَخر بن جُوَيرية، ومُوسى بن عُقبة، ويَحيَى بن كَثير الكاهلي، ويَحيَى بن سَعيد الأَنصاري) عَن نافِع، فذكره[1].

• أَخرجه أَحمد ٢/ ١١٥ (٥٩٦١) قال: حَدثنا حُسين بن مُحمد، قال: حَدثنا إِسرائيل، عَن أَبي إِسحاق، عَن نافِع، ويَحيَى بن وثاب، عَن ابن عُمر، قال: سَمعتُ رسول الله ﷺ، يقول على هذا المنبر:

«مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

زاد فيه: «يَحيى بن وَثَّاب».

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٩٣(٥٠٢٩) قال: حَدثنا شَرِيك، وأَبو الأَحوص. و«أَحمد» ٢/ ٤٧(٥٠٧٨) قال عَبد الله بن أَحمد: وجدتُ في كتاب أَبِي: حَدثنا حَجاج، قال: أَخبَرنا شُعبة. وفي ٢/ ٥١(٥١٢٨) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، وحَجاج، قالا: حَدثنا شُعبة. وفي ٢/ ٥٣ (٥١٤٢) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي، عَن سُفيان. وفي ٢/ ٥٧(٥٢١٠) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سُفيان. و«النَّسائي»، في «الكُبرى» (١٦٩٢) قال: أَخبَرنا عَمرو بن علي، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن سُفيان.

أَربعتهم (شَرِيك بن عَبد الله، وأَبو الأَحوَص سلام بن سليم، وشُعبة، وسفيان الثَّوري) عَن أَبي إِسحاق السَّبيعي، قال: سَمعتُ يَحيَى بن وثاب يحدث، عَن ابن عُمر، قال: سَمعتُ النَّبي ﷺ يقول:

---

(١) المسند الجامع (٧٣٣٧)، وتحفة الأشراف (٧٦٥٠ و٨٢٤٨ و٨٣٠٧ و٨٣٨١ و٨٥٢٩)، وأطراف المسند (٤٥٥٧ و٤٦٣٧ و٤٧٥٦ و٤٨٨٦ و٤٩٥٤ و٤٩٦٦ و٥٠٢٥).

والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (١٩٥٩ و١٩٦١)، والبَزَّار (٥٦٢١-٥٦٢٧ و٥٦٤٠-٥٦٥٠ و٥٨٠٧)، وأَبو عَوانة (٢٥٦٥-٢٥٧٢ و٢٥٧٤-٢٥٩٦ و٢٥٩٨-٢٦٠١ و٢٦٠٣)، والطَّبَراني (١٣٣٩٢ و١٣٤١٩)، والبَيهَقي ١/ ٢٩٣ و٢٩٧ و٣/ ١٨٨، والبَغَوي (٣٣٢ و٣٣٣).

«مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[1].

(*) وفي رواية: «مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنْ يَحيى بْنِ وَثَّابٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: أَمَرَنَا بِهِ رَسُولُ الله ﷺ»[3].

ليس فيه «نافع»[4].

ـ قلنا: صَرَّح أَبو إِسحاق السَّبِيعي بالسَّماع، في رواية شُعبة، وسُفيان، عَنه، عِند أَحمد.

* * *

٦٩٠٢- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ:

«مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[5].

(*) وفي رواية: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[6].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٥٢٩٠) قال: أَخبَرنا مَعمَر. وفي (٥٢٩١) عَن ابن جُريج. و«الحُمَيدي» (٦٢٠) قال: حَدثنا سُفيان. و«أَحمد» ١/ ٣٣٠(٣٠٥٩) قال: حَدثنا أَبو اليَمان، قال: حَدثنا شُعيب. وفي ٢/ ٩(٤٥٥٣) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ٣٥(٤٩٢٠) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر. وفي ٢/ ١٤٩(٦٣٦٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، وابن بَكر، قالا: أَخبَرنا ابن جُريج. و«البُخاري» ٢/ ٦ (٨٩٤) قال: حَدثنا أَبو اليَمان، قال: أَخبَرنا شُعيب. وفي ٢/ ١٢ (٩١٩) قال: حَدثنا

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥١٤٢).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٢١٠).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥١٢٨).

(٤) المسند الجامع (٧٣٤٠)، وتحفة الأشراف (٨٥٦٦)، وأطراف المسند (٥٠٤٩).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٨٧)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (١٤٠٤ و٥٨٦٧).

(٥) اللفظ للحُميدي.

(٦) اللفظ للتِّرمذي.

آدم، قال: حَدثنا ابن أَبي ذِئْب. و«مُسلم» ٣/ ٢(١٩٠٦) قال: حَدثني حَرمَلة بن يَحيى، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس. و«التِّرمِذي» (٤٩٢) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (١٦٨٣) قال: أَخبَرنا كَثير بن عُبيد، قال: حَدثنا مُحمد، وهو ابن حَرب، عَن الزُّبَيدي. وفي (١٦٨٤) قال: أَخبَرنا علي بن حُجْر، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (١٦٨٥) قال: أَخبَرني إِبراهيم بن الحَسن، مِصِّيصيٌّ، قال: حَدثنا حَجاج، عَن ابن جُريج. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٨٠) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٥٥٢٩) قال: حَدثنا إِسحاق بن أَبي إِسرائيل، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن خُزيمة» (١٧٤٩) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، قال: حَدثنا سُفيان (ح) وحَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة.

سبعتهم (مَعمَر بن راشد، وعَبد المَلِك بن جُريج، وسُفيان بن عُيينة، وشُعيب بن أَبي حَمْزة، ومُحمد بن عَبد الرَّحمَن، ابن أَبي ذِئْب، ويُونُس بن يَزيد، ومُحمد بن الوَليد الزُّبَيدي) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، قال: حَدثني سَالم بن عَبد الله، فذكره[1].

ـ قلنا: صَرَّح ابن جُريج بالسَّماع، في رواية عَبد الرَّزاق، ومُحمد بن بَكر، وحَجاج بن مُحمد، عَنه.

ـ قال أبو عيسى الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

• أَخرجه النَّسائي ٣/ ١٠٥، وفي «الكبرى» (١٧٢٥) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سلمة، قال: حَدثنا ابن وَهب، عَن إِبراهيم بن نشيط، أَنه سأَل ابن شهاب عَن الغسل يوم الجُمعة؟ فقال: سُنَّة، وقد حَدثني به سالم بن عَبد الله، عَن أَبيه؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَكَلَّمَ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ»[2].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٣٨)، وتحفة الأشراف (٦٨٣٣ و٦٨٤٨ و٦٩٢٤ و٦٩٢٩ و٧٠٠٩ و٧٢٧٠)، وأطراف المسند (٣٤٨٢ و٤١٩٤).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٢٧)، وابن الجارود (٢٨٣)، وأَبو عَوانة (٢٥٦٢-٢٥٦٤ و٢٥٨٦)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٥٤٧ و٦٣٧٧)، والبَيهقي ١/ ٢٩٣ و٣/ ١٨٨.

(٢) تحفة الأشراف (٦٨٠٥).

• أَخرجه مُسلم ٣/ ٢(١٩٠٥) قال: حَدثني مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج، قال: أَخبَرني ابن شهاب، عَن سالم، وعَبد الله، ابني عَبد الله بن عُمر، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ... بمثله.

زاد فيه: «عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر».

• وأَخرجه أَحمد ٢/ ١٢٠(٦٠٢٠) قال: حَدثنا إِسحاق بن عِيسى، قال: حَدثني لَيث (ح) ويُونُس، قال: حَدثنا لَيث. وفي ٢/ ١٤٩(٦٣٧٠) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، عَن ابن جُريج (ح) وابن بَكر، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. و«مُسلم» ٣/ ٢(١٩٠٤) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا لَيث (ح) وحَدثنا ابن رُمح، قال: أَخبَرنا اللَّيث. و«التِّرمِذي» (٤٩٣) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث بن سَعد. و«النَّسائي» ٣/ ١٠٦، وفي «الكُبرى» (١٦٨٧) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. وفي «الكُبرى» (١٦٨٦) قال: أَخبَرني إِبراهيم بن الحَسن، قال: حَدثنا حَجاج بن مُحمد، قال: قال ابن جُريج. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٩٣) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا إِسحاق بن عِيسى، قال: حَدثني لَيث.

كلاهما (اللَّيث بن سَعد، وعَبد الملك بن جُريج) عَن ابن شهاب الزُّهْري، عَن عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن عَبد الله بن عُمر، عَن رسول الله ﷺ، أَنه قال، وهو قائم على المنبر:

«مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[1].

ليس فيه: «سالم»[2].

- قلنا: صَرَّح ابن جُريج بالسَّماع، في رواية عَبد الرَّزاق، وابن بَكر، وحَجاج بن مُحمد، عَنه.

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: وقال مُحمد (يَعْني ابن إِسماعيل البُخاري): وحديثُ

---

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) المسند الجامع (٧٣٤١)، وتحفة الأشراف (٧٢٧٠)، وأطراف المسند (٤٣٨١).
والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٥٦١)، والبَيهَقي ١/ ٢٩٣.

الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، وحديثُ عَبد الله بن عَبد الله، عَن أَبيه، كلا الحديثين صحيحٌ[1].

وقال بعض أَصحاب الزُّهْري: عَن الزُّهْري، قال: حَدثني آل عَبد الله بن عُمر، عَن عَبد الله بن عُمر.

وقد رُوِيَ عَن ابن عُمر، عَن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، في الغُسْل يوم الجُمُعة أَيضًا، وهو حديثٌ صحيحٌ.

ـ وقال أَبو عَبْدِ الرَّحمَن النَّسائي: ما أَعلم أَحَدًا تَابَعَ اللَّيث على هذا الإِسناد، غير ابن جُريج، وأَصحابُ الزُّهرِيِّ يقولون: عَن سالم بن عَبد الله، عَن أَبيه، بَدَل: عَبد الله بن عَبد الله بن عُمر.

• وأَخرجه النَّسائي، في «الكبرى» (١٦٨٢) قال: أَخبَرنا كثير بن عُبيد الحِمصي، قال: حَدثنا مُحمد بن حَرب، حمصي، عَن الزُّبَيدي، عَن الزُّهْري، قال: أَخبَرني سالم، عَن عَبد الله بن عُمر، عَن عُمر بن الخَطَّاب، أَن رسول الله ﷺ قال:

«مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

ـ جعله من مسند عُمر، رَضِي الله تعالى عَنه.

***

٦٩٠٣- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، عَلَى الْمِنْبَرِ:

«مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[3].

(*) وفي رواية: «إِذَا جِئْتُمُ الْجُمُعَةَ فَاغْتَسِلُوا»[4].

---

(١) «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (١٣٧ و١٣٨).

(٢) المسند الجامع (١٠٤٧١)، وتحفة الأشراف (١٠٥١٩).

وهذا؛ أَخرجه النَّسائي من طريق واحدٍ، في «الكبرى» (١٦٨٢ و١٦٨٣)، بإسنادٍ واحدٍ، وقال في الأول: «عَن عَبد الله بن عُمر، عَن عُمر، عَن النَّبي ﷺ»، وفي الثاني لم يذكر «عَن عُمر».

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٩٤٢).

(٤) اللفظ لأَحمد (٥٤٥٠).

أَخرجه الحُمَيدي (٦٢١) قال: حَدثنا سُفيان. و«أَحمد» ٢/ ٣٧(٤٩٤٢) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ٧٥(٥٤٥٠) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم. و«ابن حِبَّان» (١٢٢٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابِري، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر.

ثلاثتهم (سُفيان بن عُيينة، وعَبد العَزيز بن مُسلم، وإِسماعيل بن جَعفر) عَن عَبد الله بن دِينار، فذكره[1].

* * *

٦٩٠٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ، مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِهَا، فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ»[2].

(*) وفي رواية: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ، مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَلْيَغْتَسِلْ».

أَخرجه ابن خُزيمة (١٧٥٢) قال: حَدثنا مُحمد بن رافع (ح) وحَدثنا عَبدَة بن عَبد الله الخُزاعي. و«ابن حِبَّان» (١٢٢٦) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا إِبراهيم بن سَعيد الجَوهري.

ثلاثتهم (مُحمد بن رافع، وعَبدَة الخُزاعي، وإِبراهيم بن سَعيد) عَن زَيد بن الحُباب، قال: حَدثنا عُثمان بن واقد العُمَري، عَن نافِع، فذكره[3].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو عُبيد الآجُرِّي: سأَلتُ أَبا داوُد عَنه، يَعْني عَن عُثمان بن واقد، فقال: ضعيفٌ، فقلتُ لأَبي داوُد: إِن عَباس بن مُحمد يحكي عَن يَحيى بن مَعين، أَنه ثِقَةٌ؟

---

(١) المسند الجامع (٧٣٣٩)، وأطراف المسند (٤٣٤١).

والحديث؛ أَخرجه إِسماعيل بن جَعفر (٢٨)، والبَيهَقي، في «معرفة السُّنن والآثار» ٢/ ١٢٧.

(٢) اللفظ لابن خزيمة.

(٣) المسند الجامع (٧٣٤٢).

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٥٩٤)، والبَيهَقي ٣/ ١٨٨.

فقال: هو ضعيفٌ، حَدَّثَ هذا، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: من أتى الجُمعةَ من الرجال والنِّساء فليغتسل، ولا نعلم أَحدًا قال هذا غيره. «تهذيب الكمال» ١٩/ ٥٠٥.

* * *

٦٩٠٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، عَلَى كُلِّ حَالِمٍ مِنَ الرِّجَالِ، وَعَلَى كُلِّ بَالِغٍ مِنَ النِّسَاءِ».

أَخرجه ابن حِبَّان (١٢٢٧) قال: أَخبَرنا أَحمد بن علي بن الـمُثنى، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر القَواريري، قال: حَدثنا زَيد بن الحُباب، قال: حَدثنا عُثمان بن واقد العُمَري، عَن نافِع، فذكره.

* * *

٦٩٠٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ لله حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، أَنْ يَغْتَسِلَ كُلَّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، فَإِنْ كَانَ لَهُ طِيبٌ مَسَّهُ».

أَخرجه ابن حِبَّان (١٢٣٢) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا شَبابة بن سَوَّار، عَن هِشام بن الغاز، عَن نافِع، فذكره[1].

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطني: تَفَرَّد به شَبابة عَن هِشام بن الغاز. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣٤٧٠).

* * *

● حَدِيثُ وَالِدِ نِعْمَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَكَأَنَّمَا صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ الله، وَالْيَوْمُ بِسَبْعِ مِئَةِ يَوْمٍ».

يأتي، إن شاء الله.

* * *

(١) أخرجه البَزَّار (٥٦٣٩)، وأَبو عَوانة (٢٦٠٢)، والطَّبَراني، في «مسند الشَّاميين» (١٥٣٦).

٦٩٠٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«إِنَّ أَهْلَ قُبَاءَ كَانُوا يُجَمِّعُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

- زاد في رواية ابن خُزيمة: «قَالَ عَبد الله بْنُ عُمَرَ: وَكَانَتِ الأَنصَارُ يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ فَيَقِيلُونَ عِنْدَهُ مِنَ الْحَرِّ، وَلِتَهْجِيرِ الصَّلاَةِ، وَكَانَ النَّاسُ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ».

أَخرجه ابن ماجة (١١٢٤) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا سَعيد بن أَبي مَريَم. و«ابن خُزيمة» (١٨٦٠) قال: حَدثنا عِيسى بن إِبراهيم الغَافِقِي، قال: حَدثنا ابن وَهب.

كلاهما (سَعيد بن أَبي مَريم، وابن وَهب) عَن عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[1].

- قال أَبو بَكر بن خُزيمة: باب ذِكْر شهود مَن كان خارج الـمُدُن الجُمُعة مع الإِمام، إِذا جمع في الـمُدُن، إِن صح الخَبَر؛ فإِن في القلب من سُوءِ حفظ عَبد الله بن عُمر العُمَري، رَحِمَهُ الله.

* * *

٦٩٠٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَـمَّا بَدَّنَ، قَالَ لَهُ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ: أَلاَ أَتَّخِذُ لَكَ مِنْبَرًا يَا رَسُولَ اللهِ، يَجْمَعُ، أَوْ يَحْمِلُ عِظَامَكَ؟ قَالَ: بَلَى، فَاتَّخَذَ لَهُ مِنْبَرًا مِرْقَاتَيْنِ».

أَخرجه أَبو داوُد (١٠٨١) قال: حَدثنا الحَسن بن علي، قال: حَدثنا أَبو عَاصم، عَن ابن أَبي رَوَّاد، عَن نافِع، فذكره[2].

- **فوائد:**

- ابن أَبي رَوَّاد؛ هو عَبد العَزيز، وأَبو عاصم؛ هو الضحاك بن مَخلد بن الضحاك، الشيباني، أَبو عاصم النَّبيل.

* * *

---

(١) المسند الجامع (٧٣٤٣)، وتحفة الأشراف (٧٧٣٤).

(٢) المسند الجامع (٧٣٤٦)، وتحفة الأشراف (٧٧٦٥).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٣/ ١٩٥.

• حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، فِي خُطْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْجِذْعِ، وَاتِّخَاذِ الْمِنْبَرِ، وَحَنِينِ الْجِذْعِ.

يأتي، إن شاء الله.

* * *

٦٩٠٩- عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كُنَّا نُجَمِّعُ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَقِيلُ».

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ١٠٦(٥١٦٦) قال: حَدثنا كَثير بن هِشام، عَن جَعفر بن بُرقَان، قال: حَدثني ثابت بن الحَجاج، فذكره.

* * *

٦٩١٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ، كَمَا تَفْعَلُونَ الآنَ»(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ، قَالَ: مِثْلَ مَا تَفْعَلُونَ الْيَوْمَ»(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ الْخُطْبَتَيْنِ، وَهُوَ قَائِمٌ، وَكَانَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِجُلُوسٍ»(٣).

(*) وفي رواية: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ، كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى يَفْرُغَ ـ أُرَاهُ قَالَ الـمُؤَذِّنُ ـ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَلاَ يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ»(٤).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا مَرَّةً»(٥).

---

(١) اللفظ للبُخاري (٩٢٠).

(٢) اللفظ للتِّرمذي (٥٠٦).

(٣) اللفظ للنَّسائي ٣/ ١٠٩.

(٤) اللفظ لأَبي داوُد (١٠٩٢).

(٥) اللفظ لأَحمد (٥٧٢٦).

أخرجه عَبد الرَّزاق (٥٢٦١) قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ١١٤(٥٢٣٧) قال: حَدثنا وَكيع قال: حَدثنا العُمَري. و«أَحمد» ٢/ ٣٥ (٤٩١٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن عُبيد الله بن عُمر. وفي ٢/ ٩١(٥٦٥٧) قال: حَدثنا قُرَاد، قال: أَخبَرنا عَبد الله بن عُمر. وفي ٢/ ٩٨ (٥٧٢٦) قال: حَدثنا أَزهَر بن القاسم، قال: حَدثنا عَبد الله. و«الدَّارِمي» (١٦٧٩) قال: أَخبَرنا مُسَدد، قال: حدثنا بِشر بن الـمُفَضل، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«البُخاري» ٢/ ١٢(٩٢٠) قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر القَواريري، قال: حَدثنا خالد بن الحارث، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٤(٩٢٨) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا بِشر بن الـمُفَضل، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«مُسلم» ٣/ ٩(١٩٤٩) قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر القَواريري، وأَبو كامل الجَحدَري، جَمِيعًا عَن خالد، قال أَبو كامل: حَدثنا خالد بن الحارث، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«ابن ماجة» (١١٠٣) قال: حَدثنا مَحمود بن غَيلان، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن عُبيد الله بن عُمر (ح) وحَدثنا يَحيى بن خَلف، أَبو سَلَمة، قال: حَدثنا بِشر بن الْمُفَضَّل، عَن عُبيد الله. و«أَبو داوُد» (١٠٩٢) قال: حَدثنا مُحمد بن سُليمان الأَنباري، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، يَعْني ابن عَطاء، عَن العُمَري. و«التِّرمِذي» (٥٠٦) قال: حَدثنا حُميد بن مَسعَدة البَصري، قال: حَدثنا خالد بن الحارث، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«النَّسائي» ٣/ ١٠٩، وفي «الكُبرى» (١٧٢٣ و١٧٣٤) قال: أَخبَرنا إِسماعيل بن مَسعود، قال: حَدثنا بِشر بن الـمُفَضل، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي «الكُبرى» (١٧٣٣) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر، عَن عُبيد الله. و«ابن خُزيمة» (١٤٤٦) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الأَعلى الصَّنْعاني، قال: حَدثنا بِشر بن الـمُفَضل، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (١٧٨١) قال: حَدثنا يَحيى بن حَكيم، قال: حَدثنا أَبو بَحر، عَبد الرَّحمَن بن عُثمان البَكراوي، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر.

كلاهما (عُبيد الله بن عُمر، وأخوه عَبد الله بن عُمر) عَن نافِع، فذكره[1].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٤٧ و٧٣٤٨)، وتحفة الأشراف (٧٧٢٥ و٧٨١٢ و٧٨٧٩ و٨١٢٩)، وأطراف المسند (٤٦٩٠ و٤٧٧٤).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٦٩)، والبَزَّار (٥٦١٠)، وابن الجارود (٢٩٥)، والطَّبَراني (١٣٣٩٦)، والدَّارَقُطني (١٦٣٠)، والبَيهَقي ٣/ ١٩٦ و١٩٧ و٢٠٥، والبَغَوي (١٠٧٢).

ـ قال أبو عيسى الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

ـ قال ابن خُزيمة (١٧٨١): سَمِعتُ بُندارًا يَقول: كان يَحيى بن سَعيد يُجِلُّ هذا الشَّيخ، يَعْني البَكراوي.

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٥٦٥٣) عَن مَعمَر، عَن عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: كان الناسُ يَخطبون يوم الجُمعة خُطبتين، بينهما جِلسة.

***

٦٩١١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الـمَسْجِدِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ»[(١)].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ١٢٠(٥٢٩٦) قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون. و«أَحمد» ٢/ ٢٢ (٤٧٤١) قال: حَدثنا يَعلَى. وفي ٢/ ٣٢(٤٨٧٥) قال: حَدثنا يَزيد. وفي ٢/ ١٣٥(٦١٨٧) قال: حَدثنا يَعْقوب، قال: حَدثنا أَبي. و«عَبد بن حُميد» (٧٤٨) قال: حَدثنا يَعلَى، ومُحمد، ابنا عُبيد. و«أَبو داوُد» (١١١٩) قال: حَدثنا هَنَّاد بن السَّري، عَن عَبدَة. و«التِّرمِذي» (٥٢٦) قال: حَدثنا أَبو سَعيد الأَشَجّ، قال: حَدثنا عَبدَة بن سُليمان، وأَبو خالد الأَحمر. و«ابن خُزيمة» (١٨١٩) قال: حَدثنا عَبد الله بن سَعيد الأَشَجّ، قال: حَدثنا أَبو خالد، وعَبدَة بن سُليمان (ح) وحَدثنا هَارون بن إِسحاق، قال: حَدثنا أَبو خالد (ح) وحَدثنا الحَسن بن مُحمد، قال: حَدثنا مُحمد بن عبَيْد (ح) وحَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون (ح) وحَدثنا مُحمد أَيضًا، قال: حَدثنا يَعلَى بن عُبيد. و«ابن حِبَّان» (٢٧٩٢) قال: أَخبَرنا أَبو يَعلَى، قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا يَعلَى بن عُبيد.

ستتهم (يَزيد بن هَارون، ويَعلَى بن عُبيد، وإِبراهيم بن سَعد، والد يَعقوب، ومُحمد بن عُبيد، وعَبدَة بن سُليمان، وأَبو خالد الأَحمر) عَن مُحمد بن إِسحاق، عَن نافِع، فذكره[(٢)].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٨٧٥).

(٢) المسند الجامع (٧٣٥٠)، وتحفة الأشراف (٨٤٠٦)، وأطراف المسند (٤٩٦٨).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٩٣٦)، والبَيهَقي ٣/ ٢٣٧، والبَغَوي (١٠٨٧).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ١١٩(٥٢٩١) قال: حَدثنا ابن عُيينة، عَن عَمرو، عَن ابن عُمر، قال: إِذا نَعست يوم الجُمعة، والإِمامُ يَخطب، فَتحول[1].

- **فوائد:**

- قال الدَّارَقُطني: يَرويه أَحمَد بن عُمر الوَكيعي، عَن الـمُحارِبي، عَن يَحيى بن سَعيد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، ولَم يُتابَع عَلَيه.

والـمَحفُوظ عَن الـمُحارِبي، عَن مُحمد بن إِسحاق، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

وكَذلك رَواه الثَّوري وغيرُه، عَن مُحمد بن إِسحاق.

ورُوي عَن أَبي شهاب الحَنَّاط، عَن أَبي إِسحاق الشَّيباني، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وهو وهمٌ.

والصَّحيحُ: عَن أَبي شِهاب، عَن مُحمد بن إِسحاق، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

ومَدار الحَديث على مُحمد بن إِسحاق.

ورَواه عَمرو بن دينار، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا. «العِلل» (٢٧٧٢).

***

• حَدِيثُ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«نهى النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ، ويَجْلِسُ فِيهِ».

قَالَ نَافِعٌ: الْجُمُعَةَ وَغَيْرِهَا.

يأتي، إن شاء الله.

***

٦٩١٢- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاَةِ الْجُمُعَةِ، أَوْ غَيْرِهَا، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ»[2].

---

(١) أخرجه البَيهَقي ٣/ ٢٣٧، من طريق سُفيان بن عُيينة، عَن عَمرو بن دِينار، به، مَوقوفًا.

(٢) اللفظ لابن ماجة.

(*) وفي رواية: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ، أَوْ غَيْرِهَا، فَقَدْ تَمَّتْ صَلاَتُهُ»[1].

أَخرجه ابن ماجة (١١٢٣) قال: حَدثنا عَمرو بن عُثمان بن سَعيد بن كَثير بن دِينار الحِمْصي. و«النَّسائي» ١/ ٢٧٤ قال: أَخبَرني مُوسى بن سُليمان بن إِسماعيل بن القاسم. وفي «الكُبرى» (١٥٥٢) قال: أَخبَرني عَمرو بن عُثمان بن سَعيد بن كَثير بن دِينار، ومُوسى بن سُليمان بن إِسماعيل بن القاسم، واللفظ له.

كلاهما (عَمرو بن عُثمان، ومُوسى بن سُليمان) عَن بَقِية بن الوَليد، قال: حَدثنا يُونُس بن يَزيد الأَيلي، عَن الزُّهْري، عَن سالم، فذكره[2].

• أَخرجه النَّسائي ١/ ٢٧٥، وفي «الكبرى» (١٥٥٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن إِسماعيل التِّرمِذي، قال: حَدثنا أَيوب بن سُليمان، قال: حَدثنا أَبو بَكر، عَن سُليمان بن بلال، عَن يُونُس، عَن ابن شهاب، عَن سالم، أَن رسول الله ﷺ قال:

«مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاَةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا، إِلاَّ أَنَّهُ يَقْضِي مَا فَاتَهُ»، «مُرسَلٌ».

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: هذا خطأُ المتن والإِسناد، إِنما هو: الزُّهْري، عَن أَبي سَلَمة، عَن أَبي هُريرة، عَن النَّبي ﷺ؛ مَن أَدرك من صلاةٍ ركعةً فقد أَدركها، وأَما قولُهُ: «من صلاة الجُمُعة»، فليس هذا في الحديث، فوهِم في كِليهما. «علل الحديث» (٤٩١ و٦٠٧).

وقال أَيضًا: هذا حديثٌ مُنكرٌ. «علل الحديث» (٥١٩).

ـ وأَخرجه ابنُ عَدي، في «الكامل» ٢/ ٢٦٧، في ترجمة بَقيَّة، وقال: هذا الحديث خالف بَقِية في إِسناده ومَتنه؛

فأَمَّا الإِسناد، فقال: عَن سالم، عَن أَبيه، وإِنَّما هو، عَنِ الزُّهْري، عَن سَعيد، عَن أَبي هُريرة.

---

(١) اللفظ للنَّسائي ١/ ٢٧٤.

(٢) المسند الجامع (٧٣٤٩)، وتحفة الأشراف (٧٠٠١).

والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١٦٠٦).

وفي المتن قال: «من صلاة الجُمعة»، والثقات رَوَوْه، عَن الزُّهْري عَن سَعيد، عَن أَبي هُرَيرة، ولم يذكروا الجُمعة.

ـ وقال الدَّارَقُطني: تَفَرَّد به بَقيَّة، عَن يُونُس، عَن الزُّهْريّ، عَن سالم. «أطراف الغرائب والأفراد» (١٣٠).

ـ رواه أَبو سَلَمة بن عَبد الرَّحمَن، عَن أَبي هُريرة، عَن النَّبي ﷺ؛ مَن أدرك ركعَةً من الصَّلاَة فقَد أَدرك الصَّلاَةَ، ويأْتي، إِن شاء الله تعالى، في مُسنده، رَضي الله عَنه.

ـ وانظر فوائده، وأَقوال الدَّارَقُطني، في «العلل» (١٧٣٠)، هناك، لِزامًا.

* * *

٦٩١٣- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الـمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ، صَلَّى إِلَيْهَا أُخْرَى».

أَخرجه أَبو يَعلَى (٢٦٢٥) قال: قُرِئَ على بِشر: أَخبَرَكم أَبو يُوسُف، عَن الحَجاج، عَن الزُّهرِي، عَن سَعيد بن الـمُسيِّب، فذكره.

ـ قال أَبو يَعلَى (٢٦٢٦): قرئ على بِشر: أَخبَرَكم أَبو يُوسُف، عَن الحَجاج، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مثل ذلك.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ١٢٩(٥٣٧٧) قال: حَدثنا هُشيم، عَن يَحيَى بن سَعيد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: من أَدرك من الجُمعة ركعةً، فليُضِف إِليها أُخرى. «مَوقوفٌ»[١].

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ١٣٠(٥٣٨٩) قال: حَدثنا ابن عُلَية، عَن أَيوب، عَن نافِع، قال: إِذا أَدركتَ ركعةً، فأَضِف إِليها أُخرى.

• وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٣٣٩٦) عَن عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، أَن ابن عُمر كان إِذا أَدرك مع الإِمام سجدةً سجد إِليها أُخرى، وإِذا فرغ من صلاته سجد سَجدَتي السهو.

ـ وفي (٣٣٩٧) عَن مَعمَر، عَن أَيوب، عَن ابن عُمر، مثله.

---

(١) أَخرجه البَيهَقي ٣/ ٢٠٣.

ـ فوائد:

ـ أَخرجه ابن عَدِي، في «الكامل» ٢/ ٥٢٦، في ترجمة حَجاج، وقال: وهذا لا يرويه الثقات، عَن الزُّهري، ولا يذكرون الجُمعة، وإِنما قالوا: «من أَدرك من الصَّلاة ركعةً»، وإِنما ذَكَر الجُمعةَ مع الحَجاج قومٌ ضعاف، عَن الزُّهري.

* * *

٦٩١٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ، فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ»(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْدُو إِلَى الـمَسْجِدِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيُصَلِّي رَكَعَاتٍ، يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ، فَإِذَا انْصَرَفَ الإِمَامُ، رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَقَالَ: هَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ الله ﷺ»(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِي مَقَامِهِ فَدَفَعَهُ، وَقَالَ: أَتُصَلِّي الْجُمُعَةَ أَرْبَعًا؟ وَكَانَ عَبْدُ الله يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ، فِي بَيْتِهِ، وَيَقُولُ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ»(٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُطِيلُ الصَّلاَةَ، قَبْلَ الْجُمُعَةِ، وَيُصَلِّي بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، فِي بَيْتِهِ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ»(٤).

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ، يُطِيلُ فِيهِمَا، وَيَقُولُ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَفْعَلُهُ»(٥).

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦٠٥٦).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٨٠٧).

(٣) اللفظ لأَبي داوُد (١١٢٧).

(٤) اللفظ لأَبي داوُد (١١٢٨).

(٥) اللفظ للنَّسائي ٣/ ١١٣ (١٧٥٩).

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٣(٥٨٠٧) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا وُهَيب، قال: حَدثنا أَيوب. وفي ٢/ ١٢٣(٦٠٥٦) قال: حَدثنا يُونُس، قال: حَدثنا لَيث. و«مُسلم» ٣/ ١٧(١٩٩٤) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، ومُحمد بن رُمح، قالا: أَخبَرنا اللَّيث (ح) وحَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا لَيث. و«ابن ماجة» (١١٣٠) قال: حَدثنا مُحمد بن رُمح، قال: أَنبأَنا اللَّيث بن سَعد. و«أَبو داوُد» (١١٢٧) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، وسُليمان بن داوُد، الـمَعنَى، قالا: حَدثنا حَماد بن زَيد، قال: حَدثنا أَيوب. وفي (١١٢٨) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. و«التِّرمِذي» (٥٢٢) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. و«النَّسائي» ٣/ ١١٣، وفي «الكُبرى» (١٧٥٩) قال: أَخبَرنا عَبدَة بن عَبد الله، عَن يَزيد، وهو ابن هَارون، قال: أَنبأَنا شُعبة، عَن أَيوب. وفي «الكُبرى» (٥٠٣ و١٧٥٨) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا اللَّيث. و«ابن خُزيمة» (١٨٣٦) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، وزِياد بن أَيوب، ومُؤَمَّل بن هِشام، قالوا: حَدثنا إِسماعيل، قال زِياد: أَخْبرنا أَيوب، وقال الآخَران: عَن أَيوب. و«ابن حِبَّان» (٢٤٧٦) قال: أَخبَرنا أَبو خَليفة، قال: أَخبَرنا مُسَدد بن مُسَرهَد، قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثنا أَيوب.

كلاهما (أَيوب السَّخْتياني، واللَّيث بن سَعد) عَن نافِع، فذكره[1].

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

* * *

٦٩١٥- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ، دَخَلَ بَيْتَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ»[2].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ، رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ»[3].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٥١ و٧٤٠٢)، وتحفة الأشراف (٧٥٤٨ و٨٢٧٦)، وأطراف المسند (٤٥٧٥ و٤٩١٣).

والحديث؛ أخرجه البَيهَقي ٣/ ٢٤٠.

(٢) اللفظ لعَبد بن حُميد.

(٣) اللفظ لأَبي داوُد.

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٥٥٢٧). وعَبد بن حُميد (٧٢٩). وأَبو داوُد (١١٣٢) قال: حَدثنا الحَسن بن علي. و«النَّسائي» ٣/ ١١٣ قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم. و«ابن خُزيمة» (١٨٦٩) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى.

أَربعتهم (عَبد بن حُميد، والحَسن بن علي، وإِسحاق بن إِبراهيم، ومُحمد بن يَحيى) عَن عَبد الرَّزاق بن هَمام، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن سالم، فذكره[1].

ـ قال أَبو داوُد: وكذلك رواه عَبد الله بن دِينار، عَن ابن عُمر.

***

٦٩١٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْجُمُعَةِ، انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٤(٥٦٨٨) قال: حَدثنا عَبد الصَّمد، قال: حَدثنا عَبد العَزيز، يَعْني ابن مُسلم، قال: حَدثنا عَبد الله، يَعْني ابن دِينار، فذكره[2].

***

٦٩١٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، إِلاَّ فِي بَيْتِهِ»[3].

(*) وفي رواية: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ لاَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَلاَ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، إِلاَّ فِي أَهْلِهِ»[4].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي بَيْتِهِ»[5].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ»[6].

---

(١) المسند الجامع (٧٤٠٣)، وتحفة الأشراف (٦٩٤٨).

(٢) المسند الجامع (٧٣٥٢)، وأطراف المسند (٤٣٤٩).

(٣) اللفظ لابن حِبَّان.

(٤) اللفظ لعَبد بن حُميد.

(٥) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٥٤٦٣).

(٦) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٦٤٣١).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ١٣٨(٥٤٦٣) قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر، عَن مُحمد بن إِسحاق. وفي ٢/ ٢٤٦(٦٤٣١) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا ابن أَبي ذِئْب، والعُمَرِي. و«أَحمد» ٢/ ٢٣ (٤٧٥٧) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا ابن أَبي ذِئْب، والعُمَري. و«عَبد بن حُميد» (٧٨٢) قال: حَدثنا شَبابة بن سَوَّار، قال: حَدثنا ابن أَبي ذِئب. و«ابن حِبَّان» (٢٤٨٧) قال: أَخبَرنا أَحمد بن علي بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى الزَّمَّانِي، قال: حَدثنا سَلْم بن قُتيبة، قال: حَدثنا ابن أَبي ذِئب.

ثلاثتهم (ابن إِسحاق، ومُحمد بن عَبد الرَّحمَن بن الـمُغيرة ابن أَبي ذِئْب، وعَبد الله بن عُمر العُمَري) عَن نافِع، فذكره[1].

***

٦٩١٨- عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ[2]:

«كَانَ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ فَصَلَّى الْجُمُعَةَ، تَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، وَإِذَا كَانَ بِالـمَدِينَةِ صَلَّى الْجُمُعَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَلَمْ يُصَلِّ فِي الـمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ[3]: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ».

أَخرجه أَبو داوُد (١١٣٠) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد العَزيز بن أَبي رِزمَة المروَزي، قال: أَخبَرنا الفَضل بن مُوسى، عَن عَبد الحَميد بن جَعفر، عَن يَزيد بن أَبي حَبيب، عَن عَطاء، فذكره[4].

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٥٥٢٢) عَن ابن جُريج. وفي (٥٥٢٣) عَن مَعمَر، عَن أَبي إِسحاق، والزُّبير. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ١٣٢(٥٤١٢) قال: حَدثنا أَبو الأَحوص، عَن أَبي إِسحاق. وفي ٢/ ١٣٩(٥٤٦٨) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عَبد الـمَلِك بن

---

(١) المسند الجامع (٧٤٠٢).
والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٤٥)، والبَزَّار (٥٩٨٣).

(٢) القائل؛ هو عَطاء بن أَبي رَباح.

(٣) القائل؛ هو عَبد الله بن عُمر.

(٤) المسند الجامع (٧٣٥٣)، وتحفة الأشراف (٧٣٢٩).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٣/ ٢٤٠.

أَبي سُليمان. وأَبو داوُد (١١٣٣) قال: حَدثنا إِبراهيم بن الحَسن، قال: حَدثنا حَجاج بن مُحمد، عَن ابن جُريج. و«التِّرمِذي» (٥٢٣م) قال: حَدثنا ابن أَبي عُمر، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن ابن جُريج.

أَربعتهم (عَبد الملك بن جُريج، وأَبو إِسحاق السَّبيعي، والزُّبير، وعَبد الملك بن أَبي سُليمان) عَن عَطاء بن أَبي رَباح، قال: كان ابن عُمر إِذا صلى الجُمعة، صلى بعدها سِتَّ ركعاتٍ، ركعتين، ثُم أَربعًا[١].

(*) وفي رواية: «عَن عَطاء، قال: رأَيت ابن عُمر صلى الجُمعة، ثُم تَنحى عَن مكانه، فصلى ركعتين فيهما خِفَّةٌ، ثُم تَنحى عَن مَقامه ذلك، فصلى أَربعًا هي أطول من تَيْنك»[٢].

(*) وفي رواية: «عَن عَطاء، أنه رَأَى ابن عُمر يُصَلي بعد الجُمعة، فَينماز عَن مُصلاه الذي صلى فيه الجُمعة قليلا، غير كثير، قال: فيَركع ركعتين، قال: ثُم يمشي أَنفس من ذلك، فيَركع أَربع ركعات».

قلتُ لعطاء: كم رأَيتَ ابنَ عُمر يصنع ذلك؟ قال: مرارا[٣]. «مَوقوفٌ».

ـ قال أَبو داوُد: ورواه عَبد الـمَلِك بن أَبي سُليمان ولم يُتِمَّه.

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي، لا أَعلم يَزيد بن أَبي حَبيب سَمِعَ من عَطاء شيئًا. «علل الحديث» (١١٤٠).

* * *

٦٩١٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«اجْتَمَعَ عِيدَانِ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَأْتِهَا، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتَخَلَّفَ فَلْيَتَخَلَّفْ».

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٥٤١٢).

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٥٤٦٨).

(٣) اللفظ لأَبي داوُد.

والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٣/ ٢٤١.

أَخرجه ابن ماجة (١٣١٢) قال: حَدثنا جُبارَة بن الـمُغَلِّس، قال: حَدثنا مِنْدَل بن علي، عَن عَبد العَزيز بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[١].

* * *

٦٩٢٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، لاَ يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ، حَتَّى يُغَدِّيَ أَصْحَابَهُ مِنْ صَدَقَةِ الْفِطْرِ».

أَخرجه ابن ماجة (١٧٥٥) قال: حَدثنا جُبارَة بن الـمُغَلِّس، قال: حَدثنا مِنْدَل بن علي، قال: حَدثنا عُمر بن صُهبان، عَن نافِع، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ أَخرجه العُقَيلي، في «الضُّعفاء» ٤/ ١٦٥، في ترجمة عُمر بن صُهبان، وقال العُقَيلي: وقد روى موسَى بن عُقبة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنَّ رَسول الله ﷺ أمر بزكاة الفِطر أَن تُؤَدَّى قبل خروج الإِمام. وهذه الرواية أَولى.

* * *

٦٩٢١- عَنْ نَافعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ، مَعَ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، والْعَبَّاسِ، وَعَلِيٍّ، وَجَعْفرٍ، والْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وأَيْمَنَ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ، رَافِعًا صَوْتَهُ بِالتَّهْلِيلِ، والتَّكْبِيرِ، فَيَأْخُذُ طَرِيقَ الْحَدَّادِينَ حَتَّى يَأْتِيَ الـمُصَلَّى، فَإِذَا فَرَغَ رَجَعَ عَلَى الْحَذَّائِينَ، حَتَّى يَأْتِيَ مَنْزِلَهُ».

أَخرجه ابن خُزيمة (١٤٣١) قال: حَدثنا أَحمد بن عَبد الرَّحمَن بن وَهب، قال: حَدثنا عَمِّي، قال: حَدثنا عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[٣].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٨٨)، وتحفة الأشراف (٧٧٧٢).

(٢) المسند الجامع (٧٣٨٠)، وتحفة الأشراف (٨٢٣٤)، وإتحاف الخِيَرَة الـمَهَرة (١٥٩٣).

والحديث؛ أَخرجه الطُّوسي، في «المستخرج» (٥١١).

(٣) المسند الجامع (٧٣٨٢).

والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٣/ ٢٧٩.

ـ قال ابن خُزيمة: في القلب من هذا الخَبَر، وأحسبُ الحَمْل فيه على عَبد الله بن عُمر العُمَري، إن لم يكن الغلط من ابن أخي ابن وَهب.

* * *

٦٩٢٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ مِنْ طَرِيقٍ، وَيَرْجِعُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى»(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، أَخَذَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ، ثُمَّ رَجَعَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ»(٢).

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ، وَيَرْجِعُ فِي أُخْرَى، وَيَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ»(٣).

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٩(٥٨٧٩) قال: حَدثنا هَارون بن مَعروف (قال أَبو عَبد الرَّحمَن، عَبد الله بن أَحمد: وسَمِعْتُه أَنا من هَارون بن مَعروف) قال: حَدثنا ابن وَهب. و«ابن ماجة» (١٢٩٩) قال: حَدثنا يَحيى بن حَكيم، قال: حَدثنا أَبو قُتيبة. و«أَبو داوُد» (١١٥٦) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة.

ثلاثتهم (عَبد الله بن وَهب، وأَبو قُتيبة، سَلْم بن قُتيبة، وعَبد الله بن مَسلَمة) عَن عَبد الله بن عُمر العُمَري، عَن نافِع، فذكره(٤).

* * *

٦٩٢٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًا، وَيَرْجِعُ مَاشِيًا».

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) اللفظ لأَبي داوُد.

(٣) اللفظ لابن ماجة.

(٤) المسند الجامع (٧٣٨١)، وتحفة الأشراف (٧٧٢٢)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٣/ ٥٢٣.
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٣/ ٣٠٩.

أخرجه ابن ماجة (١٢٩٥) قال: حَدثنا مُحمد بن الصَّبَّاح، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّحمَن بن عَبد الله العُمَري، عَن أَبيه، وعُبيد الله، عَن نافِع، فذكره[1].

***

٦٩٢٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، كَانُوا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، كَانُوا يَبْدَؤُونَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فِي الْعِيدِ»[3].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الْعِيدَيْنِ، الأَضْحَى وَالْفِطْرَ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلاَةِ»[4].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، يُصَلُّونَ فِي الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُونَ»[5].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ١٦٩(٥٧٢١) قال: حَدثنا عَبدَة بن سُليمان، وأَبو أُسامة. و«أَحمد» ٢/ ١٢(٤٦٠٢) و٢/ ٣٨(٤٩٦٣) قال: حَدثنا عَبدَة. وفي ٢/ ٩٢ (٥٦٦٣) قال: حَدثنا حَماد بن مَسعَدة. و«البُخاري» ٢/ ٢٢(٩٥٧) قال: حَدثنا إِبراهيم بن الـمُنذر، قال: حَدثنا أَنس. وفي ٢/ ٢٣(٩٦٣) قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا أَبو أُسامة. و«مُسلم» ٣/ ٢٠ (٢٠٠٧) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَبدَة بن سُليمان، وأَبو أُسامة. و«ابن ماجة» (١٢٧٦) قال: حَدثنا حَوثَرة بن مُحمد، قال: حَدثنا أَبو أُسامة. و«التِّرمِذي» (٥٣١) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا أَبو أُسامة. و«النَّسائي» ٣/ ١٨٣، وفي «الكُبرى» (١٧٨٠) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَنبأَنا عَبدَة بن سُليمان. و«ابن خُزيمة» (١٤٤٣)

---

(١) المسند الجامع (٧٣٨٣)، وتحفة الأشراف (٧٧٤٠).

(٢) اللفظ لأَبي بَكر بن أَبي شَيبة.

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٦٠٢).

(٤) اللفظ لأَحمد (٥٦٦٣).

(٥) اللفظ للتِّرمذي.

قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا حَماد بن مَسعَدة (ح) وحَدثنا أَبو مُوسى، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، يَعْني الثَّقفي. و«ابن حِبَّان» (٢٨٢٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الحَسن بن أَبي شَيخ، بكفر تُوثَا من دِيَار رَبيعة، قال: حَدثنا مَيمون بن الأَصْبَغ، قال: حَدثنا حَماد بن مَسعَدة.

خمستهم (عَبدَة بن سُليمان، وأَبو أُسامة، حَماد بن أُسامة، وحَماد بن مَسعَدة، وأَنس بن عِياض، وعَبد الوَهَّاب الثَّقفي) عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو عيسى الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

* * *

٦٩٢٥- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ صَلاَةَ الْعِيدِ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ صَلاَةَ الْعِيدِ مَعَ عُمَرَ، فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ، فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٣٩(٤٩٦٧) قال: حَدثنا الوَليد بن مُسلم، عَن عَبد الرَّزاق بن عُمر الثَّقفي. وفي (٤٩٦٨) قال: حَدثنا الوَليد، قال: حَدثنا ابن ثَوبان، أنه سَمِعَ النُّعمان بن راشد الجَزَري يُخْبِر.

كلاهما (عَبد الرَّزاق بن عُمر، والنُّعْمان بن راشد) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سالم بن عَبد الله، فذكره[2].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: هذا حديثٌ مُنكرٌ. «علل الحديث» (٣٩١).

* * *

---

(١) المسند الجامع (٧٣٨٤)، وتحفة الأشراف (٧٨٠٥ و٧٨٢٣ و٨٠٤٥)، وأطراف المسند (٤٧٦٣ و٤٧٨١).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٧١٠)، والدَّارَقُطني (١٧٢٣)، والبَيهقي ٣/ ٢٩٦، والبَغَوي (١١٠١).

(٢) المسند الجامع (٧٣٨٥)، وأطراف المسند (٤١٩٧).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «مسند الشاميين» (٢٣٩).

٦٩٢٦- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ، فَبَدَأَ فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَ»[١].

(*) وفي رواية: «خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ، فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَصَلَّى بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ»[٢].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٨(٥٨٧١) قال: حَدثنا علي بن عَبد الله. و«عبد الله بن أَحمد» ٢/ ١٠٨ (٥٨٧٢) قال: حَدثنا مُحمد بن أَبي بَكر الـمُقَدَّمي[٣]. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (١٧٧٥) قال: أَخبَرنا الحَسن بن قَزَعة.

ثلاثتهم (علي بن عَبد الله، ومُحمد بن أَبي بَكر، والحَسن بن قَزَعة) عَن أَبي مِحصَن، حُصين بن نُمير، عَن الفَضل بن عَطية، قال: حَدثنا سالم بن عَبد الله، فذكره[٤].

* * *

٦٩٢٧- عَنْ عَبْدِ الرَّحمَن بْنِ رَافِعٍ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي الـمُصَلَّى، فِي الْفِطْرِ، وَإِلَى جَنْبِهِ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لِابْنِهِ: هَلْ تَدْرِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْنَعُ فِي هَذَا الْيَوْمِ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِي، قَالَ ابْنُ عُمَرَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يُصَلِّي قَبْلَ الْخُطْبَةِ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٧١(٥٣٩٤) قال: حَدثنا حَسَن، قال: حَدثنا ابن لَهِيعَة، قال: حَدثنا جَعفر بن رَبيعة، عَن عَبد الرَّحمَن بن رافع الحَضرمي، فذكره[٥].

* * *

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٨٧١).

(٢) اللفظ للنَّسائي.

(٣) هذا الطريق من زيادات عبد الله بن أَحمد على «المسند»، وتحرف في طبعَتَيْ عالم الكتب، والرسالة، وورد على أَنه من رواية الإِمام أَحمد، ومحمد بن أَبي بكر الـمُقَدمي هو شيخ عبد الله بن أَحمد، وليس شيخًا لأَبيه، وهو على الصواب في طبعة المكنز (٥٩٧٨).

(٤) المسند الجامع (٧٣٨٥)، وتحفة الأشراف (٦٧٨٩)، وأطراف المسند (٤١٦٠).

والحديث؛ أَخرجه البَزار (٦١٠٤)، والطَّبَراني (١٣٢٤٢).

(٥) المسند الجامع (٧٣٨٦)، وأطراف المسند (٤٣٩٧).

٦٩٢٨- عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ، فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ»[١].

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ، يَوْمَ أَضْحَى، أَوْ فِطْرٍ، فَخَرَجَ يَمْشِي حَتَّى أَتَى إِلَى الـمُصَلَّى، فَجَلَسَ حَتَّى أَتَى الإِمَامُ، ثُمَّ صَلَّى وَانْصَرَفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ ابْنُ عُمَرَ، فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا صَلاَةً، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عُمَرَ، مَا قُدَّامَهَا صَلاَةٌ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا؟ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَصْنَعُ»[٢].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ١٧٧(٥٧٨٦) قال: حَدثنا وَكيع. و«أَحمد» ٢/ ٥٧ (٥٢١٢) قال: حَدثنا وَكيع. و«عَبد بن حُميد» (٨٣٩) قال: أَخبَرنا أَبو نُعيم. و«التِّرمِذي» (٥٣٨) قال: حَدثنا أَبو عَمار، الحُسين بن حُرَيث، قال: حَدثنا وَكيع. و«أَبو يَعلَى» (٥٧١٥) قال: حَدثنا هاشم بن الحارث، قال: حَدثنا مُحمد بن رَبيعة.

ثلاثتهم (وَكيع بن الجَراح، وأَبو نُعيم، الفَضل بن دُكَين، ومُحمد بن رَبيعة) عَن أَبَان بن عَبد الله البَجَلي، عَن أَبي بَكر بن حَفص، وهو ابن عُمر بن سَعد بن أَبي وَقَّاص، فذكره[٣].

ـ قال أَبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

* * *

٦٩٢٩- عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلاَةَ الْحَضَرِ، وَصَلاَةَ الْخَوْفِ، فِي الْقُرْآنِ، وَلاَ نَجِدُ صَلاَةَ السَّفَرِ

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) اللفظ لعَبد بن حُميد.

(٣) المسند الجامع (٧٣٨٧)، وتحفة الأشراف (٨٥٧٦)، وأطراف المسند (٥٠٦١).
والحديث؛ أخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٧٨٢٧)، والبَيهقي ٣/ ٣٠٢.

فِي الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: ابْنَ أَخِي، إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ، وَلاَ نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ يَفْعَلُ[1].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٤(٥٦٨٣) قال: حَدثنا إِسحاق بن عِيسى. و«ابن ماجة» (١٠٦٦) قال: حَدثنا مُحمد بن رُمح. و«النَّسائي» ٣/ ١١٧، وفي «الكُبرى» (١٩٠٥) قال: أَخبَرنا قُتيبة. و«ابن خُزيمة» (٩٤٦) قال: حَدثنا يُونُس بن عَبد الأَعلى، قال: أَخبَرنا شُعيب، يَعْني ابن اللَّيث. و«ابن حِبَّان» (١٤٥١ و٢٧٣٥) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الحَسن بن قُتيبة، قال: حَدثنا يَزيد بن خالد بن عَبد الله بن مَوْهَب.

خمستهم (إِسحاق بن عِيسى، ومُحمد بن رُمح، وقُتيبة بن سَعيد، وشُعيب بن اللَّيث، ويَزيد بن خالد) عَن اللَّيث بن سَعد، قال: حَدثني ابن شِهاب، عَن عَبد الله بن أَبي بَكر بن عَبد الرَّحمَن، عَن أُمَية بن عَبد الله بن خالد بن أَسِيد، فذكره[2].

● أَخرجه النَّسائي ١/ ٢٢٦ قال: أَخبَرنا يُوسُف بن سَعيد، قال: حَدثنا حَجاج بن مُحمد، قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله الشعيثي، عَن عَبد الله بن أَبي بَكر بن الحارث بن هِشام، عَن أمية بن عَبد الله بن خالد بن أسيد؛ أَنه قال لابن عُمر: كيف تقصر الصَّلاة، وإِنما قال الله، عز وجل: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاَة إِنْ خِفْتُمْ؟ فقال ابن عُمر: يا ابن أَخي؛

«إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَتَانَا، وَنَحْنُ ضُلاَّلٌ فَعَلَّمَنَا، فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنَا، أَنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَمَرَنَا أَنْ نُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ».

قَالَ الشُّعَيْثِيُّ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

● وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٢٧٦). وأَحمد ٢/ ١٤٨(٦٣٥٣) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن عَبد الله بن أَبي بَكر، عَن عَبد الرَّحمَن بن

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (٧٣٦٨)، وتحفة الأشراف (٦٦٥١)، وأطراف المسند (٤٠٤٣).
والحديث؛ أَخرجه البيهقي ٣/ ١٣٦.

أُمَية بن عَبد الله[1]؛ أنه قال لابن عُمر: نجد صلاة الخوف، وصلاة الحضر، في القرآن، ولا نجد صلاة المسافر؟ فقال ابن عُمر:

(١) ظن محققا «مصنف عَبد الرَّزاق»، و«مسند أَحمد»، أَن الذي وقع هنا خطأ، وأَن الصَّواب: «عَبد الله بن أَبي بَكر بن عَبد الرَّحمَن، عَن أُمَية بن عَبد الله» كما وقع في رواية اللَّيث، ولذلك قاموا بإفساد ما وجدوه في النسخ الخطية لمصنف عَبد الرَّزاق، وكذلك لمسند أَحمد، وَهْمًا منهما، على أنه الإصلاح.
وهو على الصواب في طبعَتَيْ عالم الكتب، والمكنز (٦٤٦٤)، وقد وقع الحديث، كما أَثبتنا، في جميع النسخ الخطية التي اعتُمدت في تحقيق «مسند أَحمد» (عالم الكتب)، والنسخ التي اعتمدها فريق العمل على طبعة المكنز.
كما أفرد ابن حَجَر، في «أطراف المسند» (٤٣٩٣) ترجمةً لعَبد الرَّحمَن بن أُمَية، عَن ابن عُمر، وذكر فيها هذا الحديث، بإسناده، ومتنه.
وهذا ما قاله مَعمَر، وإن كان أَخطأَ فيه، إلا أنه يجب إثباته كما رواه.
قال البُخاري: عَبد الله بن أَبي بَكر بن عَبد الرَّحمَن بن الحارث بن هِشام، المَخزومي، القُرشي، سَمِعَ أُمَية بن عَبد الله، قاله اللَّيث، وحَسان بن إبراهيم، عَن يُونس، عَن الزُّهْري، وتابعه فُلَيح بن سُليمان.
قال ابنُ وَهب، والزُّبَيدي: عَبد الملك بن أَبي بَكر، ولا يصح.
وقال مَعمَر: عَبد الله بن أَبي بَكر، عَن عَبد الرَّحمَن بن أُمَية بن عَبد الله، ولا يصح. «التاريخ الكبير» ٥/ ٥٥.
وقال ابن عَبد البَرِّ: أَمَّا حَديث مَعمَر، فذكره عَبد الرزَّاق، قال: أَنبأَنا مَعمَر، عَن الزُّهري، عَن عَبد الله بن أَبي بَكر، عَن عَبد الرَّحمَن بن أُمَية بن عَبد الله، أَنَّه قال لابن عُمر.
قال ابن عَبد البَرِّ: هكذا في كتاب عَبد الرزَّاق: «عَبد الله بن أَبي بَكر، عَن عَبد الرَّحمَن بن أُمية»، وإنما هو: «عَبد الله بن أَبي بَكر بن عَبد الرَّحمَن، عَن أُمية بن عَبد الله»، وهو من غلط الكتاب، والله أَعلم.
وقال ابن عَبد البر: وإنما قلنا: إن ذلك في كتاب عَبد الرَّزاق، لأَنا وجدناه في كتاب الدَّبَري، راوي «الـمُصَنَّف» عَن عَبد الرَّزاق، وغيره، عَنه، كذلك.
وكذلك ذكره الذهلي، مُحمد بن يَحيَى، وقال: لا أَدري هذا الوهم، أَمِنْ مَعمَر جاء، أم من عَبد الرَّزاق؟! «التمهيد» ١١/ ١٦٢.
وعلى هذا فلا يصح تغيير ما جاء في أُصول الكتب، بل إثباته كما هو، حَتى وإن أَخطأَ راويه، كما هو معروف عِند المشتغلين بعلم التحقيق الدقيق العالمين بعلل الحديث.

«بَعَثَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ، وَنَحْنُ أَجْفَى النَّاسِ، فَنَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ»[1].

جعله «عَن عَبد الله بن أَبي بَكر، عَن عَبد الرَّحمَن بن أُمَية بن عَبد الله»[2].

• وأَخرجه مالك (٣٨٩)[3]. وأَحمد ٢/ ٦٥(٥٣٣٣) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثنا مالك، عَن الزُّهْري، عَن رجل من آل خالد بن أسيد، قال: قلتُ لابن عُمر: إنا نجد صلاةَ الخوف في القرآن، وصلاة الحضر، ولا نجد صلاة السفر؟ فقال:

«إِنَّ اللهَ، تَعَالَى، بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَلاَ نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ يَفْعَلُ»[4].

ـ لم يُسَمِّ الرجل[5].

ـ **فوائد:**

ـ قال ابن عَدي: سَمِعتُ ابن حَماد يقول: قال البُخاري: عَبد الله بن أَبي بَكر بن عَبد الرَّحمَن بن الحارث بن هِشام الـمَخزومي، ويُقال: عَبد الـمَلِك بن أَبي بَكر، لا يَصِح حديثُه. «الكامل» ٥/ ٣٨٤.

ـ وقال أَبو الحَسن الدَّارَقُطني: رَواه مالك، عَن الزُّهْري، فلم يُقِم إِسناده، وقال: عَن الزُّهْري، عَن رجل من آل خالد بن أسيد، عَن ابن عُمر، ولم يذكر عَبد الله بن أَبي بَكر.

والصواب قول اللَّيث، ومن تابعَه، عَن الزُّهْري. «العِلل» (٣٠٨٧).

* * *

٦٩٣٠- عَنْ أَبِي حَنْظَلَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: رَكْعَتَانِ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ[6].

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) أطراف المسند (٤٣٩٣).

(٣) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٣٧٥)، والقَعْنَبي (٢٠٧)، وسُوَيد بن سَعيد (١١٩).

(٤) اللفظ لأَحمد.

(٥) أطراف المسند (٥٠٩٦).

(٦) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي حَنْظَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: الصَّلاَةُ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ[1]: إِنَّا آمِنُونَ لاَ نَخَافُ أَحَدًا، قَالَ: سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ»[2].

(*) وفي رواية: «سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ صَلاَةِ السَّفَرِ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ قَوْلُ الله، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ وَنَحْنُ آمِنُونَ؟ قَالَ: سُنَّةُ رَسُولِ الله ﷺ، أَوْ قَالَ: كَذَاكَ سُنَّةُ رَسُولِ الله ﷺ»[3].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٤٤٧(٨٢٤٢) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا ابن أَبي خالد. و«أحمد» ٢/ ٢٠(٤٧٠٤) قال: حَدثنا يَحيى، عَن إِسماعيل. وفي ٢/ ٣١(٤٨٦١) قال: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرنا إِسماعيل. وفي ٢/ ٥٧(٥٢١٣) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا ابن أَبي خالد. وفي ٢/ ١٣٥ (٦١٩٤) قال: حَدثنا الفَضل بن دُكَين، قال: حَدثنا مالك، يَعْني ابن مِغْوَل.

كلاهما (إِسماعيل بن أَبي خالد، ومالك بن مِغوَل) عَن أَبي حَنظَلة، فذكره[4].

• أخرجه أحمد ٢/ ٨٤(٥٥٦٦) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن إِسماعيل، قال: سَمعتُ حَكِيمًا الحَذَّاء، قال: سَمِعتُ ابنَ عُمر؛

«سُئِلَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ سُنَّةَ رَسُولِ الله ﷺ».

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطني: يَرويه إِسماعيل بن أَبي خالد، ومالك بن مِغوَل، واختُلِفَ عَن إِسماعيل؛

فقال شُعبة: عَن إِسماعيل، عَن حكيم[5] الحَذَّاء، عَن ابن عُمر.

---

(١) القائل؛ هو أَبو حَنظلة.

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٨٦١).

(٣) اللفظ لأَحمد (٦١٩٤).

(٤) المسند الجامع (٧٣٦٦)، وأطراف المسند (٤٠٩١ و٥٠٦٥)، وإتحاف الخِيَرة المَهَرة (١٥٦٠).
والحديث؛ أخرجه الطبراني (١٣٩٤٤).

(٥) تحرف في المطبوع إلى: «حكم».

وقيل: عَنه، عَن حكيم الحَذَّاء.

وغير شُعبة يقول: عَن أَبي حَنظلة، وهو أَصح. «العِلل» (٣١٣٨).

* * *

٦٩٣١- عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَانِ، رَكْعَتَانِ، مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ فَقَدْ كَفَرَ[1].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٢٨١). وعَبد بن حُميد (٨٣٠) قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن قَتادة، عَن مُوَرِّق العِجلي، فذكره[2].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه قَتادة، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه هِشام الدَّستُوائي، وأَبو عَوانة، وعَبد الحميد بن الحُسين، عَن قَتادة، عَن صَفوان بن مُحرِز، عَن ابن عُمر.

وقال شُعبة: عَن قَتادة، قال: سأَل صَفوان ابن عُمر... كأَنه جعله مما لم يَسمَعه قَتادة، من صَفوان.

ورَواه طلحة بن عَبد الرَّحمَن الواسطي، عَن قَتادة، عَن مورق العِجْلي، ولم يذكر: صَفوان.

ورَواه أَبو التياح، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه عَبد الوارث، عَن أَبي التياح، عَن مورق العِجْلي، عَن صَفوان بن مُحرِز، عَن ابن عُمر.

وخالفه شُعبة، فرواه عَن أَبي التياح، قال: سَمعتُ مورقًا يحدث، عَن ابن عُمر. قال: سأَله صَفوان بن مُحرِز عَن الصَّلاة في السفر.

والصواب قول شُعبة، عَن أَبي التياح.

---

(١) اللفظ لعبد بن حميد.

(٢) المسند الجامع (٧٣٦٧)، ومجمع الزوائد ٢/ ١٥٤، والمطالب العالية (٧٣٦).
والحديث؛ أَخرجه ابن المُنذر، في «الأوسط» (٢٢٣٥).

وقول هِشام ومن تابَعَه، عَن قَتادة. «العِلل» (٣٠٤٢).

ـوقال الدَّارَقُطني: مَعمَر سَيِّئ الحِفظ لِحَديث قَتادة والأَعمش. «العِلل» (٢٦٤٢).

* * *

● حَدِيثُ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، قَالاَ:

«سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، صَلاَةَ السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَهُمَا تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ، وَالْوِتْرُ فِي السَّفَرِ سُنَّةٌ».

سلف في مسند عَبد الله بن عَباس، رَضي الله تعالى عَنهما.

* * *

٦٩٣٢- عَن ثُمَامَةَ بْنِ شَرَاحِيلَ، قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْنَا: مَا صَلاَةُ الـمُسَافِرِ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ، رَكْعَتَيْنِ، إِلاَّ صَلاَةَ الـمَغْرِبِ ثَلاَثًا، قُلْتُ: أَرَأَيْت إِنْ كُنَّا بِذِي الـمَجَازِ؟ قَالَ: وَمَا ذُو الـمَجَازِ؟ قُلْتُ: مَكَانًا نَجْتَمِعُ فِيهِ، وَنَبِيعُ فِيهِ، وَنَمْكُثُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، قَالَ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ، كُنْتُ بِأَذْرَبِيجَانَ، (لاَ أَدْرِي قَالَ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، أَوْ شَهْرَيْنِ)، فَرَأَيْتُهُمْ يُصَلُّونَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ نُصْبَ عَيْنِي، يُصَلِّيهِمَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَزَعَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَةِ[1].

(*) في (٦٤٢٤): «وَرَأَيْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ، بَصَرَ عَيْنِي».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٨٣(٥٥٥٢) و٢/ ١٥٤(٦٤٢٤) قال: حَدثنا مُحمد بن بَكر، قال: أَخبَرنا يَحيى بن قَيس الـمَأْرِبِي، قال: حَدثنا ثُمامة بن شَراحِيل، فذكره[2].

* * *

٦٩٣٣- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ عُمَرَ، فَكَانَا لاَ يَزِيدَانِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَكُنَّا ضُلاَّلاً فَهَدَانَا اللهُ بِهِ، فَبِهِ نَقْتَدِي»[3].

---

(١) لفظ (٥٥٥٢).

(٢) المسند الجامع (٧٣٦٠)، وأطراف المسند (٤٠٦٨)، ومجمع الزوائد ٢/ ١٥٨.

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٦٩٨).

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٥(٥٦٩٨) قال: حَدثنا عَبد الصَّمد. وفي ٢/ ١٠٠ (٥٧٥٧) قال: حَدثنا عَفان. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٥٧) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا عَبد الصَّمد.

كلاهما (عَبد الصَّمد بن عَبد الوارث، وعَفان بن مُسلم) عَن هَمام بن يَحيَى، عَن مَطر الورَّاق، عَن سالم بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه مطرٌ الورَّاق، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه عَبد القدوس بن مُحمد الحبحابي، وإِسحاق بن سيار، والقاسم بن فضل بن بَزيع، عَن عَمرو بن عاصم، عَن هَمام، عَن مطر، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه.

وغيرهم يَرويه عَن عَمرو بن عاصم، عَن هَمام، عَن مطر، عَن سالم، لا يذكر فيه الزُّهْري.

وكذلك قال عَبد الصمد بن عَبد الوارث، وعَفان، والسكن بن سليم، كلهم عَن هَمام، عَن مطر، عَن سالم.

وليس بمحفوظ عَن الزُّهْري. «العِلل» (٣٠١٣).

ـ وقال الدَّارَقُطني: رواه القاسم بن الفَضل بن بزيع عَن عَمرو بن عاصم عَن هَمام عَن مطر، عَن الزُّهْريّ عَنه، وتابعه إِسحاق بن سِنان النَّصيبي عَن عَمرو بن عاصم، تَفَرَّدَ به هَمام بن يَحيى، عَن مطر ولم يَروِه عَنه غير عَمرو بن عاصم واختلف، عَنه. «أَطراف الغرائب والأَفراد» (٢٩٨٧).

***

٦٩٣٤- عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ: كَيْفَ صَلاَةُ الـمُسَافِرِ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمَنِ؟ فَقَالَ: إِمَّا أَنْتُمْ فَتَتَّبِعُونَ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ أَخْبَرْتُكُمْ، وَإِمَّا أَنْتُمْ لاَ تَتَّبِعُونَ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ لَمْ أُخبِرْكُمْ، قَالَ: قُلْنَا: فَخَيْرُ السُّنَنِ سُنَّةُ نَبِيِّنَا ﷺ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمَنِ، فَقَالَ:

---

(١) المسند الجامع (٧٣٦١)، وأطراف المسند (٤٢٤٨).
والحديث؛ أخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (١٥٥٥).

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الـمَدِينَةِ، لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا»[1].

(*) وفي رواية: «عَن بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الـمَدِينَةِ، قَصَرَ الصَّلاَةَ، وَلَمْ يَصُمْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا»[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٩(٥٧٥٠) قال: حَدثنا يُونُس بن مُحمد، قال: حَدثنا الحارث بن عُبيد. وفي ٢/ ١٤٢(٦٠٦٣) قال: حَدثنا يُونُس، قال: حَدثنا حَماد، يَعْني ابن زَيد. و«ابن ماجة» (١٠٦٧) قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة، قال: أَخبَرنا حَماد بن زَيد.

كلاهما (الحارث بن عُبيد، وحَماد بن زَيد) قالا: حَدثنا بِشر بن حَرب، فذكره[3].

* * *

٦٩٣٥- عَنْ عَوْنٍ الأَزْدِيِّ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ الله بْنِ مَعْمَرٍ أَمِيرًا عَلَى فَارِسَ، فَكَتَبَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ يَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلاَةِ؟ فَكَتَبَ ابْنُ عُمَرَ:

«إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٥(٥٠٤٢) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن أَبي فَروَة الهَمْداني، سَمِعْتُ عَونًا الأَزدي، فذكره[4].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦٠٦٣).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٧٥٠).

(٣) المسند الجامع (٧٣٧٠)، وتحفة الأشراف (٦٦٥٥)، وأطراف المسند (٤٠٥٢)، ومجمع الزوائد ٣/ ١٥٩.

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٧٥)، الطبراني (١٤٠٦٣).

(٤) المسند الجامع (٧٣٦٩)، وأطراف المسند (٤٤٥٣).

والحديث؛ أَخرجه البُخاري، في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٤، وأَبو نُعيم ٧/ ١٨٦.

- فوائد:

- أَبو فَروَة، عُروَة بن الحارث الهَمداني، الكُوفي.

* * *

٦٩٣٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا»[(١)].

(*) وفي رواية: «صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَعُمَرُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلاَفَتِهِ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بَعْدُ أَرْبَعًا».

فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الإِمَامِ، صَلَّى أَرْبَعًا، وَإِذَا صَلاَّهَا وَحْدَهُ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ[(٢)].

(*) وفي رواية: «صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَعُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ»[(٣)].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٤/ ٢٨١:١(١٤١٧٠) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«أحمد» ٢/ ١٦(٤٦٥٢) و٢/ ٥٥(٥١٧٨) قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٥٧ (٥٢١٤) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا العُمَري. و«البُخاري» ٢/ ٥٣(١٠٨٢) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«مُسلم» ٢/ ١٤٦ (١٥٣٨) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (١٥٣٩) قال: وحدَّثناه ابن المُثَنى، وعُبيد الله بن سَعيد، قالا: حَدثنا يَحيى، وهو القَطَّان (ح) وحدَّثناه أَبو كُريب، قال: أَخبَرنا ابن أَبي زائدة (ح) وحدَّثناه ابن نُمير، قال: حَدثنا عُقْبة بن خالد، كلهم عَن عُبيد الله. و«النَّسائي» ٣/ ١٢١، وفي «الكُبرى» (١٩٢١) قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن سَعيد، قال: أَنبأَنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«ابن خُزيمة» (٢٩٦٣) قال: حَدثنا مُحمد بن العَلاء، قال: حَدثنا أَبو خالد، عَن

---

(١) اللفظ للبُخاري.

(٢) اللفظ لمسلم (١٥٣٨).

(٣) اللفظ لابن خُزيمة.

عُبيد الله بن عُمر. و«ابن حِبَّان» (٣٨٩٣) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمير، قال: حَدثنا عُقبة بن خالد، عَن عُبيد الله بن عُمر.

كلاهما (عُبيد الله بن عُمر، وعَبد الله بن عُمر العُمَري) عَن نافِع، فذكره[١].

• أَخرجه مالك (٤٠٦) عَن نافِع؛ أَن عَبد الله بن عُمر كان يُصَلي وراء الإِمام، بمنى أَربعًا، فإِذا صلى لنفسه، صلى ركعتين[٢].

• وأَخرجه مالك (٤٠١) عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر أَقام بمكة عشر ليال، يقصر الصَّلاة، إِلا أَن يُصَليها مع الإِمام، فيُصَليها بصلاته[٣].

***

٦٩٣٧- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ:

«صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، صَلاَةَ الْعِشَاءِ، بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ، صَدْرًا مِنْ خِلاَفَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا بَعْدُ عُثْمَانُ رِضْوانُ الله عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ»[٤].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، صَلَّى بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَعُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَعُثْمَانَ رَكْعَتَيْنِ، صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَـمَّهَا بَعْدُ»[٥].

(*) وفي رواية: «عَنْ رَسُولِ الله ﷺ؛ أَنَّهُ صَلَّى صَلاَةَ الْـمُسَافِرِ، بِمِنًى وَغَيْرِهِ رَكْعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ رَكْعَتَيْنِ، صَدْرًا مِنْ خِلاَفَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا أَرْبَعًا»[٦].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٥٦)، وتحفة الأشراف (٧٨٥٠ و٨٠٦٢ و٨١٣٣ و٨١٥١)، وأطراف المسند (٤٦٩٥ و٤٨٥٩).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٧٦٩)، وابن الجارود (٤٩١)، وأَبو عَوانة (٢٣٤٢ و٣٥١٣)، والبَغَوي (١٠٢١).

(٢) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْرِي للموطأ (٣٩٣)، وسُوَيد بن سَعيد (١٢٣).
وأَخرجه الشَّافعي (١١٣١).

(٣) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْرِي للموطأ (٣٨٨)، وسُوَيد بن سَعيد (١٢١).

(٤) اللفظ لأَحمد (٦٢٥٥).

(٥) اللفظ للدارميِّ (٢٠٠٦).

(٦) اللفظ لمسلم (١٥٣٦).

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٢٦٨) عَن مَعمَر. و«أَحمد» ٢/ ٨(٤٥٣٣) قال: حَدثنا الوَليد بن مُسلم، عَن الأَوزَاعي. وفي ٢/ ١٤٠(٦٢٥٥) قال: حَدثنا مُبَشِّر بن إِسماعيل، قال: حَدثنا الأَوزَاعي. وفي ٢/ ١٤٨(٦٣٥٢) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر. و«الدَّارِمي» (١٦٢٧ و٢٠٠٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن يُوسُف، عَن الأَوزَاعي. و«مُسلم» ٢/ ١٤٥(١٥٣٦) قال: حَدثني حَرمَلة بن يَحيى، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو، وهو ابن الحارث. وفي ٢/ ١٤٦(١٥٣٧) قال: وحدَّثناه زُهير بن حَرب، قال: حَدثنا الوَليد بن مُسلم، عَن الأَوزاعي (ح) وحدَّثناه إِسحاق، وعَبد بن حُميد، قالا: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٣٨) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا الوَليد بن مُسلم، قال: حَدثنا الأَوزَاعي. و«ابن حِبَّان» (٢٧٥٨) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد بن سَلْم، قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو بن الحارث.

ثلاثتهم (مَعمَر بن راشد، وعَبد الرَّحمَن الأَوزاعي، وعَمرو بن الحارث) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سالم بن عَبد الله، فذكره[1].

- في رواية عَبد الرَّزاق، في «المُصَنَّف»، قَالَ الزُّهْري: فبلغني أَن عُثمان إِنما صلاها أَربعًا لأَنه أَزمع أَن يقيم بعد الحج.

* * *

٦٩٣٨- عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ، بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلاَفَتِهِ»[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٤٠(٦٢٥٦) قال: حَدثنا هَارون. و«البُخاري» ٢/ ١٩٧ (١٦٥٥) قال: حَدثنا إِبراهيم بن المُنذر. و«النَّسائي» ٣/ ١٢١، وفي «الكُبرى» (١٩٢٢ و٤١٦٥) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سَلَمة.

---

(١) المسند الجامع (٧٣٥٥)، وتحفة الأشراف (٦٨٧١ و٦٨٩٩ و٦٩٥٣)، وأطراف المسند (٤١٧٤).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٢٤)، وأَبو عَوانة (٢٣٤٣ و٢٣٤٤)، والطَّبَراني، في «مسند الشاميين» (٢٩٠٣)، والبيهقي ٣/ ١٢٦.

(٢) اللفظ للبُخاري.

ثلاثتهم (هَارون بن مَعروف، وإِبراهيم بن الـمُنذر، ومُحمد بن سَلَمة) قالوا: حَدثنا ابن وَهب، أَخبَرني يُونُس، عَن ابن شِهاب، قال: أَخبَرني عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبي، وأَبا زُرعَة، عَن حَديث؛ رواه يُونُس بن يَزيد، عَن الزُّهْري، قال: أَخبَرني عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه؛ أَن النَّبي ﷺ صلى بمنًى ركعتين، وأَبو بَكر، وعمر.

قلتُ: القائل ابن أَبي حاتم: ورواه الأَوزَاعي، عَن الزُّهْري، عَن سالِمٍ، عَن أَبيه؛ أَن النَّبي ﷺ صلى .... .

قال أَبو زُرعَة: حَديث سالمٍ أَشبه.

وقال أَبي: حَديث سالِمٍ أَصح. «علل الحديث» (٤٠٨).

***

٦٩٣٩- عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ، بِمِنًى، فَصَلَّوْا صَلاَةَ الـمُسَافِرِ»[2].

(*) وفي رواية: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَكَانَ يُصَلِّي صَلاَةَ السَّفَرِ، يَعْني رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ مِنْ إِمْرَتِهِ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا»[3].

(*) وفي رواية: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، بِمِنًى صَلاَةَ الـمُسَافِرِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ ثَمَانِيَ سِنِينَ، أَوْ قَالَ: سِتَّ سِنِينَ».

قَالَ حَفْصٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَأْتِي فِرَاشَهُ، فَقُلْتُ: أَيْ عَمِّ، لَوْ صَلَّيْتَ بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ؟ قَالَ: لَوْ فَعَلْتُ لأَتْمَمْتُ الصَّلاَةَ[4].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٥٨)، وتحفة الأشراف (٧٣٠٧)، وأطراف المسند (٤٤١١).

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٨٥٨).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٠٤١).

(٤) اللفظ لمسلم (١٥٤٠).

أَخرجه أَحمد ٢/ ٣١(٤٨٥٨) قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون. وفي ٢/ ٤٤ (٥٠٤١) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«مُسلم» ٢/ ١٤٦(١٥٤٠) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُعاذ، قال: حَدثنا أَبي. وفي (١٥٤١) قال: وحدَّثناه يَحيى بن حَبيب، قال: حَدثنا خالد، يَعْني ابن الحارث (ح) وحَدثنا ابن الـمُثَنى، قال: حَدثني عَبد الصَّمد.

خمستهم (يَزيد بن هَارون، ومُحمد بن جَعفر، ومُعاذ بن مُعاذ العَنبري، وخالد بن الحارث، وعَبد الصَّمد بن عَبد الوارث) عَن شُعبة بن الحَجاج، عَن خُبيب بن عَبد الرَّحمَن بن خُبيب، عَن حَفص بن عَاصم بن عُمرَ بن الخطَّاب، فذكره[1].

* * *

٦٩٤٠- عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلاَةِ بِمِنًى؟ فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتُ بِمُحَمَّد ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَآمَنْتُ فَاهْتَدَيْتُ بِهِ، قَالَ:

«فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ»[2].

(*) وفي رواية: عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ: لَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: الصَّلاَةُ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: فَكَيْفَ تَرَى هَاهُنَا بِمِنًى؟ قَالَ: وَيْحَكَ، وَهَلْ سَمِعْتَ بِرَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، وَآمَنْتُ بِالله، قَالَ:

«فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ».

فَصَلِّ إِنْ شِئْتَ، أَوْ دَعْ»[3].

(*) وفي رواية: عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، وَهُوَ بِمِنًى، كَمْ تُصَلِّي هَا هُنَا؟ قَالَ:

«صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَعُمَرُ رَكْعَتَيْنِ، وَصَلاَّهَا عُثْمَانُ سِتَّ سِنِينَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّوْهَا أَرْبَعًا».

---

(١) المسند الجامع (٧٣٥٩)، وتحفة الأشراف (٦٦٩٥)، وأطراف المسند (٤٠٨٩).

والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (٢٠٥٩)، والبزار (٦١٥٢)، وأَبو عَوانة (٢٣٤١ و٣٥١٤ و٣٥١٥).

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٧٦٠).

(٣) اللفظ لعَبد الرَّزاق.

فَكُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَهُمْ صَلَّيْنَا أَرْبَعًا، وَإِذَا صَلَّيْنَا عَلَى حِدَةٍ، صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ[1].

أخرجه عَبد الرَّزاق (٤٢٧٩) عَن سَعيد بن السَّائِب. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٤٥٠ (٨٢٦٢) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سَعيد بن السَّائِب الطَّائِفي. و«أَحمد» ٢/ ٢٤ (٤٧٦٠) و٢/ ٥٩ (٥٢٤٠) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سَعيد بن السَّائِب. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٢١) قال: حَدثنا داوُد بن عَمرو الضَّبِّي، قال: حَدثنا صالح بن عُمر، عَن يَزيد بن أَبي زِياد. وفي (٥٧٣٥) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سَعيد بن السَّائِب. وفي (٥٧٨٠) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا جَرير، عَن يَزيد بن أَبي زِياد.

كلاهما (سَعيد بن السَّائِب، ويَزيد بن أَبي زِياد) عَن داوُد بن أَبي عَاصم الثَّقفي، فذكره[2].

- في رواية صالح بن عُمر: «داوُد بن عَاصم بن عُروَة بن مَسعود الثَّقفي»[3].

***

٦٩٤١- عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَصَلَّيْنَا الْفَرِيضَةَ، فَرَأَى بَعْضَ وَلَدِهِ يَتَطَوَّعُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ:

«صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يُصَلُّوا قَبْلَهَا، وَلاَ بَعْدَهَا».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَلَوْ تَطَوَّعْتُ لأَتْمَمْتُ[4].

(*) وفي رواية: «كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى طِنْفِسَةٍ لَهُ، فَرَأَى نَاسًا يُسَبِّحُونَ بَعْدَهَا، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلاَءِ؟

---

(١) اللفظ لأَبي يَعلَى (٥٧٨٠).

(٢) المسند الجامع (٧٣٥٧)، وأطراف المسند (٤٠٩٩)، وإتحاف الخِيَرَة الـمَهَرة (٢٦١٣).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبَري، في «تهذيب الآثار» (٣٦٤ و٣٦٥)، وأَبو نُعيم ١٠/ ٢٦.

(٣) قال البُخاري: داوُد بن أَبي عاصم بن عُروَة بن مَسعود الثَّقفي، ويُقال: داوُد بن عاصم. «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٣٠.

(٤) اللفظ لأَحمد (٤٧٦١).

قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا، أَوْ بَعْدَهَا، لأَتْمَمْتُهَا؛ صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى قُبِضَ، فَكَانَ لاَ يَزِيدُ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ، فَكَانَ لاَ يَزِيدُ عَلَيْهِمَا، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ»(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، قَالَ: فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ، حَتَّى جَاءَ رَحْلَهُ، وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَحَانَتْ مِنْهُ الْتِفَاتَةٌ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّى، فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلاَءِ؟ قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا أَتْمَمْتُ صَلاَتِي، يَا ابْنَ أَخِي؛ إِنِّي صَحِبْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ، وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ، وَصَحِبْتُ عُمَرَ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ، ثُمَّ صَحِبْتُ عُثْمَانَ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ، وَقَدْ قَالَ اللهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾»(٢).

(*) وفي رواية: «مَرِضْتُ مَرَضًا، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ يَعُودُنِي، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ الله ﷺ فِي السَّفَرِ، فَمَا رَأَيْتُهُ يُسَبِّحُ، وَلَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لأَتْمَمْتُ، وَقَدْ قَالَ اللهُ، تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾»(٣).

(*) وفي رواية: «صَلَّى ابْنُ عُمَرَ صَلاَةً مِنْ صَلاَةِ النَّهَارِ، فِي السَّفَرِ، فَرَأَى بَعْضَهُمْ يُسَبِّحُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا يَصْنَعُونَ؟ قِيلَ لَهُ: يُسَبِّحُونَ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لأَتْمَمْتُ الصَّلاَةَ؛ حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَكَانَ لاَ يُسَبِّحُ بِالنَّهَارِ، وَحَجَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ لاَ يُسَبِّحُ بِالنَّهَارِ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ، فَكَانَ لاَ

(١) اللفظ لأحمد (٥١٨٥).

(٢) اللفظ لمسلم (١٥٢٥).

(٣) اللفظ لمسلم (١٥٢٦).

يُسَبِّحُ بِالنَّهَارِ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُثْمَانَ، فَكَانَ لاَ يُسَبِّحُ بِالنَّهَارِ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾»(1).

أخرجه عَبد الرَّزاق (٤٤٤٣) عَن عَبد الله بن عُمر، قال: حَدثني عِيسى بن عَاصم(2). و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٣٨٠(٣٨٤٧) قال: حَدثنا وَكيع، عَن عِيسى بن حَفص. و«أَحمد» ٢/ ٢٤ (٤٧٦١) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثني عِيسى بن حَفص بن عَاصم. وفي ٢/ ٥٦(٥١٨٥) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عِيسى بن حَفص. و«عَبد بن حُميد» (٨٢٨) عَن شَيخ له، قال: أَخبَرنا جَعفر بن بُرقان، قال: أَخبَرنا عِيسى بن حَفص بن عَاصم بن عُمر. و«البُخاري» ٢/ ٥٦(١١٠١) قال: حَدثنا يَحيى بن سُليمان، قال: حَدثني ابن وَهب، قال: حَدثني عُمر بن مُحمد. وفي ٢/ ٥٧ (١١٠٢) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عِيسى بن حَفص بن عَاصم. و«مُسلم» ٢/ ١٤٤(١٥٢٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة بن قَعْنَب، قال: حَدثنا عِيسى بن حَفص بن عَاصم بن عُمر بن الخَطاب. وفي (١٥٢٦) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا يَزيد، يَعْني ابن زُرَيع، عَن عُمر بن مُحمد. و«ابن ماجة» (١٠٧١) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن خَلاَّد الباهلي، قال: حَدثنا أَبو عامر، عَن عِيسى بن حَفص بن عَاصم بن عُمر بن الخَطَّاب. و«أَبو داوُد» (١٢٢٣) قال: حَدثنا القَعْنَبي، قال: حَدثنا عِيسى بن حَفص بن عَاصم بن عُمر بن الخَطاب. و«النَّسائي» ٣/ ١٢٣، وفي «الكُبرى» (١٩٢٩) قال: أَخبَرني نُوح بن حَبيب، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا عِيسى بن حَفص بن عَاصم. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٧٨) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا عَبد المَلِك بن عَمرو، قال: حَدثنا عِيسى بن حَفص. و«ابن خُزيمة» (١٢٥٧) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا عِيسى بن حَفص (ح) حَدثنا يَحيى بن حَكيم، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عِيسى بن حَفص، يَعْني ابن عَاصم بن عُمر بن الخَطَّاب.

---

(١) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٤٤٣).

(٢) كذا ولعله نُسِبَ إلى جَدِّهِ.

كلاهما (عِيسى بن حَفص بن عَاصم، وعُمر بن مُحمد بن زَيد) عَن حَفص بن عَاصم، فذكره[1].

• أَخرجه ابن خُزيمة (١٢٥٩) قال: وحَدثنا مُحمد بن يَحيَى، قال: حَدثنا أَبو اليَمان، قال: أَخبَرنا شُعيب، عَن الزُّهْري، قال: أَخبَرني سالم بن عبد الله، أَن حَفص بن عاصم بن عُمر بن الخَطَّاب أَخبَره، أَنه سأَل عَبد الله بن عُمر عَن تَرْكِه السُّبحة فى السَّفر؟ فقال له عَبد الله: لو سَبَّحتُ ما باليتُ أَن أُتِمَّ الصَّلاة.

قال الزهري: فقلتُ لسالم: هل سأَلتَ أَنتَ عَبدَ الله بن عُمر، عما سَأَله عنه حفصُ بن عاصم؟ قال سالم: لا، إِنَّا كُنَّا نَهابُه عن بعض المسأَلة.

***

٦٩٤٢- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سُرَاقَةَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ، وَمَعَنَا ابْنُ عُمَرَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ:

«رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، لاَ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ، قَبْلَ الصَّلاَةِ، وَلاَ بَعْدَهَا»[2].

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، لاَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا، وَلاَ بَعْدَهَا»[3].

(*) وفي رواية: عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سُرَاقَةَ؛ أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِم رَآهُ يُسَبِّحُ فِي سَفَرٍ، مَعَهُمْ فِي ذَلِكَ السَّفَرِ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ حَفْصٌ: إِنَّ خَالَكَ يَنْهَى عَنْ هَذَا، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ نَبِيَّ الله ﷺ لاَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، لاَ يُسَبِّحُ قَبْلَ الصَّلاَةِ، وَلاَ بَعْدَهَا».

قَالَ: قُلْتُ: أُصَلِّي بِاللَّيْلِ؟ قَالَ: نَعَمْ، صَلِّ بِاللَّيْلِ مَا شِئْتَ، عَلَى رَاحِلَتِكَ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِكَ[4].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٥٤)، وتحفة الأشراف (٦٦٩٣)، وأطراف المسند (٤٠٨٩)، وإتحاف الخِيرَة المَهرة (١٥٨٦).

والحديث؛ أخرجه أبو عَوانة (٢٣٣٥-٢٣٤٠)، والبَيهَقي ٣/ ١٥٨، والبَغَوي (١٠٣٢ و١٠٣٣).

(٢) اللفظ لأحمد (٥٠١٢).

(٣) اللفظ لأحمد (٤٦٧٥).

(٤) اللفظ لعَبد بن حُميد.

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ لاَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ، قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدُ».
يُرِيدُ قَبْلَ الْفَرَائِضِ وَلاَ بَعْدَهَا[1].

أخرجه أَحمد ٢/ ١٨(٤٦٧٥) قال: حَدثنا يَحيى. وفي ٢/ ٤٢(٥٠١٢) قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون. و«عَبد بن حُميد» (٨٤٥) قال: حَدثني أَبو علي الحَنفي. و«ابن خُزيمة» (١٢٥٥) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى. وفي (١٢٥٦) قال: وحدَّثناه بُندار، قال: حَدثنا عُثمان، يَعْني ابن عُمر. و«ابن حِبَّان» (٢٧٥٣) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا العَباس بن الوَليد النَّرْسي، قال: حَدثنا يَحيى القَطَّان.

أَربعتهم (يَحيى بن سَعيد القَطَّان، ويَزيد بن هَارون، وأَبو علي الحَنفي، عُبيد الله بن عَبد الـمَجِيد، وعُثمان بن عُمر) عَن مُحمد بن عَبد الرَّحمَن، ابن أَبي ذِئْب، عَن عُثمان بن عَبد الله بن سُرَاقَة، فذكره[2].

- في رواية أَحمد (٤٦٧٥): «عُثمان بن سُرَاقَة» نَسَبَهُ إِلى جَدِّهِ.

• أَخرجه أَحمد ٢/ ٣٨(٤٩٦٢) قال: حَدثنا عَبدة بن سُليمان، قال: حَدثنا عُبيد الله، قال: حَدثَني مَن سَمِع ابنَ سراقة، يَذكُر عَن ابن عُمر، قال:

«مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يُصَلِّي قَبْلَ الصَّلاَةِ، وَلاَ بَعْدَهَا، فِي السَّفَرِ».

- لم يُسَمِّ ابن سُرَاقَة، ولاَ مَن رَوى عَنه.

***

٦٩٤٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكَانُوا يُصَلُّونَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، لاَ يُصَلُّونَ قَبْلَهَا، وَلاَ بَعْدَهَا».

وَقَالَ عَبْدُ الله: لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا، أَوْ بَعْدَهَا، لأَتْمَمْتُهَا[3].

---

(١) اللفظ لابن حِبَّان.

(٢) المسند الجامع (٧٣٦٤)، وأطراف المسند (٤٤١٧).

والحديث؛ أخرجه البُخاري، في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٣٠، والسَّرَّاج (١٤٠٢ و١٤٠٣).

(٣) اللفظ للترمذي.

أَخرجه التِّرمِذي (٥٤٤). وابن خُزيمة (٩٤٧) كلاهما عَن عَبد الوَهَّاب بن عَبد الحَكم الوَرَّاق البَغدادي، قال: أَخبَرنا يَحيى بن سُلَيم، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: حديثُ ابن عُمر حديثٌ حَسنٌ غريبٌ، لا نعرفُه إلا من حديثِ يَحيى بن سُلَيم مثل هذا.

وقال مُحمد بن إِسماعيل: وقد رُوِيَ هذا الحديثُ، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن رَجُلٍ مِنْ آلِ سُرَاقَة، عَن ابن عُمر.

وقد رُوِي عَن عطية العَوْفي[2]، عَن ابن عُمر؛ أَن النَّبي ﷺ، كان يتطوع في السفر، قبل الصَّلاة وبعدها.

• أَخرجه مالك «الـمُوَطأ»[3] (٤٠٨)، وعَبد الرَّزاق (٤٤٤٥) عَن عَبْدِ الله بن عُمر. وفي (٤٤٤٧) عَن مَعمَر، عَن قَتادة، وأَيوب. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٣٨٠(٣٨٤٩) قال: حَدثنا هُشيم، عَن عُبيد الله.

خمستهم (مالك، وعَبد الله بن عُمر، وقتادة بن دعامة، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر) عَن نافِع، عَن عَبد الله بن عُمر؛ أَنه لم يكن يُصَلي مع صلاة الفريضة في السفر شيئًا، قبلها ولا بعدها، إلا من جوف الليل، فإِنه كان يُصَلي على الأرض، وعلى راحلته، حيث توجهت[4].

(*) وفي رواية: «عَن ابن عُمر؛ أَنه كان لا يتطوع في السفر، وكان يقول: لو تطوعتُ لأَتممتُ، وكان يُصَلي في السفر سُبحة الليل[5].

(١) المسند الجامع (٧٣٦٢)، وتحفة الأشراف (٨٢٢٣).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٧٢٤)، والسراج (١٤٤١)، والبَغَوي (١٠٣١).

(٢) عَطية بن سَعد بن جُنادة العَوْفِيُّ الجَدَلِيُّ، الكُوفيُّ.

(٣) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري للموطأ (٤٠٠)، وسويد بن سَعيد (١٢٥).

(٤) اللفظ لمالك.

(٥) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٤٤٥).

(*) وفي رواية: «عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر كان لا يتطوع في السفر، في صلاة النهار»[1].

«مَوقوفٌ».

ـ فوائد:

ـ قال الـمَرُّوذِي: قال أَبو عَبد الله، أَحمد بن حَنبل، في حديثِ يَحيى بن سُلَيم، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال:... فذكر هذا الحديث، فأَنكره إِنكارًا شديدًا، وقال: هذا من قِبَلِ يَحيى بن سُلَيم. «سؤالات الـمَرُّوذِي» (٢٥٩).

ـ وقال البُخاري: هذا حديثٌ خطأٌ، وإِنما هو عُبيد الله بن عُمر، عَن رجل مِن آل سُراقَة، عَن ابن عُمر. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (١٥٩).

***

٦٩٤٤- عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، لاَ يُصَلِّي قَبْلَهَا، وَلاَ بَعْدَهَا، فَقِيلَ لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَصْنَعُ[2].

أَخرجه النَّسائي ٣/ ١٢٢، وفي «الكُبرى» (١٩٢٨) قال: أَخبَرني أَحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا أَبو نُعيم، قال: حَدثنا العَلاء بن زُهير، قال: حَدثنا وَبَرَة بن عَبد الرَّحمَن، فذكره[3].

***

٦٩٤٥- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، لاَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ».

---

(١) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٤٤٧).

(٢) اللفظ للنسائي (١٩٢٨).

(٣) المسند الجامع (٧٣٦٣)، وتحفة الأشراف (٨٥٥٦).

والحديث؛ أَخرجه السَّرَّاج (٢١٢٦).

قَالَ جَابِرٌ: فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: كَانَا يُوتِرَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ[1].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، لاَ يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ، إِلاَّ أَنْ يَتَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَزِيدُ عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ.

قَالَ جَابِرٌ: فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَكَانَا يُوتِرَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٨٦(٥٥٩٠) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«عَبد بن حُميد» (٧٣٧) قال: أَخبَرنا يَزيد بن هَارون. و«ابن ماجة» (١١٩٣) قال: حَدثنا أَحمد بن سِنان، وإِسحاق بن مَنصور، قالا: حَدثنا يَزيد بن هَارون.

كلاهما (مُحمد بن جَعفر، ويَزيد بن هَارون) عَن شُعبة بن الحَجاج، عَن جابر بن يَزيد الجُعفي، قال: سَمِعتُ سالم بن عَبد الله، فذكره[3].

- أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٣٨٢(٣٨٦٨) قال: حَدثنا شَرِيك، عَن جابر، عَن سالم؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَعُمَرَ، كَانَا يَتَطَوَّعَانِ فِي السَّفَرِ»، «مُرسَلٌ».

* * *

٦٩٤٦- عَنْ نَافِعٍ، وَعَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ فِي الْحَضَرِ، الظُّهْرَ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، ولَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ، وَالـمَغْرِبَ ثَلاَثًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْعِشَاءَ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْغَدَاةَ رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ فِي السَّفَرِ، الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَلَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ، وَالـمَغْرِبَ ثَلاَثًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَالَ: هِيَ

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) اللفظ لعَبد بن حُميد.

(٣) المسند الجامع (٧٣٦٥)، وتحفة الأشراف (٦٧٤٧)، وأطراف المسند (٤١٢٦).
والحديث؛ أَخرجه أَبو نُعيم ٧/ ١٨٧.

وِتْرُ النَّهَارِ، لاَ يَنْقُصُ فِي حَضَرٍ وَلاَ سَفَرٍ، وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْغَدَاةَ رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَهَا رَكْعَتَيْنِ»[1].

أَخرجه التِّرمِذي (٥٥٢) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد الـمُحارِبي، قال: حَدثنا علي بن هاشم. و«ابن خُزيمة» (١٢٥٤) قال: حَدَّثناه أَبو الخَطاب، قال: حَدثنا مالك بن سُعَيْر.

كلاهما (علي بن هاشم، ومالك بن سُعَير) عَن ابن أَبي لَيلَى، عَن نافِع، وعَطية بن سَعد العَوْفي، فذكراه.

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حديثٌ حَسنٌ، سَمِعتُ مُحمدًا (يَعْني البُخاري) يقول: ما رَوَى ابن أَبي لَيلى حديثًا أَعجَب إِلَيَّ من هذا، ولا أَرْوِي عَنه شيئًا.

ـ وقال ابن خُزيمة: وقد روى الكُوفيون أُعْجُوبَةً، عَن ابن عُمر، إِني لخائف أَن لا تجوز روايتُها، إِلا لتَبيين عِلَّتِها، لا أَنها أُعْجُوبَة في المتن، إِلا أَنها أُعْجُوبَة في الإِسناد، في هذه القِصَّة.

ثُم قال: ورَوَى هذا الخبر جماعة من الكُوفيين، عَن عَطية، عَن ابن عُمر، منهم: أَشعَث بن سَوَّار، وفِراس، وحَجاج بن أَرطاة، منهم من اختصر الحديث، ومنهم من ذَكَرَهُ بطوله، وهذا خبر لا يخفى على عالم بالحديث، أَن هذا غَلَطٌ وسَهْوٌ عَن ابن عُمر، قد كان ابن عُمر، رَحِمَه الله، يُنكر التطوع في السَّفَر، ويقول: لو كنتُ متطوعًا ما بَالَيتُ أَن أُتِمَّ الصَّلاة، وقال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ، لا يُصَلي قبلها ولا بعدها، في السفر.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١/ ٣٨٢(٣٨٦٧) قال: حَدثنا حَفص، عَن ابن أَبي لَيلى، وأَشْعَث، وحَجاج. و«أَحمد» ٢/ ٩٠(٥٦٣٤) قال: حَدثنا يَحيى بن آدم، قال: حَدثنا حَسَن، يَعْني ابن صالح، عَن فِراس. و«التِّرمِذي» (٥٥١) قال: حَدثنا علي بن حُجْر، قال: حَدثنا حَفص بن غِياث، عَن الحَجاج.

أَربعتهم (ابن أَبي لَيلَى، وأَشعث بن سوار، وحَجاج بن أَرطاة، وفراس بن يَحيَى) عَن عطية العوفي، عَن ابن عُمر، قال:

---

(١) اللفظ لابن خزيمة.

«صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ أَرْبَعًا، وَلَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ، وَصَلَّى الـمَغْرِبَ ثَلاَثًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ أَرْبَعًا، وَصَلَّى فِي السَّفَرِ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَلَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ، وَالـمَغْرِبَ ثَلاَثًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ»(١).

(*) وفي رواية: «عَنِ النَّبِيِّ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَطَوَّعُ فِي السَّفَرِ»(٢).

(*) وفي رواية: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، الظُّهْرَ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ»(٣).

ليس فيه: «نافِع»(٤).

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حديثٌ حَسنٌ، وقد رواه ابن أَبي لَيلى، عَن عَطية، ونافِع، عَن ابن عُمر.

ـ **فوائد:**

ـ قال مُحَمَّد بن إِسماعيل البُخاري: لاَ أَعرفُ لِابن أَبي لَيلَى حَديثًا هو أَعجَبُ إِلَيَّ من هذا، وهو حَديثهُ عَن عَطيَّة ونافِع، عَن ابن عُمر صَلَّيتُ مع النَّبي ﷺ في الحَضَر الظُّهر أَربَعًا وبَعدَها ركعَتَين ... الحَديث.

قال مُحمد: ولاَ أَروي عَن ابن أَبي لَيلَى شَيئًا. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (١٦٠).

* * *

٦٩٤٧- عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ، يَجْمَعُ بَيْنَ الـمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ»(٥).

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٣) اللفظ للتِّرمذي.

(٤) المسند الجامع (٧٣٧١)، وتحفة الأشراف (٧٣٣٦ و٧٣٣٧)، وأطراف المسند (٤٤٢٩).
والحديث؛ أَخرجه البَغَوي (١٠٣٥).

(٥) اللفظ لمالك، في «الـمُوَطأ».

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ اسْتُصْرِخَ عَلَى صَفِيَّةَ، فَسَارَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مَسِيرَةَ ثَلاثِ لَيَالٍ، سَارَ حَتَّى أَمْسَى، فَقُلْتُ: الصَّلاةَ، فَسَارَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَسَارَ حَتَّى أَظْلَمَ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ أَوْ رَجُلٌ: الصَّلاةَ، قَدْ أَمْسَيْتَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ، جَمَعَ مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلاتَيْنِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَسِيرُوا، فَسَارَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا»(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، جَمَعَ بَيْنَ الـمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، بَعْدَ مَا يَغِيبُ الشَّفَقُ، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا»(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ، وَنَحْنُ نَسِيرُ مَعَهُ، وَمَعَهُ حَفْصُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، وَمُسَاحِقُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خِدَاشٍ، فَغَابَتْ لَنَا الشَّمْسُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: الصَّلاةَ، فَلَمْ يُكَلِّمْهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ الآخَرُ: الصَّلاةَ، فَلَمْ يُكَلِّمْهُ، فَقَالَ نَافِعٌ فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلاةَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ، جَمَعَ مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلاتَيْنِ».

فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، قَالَ: فَسِرْنَا أَمْيَالاً، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى.

قَالَ يَحيى: فَحَدَّثَنِي نَافِعٌ هَذَا الْحَدِيثَ، مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: سِرْنَا إِلَى قَرِيبٍ مِنْ رُبُعِ اللَّيْلِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى(٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، اسْتُصْرِخَ عَلَى صَفِيَّةَ، وَهُوَ بِمَكَّةَ، فَسَارَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَبَدَتِ النُّجُومُ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ أَمْرٌ فِي سَفَرٍ، جَمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلاتَيْنِ».

فَسَارَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ، فَنَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا(٤).

---

(١) اللفظ لأحمد (٥١٢٠).

(٢) اللفظ لأحمد (٥١٦٣).

(٣) اللفظ لأحمد (٥٤٧٨).

(٤) اللفظ لأبي داوُد (١٢٠٧).

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، مَرَّةً وَاحِدَةً، جَاءَهُ خَبَرٌ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، أَنَّهَا وَجِعَةٌ، فَارْتَحَلَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى الْعَصْرَ، وَتَرَكَ الأَثْقَالَ، ثُمَّ أَسْرَعَ السَّيْرَ، فَسَارَ حَتَّى حَانَتْ صَلاَةُ الـمَغْرِبِ، فَكَلَّمَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: الصَّلاَةَ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ كَلَّمَهُ آخَرُ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ كَلَّمَهُ آخَرُ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، إِذَا اسْتَعْجَلَ بِهِ السَّيْرُ، أَخَّرَ هَذِهِ الصَّلاَةَ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ»[(١)].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ، يُرِيدُ أَرْضًا لَهُ، فَأَتَاهُ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ لِمَا بِهَا، فَانْظُرْ أَنْ تُدْرِكَهَا، فَخَرَجَ مُسْرِعًا، وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُسَايِرُهُ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ، فَلَمْ يُصَلِّ الصَّلاَةَ، وَكَانَ عَهْدِي بِهِ وَهُوَ يُحَافِظُ عَلَى الصَّلاَةِ، فَلَمَّا أَبْطَأَ قُلْتُ: الصَّلاَةَ يَرْحَمُكَ اللهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَمَضَى، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الشَّفَقِ، نَزَلَ فَصَلَّى الـمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ وَقَدْ تَوَارَى الشَّفَقُ، فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ، صَنَعَ هَكَذَا»[(٢)].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ، امْرَأَتَهُ، تَمُوتُ، قَالَ: سَارَ حَتَّى أَظْلَمْنَا، وَظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ نَسِيَ، قَالَ: فَجَعَلْنَا نَقُولُ: الصَّلاَةُ، وَهُوَ لاَ يُجِيبُنَا، حَتَّى ذَهَبَ نَحْوٌ مِنْ رُبُعِ اللَّيْلِ، قَدْرَ مَا يَسِيرُ الـمُثْقِلُونَ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى مُزْدَلِفَةَ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الـمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ إِذَا عَجِلَهُ الـمَسِيرُ، أَوْ أَزْمَعَ بِهِ الـمَسِيرُ، جَمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ»[(٣)].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ، كُلَّ صَلاَةٍ لِوَقْتِهَا، إِلاَّ صَلاَةً أُخْبِرَ بِوَجَعِ امْرَأَتِهِ، فَإِنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الـمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَقِيلَ لَهُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَفْعَلُ، إِذَا جَدَّ بِهِ الـمَسِيرُ، جَمَعَ بَيْنَ الـمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

---

(١) اللفظ لأحمد (٦٣٧٥).

(٢) اللفظ للنَّسائي ١/ ٢٨٧.

(٣) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٤٠٠).

فَكَانَ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِمْ: إِلَى الرُّبُعِ مِنَ اللَّيْلِ، أَخَّرَهُمَا جَمِيعًا»[1].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: أُخْبِرَ ابْنُ عُمَرَ بِوَجَعِ امْرَأَتِهِ فِي السَّفَرِ، فَأَخَّرَ الـمَغْرِبَ، فَقِيلَ: الصَّلاَةُ، فَسَكَتَ، وَأَخَّرَهَا بَعْدَ ذَهَابِ الشَّفَقِ، حَتَّى ذَهَبَ هَوِيٌّ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الـمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ، إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، أَوْ حَزَبَهُ أَمْرٌ»[2].

أخرجه مالك (٣٨٤)[3]. وعَبد الرَّزاق (٤٣٩٤) عَن مالك. وفي (٤٤٠٠) عَن عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد. وفي (٤٤٠١) عَن ابن جُريج. وفي (٤٤٠٢) عَن مَعمَر، عَن أيوب، ومُوسى بن عُقبة. وفي (٤٤٠٣) عَن مَعمَر، عَن إِسماعيل بن أُمَية. و«أَحمد» ٢/ ٤(٤٤٧٢) قال: حَدثنا إِسحاق بن يُوسُف الأَزرق، عَن عُبيد الله، يَعْني ابن عُمر. وفي ٢/ ٧(٤٥٣١) و٢/ ٦٣(٥٣٠٥) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثنا مالك. وفي ٢/ ٥١(٥١٢٠) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ٥٤ (٥١٦٣) قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٧٧(٥٤٧٨) قال: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرنا يَحيى. وفي ٢/ ٨٠(٥٥١٦) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا سُفيان، عَن يَحيى، وعُبيد الله بن عُمر، ومُوسى بن عُقبة. وفي ٢/ ١٠٢ (٥٧٩١) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. وفي ٢/ ١٠٦ (٥٨٣٨) قال: حَدثنا وَكيع، عَن العُمَري. وفي ٢/ ١٥٠(٦٣٧٥) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. و«عَبد بن حُميد» (٧٤٩) قال: حَدثنا يَعلَى، ومُحمد، ابنا عُبيد، قالا: حَدثنا مُحمد بن إِسحاق. و«مُسلم» ٢/ ١٥٠(١٥٦٧) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. وفي (١٥٦٨) قال: وحَدثنا مُحمد بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«أَبو داوُد» (١٢٠٧) قال: حَدثنا سُليمان بن داوُد العَتكي، قال: حَدثنا حَماد، قال: حَدثنا أَيوب. وفي (١٢١٣) قال: حَدثنا إِبراهيم بن مُوسى الرَّازي، قال: أَخبَرنا

---

(١) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٤٠٣).

(٢) اللفظ لابن حِبَّان.

(٣) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٣٦٦)، والقَعْنَبي (٢٠١)، وسُوَيد بن سَعيد (١١٧)، وورد في «مسند الـمُوطأ» (٦٥٠).

عِيسى، عَن ابن جابر، بهذا الـمَعْنَى. و«التِّرمِذي» (٥٥٥) قال: حَدثنا هَنَّاد، قال: حَدثنا عَبدَة بن سُليمان، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«النَّسائي» ١/ ٢٨٧، وفي «الكُبرى» (١٥٨٢) قال: أَخبَرنا محمود بن خالد، قال: حَدثنا الوَليد، قال: حَدثنا ابن جابر. وفي ١/ ٢٨٨، وفي «الكُبرى» (١٥٨١) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا العَطَّاف. وفي ١/ ٢٨٩، وفي «الكُبرى» (١٥٨٥) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، عَن مالك. وفي ١/ ٢٨٩ قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَنبأَنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر، عَن مُوسى بن عُقبة. و«ابن خُزيمة» (٩٧٠) قال: حَدثنا محمد بن العَلاء بن كُريب، وعَبد الله بن سَعيد الأَشَجّ، قالا: حَدثنا أَبو خالد، عَن يَحيى بن سَعيد. و«ابن حِبَّان» (١٤٥٥) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن محمد الأَزدي، قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن أَيوب، ومُوسى بن عُقبة.

جميعهم (مالك بن أَنس، وعَبد العَزيز بن أَبِي رَوَّاد، وعَبد الـمَلِك بن جُريج، وأَيوب السَّخْتياني، ومُوسى بن عُقبة، وإِسماعيل بن أُمَية، وعُبيد الله بن عُمر، ويَحيى بن سَعيد بن قَيس الأَنصاري، وعَبد الله بن عُمر العُمَري، ومُحمد بن إِسحاق، وعَبد الرَّحمَن بن يَزيد بن جابر، والعَطَّاف بن خالد) عَن نافِع، فذكره[1].

- قال أَبو داوُد عقب (١٢١٣): ورواه عَبد الله بن العلاَء، عَن نافِع، قال: «حَتى إِذا كان عِند ذهاب الشفق، نزل فجمع بينهما».

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

• أَخرجه أَبو داوُد (١٢١٢) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد الـمُحارِبي، قال: حَدثنا مُحمد بن فُضيل، عَن أَبيه، عَن نافِع، وعَبد الله بن واقد؛ أَن مؤذن ابن عُمر

---

(١) المسند الجامع (٧٣٧٢ و٧٣٧٣)، وتحفة الأشراف (٧٥٨٤ و٧٧٥٩ و٨٠٥٦ و٨٢٠٧ و٨٢٣١ و٨٣٨٣ و٨٥٠٥)، وأطراف المسند (٤٥٦٣ و٤٦٨٥ و٤٧٤٣ و٤٧٦١ و٤٩٣٦ و٥٠٠٤ و٥٠٢٣).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٤٢٨ و٥٤٢٩ و٥٤٣١-٥٤٣٣ و٥٨٢٢)، وأَبو عَوانة (٢٣٨٦-٢٣٨٩)، والدَّارَقُطني (١٤٥٧ و١٤٦٠ و١٤٦١ و١٤٦٦ و١٤٧٠)، والبَيهَقي ٣/ ١٥٩ و١٦٠، والبَغَوي (١٠٣٩).

قال: الصَّلاة، قال: سِرْ، حَتى إِذا كان قبل غيوب الشفق، نزل فصلى المغرب، ثُم انتظر حَتى غاب الشفق، فصلى العشاء، ثُم قال:

«إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ أَمْرٌ، صَنَعَ مِثْلَ الَّذِي صَنَعْتُ».

فَسَارَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مَسِيرَةَ ثَلاَثٍ[1].

ـ قال أَبو داوُد: رواه ابن جابر، عَن نافِع، نحو هذا، بإسناده.

● أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٤/ ٢٣٩:١(١٣٨٧٩) قال: حَدثنا أَزهر، عَن ابن عَون، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنه سار من مكة إِلى المدينة، في ثلاث، حين استُصْرِخ على صفية.

***

٦٩٤٨- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛

«رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَجْمَعُ بَيْنَ الْـمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ»[2].

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ، يُؤَخِّرُ صَلاَةَ الْـمَغْرِبِ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ».

قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ الله يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ، وَيُقِيمُ الْـمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهَا ثَلاَثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ، فَيُصَلِّيهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ وَلاَ يُسَبِّحُ بَيْنَهَا بِرَكْعَةٍ، وَلاَ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِسَجْدَةٍ، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ[3].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٣٩٢) قال: أَخبَرنا مَعمَر. وفي (٤٣٩٣) عَن ابن عُيينة. و«الحُمَيدي» (٦٢٨) قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٤٥٦(٨٣١١) و١٤/ ١٦٥(٣٧٢٦١) قال: حَدثنا ابن عُيينة. و«أَحمد» ٢/ ٨(٤٥٤٢) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١٤٨(٦٣٥٤) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر. و«الدَّارِمي»

---

(١) تحفة الأشراف (٧٢٩٠).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٤٣٠).

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٥٤٢).

(٣) اللفظ للبُخاري (١١٠٩).

(١٦٣٨) قال: حَدثنا مُحمد بن يُوسُف، قال: حَدثنا ابن عُيينة. و«البُخاري» ٢/ ٥٥ (١٠٩١) و٢/ ٥٨(١١٠٩) قال: حَدثنا أبو اليَمان، قال: أَخبَرنا شُعيب. وفي ٢/ ٥٧ (١١٠٦) قال: حَدثنا علي بن عَبد الله، قال: حَدثنا سُفيان. و«مُسلم» ٢/ ١٥٠ (١٥٦٩) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، وقُتيبة بن سَعيد، وأَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وعَمرو النَّاقِد، كلهم عَن ابن عُيينة، قال عَمرو: حَدثنا سُفيان. وفي (١٥٧٠) قال: وحدَّثني حَرمَلة بن يَحيى، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، أَخبَرني يُونُس. و«النَّسائي» ١/ ٢٨٧ قال: أَخبَرني عَمرو بن عُثمان، قال: حَدثنا بَقِية، عَن ابن أَبي حَمزة (ح) وأَنبأَنا أَحمد بن محمد بن المُغيرة، قال: حَدثنا عُثمان، واللفظ له، عَن شُعيب. وفي ١/ ٢٨٩ قال: أَخبَرنا مُحمد بن مَنصور، قال: أَنبأَنا سُفيان. وفي «الكُبرى» (١٥٨٠) قال: أَخبَرنا أَحمد بن مُحمد بن المُغيرة، قال: حَدثنا عُثمان، عَن شُعيب. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٢٢) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا ابن عُيينة. وفي (٥٤٨٥) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٥٥٣٠) قال: حَدثنا إِسحاق بن أَبي إِسرائيل، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن خُزيمة» (٩٦٤) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٩٦٥) قال: حَدثنا يَعقوب الدَّورَقي، وسَعيد بن عَبد الرَّحمَن، ويَحيَى بن حَكيم، قالوا: حَدثنا سُفيان.

أَربعتهم (مَعمَر بن راشد، وسُفيان بن عُيينة، وشُعيب بن أَبي حَمْزة، ويُونُس بن يَزيد) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سالم بن عَبد الله، فذكره[١].

• أَخرجه البُخاري ٢/ ٥٥(١٠٩٢) تَعليقًا، قال: وزاد اللَّيث[٢]: قال: حَدثني يُونُس، عَن ابن شهاب، قال سالم: كان ابن عُمر، رضي الله عَنهما، يجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة.

---

(١) المسند الجامع (٧٣٧٤)، وتحفة الأشراف (٦٨٢٢ و٦٨٤٤ و٦٩٩٥)، وأطراف المسند (٤١٩٩).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦٠٤٦)، والروياني (١٣٩٠)، وابن الجارود (٢٢٦)، وأَبو عَوانة (٢٣٨٥ و٢٣٩٠)، والطَّبَراني (١٣١٠٧ و١٣١٢٨ و١٣١٨٢)، والبَيهَقي ٣/ ١٥٩ و١٦٥.

(٢) قال ابن حَجَر: وَصَلَهُ الإِسماعيلي بطوله، عَن القاسم بن زَكريا، عَن ابن زَنْجُوْيه، وعَن إِبراهيم بن هانِئ، عَن الرَّمَادي، كلاهما عَن أَبي صالح، عَن اللَّيث، به. «فتح الباري» ٢/ ٥٧٢.
وقال أَيضًا: قال مُحمد بن يَحيى الذُّهْلي، في «الزُّهْريات»: حَدثنا عَبد الله بن صالح، قال: حَدثنا اللَّيث، عَن يُونُس، بتمامه. «تغليق التعليق» ٢/ ٤٢١.

قَالَ سَالِمٌ: وَأَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ الـمَغْرِبَ، وَكَانَ اسْتُصْرِخَ عَلَى امْرَأَتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلاَةَ، فَقَالَ: سِرْ، فَقُلْتُ: الصَّلاَةَ، فَقَالَ: سِرْ، حَتَّى سَارَ مِيلَيْنِ، أَوْ ثَلاَثَةً، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ.

وَقَالَ عَبْدُ الله: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ، يُؤَخِّرُ الـمَغْرِبَ، فَيُصَلِّيهَا ثَلاَثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ، فَيُصَلِّيهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلا يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ[١].

• وأخرجه ابن خُزيمة (١٢٥٨) قال: وقد حَدثنا مُحمد بن يَحيَى، قال: حَدثنا أَبو اليَمان، قال: أَخبَرنا شُعيب، عَن الزُّهْري، قال: أَخبَرني سالم بن عَبد الله؛ أَن عَبد الله بن عُمر كان لا يُسَبح في السفر سَجدةً، قبل صلاة المكتوبة، ولا بعدها، حَتى يقوم من جوف الليل، وكان لا يتركُ القيامَ من جوف الليل.

***

٦٩٤٩- عَنْ أَسْلَمَ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةُ وَجَعٍ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الـمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ، يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، أَخَّرَ الـمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا»[٢].

أَخرجه البُخاري ٣/ ١٠(١٨٠٥) و٤/ ٧٠(٣٠٠٠) قال: حَدثنا سَعيد بن أَبي مَريَم، قال: أَخبَرنا مُحمد بن جَعفر، قال: أَخبَرني زَيد بن أَسلَم، عَن أَبيه، فذكره[٣].

- فوائد:

- مُحمد بن جَعفر، هو ابن أَبي كَثير، الأَنصاري، مولاهم، الـمَدَني.

***

---

(١) تحفة الأشراف (٦٩٩٥).

(٢) لفظ (٣٠٠٠).

(٣) المسند الجامع (٧٣٧٦)، وتحفة الأشراف (٦٦٤٥).

والحديث؛ أَخرجه البَيهقي ٣/ ١٦٠.

٦٩٥٠- عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْحِمَى، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، هِبْتُ أَنْ أَقُولَ لَهُ: الصَّلاَةَ، فَسَارَ حَتَّى ذَهَبَ بَيَاضُ الأُفُقِ، وَفَحْمَةُ الْعِشَاءِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْـمَغْرِبَ ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ عَلَى إِثْرِهَا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ[١].

أَخرجه الحُمَيدي (٦٩٧). وأَحمد ٢/ ١٢(٤٥٩٨). والنَّسائي ١/ ٢٨٦، وفي «الكُبرى» (١٥٨٣) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم.

ثلاثتهم (الحُمَيدي، وأَحمد بن حَنبل، وإِسحاق بن إِبراهيم) عَن سُفيان بن عُيينة، عَن عَبد الله بن أَبي نَجِيح، عَن إِسماعيل بن عَبد الرَّحمَن، فذكره[٢].

- في رواية الحُمَيدي: «إِسماعيل بن عَبد الرَّحمَن بن أَبي ذُؤَيب الأَسَدي».

- وفي رواية أَحمد بن حَنبل: «إِسماعيل بن عَبد الرَّحمَن بن ذُؤَيب، من بني أَسَد بن عَبد العُزَّى»[٣].

- في رواية الحُمَيدي: قال سُفيان: وكان ابن أَبي نَجِيح كثيرا إِذا حَدَّث بهذا الحديث، لا يقول فيه: «فلما غاب الشفق»، يقول: «فلما ذهب بياضُ الأُفُق، وفَحمة العِشاء، نزل فصلى» فقلتُ له، فقال: إِنما قال إِسماعيل: «غاب الشفق» ولكني أَكرهه، فإِذا أَقول هكذا، لأَن مُجاهدًا حَدثنا أَن الشفق، النهار.

قال سُفيان: فأَنا أُحَدِّث به هكذا مَرةً، وهكذا مَرةً.

* * *

٦٩٥١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: غَابَتِ الشَّمْسُ، وَأَنَا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، فَسِرْنَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قَدْ أَمْسَى، قُلْنَا: الصَّلاَةَ، فَسَارَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ، وَتَصَوَّبَتِ النُّجُومُ، ثُمَّ إِنَّهُ نَزَلَ فَصَلَّى الصَّلاَتَيْنِ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ:

---

(١) اللفظ للنسائي ١/ ٢٨٦.

(٢) المسند الجامع (٧٣٧٥)، وتحفة الأشراف (٦٦٤٩)، وأطراف المسند (٤٠٤٢).

والحديث؛ أخرجه الطبراني (١٣٦٨٧)، والبَيهَقي ٣/ ١٦١.

(٣) قال المِزِّي: إِسماعيل بن عَبد الرَّحمَن بن ذُؤَيب، وقيل: ابن أَبي ذؤيب، الأَسدي، أسد خُزيمة، الـمَدَني. «تهذيب الكمال» ٣/ ١٣٠.

«رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، صَلَّى صَلاَتِي هَذِهِ، يَقُولُ: يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بَعْدَ لَيْلٍ».

أخرجه أَبو داوُد (١٢١٧) قال: حَدثنا عَبد الـمَلِك بن شُعيب بن الليث، قال: حَدثنا ابن وَهب، عَن اللَّيث، قال: قال رَبيعة، يَعْني كتب إِليه، قال: حَدثني عَبد الله بن دِينار، فذكره[١].

ـ قال أَبو داوُد: رواه عاصم بن مُحمد، عَن أَخيه، عَن سالم، ورواه ابن أَبي نَجِيح، عَن إِسماعيل بن عَبد الرَّحَمن بن ذؤيب، أَن الجمع بينهما من ابن عُمر، كان بعد غيوب الشفق.

***

٦٩٥٢- عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَارَوَنْدَا، قَالَ: سَأَلْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، عَنْ صَلاَةِ أَبِيهِ فِي السَّفَرِ، وَسَأَلْنَاهُ: هَلْ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْ صَلاَتِهِ فِي سَفَرِهِ؟ فَذَكَرَ أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ كَانَتْ تَحْتَهُ، فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ، وَهُوَ فِي زَرَّاعَةٍ لَهُ: أَنِّي فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الآخِرَةِ، فَرَكِبَ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ إِلَيْهَا، حَتَّى إِذَا حَانَتْ صَلاَةُ الظُّهْرِ، قَالَ لَهُ الـمُؤَذِّنُ: الصَّلاَةَ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحَمنِ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ نَزَلَ، فَقَالَ: أَقِمْ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمْ، فَصَلَّى، ثُمَّ رَكِبَ، حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، قَالَ لَهُ الـمُؤَذِّنُ: الصَّلاَةَ، فَقَالَ: كَفِعْلِكَ فِي صَلاَةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا اشْتَبَكَتِ النُّجُومُ، نَزَلَ، ثُمَّ قَالَ لِلْمُؤَذِّنِ: أَقِمْ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمْ، فَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«إِذَا حَضَرَ[٢] أَحَدَكُمُ الأَمْرُ الَّذِي يَخَافُ فَوْتَهُ، فَلْيُصَلِّ هَذِهِ الصَّلاَةَ»[٣].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٧٧)، وتحفة الأشراف (٧١٤٩).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٨٦٧٧)، والبَيهَقي ٣/ ١٦٠.

(٢) في الكبرى: «حَفَزَ».

(٣) لفظ ١/ ٢٨٥.

(*) وفي رواية: عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَارَوَنْدَا، قَالَ: سَأَلْنَا سَالِمَ بْنَ عَبْدِ الله، عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ، فَقُلْنَا: أَكَانَ عَبْدُ الله يَجْمَعُ بَيْنَ شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: لاَ، إِلاَّ بِجَمْعٍ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: كَانَتْ عِنْدَهُ صَفِيَّةُ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ: أَنِّي فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الآخِرَةِ، فَرَكِبَ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى حَانَتِ الصَّلاَةُ، فَقَالَ لَهُ الـمُؤَذِّنُ: الصَّلاَةَ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمَن، فَسَارَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ نَزَلَ، فَقَالَ لِلْمُؤَذِّنِ: أَقِمْ، فَإِذَا سَلَّمْتُ مِنَ الظُّهْرِ فَأَقِمْ مَكَانَكَ، فَأَقَامَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ أَقَامَ مَكَانَهُ، فَصَلَّى الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ لَهُ الـمُؤَذِّنُ: الصَّلاَةَ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمَن، فَقَالَ: كَفِعْلِكَ الأَوَّلِ، فَسَارَ حَتَّى إِذَا اشْتَبَكَتِ النُّجُومُ، نَزَلَ، فَقَالَ: أَقِمْ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمْ، فَصَلَّى الـمَغْرِبَ ثَلاَثًا، ثُمَّ أَقَامَ مَكَانَهُ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ أَمْرٌ، يَخْشَى فَوْتَهُ، فَلْيُصَلِّ هَذِهِ الصَّلاَةَ»[1].

أخرجه النَّسائي ١/ ٢٨٥، وفي «الكُبرى» (١٥٧٧) قال: أخبَرنا مُحمد بن عَبد الله بن بَزيع، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع. وفي ١/ ٢٨٨ قال: أَخبَرنا عَبدَة بن عَبد الرَّحيم، قال: حَدثنا ابن شُميل.

كلاهما (يَزيد بن زُرَيع، والنَّضر بن شُميل) قالا: حَدثنا كَثير بن قَارَوَندَا، فذكره[2].

* * *

٦٩٥٣- عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي يَحيَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«مَا جَمَعَ رَسُولُ الله ﷺ، بَيْنَ الـمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَطُّ، فِي السَّفَرِ إِلاَّ مَرَّةً».

أَخرجه أَبو داوُد (١٢٠٩) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا عَبد الله بن نافِع، عَن أَبي مَوْدُود، عَن سُليمان بن أَبي يَحيى، فذكره[3].

---

(١) لفظ ١/ ٢٨٨.

(٢) المسند الجامع (٧٣٧٩)، وتحفة الأشراف (٦٧٩٥).

(٣) المسند الجامع (٧٣٧٨)، وتحفة الأشراف (٧٠٩٣).

ـ قال أَبو داوُد: وهذا يُروَى عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا على ابن عُمر، أَنه لم يُرَ ابن عُمر جمع بينهما قَطُّ، إِلا تلك الليلة، يعَني ليلة استُصْرِخ على صفية.

ورُوي من حَديث مَكحول، عَن نافِع؛ أَنه رَأَى ابن عُمر فعل ذلك مرة، أَو مرَّتَين.

ـ **فوائد:**

ـ أَبو مَودُود؛ هو عَبد العَزيز بن أَبي سُليمان الـمَدَني.

* * *

● **حَدِيثُ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ في الْجَمْعِ بَيْنَ الـمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالـمُزْدَلِفَةِ.**

يأتي، إن شاء الله.

* * *

٦٩٥٤- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ الله ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ، يَسْتَسْقِي، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ مِيزَابٍ، وَأَذْكُرُ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ... ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلأَرَامِلِ

وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ»[1].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٣(٥٦٧٣). والبُخاري، تَعلِيقًا، ٢/ ٣٣(١٠٠٩) قال: وقال عُمر بن حَمزة. و«ابن ماجة» (١٢٧٢) قال: حَدثنا أَحمد بن الأَزهر.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، وأَحمد بن الأَزهر) قالا: حَدثنا أَبو النَّضر، قال: حَدثنا أَبو عَقِيل، وهو عَبد الله بن عَقِيل، قال: حَدثنا عُمر بن حَمزة بن عَبد الله بن عُمر، قال: حَدثنا سالم، فذكره[2].

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (٧٣٨٩)، وتحفة الأَشراف (٦٧٧٥)، وأَطراف المسند (٤١٥٥).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٣/ ٣٥٢.

• أَخرجه البُخاري ٢/ ٣٣(١٠٠٨) قال: حَدثنا عَمرو بن علي، قال: حَدثنا أَبو قُتيبة، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن عَبد الله بن دينار، عَن أَبيه، قال: سَمعتُ ابن عُمر يتمثل بشعر أَبي طالب:

وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلأَرَامِلِ[1]

* * *

٦٩٥٥- عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ محمد بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

«إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ الله، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا»[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٩(٥٨٨٣) و٢/ ١١٨(٥٩٩٦) قال: حَدثنا هَارون بن مَعروف. و«البُخاري» ٢/ ٤٢(١٠٤٢) قال: حَدثنا أَصبَغ. وفي ٤/ ١٣١(٣٢٠١) قال: حَدثنا يَحيى بن سُليمان. و«مُسلم» ٣/ ٣٦(٢٠٧٧) قال: حَدثني هَارون بن سَعيد الأَيلي. و«النَّسائي» ٣/ ١٢٥، وفي «الكُبرى» (١٨٥٧) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سَلَمة. و«ابن حِبَّان» (٢٨٢٨) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد بن سَلْم، قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى.

ستتهم (هَارون بن مَعروف، وأَصبَغ بن الفَرَج، ويَحيَى بن سُليمان، وهارون بن سَعيد، ومُحمد بن سَلَمة، وحَرمَلة بن يَحيى) عَن عَبد الله بن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو بن الحارث، أَن عَبد الرَّحمَن بن القاسم حَدَّثه، عَن أَبيه، فذكره[3].

* * *

(١) تحفة الأشراف (٧٢٠٣).

والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٣/ ٣٥٢.

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٩٩٦).

(٣) المسند الجامع (٧٣٩٠)، وتحفة الأشراف (٧٣٧٣)، وأطراف المسند (٤٤٥٥).

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٤٣١)، والطَّبَراني (١٣٠٩٥)، والدَّارَقُطني (١٧٩٦)، والبَيهَقي ٣/ ٣٣٧.

٦٩٥٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ؛

«أَنَّ الشَّمْسَ كَسَفَتْ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، ابْنُ رَسُولِ الله ﷺ، فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهَا كَسَفَتْ لِمَوْتِهِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله، لاَ يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ، وَإِلَى ذِكْرِ الله، وَادْعُوا وَتَصَدَّقُوا».

أَخرجه ابن خُزيمة (١٤٠٠) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن عَبد الله الأُوَيسي، قال: حَدثنا مُسلم بن خالد، عَن إِسماعيل بن أُمية، عَن نافِع، فذكره[١].

* * *

٦٩٥٧- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ قَالَ:

«غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ غَزْوَتَهُ قِبَلَ نَجْدٍ، فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ وَصَافَفْنَاهُمْ، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي لَنَا، فَقَامَ طَائِفَةٌ مِنَّا مَعَهُ، وَأَقْبَلَ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ، فَرَكَعَ رَسُولُ الله ﷺ بِمَنْ مَعَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَكَانُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ، فَرَكَعَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ الله ﷺ، فَقَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ»[٢].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَقَامُوا فِي مَقَامِ أُولَئِكَ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلاَءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ، وَقَامَ هَؤُلاَءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ»[٣].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ، كَانَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ صَلاَّهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَكَبَّرَ رَسُولُ الله ﷺ، فَصَفَّ وَرَاءَهُ طَائِفَةٌ مِنَّا، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى

---

(١) المسند الجامع (٧٣٩١).

والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٩١٠).

(٢) اللفظ للدَّارِمِي.

(٣) اللفظ لأَبي داوُد.

الْعَدُوِّ، فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، سَجَدَ مِثْلَ نِصْفِ صَلاَةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَأَقْبَلُوا عَلَى الْعَدُوِّ، فَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى، فَصَفُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ، فَصَلَّى لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ»(١).

(*) وفي رواية: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، صَلاَةَ الْخَوْفِ، بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَقَامُوا مَقَامَ أَصْحَابِهِمْ، مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ، وَجَاءَ أُولَئِكَ، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، وَمَضَى هَؤُلاءِ، فَقَامُوا مَقَامَ أَصْحَابِهِمْ، مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ، وَجَاءَ أُولَئِكَ، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَضَى هَؤُلاءِ رَكْعَةً، وَهَؤُلاءِ رَكْعَةً»(٢).

أخرجه عَبد الرَّزاق (٤٢٤١) قال: أَخبَرنا مَعمَر. وفي (٤٢٤٢) عَن ابن جُريج. و«أحمد» ٢/ ١٤٧(٦٣٥١) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر. وفي ٢/ ١٥٠ (٦٣٧٧) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. وفي (٦٣٧٨) قال: حَدثنا أَبو اليَمان، قال: أَخبَرنا شُعيب. و«الدَّارِمي» (١٦٤٢) قال: أَخبَرنا الحَكم بن نافِع، عَن شُعيب. و«البُخاري» ٢/ ١٧(٩٤٢) و٥/ ١٤٦(٤١٣٢) قال: حَدثنا أَبو اليَمان، قال: أَخبَرنا شُعيب. وفي ٥/ ١٤٦(٤١٣٣) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع، قال: حَدثنا مَعمَر. و«مُسلم» ٢/ ٢١٢(١٨٩٤) قال: حَدثنا عَبد بن حُميد، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر. وفي (١٨٩٥) قال: وحَدثنيه أَبو الرَّبيع الزَّهراني، قال: حَدثنا فُلَيح. و«أَبو داوُد» (١٢٤٣) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع، عَن مَعمَر. و«التِّرمِذي» (٥٦٤) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد المَلِك بن أَبي الشَّوارب، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع، قال: حَدثنا مَعمَر. و«النَّسائي» ٣/ ١٧١، وفي «الكُبرى» (١٩٤١) قال: أَخبَرنا إِسماعيل بن مَسعود، عَن يَزيد بن زُرَيع، قال: حَدثنا مَعمَر. وفي ٣/ ١٧١، وفي «الكُبرى» (١٩٤٢) قال: أَخبَرني كَثير بن عُبيد، عَن بَقية،

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦٣٧٧).

(٢) اللفظ لابن حِبَّان.

عَن شُعيب. و«ابن خُزيمة» (١٣٥٤) قال: حَدثنا أَبو مُوسى، مُحمد بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا عَبد الأَعلى، قال: حَدثنا مَعمَر. وفي (١٣٥٥) قال: حَدثنا به أَحمد بن المِقدام، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع، قال: حَدثنا مَعمَر. و«ابن حِبَّان» (٢٨٧٩) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الحَسن بن قُتيبة، قال: حَدثنا ابن أَبي السَّري، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر.

أَربعتهم (مَعمَر بن راشد، وعَبد الـمَلِك بن جُريج، وشُعيب بن أَبي حَمزة، وفُلَيح بن سُليمان) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، قال: أَخبَرني سالم بن عَبد الله، فذكره[1].

ـ صَرَّح ابن جُريج بالسَّماع، في رواية عَبد الرَّزاق، عَنه، عِند أَحمد.

ـ قال أَبو داوُد: وكذلك رَوَاهُ نَافِع، وخالدُ بن مَعدان، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، وكذلك قولُ مَسرُوق، ويُوسُف بن مِهران، عَن ابن عَباس، وكذلك رَوَى يُونُس، عَن الحَسن، عَن أَبي مُوسى، أَنه فَعَلَهُ.

ـ وقال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حديثٌ حَسنٌ صحيحٌ، وقد روى مُوسى بن عُقبة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مثل هذا.

وقال أَحمد: قد رُوِيَ عَن النَّبي ﷺ، صلاة الخَوْف على أوجهٍ، وما أَعلم في هذا الباب إِلا حديثًا صحيحًا، وأَختارُ حديثَ سَهل بن أَبي حَثْمَة.

وهكذا قال إِسحاق بن إِبراهيم، قال: ثَبَتَتِ الروايات، عَن النَّبي ﷺ في صلاة الخَوف، وأَرى أَن كل ما رُوِيَ عَن النَّبي ﷺ، في صلاة الخَوف فهو جائز، وهذا على قَدْر الخَوف.

قال إِسحاق: ولسنا نختار حَديث سَهل بن أَبي حَثْمَة على غيره من الروايات.

• أَخرجه النَّسائي ٣/ ١٧٢، وفي «الكُبرى» (١٩٣٩) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الله بن عَبد الرَّحيم البَرْقِي، عَن عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَنبأَنا سَعيد بن عَبد العَزيز.

---

(١) المسند الجامع (٧٣٩٤)، وتحفة الأشراف (٦٨٤٢ و٦٩٠٣ و٦٩٣١)، وأطراف المسند (٤٢٤٥).
والحديث؛ أخرجه ابن الجارود (٢٣٣)، وأبو عَوانة (٢٤١١ و٢٤١٢)، والطَّبَراني (١٣١١٤-١٣١١٦)، والدَّارَقُطني (١٧٧٥)، والبَيهَقي ٣/ ٢٦٠، والبَغَوي (١٠٩٢ و٣٧٩٩).

وفي ٣/ ١٧٢، وفي «الكُبرى» (١٩٤٠) قال: أَخبَرَني عِمران بن بَكار، قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُبارك، قال: أَنبأَنا الهَيثم بن حُميد، عَن العَلاء، وأَبي أَيوب.

ثلاثتهم (سَعيد بن عَبد العزيز، والعلاء بن الحارث، وأَبو أَيوب الشامي) عَن الزُّهْري، عَن عَبد الله بن عُمر، قال:

«صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ، قَامَ فَكَبَّرَ، فَصَلَّى خَلْفَهُ طَائِفَةٌ مِنَّا، وَطَائِفَةٌ مُوَاجِهَةَ الْعَدُوِّ، فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ الله ﷺ رَكْعَةً، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، وَلَمْ يُسَلِّمُوا، وَأَقْبَلُوا عَلَى الْعَدُوِّ فَصَفُّوا مَكَانَهُمْ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى، فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ الله ﷺ، وَقَدْ أَتَمَّ رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَتَانِ، فَصَلَّى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ»[١].

ليس فيه: «عَن سالم»[٢].

ـ قال أَبو بَكر ابن السُّنِّي، راوي «السُّنَن» عن النَّسائي، عَقب الحديث: الزُّهْري سَمِع من ابن عُمر حديثين، ولم يَسمع هذا منه.

***

٦٩٥٨- عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلاَةِ الْخَوْفِ، قَالَ: يَتَقَدَّمُ الإِمَامُ، وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُصَلِّي بِهِمُ الإِمَامُ رَكْعَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ، لَمْ يُصَلُّوا، فَإِذَا صَلَّوْا الَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، اسْتَأْخَرُوا مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، وَلاَ يُسَلِّمُونَ، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، فَيُصَلُّونَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الإِمَامُ، وَقَدْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَيَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ، فَيُصَلُّونَ لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، بَعْدَ أَنْ يَنْصَرِفَ الإِمَامُ، فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ قَدْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ هُوَ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ، صَلَّوْا رِجَالاً، قِيَامًا عَلَى أَقْدَامِهِمْ، أَوْ رُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ، أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا.

---

(١) اللفظ للنسائي ٣/ ١٧٢، لفظ العلاء، وأبو أيوب.

(٢) تحفة الأشراف (٧٤٤٨).

قَالَ مَالِكٌ: قَالَ نَافِعٌ: لاَ أُرَى عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلاَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ[1].

أَخرجه مالك (٥٠٥)[2]. وعَبد الرَّزاق (٤٢٥٧). والبُخاري ٦/ ٣٨(٤٥٣٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف. و«ابْن خُزيمة» (٩٨٠ و١٣٦٧) قال: حَدثنا يُونُس بن عَبد الأَعلى، قال: أَخبَرنا ابن وَهب (ح) وحَدثنا الحَسن بن مُحمد الزَّعفَراني، قال: حَدثنا مُحمد بن إِدريس الشَّافعي (ح) وحَدثنا الرَّبيع، قال: قال الشَّافعي. وفي (٩٨١ و١٣٦٦) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا إِسحاق بن عِيسى بن الطَّبَّاع.

خمستهم (عَبد الرَّزاق بن هَمام، وعَبد الله بن يُوسُف، وعَبد الله بن وَهب، ومُحمد بن إِدريس الشَّافعي، وإِسحاق بن عِيسى) عَن مالك بن أَنس، عَن نافِع، فذكره[3].

- في رواية عَبد الرَّزاق: «قال نافِع: ولا أَدري عَبد الله إلا وقد رفعه إِلى النَّبي ﷺ».

- وفي رواية إِسحاق بن عِيسى: «قال مالِك: قال نافِعٌ: إِنَّ ابنَ عُمرَ رَوَى ذَلك عَن رَسُولِ الله ﷺ».

- قال أَبو بَكر ابن خُزيمة: روى أَصحاب مالك هذا الخَبَر عَنه، فقالوا: قال نافِع: لا أُرى ابن عُمر ذَكَرَهُ إِلا عَن رَسُولِ الله ﷺ.

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطني: اختُلِفَ عَن مالك بن أَنس؛

فرواه أَصحاب «المُوَطأ»، عَن مالك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، بِطوله، من قوله، وفي آخره، قال نافِع: ولا أُرَى أَن ابن عُمر حَدثني إِلاَّ عَن رسول الله ﷺ.

---

(١) اللفظ للبُخاري.

(٢) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٦٠١)، والقَعْنَبي (٣٤٧)، وسُوَيد بن سَعيد (١٩٦)، وورد في «مسند المُوَطأ» (٦٥٥).

(٣) المسند الجامع (٧٣٩٢)، وتحفة الأشراف (٨٣٨٤).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٨٧٣)، وابن الجارود (٢٣٤)، والبَيهَقي ٢/ ٨ و٣/ ٢٥٦، والبَغَوي (١٠٩٣).

ورواه إسحاق الطباع، عَن مالك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، رفعه بغير شك.
ورفعه مُوسى بن عُقبَة أيضًا، عَن نافِع، عَن ابن عُمر. «العِلل» (٢٧٤١).
ـ وقال ابن عَبد البَرِّ: هكذا روى مالك هذا الحديث، عَن نافِع، على الشَّك في رَفْعِهِ، ورواه عَن نافِع جماعة، ولم يَشُكُّوا في رَفعِهِ.
وممَّن رواه كذلك مَرفوعًا، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ: ابنُ أَبي ذِئْب، ومُوسى بن عُقبة، وأَيوب بن مُوسى، وكذلك رواه الزُّهْري، عَن سالم، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.
وكذلك رواه خالد بن مَعدان، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ. «التمهيد» ١٥/ ٢٥٨.

* * *

٦٩٥٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:
«صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ، صَلاَةَ الْخَوْفِ، فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبُوا وَجَاءَ الآخَرُونَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً».
قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَصَلِّ رَاكِبًا، أَوْ قَائِمًا، تُومِئُ إِيمَاءً[1].
(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاَةَ الْخَوْفِ، بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفْتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى، فَصَلَّى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ، فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ»[2].
(*) وفي رواية: «قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ: أَنْ يَكُونَ الإِمَامُ يُصَلِّي بِطَائِفَةٍ مَعَهُ، فَيَسْجُدُونَ سَجْدَةً وَاحِدَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.
(٢) اللفظ لأَحمد (٦١٥٩).

الْعَدُوِّ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الَّذِينَ سَجَدُوا السَّجْدَةَ مَعَ أَمِيرِهِمْ، ثُمَّ يَكُونُونَ مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، فَيُصَلُّوا مَعَ أَمِيرِهِمْ سَجْدَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ أَمِيرُهُمْ وَقَدْ صَلَّى صَلاَتَهُ، وَيُصَلِّي كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ بِصَلاَتِهِ سَجْدَةً لِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ، فَرِجَالاً، أَوْ رُكْبَانًا».

قَالَ: يَعْنِي بِالسَّجْدَةِ الرَّكْعَةَ[1].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٤٦٤(٨٣٧٠) قال: حَدثنا يَحيى بن آدم، قال: حَدثنا سُفيان، عَن مُوسى بن عُقبة. و«أحمد» ٢/ ١٣٢(٦١٥٩) قال: حَدثنا أَبو الـمُغيرة، قال: حَدثنا الأَوزَاعي، عَن أَيوب بن مُوسى. وفي ٢/ ١٥٥(٦٤٣١) قال: حَدثنا يَحيى بن آدم، قال: حَدثنا سُفيان، عَن مُوسى بن عُقبة. و«مُسلم» ٢/ ٢١٢(١٨٩٦) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا يَحيى بن آدم، عَن سُفيان، عَن مُوسى بن عُقبة. و«ابن ماجة» (١٢٥٨) قال: حَدثنا مُحمد بن الصَّبَّاح، قال: أَنبأَنا جَرير، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«النَّسائي» ٣/ ١٧٣، وفي «الكُبرى» (١٩٤٣) قال: أَخبَرنا عَبد الأَعلى بن واصل بن عَبد الأَعلى، قال: حَدثنا يَحيى بن آدم، عَن سُفيان، عَن مُوسى بن عُقبة. و«ابن حِبَّان» (٢٨٨٧) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن قَحْطَبَة، قال: حَدثنا مُحمد بن الصَّبَّاح، قال: أَخبَرنا جَرير بن عَبد الحميد، عَن عُبيد الله بن عُمر.

ثلاثتهم (مُوسى بن عُقبة، وأَيوب بن مُوسى، وعُبيد الله بن عُمر) عَن نافِع، فذكره[2].

- أَخرجه البُخاري ٢/ ١٨(٩٤٣) قال: حَدثنا سَعيد بن يَحيَى بن سَعيد القُرشي، قال: حَدثني أَبي، قال: حَدثنا ابن جُريج، عَن مُوسى بن عُقبَة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، نحوًا من قول مُجاهد؛ «إِذا اختلطوا قياما»، وزاد ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛

«وَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا».

---

(١) اللفظ لابن ماجة.

(٢) المسند الجامع (٧٣٩٣)، وتحفة الأشراف (٧٨١٩ و٨٤٥٦)، وأطراف المسند (٤٦٢٦ و٥٠٠٥).
والحديث؛ أخرجه البَزار (٥٨٧٤)، وأَبو عَوانة (٢٤١٣)، والطَّبَراني (١٣٣٩٤)، والدَّارَقُطني (١٧٧٦)، والبَيهَقي ٣/ ٢٦٠.

ـ ولم يذكر البُخاري قبله، ولا بعده، قول مُجاهد المشار إليه[1].

• وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٢٥٨) قال: أَخبَرنا ابن جُريج، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: إِن كان الخوفُ أَشد من ذلك، فليصلوا قياما ورُكبانًا، حيث جهتهم. «مَوقوفٌ».

* * *

٦٩٦٠- عَنْ سِمَاكٍ الْحَنَفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ مِثْلَ ذَلِكَ[2].

أَخرجه ابن خُزيمة (١٣٤٩) قال: حَدثنا أَحمد، قال: حَدثنا رَوح، قال: حَدثنا شُعبة، عَن سِماك الحَنفي، فذكره[3].

---

(١) أَخرجه الدَّارَقُطني «العِلل» (٢٧٤١) قال: حَدثنا عَبد الله بن مُحمد بن سَعيد الجَمَّال الـمُقْرِئ، قال: حَدثنا علي بن عَمرو الأَنصاري، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد الأُموي، عَن ابن جُريج، عَن مُوسى بن عُقبة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، نحوًا من قول مجاهدٍ؛ إِذا اختلطوا، فإِنما هو الذِّكرُ، وإشارةٌ بالرؤوس.

وزادني ابنُ عُمر، عَنِ النَّبيِّ ﷺ؛ فإِن كانُوا أَكثرَ من ذلك، فليُصَلُّوا قيامًا ورُكبانًا.

ـ وقال ابن حَجَر: هكذا أَورده البُخاري مختصرًا، وأَحال على قول مُجاهد، ولم يذكره هنا، ولا في موضع آخر من كتابه، فأشكل الأَمر فيه.

ثُم قال: والحاصل أَنهما حديثان، مَرفُوعٌ ومَوقُوفٌ، فالمرفوع من رواية ابن عُمر، وقد يُروَى كله، أَو بعضه، مَوقوفًا عليه أَيضًا، والموقوف من قول مُجاهد، لم يَروِه عَن ابن عُمر، ولا غيره.

ثُم ذَكَرَ ابن حَجَر، أَن قول البُخاري: «قيامًا» تصحيف، والصَّواب: «فإِنما».

قال ابن حَجَر: وقد ساقه الإِسماعيلي من طريق أُخرى، بَيَّنَ لفظ مُجاهد، وبَيَّنَ فيها الواسطة بين ابن جُريج وبينه، فأخرجه من رواية حَجاج بن مُحمد، عَن ابن جُريج، عَن عَبد الله بن كَثير، عَن مُجاهد، قال: إِذا اختلطوا، فإِنما هو الإِشارة بالرأس.

قال ابن جُريج: حَدثني مُوسى بن عُقبة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، بمثل قول مُجاهد؛ إِذا اختلطوا فإِنما هو الذِّكْر، وإِشارة الرأس، وزاد عَن النَّبي ﷺ: «فإِن كثروا، فليصلوا ركبانًا، أَو قيامًا على أَقدامهم».

قال ابن حَجَر: فتَبَيَّنَ من هذا سبب التعبير بقوله: نَحوَ قول مُجاهد، لأَن بين لفظه وبين لفظ ابن عُمر مغايرة، وتَبَيَّنَ أَيضًا أَن مُجاهدًا إِنما قاله برأيه، لا من روايته عَن ابن عُمر. «فتح الباري» ٢/ ٤٣٢.

(٢) لم يذكر ابن خُزيمة متن الحديث، بل أَحاله على حديثٍ لجابر بن عَبد الله، في صلاة الخَوْف، ذَكَرَهُ قبل هذا، وقال: عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، مثله.

(٣) المسند الجامع (٧٣٩٥).

ـ قال أَبو داوُد، عَقِب (١٢٤٦): وكذلك رَوَاهُ سِماك الحَنفي، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

ـ **فوائد:**

ـ أَحمد، هو ابن عَبد الله بن علي بن سُويد بن مَنجوف.

***

٦٩٦١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يُصلِّي الضُّحَى، إِلاَّ أَنْ يَقْدَمَ مِنْ غَيْبَةٍ»[١].

أَخرجه ابن خُزيمة (١٢٢٩). وابن حِبَّان (٢٥٢٨) قال: أَخبَرنا أَبو عَرُوبَة.

كلاهما (ابن خُزيمة، وأَبو عَرُوبَة) قالا: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم الصَّوَّاف، قال: حَدثنا سالم بن نُوح العَطار، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[٢].

***

٦٩٦٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، صَلَّى حِينَ أَقْبَلَ مِنْ حَجَّتِهِ، قَافِلاً فِي تِلْكَ الْبَطْحَاءِ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ الله ﷺ الـمَدِينَةَ، فَأَنَاخَ عَلَى بَابِ مَسْجِدِهِ، ثُمَّ دَخَلَهُ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ».

قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ كَذَلِكَ يَصْنَعُ[٣].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٢٩(٦١٣٢). وأَبو داوُد (٢٧٨٢) قال: حَدثنا مُحمد بن مَنصور الطُّوسي.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، ومُحمد بن مَنصور) قالا: حَدثنا يَعقوب، قال: حَدثنا أَبي، عَن ابن إِسحاق، قال: حَدثني نافِع، فذكره[٤].

***

---

(١) اللفظ لابن حبان.

(٢) المسند الجامع (٧٤١١).

(٣) اللفظ لأَحمد.

(٤) المسند الجامع (٧٤٠٩)، وتحفة الأشراف (٨٤١٧)، وأطراف المسند (٤٩٨٥).

٦٩٦٣- عَنْ مُورِّقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَتُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ: فَعُمَرُ؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ: فَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ: فَالنَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لاَ إِخَالُهُ[١].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٤٠٥(٧٨٥٧) قال: حَدثنا وَكيع. و«أَحمد» ٢/ ٢٣ (٤٧٥٨) قال: حَدثنا وَكيع. وفي ٢/ ٤٥(٥٠٥٢) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«البُخاري» ٢/ ٧٣(١١٧٥) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى.

ثلاثتهم (وَكيع بن الجَراح، ومُحمد بن جَعفر، ويَحيَى بن سَعيد) عَن شُعبة بن الحَجاج، عَن تَوبَة العَنبري، عَن مُوَرِّق العِجلي، فذكره[٢].

- في رواية مُحمد بن جَعفر: «عَن توبة العَنبري، قال: سَمعتُ مورقا العِجْلي، قال: سَمعتُ رجلاً سأَل ابن عُمر، أَو هو سأَل ابن عُمر.

* * *

٦٩٦٤- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: مَالِي لاَ أَرَاكَ تُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّيهَا.

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٨٧٧) عَن عَبد الرَّحمَن بن زَيد بن أَسلَم، عَن أَبيه، عَن سالم بن عَبد الله، فذكره.

* * *

٦٩٦٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الـمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لاَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ»[٣].

---

(١) اللفظ للبخاري.

(٢) المسند الجامع (٧٤١٠)، وتحفة الأَطراف (٧٤٦٥)، وأطراف المسند (٤٥٢٢).

والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (٢٠٥٨)، والبزار (٦١٧٠)، والطَّبَراني (١٤٠٧٠).

(٣) اللفظ لمالك «الـمُوطأ».

(*) وفي رواية: «حَفِظْتُ عَنْ[1] رَسُولِ الله ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ.

قَالَ: وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ؛ أَنَّهُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»[2].

(*) وفي رواية: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ.

قَالَ: وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَيُنَادِي الْمُنَادِي بِالصَّلاَةِ (قَالَ أَيُّوبُ: أُرَاهُ قَالَ: خَفِيفَتَيْنِ) وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي بَيْتِهِ»[3].

- رواية (٢٦٩٥٥) مختصرة على: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ، وَكَانَتْ سَاعَةٌ لاَ يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِيهَا أَحَدٌ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، وَيُنَادِي الْمُنَادِي بِالصَّلاَةِ».

قَالَ أَيُّوبُ: أُرَاهُ قَالَ: خَفِيفَتَيْنِ.

(*) وفي رواية: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ، فَأَمَّا الْجُمُعَةُ وَالْمَغْرِبُ فِي بَيْتِهِ.

قَالَ: وَأَخْبَرَتْنِي أُخْتِي حَفْصَةُ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، قَالَ: وَكَانَتْ سَاعَةً لاَ أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا»[4].

(*) وفي رواية: «حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَشْرَ رَكَعَاتٍ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ،

---

(١) في طبعة المجلس العلمي: «على»، والمُثبت عن طبعة الكتب العلمية (٤٨٣٧).

(٢) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٨٢٤).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٥٠٦).

(٤) اللفظ لأَحمد (٤٦٦٠).

وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاةِ الصُّبْحِ، كَانَتْ سَاعَةً لاَ يُدْخَلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا، حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَذَّنَ الـمُؤَذِّنُ، وَطَلَعَ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ»(١).

(*) وفي رواية: «حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، عَشْرَ رَكَعَاتٍ، كَانَ يُصَلِّيهَا بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ الآخِرَةِ.

وَحَدَّثَتْنِي(٢) حَفْصَةُ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الصُّبْحِ(٣) رَكْعَتَيْنِ»(٤).

(*) وفي رواية: «شَهِدْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ فِي أَهْلِهِ، وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ»(٥).

أَخرجه مالك (٤٥٩)(٦). وعَبد الرَّزاق (٤٨٠٩) عَن ابن جُريج، قال: بَلَغَنِي عَن نافِع. وفي (٤٨١٠) عَن مالك. وفي (٤٨١١ و٥٥٢٦) قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن أَيوب. وفي (٤٨١٣) عَن ابن جُريج، قال: سَمِعتُ أَيوب بن أَبي تَمِيمَة يُحَدِّث. وفي (٤٨٢٤) عَن عَبد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ٦(٤٥٠٦) و٦/ ٢٨٣(٢٦٩٥٥) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ١٧ (٤٦٦٠) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٣٥(٤٩٢١) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر، عَن

---

(١) اللفظ للبُخاري (١١٨٠ و١١٨١).

(٢) تحرف في طبعة المجلس العلمي إلى: «وحدثني»، وهو على الصواب في طبعة الكتب العلمية (٤٨٢٤).

(٣) تحرف في الطبعتين إلى: «بَعدَ الصُّبح»، وقد أَخرجه ابن المنذر، في «الأَوسط» ٢٧٤٤ من طريق إِسحاق الدبَري، راوي «الـمُصَنَّف» عن عبد الرزَّاق. و«الترمذي» ٤٣٣ قال: حَدَّثنا الحَسن بن علي الحُلواني. و«السَّرَّاج» في «حديثه» ٢١٦٢ قال: حَدَّثَنا محمد بن رافع. ثلاثتهم (الدَّبَرِيُّ، والحسن، وابن رافع) عن عَبد الرَّزَّاق، على الصواب.

(٤) اللفظ لعبد الرَّزاق (٤٨١١).

(٥) اللفظ لأَبي يَعلَى (٥٨١٧).

(٦) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهري، للموطأ (٥٥١)، والقَعْنَبي (٣١٣)، وسُوَيد بن سَعيد (١٧٩)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٥٣).

أَيوب. وفي ٢/ ٦٣(٥٢٩٦) و٢/ ٨٧(٥٦٠٣) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثنا مالك. وفي ٢/ ٧٥(٥٤٤٨) و٢/ ٧٧(٥٤٨٠) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا وُهَيب، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«الدَّارِمي» (١٥٥٦ و١٦٩٥) قال: أَخبَرنا أَبو عَاصم، عَن مالك. و«البُخاري» ٢/ ١٦(٩٣٧) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. وفي ٢/ ٧٢(١١٧٢ و١١٧٣) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. قال البُخاري: تابَعَه كَثير بن فَرقد، وأَيوب، عَن نافِع. وقال ابن أَبي الزِّناد، عَن مُوسى بن عُقبة، عَن نافِع: «بَعدَ العِشاءِ في أَهلِه». وفي ٢/ ٧٤(١١٨٠ و١١٨١) قال: حَدثنا سُليمان بن حَرب، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، عَن أَيوب. و«مُسلم» ٢/ ١٦٢(١٦٤٥) قال: حَدثني زُهير بن حَرب، وعُبيد الله بن سَعيد، قالا: حَدثنا يَحيى، وهو ابن سَعيد، عَن عُبيد الله (ح) وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٣/ ١٧ (١٩٩٥) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. و«أَبو داوُد» (١٢٥٢) قال: حَدثنا القَعْنَبي، عَن مالك. و«التِّرمِذي» (٤٢٥ و٤٣٢)، وفي «الشمائل» (٢٨٣) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، قال: حَدثنا إِسماعيل بن إِبراهيم، عَن أَيوب. وفي (٤٣٣) قال: حَدثنا الحَسن بن علي الحُلْواني، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن أَيوب. و«النَّسائي» ٢/ ١١٩ و٣/ ١١٣، وفي «الكُبرى» (٣٤٢ و١٧٥٧) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، عَن مالك. وفي «الكُبرى» (٣٧٧) قال: أَخبَرنا أَحمد بن سُليمان، قال: حَدثنا حُسين، وهو ابن علي، عَن زائدة، عَن عُبيد الله. و«أَبو يَعلَى» (٥٨١٧) قال: حَدثنا أَبو سَعيد، عُبيد الله بن عُمر القَواريري، قال: حَدثنا أَبو أُمَية بن يَعلَى الثَّقفي. و«ابن خُزيمة» (١١٩٧) قال: حَدثنا مُؤَمَّل بن هِشام، وأَحمد بن مَنيع، قالا: حَدثنا إِسماعيل، عَن أَيوب. وفي (١٨٦٩) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن أَيوب. وفي (١٨٧٠) قال: حَدثنا علي بن سَهل الرَّملي، قال: حَدثنا الوَليد، قال: أَخبَرني مالك. و«ابن حِبَّان» (٢٤٥٤) قال: أَخبَرنا أَبو خَليفة، الفَضل بن الحُباب، قال: حَدثنا مُسَدد بن مُسَرْهَد، عَن يَزيد بن زُرَيع، قال: حَدثنا أَيوب.

ستتهم (مالك بن أنس، ومن بَلَّغ ابن جُريج، وأيوب بن أبي تَمِيمَة، وعَبد الله بن عُمر العُمَري، وعُبيد الله بن عُمر، وإسماعيل بن يَعلَى أَبو أُمَية) عَن نافِع[1]، فذكره[2].

- قال أبو عيسى الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

• أَخرجه مالك (٣٣٦)[3]. وعَبد الرَّزاق (٤٧٦٩) عَن عَبد الله بن عُمر. وابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٤٤(٦٤١٢) قال: حَدثنا وَكيع، عَن العُمَري. وفي (٦٤١٣) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، عَن عُبيد الله. و«أَحمد» ٦/ ٢٨٤ (٢٦٩٦١ و٢٦٩٦٣) قال: قرأْتُ[4] على عَبد الرَّحمَن بن مَهدي: مالك. و«الدَّارِمي» (١٥٦٢) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي (١٥٦٣) قال: أَخبَرنا خالد بن مَخلَد، قال: حَدثنا مالك. و«البُخاري» ١/ ١٦٠(٦١٨) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. و«مُسلم» ٢/ ١٥٩(١٦٢٣) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. وفي (١٦٢٤) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، وقُتيبة، وابن رُمْح، عَن اللَّيث بن سَعد (ح) وحَدثني زُهير بن حَرب، وعُبيد الله بن سَعيد، قالا: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله (ح) وحَدثني زُهير بن حَرب، قال: حَدثنا إِسماعيل، عَن أَيوب. و«ابن ماجَة» (١١٤٥) قال: حَدثنا مُحمد بن رُمْح، قال: أَخبَرنا اللَّيث بن سَعد. و«التِّرمِذي» في «الشمائل» (٢٨٤) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، قال: حَدثنا إِسماعيل بن إِبراهيم، قال: حَدثنا أَيوب. و«النَّسائي» ٣/ ٢٥٢ و٢٥٥ قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا اللَّيث. وفي ٣/ ٢٥٤ قال: أَخبَرنا يَحيى بن مُحمد، قال: حَدثنا مُحمد بن

---

(١) قوله: «عَن نافِع» سقط من المطبوع من «مُصَنَّف عَبد الرَّزاق» (٤٨١٣).

(٢) المسند الجامع (٧٤٠٢ و١٥٨٥٥)، وتحفة الأشراف (٧٥٣٤ و٧٥٩١ و٧٨٤٨ و٧٨٩١ و٨١٦٤ و٨٢٦٣ و٨٣٤٣ و٨٤٨٨ و١٥٨٠١)، وأطراف المسند (٤٥٧٥ و٤٦٧٦ و٤٨٠٦ و٤٨٥٨ و٤٩٤٢ و٤٩٨٨).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٦٩٥-٥٦٩٧ و٥٨٢٣ و٥٨٢٤)، وابن الجارود (٢٧٦)، وأَبو عَوانة (٢١٠٩)، والبَيهَقي ٢/ ١٨٩ و٤٧١ و٤٧٧، والبَغَوي (٨٦٨).

(٣) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٣١٧)، والقَعْنَبي (١٧٢)، وسُوَيد بن سَعيد (١٠٣)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٧١٦).

(٤) في (٢٦٩٦٣): «حَدثنا».

جَهضم، قال: إِسماعيل حَدثنا، عَن عُمر بن نافِع. وفي ٣/ ٢٥٤ قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الله بن عَبد الحَكم، قال: أَنبأَنا إِسحاق بن الفُرَات، عَن يَحيى بن أَيوب، قال: حَدثني يَحيى بن سَعيد. وفي ٣/ ٢٥٤ قال: أَخبَرنا عَبد الله بن إِسحاق، عَن أَبي عَاصم، عَن ابن جُريج، قال: أَخبَرني مُوسى بن عُقبة. وفي ٣/ ٢٥٥، وفي «الكُبرى» (١٤٥٨) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سَلَمة، قال: أَنبأَنا ابن القاسم، عَن مالك. وفي ٣/ ٢٥٥ قال: أَخبَرنا إِسماعيل بن مَسعود، قال: حَدثنا خالد بن الحارث، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٣/ ٢٥٥ قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الله بن يَزيد، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا جُوَيرية بن أَسماء. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٣٢) قال: حَدثنا عَبد الله بن مُحمد بن أَسماء، ابن أَخي جُوَيرية، قال: حَدثنا جُوَيرية. وفي (٧٠٥٤) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله.

جميعهم (مالك بن أَنس، وعَبد الله بن عُمر العُمَري، وعُبيد الله بن عُمر العُمَري، واللَّيث بن سَعد، وأَيوب السَّخْتياني، وعُمر بن نافِع، ويَحيى بن سَعيد الأَنصاري، ومُوسى بن عُقبة، وجُوَيرية بن أَسماء) عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنَّ حَفصة أُم المؤمنين أَخبَرته؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ إِذَا سَكَتَ الـمُؤَذِّنُ مِنَ الأَذَانِ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، وَبَدَا الصُّبْحُ، رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلاَةُ»[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّيهِمَا سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَكَانَتْ سَاعَةً لاَ أَدْخُلُ فِيهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ»[3].

---

(١) اللفظ لمسلم (١٦٢٣).

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٦٤١٣).

(٣) اللفظ للدَّارِمي (١٥٦٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ إِذَا نُودِيَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، قَبْلَ أَنْ يَقُومَ إِلَى الصَّلاَةِ»(١).

(*) وفي رواية: «عَنِ ابن عُمَرَ، عَن حَفْصَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ»(٢).

ليس فيه حَديث ابن عُمر(٣).

* * *

٦٩٦٦- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الـمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَذُكِرَ لِي، وَلَمْ أَرَهُ؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي حِينَ يُضِيءُ لَهُ الْفَجْرُ رَكْعَتَيْنِ»(٤).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الـمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَذَكَرَتْ لِي حَفْصَةُ، وَلَمْ أَرَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ رَكْعَتَيْنِ»(٥).

(*) وفي رواية: «حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، كَانَ يُصَلِّيهِنَّ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ.

---

(١) اللفظ لابن ماجة (١١٤٥).

(٢) اللفظ لعبد الرزاق.

(٣) المسند الجامع (١٥٨٥٥)، وتحفة الأشراف (١٥٨٠١)، وأطراف المسند (١١٣٣٨).
والحديث؛ أخرجه أبو عَوانة (٢١٤٥-٢١٤٨)، والطَّبَراني ٢٣/ (٣١٧-٣٢٠ و٣٢٢-٣٢٧ و٣٧١ و٣٧٨ و٣٧٩)، والبيهقي ٢/ ٤٨١، والبَغَوي (٨٦٧).

(٤) اللفظ للحُميدي.

(٥) اللفظ لابن خُزيمة (١١٩٨).

قَالَ: وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ»[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ.

وَأَخْبَرَتْهُ حَفْصَةُ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِذَا أَضَاءَ الصُّبْحُ رَكْعَتَيْنِ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَضَاءَ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ»[3].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ»[4].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٨١٢) قال: أَخبَرنا مَعمَر. و«الحُمَيدي» (٦٩٠) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا عَمرو، قبل أَن نَلْقَى الزُّهْري. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ١٣٢ (٥٤٠٨) قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن عَمرو. و«أَحمد» ٢/ ١١(٤٥٩١ و٤٥٩٢) قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو. و«عَبد بن حُمَيد» (٧٣٣) قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر. و«الدَّارِمي» (١٥٦٤ و١٥٦٥ و١٦٩٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن أَحمد بن أَبي خَلف، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن عَمرو. و«البُخاري» ٢/ ٧١ (١١٦٩) قال: حَدثنا ابن بُكير، قال: حَدثنا اللَّيث، عَن عُقَيل. و«مُسلم» ٣/ ١٧ (١٩٩٦) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وزُهَير بن حَرب، وابن نُمير، قال زُهير: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، قال: حَدثنا عَمرو. و«ابن ماجة» (١١٣١) قال: حَدثنا مُحمد بن الصَّبَّاح، قال: أَخبَرنا سُفيان، عَن عَمرو. و«التِّرمِذي» (٤٣٤) قال: حَدثنا الحَسن بن علي، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر. وفي (٥٢١) قال: حَدثنا ابن أَبي عُمر، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن عَمرو بن دِينار. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٣٣٢) قال: أَخبَرنا مُحمد بن مَنصور، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا عَمرو. وفي (٥٠٢ و١٧٥٦) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا سُفيان، عَن عَمرو بن دِينار. و«أَبو يَعلَى»

---

(١) اللفظ لعَبد بن حُميد (٧٣٣).

(٢) اللفظ للدَّارِمي (١٥٦٤ و١٥٦٥).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٥٩٢).

(٤) جاء مختصرًا على هذا، عِند ابن أَبي شَيبة، وأَحمد (٤٥٩١)، والدَّارِمي (١٦٩٦)، ومُسلم، وابن ماجة، والتِّرمِذي (٥٢١)، والنَّسائي (٥٠٢ و١٧٥٦)، وأَبي يَعلَى، وابن خُزيمة (١٨٧١).

(٥٤٣٥) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا ابن عُيينة، قال: حَدثنا عَمرو. و«ابن خُزيمة» (١١٩٨) قال: حَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزومي، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو بن دِينار. وفي (١٨٧١) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، وسَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزومي، قالا: حَدثنا سُفيان (ح) وحَدثنا علي بن خَشرَم، قال: أَخبَرنا ابن عُيينة، عَن عَمرو بن دِينار. و«ابن حِبَّان» (٢٤٧٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الحَسن بن قُتيبة، قال: حَدثنا ابن أَبي السَّري، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر.

ثلاثتهم (مَعمَر بن راشد، وعَمرو بن دِينار، وعُقَيل بن خالد) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سالم، فذكره[1].

ـ في رواية أَحمد (٤٥٩١) قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو، عَن الزُّهْري، عَن ابن عُمر، بينهما سالم.

ـ قال أبو عيسى الترمذي (٤٣٤): هذا حديث حسن صحيح.

ـ وقال أيضًا (٥٢١): حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، وقد روي عن نافع، عن ابن عمر أيضًا.

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٨٠٨) عَن ابن جُريج، قال: أَخبَرني عَمرو بن دينار، أَن ابن شهاب أَخبَره، عَن ابن عُمر، قال:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الـمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ.

وَذُكِرَ لِي (ابْنُ عُمَرَ الْقَائِلُ): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ، وَلَمْ أَرَهُ».

ليس فيه: «سالم».

• وأَخرجه ابن ماجة (١١٤٣) قال: حَدثنا هِشام بن عمار، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن عَمرو بن دينار، عَن ابن عُمر؛

---

(١) المسند الجامع (٧٤٠٣ و١٥٨٥٥)، وتحفة الأشراف (٦٨٨٣ و٦٩٠١ و٦٩٠٢ و٦٩٥٩ و١٥٨٠١)، وأطراف المسند (٤٢٠٩ و٤٢١٠).
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٦٨٥٥)، والبيهقي ٣/ ٢٣٩.

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ».

ليس فيه: «الزُّهْري» ولا «سالم»[1].

• وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٧٧١) قال: أَخبَرنا مَعمَر. و«مُسلم» ٢/ ١٥٩ (١٦٢٧) قال: حَدثنا مُحمد بن عَباد، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو. و«النَّسائي» ٣/ ٢٥٢ قال: أَخبَرنا مُحمد بن مَنصور، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا عَمرو. وفي ٣/ ٢٥٦ قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَنبأَنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر. وفي ٣/ ٢٥٦ قال: أَخبَرنا الحُسين بن عِيسى، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو. و«ابن خُزيمة» (١١١١) قال: حَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزومي، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو بن دِينار. و«ابن حِبَّان» (٢٤٦٢) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مَحمود بن سُليمان السَّعدي، بِمَرْو، قال: حَدثنا ابن أَبي عُمر العَدَني، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو بن دِينار.

كلاهما (مَعمَر بن راشد، وعَمرو بن دينار) عَن ابن شهاب الزُّهْري، عَن سالم بن عَبد الله بن عُمر، عَن ابن عُمر، قال: أَخبَرتني حفصة؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ»[3].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»[4].

ليس فيه حَديث ابن عُمر[5].

---

(١) تحفة الأشراف (٧٣٦٥).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني (١٣٦٥٣) من طريق ابن جُريج، عَن عَمرو بن دِينار، عَن ابن عُمر.

(٢) اللفظ لمسلم.

(٣) اللفظ للنَّسائي ٣/ ٢٥٦.

(٤) اللفظ لعَبد الرَّزاق.

(٥) المسند الجامع (١٥٨٥٥)، وتحفة الأشراف (١٥٨٠١).

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢١٤٤)، والطَّبَراني ٢٣/ (٣٣١ و٣٣٢ و٣٦٥).

ـ **فوائد:**

ـ قال التِّرمِذي: حَدثنا ابن أَبي عُمر، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن عَمرو بن دينار، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَن النَّبي ﷺ كان يُصَلي بعد الجُمعة ركعتين.

قال التِّرمِذي: سَأَلتُ مُحمد بنَ إِسماعيل (يَعْني البُخاري) عَن هذا الحَديث فقال: لاَ أَعرفُه من حَديث الزُّهري إِلاَّ من هذا الوَجه لاَ أَعلمُ أَحَدًا رواه عَن الزُّهري إِلاَّ عَمرو بن دينار.

وَروَى ابن جُريج وغَيرُه عَن عَمرِو بن دينار، عَن الزُّهْري، عَن ابن عُمر، ولَم يَذكُر «عَن سالِمٍ». «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (١٥٠).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه ابن جُريج، عَن عَمرو بن دينار، عَن ابن عُمر.

قاله يَحيى بن سَعيد الأُمَوي، عَن ابن جُريج.

وخالفه ابن عُيينة، فقال: عَن عَمرو بن دِينار، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن ابن عُمر، وهو الصَّواب. «العِلل» (٣٠٥٤).

* * *

٦٩٦٧- عَنِ الـمُغِيرَةِ بْنِ سَلْمَانَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ:

«حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ، عَشَرَ رَكَعَاتٍ سِوَى الْفَرِيضَةِ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ»[١].

(*) وفي رواية: «كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ الله ﷺ الَّتِي لاَ يَدَعُ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ»[٢].

(*) وفي رواية: «عَشْرُ رَكَعَاتٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدَاوِمُ عَلَيْهِنَّ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ»[٣].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٧٥٨).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥١٢٧).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٤٣٢).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٠٢(٦٠٢٠) قال: حَدثنا وَكيع، عَن يَزيد، عَن ابن سِيرِين. و«أَحمد» ٢/ ٥١(٥١٢٧) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة (ح) وحَجاج، قال: حَدثني شُعبة، عَن قَتادة. وفي ٢/ ٧٤(٥٤٣٢) قال: حَدثنا بَهز، قال: حَدثنا شُعبة، عَن قَتادة. وفي ٢/ ٩٩ (٥٧٣٩) و٢/ ١١٧(٥٩٧٨) قال: حَدثنا رَوح، قال: حَدثنا ابن عَون، عَن مُحمد. وفي ٢/ ١٠٠ (٥٧٥٨) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، قال: حَدثنا أَيوب. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٣٨٩) قال: أَخبَرني نُصَير بن الفَرَج، قال: حَدثنا عَبد الـمَلِك بن الصَّبَّاح، عَن ابن عَون، عَن مُحمد بن سِيرِين. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٧٦) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا عُثمان بن عُمر، عَن ابن عَون، عَن مُحمد.

ثلاثتهم (مُحمد بن سِيرِين، وقَتادة بن دِعَامة، وأَيوب السَّخْتياني) عَن الـمُغيرة بن سَلْمان، فذكره[1].

- في رواية أَيوب، قال: سَمعتُ الـمُغيرة بن سلمان يُحدث في بيت مُحمد بن سِيرِين.
- صَرَّح قَتادة بالسَّماع، في رواية حَجاج وبَهز، عَن شُعبة، عَنه.

• أَخرجه أَحمد ٢/ ١٤١(٦٢٦٠) قال: حَدثنا هُشيم، قال: أَخبَرنا مَنصور، وابن عَون، عَن ابن سِيرِين، عَن ابن عُمر، قال:

«كَانَ تَطَوُّعُ النَّبِيِّ ﷺ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ».

قَالَ: وَأَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ».

ليس فيه: «الـمُغيرة بن سَلْمان»[2].

• أَخرجه أَحمد ٢/ ٧٣(٥٤١٧) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا أَبان العَطار، قال: حَدثنا أَنس بن سِيرِين، عَن ابن عُمر، أَنه قال:

«حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَشَرَ رَكَعَاتٍ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ».

---

(١) المسند الجامع (٧٤٠٤)، وتحفة الأشراف (٧٤٦٢)، وأطراف المسند (٤٥١٩).
والحديث؛ أَخرجه الطَّيالسي (١٩٧٨)، والبَزَّار (٦١٧٣)، والطَّبَراني (١٤٠٩١ و١٤٠٩٣).
(٢) أطراف المسند (٤٥٠٣).

سمّاه أَنس بن سِيرين[1].

ـ فوائد:

ـ قال الدُّوري: سَمِعتُ يَحيى، يَعْني ابن مَعين، يَقول: قد سَمِع ابن سِيرين مِن ابن عُمر حديثًا واحدًا، قال: سأَلتُ ابن عُمر. «تاريخه» (٣٨٧٥).

ـ وقال الدَّارَقُطني: اختُلِفَ فيه علَى ابن سِيرين؛

فرواه يُونُس بن عُبيد، وعاصم الأَحوَل، وأَشعث بن عَبد الملك، عَن ابن سِيرين: عَن ابن عُمر.

وتابعهم مَنصور بن زَاذان.

واختُلِفَ عَن ابن عَون؛

فرواه هُشيم، وعيسى بن يُونُس، وعَبد الوَهَّاب الخَفَّاف، ومَكّي بن إِبراهيم، ويَزيد بن هارون، عَن ابن عَون، عَن ابن سِيرين، عَن ابن عُمر.

وقال مُعاذ بن مُعاذ، وهَوذة: عَن ابن عَون، عَن ابن سِيرين، عَن رجل لم يُسَمِّه، عَن ابن عُمر.

وقال حَماد بن مَسعَدة، وعُثمان بن عُمر، والنَّضر بن شُمَيل، ورَوْح: عَن ابن عَون، عَن ابن سِيرين، عَن الـمُغيرة بن سَلمان، عَن ابن عُمر.

وكذلك رَواه يَزيد بن إِبراهيم التُّسْتَري، عَن مُحمد بن سِيرين، عَن الـمُغيرة بن سَلمان، عَن ابن عُمر.

ورَواه أَيوب السَّخْتياني، وقتادة: أَنهما سمعاه من الـمُغيرة بن سَلمان في بيت مُحمد بن سِيرين، عَن ابن عُمر.

والصواب قول من قال: عَن ابن سِيرين، عَن الـمُغيرة بن سَلمان، عَن ابن عُمر. «العِلل» (٣٠٩٧).

***

---

(١) المسند الجامع (٧٤٠٥)، وأطراف المسند (٤٠٤٦).

والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٧٧٩٩)، من طريق مُعتَمر بن سُليمان، قال: سَمعتُ أَبا شُعيب يُحَدِّثُ، عَن مُحمد بن سِيرين، وأَنس بن سِيرين، ونافِع، أَنهم حَدَّثُوه، عَن ابن عُمر، به.

٦٩٦٨- عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«حفِظْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ ثَمانَ رَكَعاتٍ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ بِرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ»(١).

(*) في رواية: «حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ، ثَمانِي رَكَعاتٍ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ بِرَكْعَتَيِ الْغَدَاةِ، وَلَمْ أَكُنْ أَرَاهُمَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٠٢(٦٠١٩) قال: حَدثنا وَكيع. و«التِّرمِذي»، في «الشمائل» (٢٨٥) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا مَروان بن مُعاوية الفَزاري.

كلاهما (وَكيع بن الجَراح، ومَروان الفَزاري) عَن جَعفر بن بُرقان، عَن مَيمون بن مِهران، فذكره(٢).

* * *

٦٩٦٩- عَنْ أَبِي الـمُثَنى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«رَحِمَ اللهُ امْرَءًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا»(٣)(٤).

أَخرجه أَحمد ٢/ ١١٧(٥٩٨٠). وأَبو داوُد (١٢٧١) قال: حَدثنا أَحمد بن إِبراهيم. و«التِّرمِذي» (٤٣٠) قال: حَدثنا يَحيى بن مُوسى، ومحمود بن غَيلان، وأَحمد بن إِبراهيم، وغير واحد. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٤٨) قال: حَدثنا أَبو عَبد الله

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) المسند الجامع (٧٤٠٦)، وتحفة الأشراف (٧٤٦٧ و١٥٨٠١).
والحديث؛ أَخرجه إِسحاق بن رَاهُوْيه (١٩٩٧).

(٣) اللفظ لأَبي داود.

(٤) تحرف متنه في المطبوع من «مسند أَبي يَعلَى» إِلى: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، صَلَّى قَبلَ العَصرِ أَربَعًا»، ولا يستقيم السياق.
والحديث؛ أَخرجه ابنُ عَدِي، في «الكامل» ٧/ ٤٨٤، من طريق أَبي يعلَى، ومتنه عنده: «رَحِم الله مَن صَلى قَبل العصر أَربعًا».
وأَخرجه أَبو داوُد، والتِّرمِذي، وابن حِبَّان، من طريق أَحمد بن إِبراهيم الدَّورَقي، أَبي عَبد الله النُّكْري، ولفظه: «رَحِم الله امرَءًا صَلى قَبل العَصر أَربعًا».

النُّكْري. و«ابن خُزيمة» (١١٩٣) قال: حَدثنا سَلَمة بن شَبِيب (ح) وحَدثنا أَحمد بن عَبد الله بن علي بن سُويد بن مَنْجُوف. و«ابن حِبَّان» (٢٤٥٣) قال: أَخبَرنا أَحمد بن الحَسن بن عَبد الجَبار، قال: حَدثنا أَحمد بن إِبراهيم الدَّورَقي.

ستهم (أَحمد بن حَنبل، وأَحمد بن إِبراهيم الدَّورَقي، أَبو عَبد الله النُّكْري، ويَحيَى بن مُوسى، ومحمود بن غَيلان، وسَلَمة بن شَبِيب، وأَحمد بن عَبد الله) عَن سُليمان بن داوُد، أَبي داوُد الطَّيالسي، قال: حَدثنا مُحمد بن مُسلم بن مِهران، قال: حَدثني جَدِّي أَبو الـمُثَنى، فذكره[1].

ـ في رواية أَحمد بن حَنبل، والتِّرمِذي، وابن منجوف: «مُحمد بن مُسلم بن مِهران، أَنه سمع جَدَّه»، لم يُسَمه.

ـ وفي رواية الدَّورَقِي: «مُحمد بن مِهران القُرشي، قال: حَدثني جَدِّي أَبو الـمُثَنى».

ـ وفي رواية سَلمة بن شَبيبٍ: «مُحمدُ بن مُسلِمٍ القرَشي، قال: حَدثني جَدِّي أَبو الـمُثَنى».

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حديثٌ حَسنٌ غريبٌ.

ـ وقال أَبو حاتم ابن حِبَّان: أَبو الـمُثَنى هذا، اسمه مُسلم بن الـمُثَنى، من ثقات أَهل الكُوفَة.

ـ فوائد:

ـ قال ابن أَبي حاتم: سمِعتُ أَبي يقول: سأَلتُ أَبا الوليد الطَّيالِسي عَن حَديث مُحمد بن مُسلم بن الـمُثنّى، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال: رحِم الله من صلَّى قبل العصر أَربعًا.

فقال: دَعْ ذِي.

فقُلتُ: إِنَّ أَبا داوُد قد رواه.

فقال أَبو الوليدِ: كان ابن عُمر يقول: حفِظتُ عَن النَّبي ﷺ عشر ركعاتٍ في اليوم واللَّيلة، فلو كان هذا لعدَّهُ.

---

(١) المسند الجامع (٧٤٠٨)، وتحفة الأشراف (٧٤٥٤)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٣/ ٤٨٢.
والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (٢٠٤٨)، والبَيهَقي ٢/ ٤٧٣، والبَغَوي (٨٩٣).

قال أَبي: يعَني، كان يقول: حفِظتُ اثنَتَي عشرةَ ركعةً. «علل الحديث» (٣٢٢).

ـ قال المِزي: محُمد بن إِبراهيم بن مُسلم بن مِهران بن المُثَنى القُرشي، مَولاَهُم، أَبو جَعفر.

ويُقال: أَبو إِبراهيم، الكُوفي، ويُقال: البَصري، ويُقال: محُمد بن مُسلم بن مِهران بن المُثَنى، ويُقال: محُمد بن أَبي المُثَنى، ويُقال: محُمد بن المُثَنى، ويُقال: محُمد بن مِهران. «تهذيب الكمال» ٢٤/ ٣٣٢.

* * *

٦٩٧٠- عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ المَغْرِبِ؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ يُصَلِّيهِمَا، وَرَخَّصَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ[١].

(*) وفي رواية: «سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ المَغْرِبِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يُصَلِّيهِمَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ»[٢].

أَخرجه عَبد بن حُميد (٨٠٥) قال: حَدثنا سُليمان بن داوُد. و«أَبو داوُد» (١٢٨٤) قال: حَدثنا ابن بَشار، قال: حَدثنا محُمد بن جَعفر.

كلاهما (سُليمان بن داوُد، ومحُمد بن جَعفر) عَن شُعبة بن الحَجاج، عَن أَبي شُعيب، قال: سَمِعتُ طَاوُسًا يقول، فذكره[٣].

ـ قال أَبو داوُد: سَمِعْتُ يحَيى بن مَعين يقولُ: هو شُعيب، يَعْني وَهِمَ شُعبة في اسمه[٤].

---

(١) اللفظ لأَبي داوُد.

(٢) اللفظ لعَبد بن حُميد.

(٣) المسند الجامع (٧٤١٣)، وتحفة الأشراف (٧١٠٤).

والحديث؛ أخرجه البَيهَقي ٢/ ٤٧٦.

(٤) رَدَّ البَيهَقي على قول أَبي داوُد هذا، فقال: القول في مثل هذا قول مَنْ شاهد، دون مَنْ لم يشاهد، وبالله التوفيق. «سنن البَيهَقي» ٢/ ٤٧٧.

ومَعناه أَن شُعبة شاهد الرجل، ورَوَى عَنه، فقال: «عَن أَبي شُعيب»، أَما يحَيى بن مَعين وأَبا داوُد فلم يُشاهداه.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٥٧(٧٤٦٥) قال: حَدثنا وَكيع، عَن شُعبة، قال: سَمعتُ شيخا بواسط يقول: سمعتُ طاوُوسًا يقول: سأَلتُ ابن عُمر، عَن الركعتين قبل المغرب، فلم ينه عَنهما. «مَوقوفٌ».

***

• حَدِيثُ أَيُّوبَ بْنِ سَلْمَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ حَافِظُوا عَلَيْهِمَا، فَإِنَّهُمَا مِنَ الْفَضَائِلِ».

يأتي، إن شاء الله.

***

٦٩٧١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ صَلاَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، إِلاَّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ».

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٧٦٠) عَن أَبي بَكر بن مُحمد، عَن مُوسى بن عُقبة، عَن نافِع، فذكره[١].

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٥٥(٧٤٤٨) قال: حَدثنا هُشيم، قال: أَخبَرنا حَجاج، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، أنه قال: لا صلاةَ بعد رَكعَتَيِ الفجر، حتى تُصَلِّيَ الفجر. «مَوقوفٌ»[٢].

***

٦٩٧٢- عَنْ يَسَارٍ، مَوْلَى عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَآنِي ابْنُ عُمَرَ، وَأَنَا أُصَلِّي بَعْدَ مَا طَلَعَ الْفَجْرُ، فَقَالَ: يَا يَسَارُ، كَمْ صَلَّيْتَ؟ قُلْتُ: لاَ أَدْرِي، قَالَ: لاَ دَرَيْتَ؛

«إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا، وَنَحْنُ نُصَلِّي هَذِهِ الصَّلاَةَ، فَقَالَ: أَلاَ لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ؛ أَنْ لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ إِلاَّ سَجْدَتَانِ»[٣].

---

(١) أَخرجه ابن عَبد البر «التمهيد» ٢٠/ ١٠٢، من طريق عَبد الرَّزاق.

(٢) أَخرجه ابن الـمُنذر، في «الأوسط» (١١٠٧).

(٣) اللفظ لأَحمد.

(*) وفي رواية: «لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ»[1].

(*) وفي رواية: «لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلاَّ سَجْدَتَيْنِ»[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٤ (٥٨١١) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا وُهَيب. و«ابن ماجة» (٢٣٥) قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة، قال: أَنبأَنا عَبد العَزيز بن مُحمد الدَّراوَرْدي. و«أَبو داوُد» (١٢٧٨) قال: حَدثنا مُسلم بن إِبراهيم، قال: حَدثنا وُهَيب. و«التِّرمِذي» (٤١٩) قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة الضَّبِّي، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُحمد. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٠٨) قال: حَدثنا إِبراهيم بن الحَجاج السَّامي، قال: حَدثنا وُهَيب.

كلاهما (وُهَيب بن خالد، وعَبد العَزيز بن مُحمد الدَّراوَرْدي) قالا: حَدثنا قُدامة بن مُوسى، قال: حَدثنا أَيوب بن حُصين التَّميمي، عَن أَبي عَلقمة، مَولَى عَبد الله بن عَباس، عَن يَسار، مَولَى عَبد الله بن عُمر، فذكره[3].

- في رواية عَبد العَزيز بن مُحمد سَمَّاه: «مُحمد بن الحُصين التَّميمي».

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: حديثُ ابن عُمر حديثٌ غريبٌ، لا نعرفُه إِلا من حديثِ قُدامة بن مُوسى، ورَوَى عَنه غير واحد.

• أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٧٤٥) قال: حَدثنا هارون بن معروف، قال: حَدثنا عَبد الله بن وَهب، قال: حَدثنا يَحيَى بن أَيوب، عَن عُبيد الله بن زحر، عَن مُحمد بن أَبي أَيوب، عَن أَبي علقمة، مولى بني هاشم، عَن عَبد الله بن عُمر؛ أَنه رَأَى مَولًى له، يُقال له: يَسار، يُصَلي بعد الفجر، فنهاه، فقال: إِنما بَقِيَ مِن حِزبي، فقال له عَبد الله: أَفلا أَخَّرْتَه حَتى يكون ذلك من النهار؟ ثُم قال عَبد الله:

«خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ».

---

(١) اللفظ لابن ماجة.

(٢) اللفظ للتِّرمذي.

(٣) المسند الجامع (٧٤١٢)، وتحفة الأشراف (٨٥٧٠)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٣/ ٥٩٩.
والحديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١٥٤٩ و١٥٥٠)، والبَيهَقي ٢/ ٤٦٥، والبَغَوي (٨٨٦).

ليس فيه: «يَسار، مَولَى ابن عُمر»[1].

• وأَخرجه أَحمد ٢/ ٢٣(٤٧٥٦) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا قدامة بن مُوسى، عَن شيخ، عَن ابن عُمر، قال: قال رسول الله ﷺ:

«لاَ صَلاَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ».

ليس فيه: «أَبا عَلقمة، ولا يَسار، ولم يُسَمِّ هذا الشَّيخ»[2].

- فوائد:

- قال البُخاري: قال أَبو عاصم: عَن قدامة بن مُوسى، عَن أَبي علقمة، عَن يَسار، مَولَى ابن عُمر، قال: قال ابن عُمر: رآني النَّبي ﷺ أُصلي بعد الفجر، فتغيظ عَلَيَّ.

وقال عَبد السَّلام بن مُطَهَّر: حَدثنا عُمر بن عليٍّ، عَن قُدامة، عَن مُحمد بن حُصين، عَن أَبي عَلقَمة، مَولَى ابن عَباس، قال: رأَى ابن عُمر يَسارًا، مَولَى ابن عُمر.

وقال مُسلم: حَدثنا وهَيب، قال: حَدثنا قُدامة، عَن أَيوب بن حُصين، عَن أَبي عَلقَمة، مَولَى ابن عَباس، عَن يَسار، مَولَى ابن عُمر... نَحوَه.

وقال وَكيع: عَن قُدامة، عَن شَيخ، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ ... نَحوَه. «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٢١.

- وقال الدَّارَقُطني: يَرويه قُدامَة بن مُوسى، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه الدَّراوَرْدي، عَن قُدامَة بن مُوسى، عَن مُحمد بن الحصين، عَن أَبي علقمة، مَولَى ابن عَباس، عَن يَسار، مَولَى ابن عُمر، عَن ابن عُمر.

وتابعه عُمر بن علي الـمُقَدَّمِي.

وخالفهم سُليمان بن بلال، ووُهَيب، فروياه عَن قُدامَة بن مُوسى، عَن أَيوب بن الحصين، عَن أَبي علقمة، عَن يَسار، عَن ابن عُمر.

ورواه علي بن عاصم، عَن قُدامَة بن مُوسى، عَن أَبي علقمة، لم يذكر بينهما أَحَدًا.

ورواه وَكيع، عَن قُدامَة بن مُوسى، عَن رجل لم يُسَمِّهِ، عَن ابن عُمر.

---

(١) أَخرجه الطَّبراني (١٣٢٩١).

(٢) المسند الجامع (٧٤١٢)، وأطراف المسند (٥٠٩٨).

ويُشبه أَن يكون القول قول سُليمان بن بلال، ووُهَيب، لأنهما ثبتان. «العِلل» (٣١٢٨).

* * *

٦٩٧٣- عَنْ مُجاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾»[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، بِضْعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ بِضْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾»[2].

(*) وفي رواية: «رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ بِـ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾»[3].

(*) وفي رواية: «رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا، فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾»[4].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٧٩٠) قال: أَخبَرنا الثَّوري. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٢٤٢ (٦٣٩٤) قال: حَدثنا أَبو الأَحوص. و«أَحمد» ٢/ ٢٤(٤٧٦٣) و٢/ ٥٨(٥٢١٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا إِسرائيل. وفي ٢/ ٣٥(٤٩٠٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا الثَّوري. وفي ٢/ ٩٤(٥٦٩١) قال: حَدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري، قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ٩٥(٥٦٩٩) قال: حَدثنا حُجَين بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا إِسرائيل. وفي ٢/ ٩٩(٥٧٤٢) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن الزُّبير، قال:

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.
(٢) اللفظ لأَحمد (٤٧٦٣).
(٣) اللفظ لأَحمد (٥٧٤٢).
(٤) اللفظ لأَحمد (٥٦٩١).

حَدثنا إِسرائيل. و«ابن ماجة» (١١٤٩) قال: حَدثنا أَحمد بن سِنان، ومُحمد بن عَبَادَة، الواسطيان، قالا: حَدثنا أَبو أَحمد، قال: حَدثنا سُفيان. و«التِّرمِذي» (٤١٧) قال: حَدثنا مَحمود بن غَيلان، وأَبو عَمار، قالا: حَدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن حِبَّان» (٢٤٥٩) قال: أَخبَرنا أَبو يَعلَى، قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد النَّاقِد، قال: حَدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري، قال: حَدثنا سُفيان.

ثلاثتهم (سُفيان الثَّوري، وأَبو الأَحوص، سَلاَّم بن سُلَيم، وإِسرائيل بن يُونُس) عَن أَبي إِسحاق السَّبِيعي، عَن مُجاهد بن جَبر، فذكره[١].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: حديثُ ابن عُمر حديثٌ حَسنٌ، ولا نعرفُه من حديثِ الثَّوري، عَن أَبي إِسحاق، إِلا من حديثِ أَبي أَحمد، والمعروف عِند النَّاس حديثُ إِسرائيل، عَن أَبي إِسحاق.

وقد رُوِيَ عَن أَبي أَحمد، عَن إِسرائيل، هذا الحديث أَيضًا، وأَبو أَحمد الزُّبَيري ثِقَةٌ حافظُ، سَمِعْتُ بُندارا يقولُ: ما رأَيتُ أَحدًا أَحسنَ حِفْظًا من أَبي أَحمد الزُّبَيري.

واسمُه: مُحمد بن عَبد الله بن الزُّبير الأَسَدي الكُوفي.

ـوقال أَبو حاتم ابن حِبَّان: سَمِعَ أَبو أَحمد الزُّبَيري، مُحمد بن عَبد الله الأَسَدي هذا الخبر، عَن الثَّوري، وإِسرائيل، وشَرِيك، عَن أَبي إِسحاق، فَمَرَّةً كان يُحَدِّث به عَن هذا، وأُخرى عَن ذاك، وتارةً عَن ذا.

• أَخرجه النَّسائي ٢/ ١٧٠، وفي «الكبرى» (١٠٦٦) قال: أَخبَرنا الفَضل بن سَهل، قال: حَدثني أَبو الجواب، قال: حَدثنا عمار بن رُزَيق، عَن أَبي إِسحاق، عَن إِبراهيم بن مهاجر، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر، قال:

«رَمَقْتُ رَسُولَ الله ﷺ عِشْرِينَ مَرَّةً، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الـمَغْرِبِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾»[٢].

---

(١) المسند الجامع (٧٣٩٦)، وتحفة الأشراف (٧٣٨٨)، وأطراف المسند (٤٤٦٨).

والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (٢٠٠٥)، والبَغَوي (٨٨٣)، والطَّبَراني (١٣٥٢٧ و١٣٥٢٨)، والبَيهَقي ٣/ ٤٣.

(٢) اللفظ للنسائي ٢/ ١٧٠.

زاد في إسناده: «إِبراهيم بن مُهاجر»[1].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: ليس هذا الحديثُ بصحيحٍ، وهو عَن أَبي إِسحاق مُضطَرِب. «علل الحديث» (٢٨٣).

ـ وقال الدَّارَقُطني: روى أَبو إِسحاق السَّبيعي هذا الحديث، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه إِسرائيل بن يُونُس، وسُفيان الثَّوري، وعَمرو بن أَبي قَيس، وأَبو الأَحوص سَلاَّم بن سُلَيم، ومَعمر بن راشد، رَووه، عَن أَبي إِسحاق، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر: رمقتُ النَّبيَّ ﷺ يقرأُ في الركعتين قبل الفجر، والركعتين بعد المغرب....

وخالفهم عَمار بن رُزَيق، رَواه عَن أَبي إِسحاق، عَن إِبراهيم، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر.

وإِبراهيم لم يُنسَب، فقال بعضُهُم: هو النخعي، وقال بعضُهُم: هو ابن مهاجر.

وليس ذلك بمحفوظ.

ورَواه شَريك، عَن أَبي إِسحاق، عَن رجل لم يُسَمِّه، عَن ابن عُمر.

فاضطرب هذا الحديث من رواية أَبي إِسحاق، لكثرة الخلاف عليه فيه. «العِلل» (٢٩٩٤).

* * *

٦٩٧٤- عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، قَالَ: رَمَقْتُ ابْنَ عُمَرَ شَهْرًا، فَسَمِعْتُهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ يَقْرَأُ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ قَالَ: فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ:

«رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَهْرًا، أَوْ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾، وَقَالَ: إِنَّ إِحْدَاهُمَا تَعْدِلُ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ، وَالأُخْرَى بِرُبُعِ الْقُرْآنِ، ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ تَعْدِلُ بِرُبُعِ الْقُرْآنِ».

---

(١) أخرجه الطَّبراني (١٣٥٦٤)، والبَيهَقي ٣/ ٤٣.

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٧٢٠) قال: حَدثنا مُحمد بن المِنهال، أَخو الحَجاج، قال: حَدثنا عَبد الواحد، يَعْني ابن زِياد، عَن لَيث، قال: حَدثني أَبو مُحمد، فذكره[١].

ـ **فوائد:**

ـ قال الدَّارَقُطني: رواه لَيث بن أَبي سُلَيم، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه عُبيد الله بن زَحْر، وعَبد العَزيز بن مُسلم القَسْمَلي، عَن لَيث، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر.

وخالفهم الحسن بن الحر، وزائدة، روياه عَن لَيث، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

وكذلك قال أَسباط بن مُحمد، عَن لَيث.

وقال عَبد الواحد بن غِياث، عَن لَيث: حَدثني أَبو مُحمد، عَن ابن عُمر، وأَبو مُحمد هذا مجهولٌ.

وقال زُفَر بن الهُذَيل: عَن لَيث: عَن جَدَّته، عَن ابن عُمر.

كلها مضطربة، ولَيث مضطرب الحديث. «العِلل» (٢٩٩٤).

* * *

٦٩٧٥- عَنْ عَلِيٍّ الأَزْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «صَلاَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، مَثْنَى مَثْنَى»[٢].

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ».

إِلاَّ أَنَّ غُنْدَرًا قَالَ: مَثْنَى مَثْنَى»[٣].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٧٤(٦٦٩٧) قال: حَدثنا وَكيع، وغُندَر. و«أَحمد» ٢/ ٢٦ (٤٧٩١) قال: حَدثنا وَكيع. وفي ٢/ ٥١(٥١٢٢) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«الدَّارِمي» (١٥٧٩) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا وَكيع، وغُندَر. و«ابن ماجة» (١٣٢٢) قال: حَدثنا علي بن مُحمد، قال: حَدثنا وَكيع (ح)

---

(١) مجمع الزوائد ٢/ ٢١٨، والمقصد العلي (٣٨٤)، وإتحاف الخِيرَة المَهَرة (١٦٥٥).
والحديث؛ أخرجه ابن الضريس، في «فضائل القرآن» (٣٠٣).

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٧٩١).

(٣) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

وحَدثنا مُحمد بن بَشار، وأَبو بَكر بن خَلاَّد، قالا: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«أَبو داوُد» (١٢٩٥) قال: حَدثنا عَمرو بن مَرزوق. و«التِّرمِذي» (٥٩٧) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي. و«النَّسائي» ٣/ ٢٢٧، وفي «الكُبرى» (٤٧٤) قال: أَخبَرنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، وعَبد الرَّحمَن. و«ابن خُزيمة» (١٢١٠) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا مُحمد، وعَبد الرَّحمَن. وفي (١٢١٠م) حَدثنا مُحمد بن الوَليد، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«ابن حِبَّان» (٢٤٨٢) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُعاذ بن مُعاذ، قال: حَدثنا أَبي. وفي (٢٤٨٣ و٢٤٩٤) قال: أَخبَرنا أَحمد بن يَحيى بن زُهير، بِتُسْتَر، قال: حَدثنا مُحمد بن الوَليد البُسْرِي، قال: حَدثنا غُنْدَر.

خمستهم (وَكيع بن الجَراح، ومُحمد بن جَعفر غُنْدَر، وعَمرو بن مَرزوق، وعَبد الرَّحمَن بن مَهدي، ومُعاذ بن مُعاذ) عَن شُعبة بن الحَجاج، عَن يَعلَى بن عَطاء، أَنه سَمِعَ عليًّا الأَزدي يُحدِّث، فذكره[1].

- في رواية مُحمد بن جَعفر، عِند أَحمد بن حَنبل، قال: وكان شُعبة يَفْرَقُهُ.

- في رواية أَبي داوُد: «علي بن عَبد الله البَارِقِي»، وفي رواية ابن حِبَّان: «علي البَارِقِي».

- قال أَبو حاتم ابن حِبَّان: والبارق: جَبل أَزْد.

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: اختلف أَصحاب شُعبة في حَديث ابن عُمر، فرفعه بعضُهم، وأَوقفه بعضُهم، ورُوي عَن عَبد الله العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ نحو هذا، والصحيح ما روي عَن ابن عُمر، أَن النَّبي ﷺ قال: «صلاة الليل مثنى مثنى»، ورَوَى الثقات عَن عَبد الله بن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، ولم يذكروا فيه صلاة النهار.

وقد رُوِيَ عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، أَنه كان يُصَلي بالليل مثنى مثنى، وبالنهار أَربعًا.

---

(١) المسند الجامع (٧٤٠٧)، وتحفة الأشراف (٧٣٤٩)، وأطراف المسند (٤٤٤٠).

والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (٢٠٤٤)، وابن الجارود (٢٧٨)، والطَّبَراني (١٣٦٧٩)، والدَّارَقُطني (١٥٤٦)، والبَيهَقي ٢/ ٤٨٧.

ـ وقال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي، في «الكُبرى»: هذا إسنادٌ جيدٌ، ولكن أَصحاب ابن عُمر خالفوا عليًّا الأَزدي، خَالَفَهُ سالم، ونافِع، وطَاوُوس.

ـ وقال أَيضًا في «المجتبي»: هذا الحديث عِندي خطأٌ، والله تعالى أَعلم.

ـ فوائد:

ـ وأورده ابن عَدِي، في «الكامل» ٦/ ٣٠٦، في مناكير علي بن عَبد الله البارقي، وقال: سَمعتُ أَحمد بن حَفص يقول: سُئل أَحمد بن حَنبل، يعَني وهو حاضر، عَن حَديث علي الأَزدي، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛ «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى»، فقال أَحمد: قال مُحمد بن جَعفر: كان شُعبة يَفرَقُه، وقال شُعبة: أَنا أَفرَقُه.

ـ قلنا: يفرقه، أَي يخاف أَن يرفعه إِلى النَّبي ﷺ.

ـ وقال الدَّارَقُطني: يرويه أَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، ومالك، وابن عَون، والضحاك بن عُثمان، وإِبراهيم الصائغ، وابن أَبي لَيلَى، وجَرير بن حازم، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛ «في صلاة الليل دون صلاة النهار».

وإِنما تُعرف «صلاة النهار» عَن يَعلَى بن عَطاء، عَن عَلي الأَزدي، عَن ابن عُمر.

وخالفه نافِع، وهو أَحفظ منه. «العِلل» (٢٩٢٧).

* * *

٦٩٧٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ: مَا أَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يُصَلِّي بِاللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ».

قَالَ أَنَسٌ: قُلْتُ: فَإِنَّمَا أَسْأَلُكَ مَا أَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ؟ فَقَالَ: بَهْ بَهْ، إِنَّكَ لَضَخْمٌ، إِنَّمَا أُحَدِّثُ، أَوْ قَالَ: إِنَّمَا أَقْتَصُّ لَكَ الْحَدِيثَ؛

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَقُومُ كَأَنَّ الأَذَانَ، أَوِ الإِقَامَةَ، فِي أُذُنَيْهِ»[١].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٤٩٠).

(*) وفي رواية: «عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ، أَأُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ».

قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ، قَالَ: إِنَّكَ لَضَخْمٌ، أَلاَ تَدَعُنِي أَسْتَقْرِئُ لَكَ الْحَدِيثَ؟!

«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ، كَأَنَّ الأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ».

قَالَ خَلَفٌ: «أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: صَلاَةِ[1].

(*) وفي رواية: عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَقْرَأُ خَلْفَ الإِمَامِ؟ قَالَ: تُجْزِئُكَ قِرَاءَةُ الإِمَامِ[2]، قُلْتُ: رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ أُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يُصَلِّي صَلاَةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى».

قَالَ: قُلْتُ: إِنَّمَا سَأَلْتُكَ عَنْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، قَالَ: إِنَّكَ لَضَخْمٌ، أَلَسْتَ تَرَانِي أَبْتَدِئُ الْحَدِيثَ؛

«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يُصَلِّي صَلاَةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ، ثُمَّ يَضَعُ رَأْسَهُ، فَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: نَامَ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: لَمْ يَنَمْ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَيْهِمَا، وَالأَذَانُ فِي أُذُنَيْهِ، فَأَيُّ طُولٍ يَكُونُ ثَمَّ؟».

قُلْتُ: رَجُلٌ أَوْصَى بِمَالٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَيُنْفَقُ مِنْهُ فِي الْحَجِّ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ فَعَلْتُمْ كَانَ مِنْ سَبِيلِ اللهِ، قَالَ: قُلْتُ: رَجُلٌ تَفُوتُهُ رَكْعَةٌ مَعَ الإِمَامِ، فَسَلَّمَ الإِمَامُ، أَيَقُومُ إِلَى قَضَائِهَا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ الإِمَامُ؟ قَالَ: كَانَ الإِمَامُ إِذَا سَلَّمَ قَامَ.

---

(١) اللفظ لمسلم (١٧١٠).

(٢) وهذا يخالف قول النَّبي ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، انظر الحديث وتخريجه، في مسند عُبادة بن الصَّامِت، رضي الله تعالى عَنه، ثُم هذا مَوقوفٌ من قول ابن عُمر، والحجة فقط في المرفوع إلى خاتم النبيين محمد ﷺ.

قُلْتُ: الرَّجُلُ يَأْخُذُ بِالدَّيْنِ أَكْثَرَ مِنْ مَالِهِ؟ قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عِنْدَ اسْتِهِ، عَلَى قَدْرِ غَدْرَتِهِ[1].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٤٢(٦٣٩٣) قال: حَدثنا علي بن الجَعد، قال: حَدثنا حَماد بن سَلَمة. و«أَحمد» ٢/ ٣١(٤٨٦٠) قال: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرنا شُعبة. وفي ٢/ ٤٥(٥٠٤٩) و٢/ ٧٨ (٥٤٩٠) قال: حَدثنا مُحمد بن جعفر، قال: حَدثنا شُعبة. وفي ٢/ ٤٩(٥٠٩٦) قال: حَدثنا إِبراهيم بن حَبيب بن الشَّهيد، قال: حَدثنا أَبي. و٢/ ٨٨ (٥٦٠٩) قال: حَدثنا أَبو كامل، قال: أَخبَرنا حَماد. وفي ٢/ ١٢٦(٦٠٩٠) قال: حَدثنا يُونُس، قال: حَدثنا حَماد، يَعْني ابن سَلَمة. و«البُخاري» ٢/ ٣١(٩٩٥) قال: حَدثنا أَبو النُّعمان، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد. و«مُسلم» ٢/ ١٧٤ (١٧١٠) قال: حَدثنا خَلف بن هِشام، وأَبو كامل، قالا: حَدثنا حَماد بن زَيد. وفي (١٧١١) قال: وحَدثنا ابن الـمُثَنى، وابن بَشار، قالا: حَدثنا مُحمد بن جعفر، قال: حَدثنا شُعبة. و«ابن ماجة» (١١٤٤ و١١٧٤ و١٣١٨) مُفَرَّقًا، قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة، قال: أَنبأَنا حَماد بن زَيد. و«التِّرمِذي» (٤٦١) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٤٣٧) قال: أَخبَرنا أَحمد بن عَبدَة، قال: حَدثنا حَماد. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٦٨ و٥٧٦٩) مُفَرَّقًا، قال: حَدثنا أَبو الرَّبيع الزَّهراني، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد. و«ابن خُزيمة» (١٠٧٣ و١١١٢) مُفَرَّقًا، قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة، قال: أَخبَرنا حَماد بن زَيد.

أَربعتهم (حَماد بن سَلَمة، وشُعبة بن الحَجاج، وحَبيب بن الشَّهِيد، وحَماد بن زَيد) عَن أَنس بن سِيرِين، فذكره[2].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٠٩٦)، قلنا: وهذه الرواية عامتها مَوقوفٌ. فالذي يحتج به من هذا، هو قول ابن عُمر: كان رسول الله ﷺ يُصَلي صلاة الليل...». إلى قوله: «والأذان في أذنيه».
أما قول ابن عُمر: «لكل غادر لواء يوم القيامة...». فسيأتي مَرفوعًا من طرق صحيحة في أبواب القيامة.

(٢) المسند الجامع (٧٤١٦ و٧٤١٧)، وتحفة الأشراف (٦٦٥٢)، وأطراف المسند (٤٠٤٤).
والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (٢٠٣٠)، وأَبو عَوانة (٢٣٣١)، والطَّبَراني (١٣٩٧٦)، والبَغَوي (٩٥٨).

ـ في رواية البُخاري: «كأن الأذان بأُذُنيه» قال حَماد: أَي سرعة[1].

ـ قال أبو عيسى الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

***

٦٩٧٧- عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ، عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ، صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً، تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى»[2].

أَخرجه مالك (٣١٩)[3]. والبُخاري ٢/ ٣٠(٩٩٠) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف. و«مُسلم» ٢/ ١٧١(١٦٩٥) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى. و«أبو داوُد» (١٣٢٦) قال: حَدثنا القَعْنَبي. و«النَّسائي» ٣/ ٢٣٣، وفي «الكُبرى» (١٤٠٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سَلَمة، والحارث بن مِسكين، قراءةً عليه، وأَنا أَسمع، واللفظ له، عَن ابن القاسم.

أَربعتهم (عَبد الله بن يُوسُف، ويَحيَى بن يَحيى، وعَبد الله بن مَسلَمة القَعْنَبي، وعَبد الرَّحمَن بن القاسم) عَن مالك بن أَنس، عَن نافِع، وعَبد الله بن دِينار، فذكراه.

● أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٦٧٤) عَن عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٢٩١ (٦٨٧٣) قال: حَدثنا هُشيم، قال: أَخبَرنا يَحيى بن سَعيد، وابن عَون، وغيرهما. و«أَحمد» ٢/ ٥(٤٤٩٢) و٢/ ٤٨(٥٠٨٥) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثنا أَيوب. وفي ٢/ ٤٩(٥١٠٣) و٢/ ٦٦(٥٣٤١) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن الزُّبير، يَعْني أَبا أَحمد الزُّبَيري، قال: حَدثنا عَبد العَزيز، يَعْني ابن أَبي رَوَّاد. وفي

---

(١) معناه أنه ﷺ يُسرع في ركعتي الفجر، ويُخففهما، وبيان ذلك في حَديث عَمْرَة، عَن عَائِشة، رضي الله عَنها، قالت: «كان رسول الله ﷺ يُصَلي ركعتي الفجر، فيُخَفف، حَتى إِني أَقول: هل قرأَ فيهما بأُم القرآن»، وسيأتي في مسندها، إِن شاء الله تعالى.

(٢) اللفظ للنسائي.

(٣) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٢٩٨)، والقَعْنَبي (١٦٢)، وسُوَيد بن سَعيد (١٠٠)، وورد في مسند الـمُوَطأ (٤٦٨ و٦٤٨).

٢/ ٥٤(٥١٥٩) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ١٠٢ (٥٧٩٣) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١١٩(٦٠٠٨) قال: حَدثنا هاشم، قال: حَدثنا اللَّيث. و«الدَّارِمي» (١٥٨٠ و١٧٠٦) قال: أَخبَرنا خالد بن مَخلَد، قال: حَدثنا مالك. و«البُخاري» ١/ ١٢٧(٤٧٢) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا بِشر بن الـمُفَضل، عَن عُبيد الله. وفي (٤٧٣) قال: حَدثنا أَبو النُّعمان، قال: حَدثنا حَماد، عَن أَيوب. و«ابن ماجة» (١٣١٩) قال: حَدثنا مُحمد بن رُمح، قال: أَنبأَنا اللَّيث بن سَعد. و«التِّرمِذي» (٤٣٧) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. و«النَّسائي» ٣/ ٢٢٧ قال: أَخبَرنا مُوسى بن سَعيد، قال: حَدثنا أَحمد بن عَبد الله بن يُونُس، قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا الحَسن بن الحُرّ. وفي ٣/ ٢٢٨ قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. وفي ٣/ ٢٣٣، وفي «الكُبرى» (٤٧٦) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا خالد بن زِياد. و«أَبو يَعلَى» (٥٨٠٩) قال: حَدثنا شَيبان، قال: حَدثنا جَرير بن حازم. و«ابن خُزيمة» (١٠٧٢) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، ومُؤَمَّل بن هِشام، وزِياد بن أَيوب، قالوا: حَدثنا إِسماعيل ابن عُلَية، قال مُؤَمَّل: عَن أَيوب، وقال الآخرون: أَخبَرنا أَيوب (ح) وحَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى، قال: حَدثنا عُبيد الله (ح) وحَدثنا بُندار أَيضًا، قال: حَدثنا حَماد بن مَسعَدة، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«ابن حِبَّان» (٢٦٢٢) قال: أَخبَرنا أَبو خَليفة، قال: حَدثنا مُسَدد، عَن إِسماعيل ابن عُلَية، عَن أَيوب.

عشرتهم (عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد، ويَحيَى بن سَعيد، وعَبد الله بن عَون، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، واللَّيث بن سَعد، ومالك بن أَنس، والحَسن بن الحُرِّ، وخالد بن زِياد، وجَرير بن حازم) عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال:

«قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَ: يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ، صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ»[1].

(*) وفي رواية: «سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ، عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ قَالَ: يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَنْ يُصْبِحَ، صَلَّى رَكْعَةً تُوتِرُ لَهُ صَلاَتَهُ»[2].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٤٩٢).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥١٥٩).

(*) وفي رواية: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، تُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً، تُوتِرُ لَكَ مَا قَبْلَهَا»[1].

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ، وَاجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِكَ وِتْرًا»[2].

(*) وفي رواية: «سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: مَا تَرَى فِي صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ قَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى.

وَإِنَّهُ[3] كَانَ يَقُولُ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ وِتْرًا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهِ»[4].

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوَتْرُ رَكْعَةٌ وَاحِدَةٌ»[5].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَجُلاً نَادَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، هَكَذَا بِإِصْبَعِهِ يَصِفُهَا: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ، فَصَلِّ رَكْعَةً تُوتِرُ لَكَ صَلاَتَكَ»[6].

ليس فيه: «عَبد الله بن دِينار».

ـ قال أبو عيسى الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

ـ وقال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي: خالد بن زِياد بن جَرْو، خُراسَانيٌّ، مستقيمُ الحديثِ.

• وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٦٨٠) عَن الثَّوري. و«الحُمَيدي» (٦٤٤) قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٢٧٣(٦٦٨٧) و١٤/ ٢٤٥(٣٧٥٥١) قال: حَدثنا

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥١٠٣).

(٢) اللفظ لأَحمد (٦٠٠٨).

(٣) أَي عَبد الله بن عُمر.

(٤) اللفظ للبُخاري (٤٧٢).

(٥) اللفظ للنَّسائي ٣/ ٢٣٣.

(٦) اللفظ لأَبي يَعلَى (٥٨٠٩).

ابن عُيينة. و«ابن ماجة» (١٣٢٠) قال: حَدثنا سَهل بن أَبي سَهل، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن خُزيمة» (١٠٧٢) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن بِشر، قال: حَدثنا سُفيان (ح) وحَدثنا عَبد الجَبار، وسَعيد بن عَبد الرَّحمَن، قالا: حَدثنا سُفيان (ح) وحَدثنا علي بن حُجْر، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر. و«ابن حِبَّان» (٢٤٢٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابِري، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر. وفي (٢٦٢٠) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا بِشر بن الحَكم، قال: حَدثنا سُفيان.

ثلاثتهم (سُفيان الثَّوري، وسفيان بن عُيينة، وإسماعيل بن جَعفر) عَن عَبد الله بن دينار، قال: سَمعتُ ابن عُمر يقول:

«سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْأَلُ رَسُولَ الله ﷺ، وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: كَيْفَ يُصَلِّي أَحَدُنَا بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ، تُوتِرُ لَكَ مَا مَضَى مِنْ صَلاَتِكَ»(١).

(*) وفي رواية: «سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ، عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، حَتَّى إِذَا خَشِيَ أَنْ يُصْبِحَ سَجَدَ سَجْدَةً، تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى»(٢).

ليس فيه: «نافِع»(٣).

ـ قَالَ الحُمَيدي (٦٤٤): قال سُفيان: وهذا أَجودُها.

* * *

٦٩٧٨- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

---

(١) اللفظ للحُميدي (٦٤٤).

(٢) اللفظ لابن حِبَّان (٢٤٢٦).

(٣) المسند الجامع (٧٤١٤)، وتحفة الأشراف (٧١٧٦ و٧٢٢٥ و٧٥٥٤ و٧٦٤٦ و٧٦٥٧ و٧٨١٤ و٨٢٨٨)، وأطراف المسند (٤٦٠٠ و٤٧٣٢ و٤٨٥٤ و٤٩٠٦).

والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٤٤٤-٥٤٤٩ و٥٩٨٢)، وأَبو عَوانة (٢٣٣٢)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٧٦ و٢١٧٥ و٢٦٩٤)، والبَيهَقي ٢/ ٤٨٦ و٣/ ٢١، والبَغَوي (٩٥٤ و٩٥٦ و٩٥٧).

«صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»[1].

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: كَيْفَ يُصَلَّى بِاللَّيْلِ؟ قَالَ: لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ، فَلْيُوتِرْ بِوَاحِدَةٍ»[2].

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الْفَجْرَ، فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ تُوتِرُ لَكَ صَلاَتَكَ».

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ[3].

(*) وفي رواية: «سَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْـمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»[4].

١ـ أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٦٧٨ و٤٦٨١) قال: أَخبَرنا مَعمَر. و«الحُمَيدي» (٦٤١) قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٢٧٣(٦٦٨٦) و٢/ ٢٩١(٦٨٧٠) و١٤/ ٢٤٥(٣٧٥٥٠) و١٤/ ٢٤٧(٣٧٥٥٩) مُفَرَّقًا، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«أَحمد» ٢/ ٩(٤٥٥٩) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١٤٨(٦٣٥٥) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر. و«البُخاري» ٢/ ٦٤ (١١٣٧) قال: حَدثنا أَبو اليَمان، قال: أَخبَرنا شُعيب. و«مُسلم» ٢/ ١٧٢(١٦٩٦) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وعَمرو النَّاقِد، وزُهَير بن حَرب، قال زُهير: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. وفي (١٦٩٧) قال: وحَدثنا مُحمد بن عَباد، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن ماجة» (١٣٢٠) قال: حَدثنا سَهل بن أَبي سَهل، قال: حَدثنا سُفيان. و«النَّسائي» ٣/ ٢٢٧، وفي «الكُبرى» (٤٧٥) قال: أَخبَرنا عَمرو بن عُثمان، ومُحمد بن صَدقة[5]، قالا: حَدثنا مُحمد بن حَرب، عَن الزُّبَيدي. وفي ٣/ ٢٢٨ قال: أَخبَرنا أَحمد بن مُحمد بن الـمُغيرة، قال: حَدثنا عُثمان، عَن شُعيب. وفي «الكبرى» (٤٣٩ و١٣٨٤) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن

---

(١) اللفظ للحُميدي.

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٥٥٩).

(٣) اللفظ لأَحمد (٦١٧٠).

(٤) اللفظ للنَّسائي ٣/ ٢٢٨، رواية شُعيب.

(٥) قوله: «ومُحمد بن صَدقة» لم يرد في «الكُبرى».

إِبراهيم، قال: أَخبَرَنا سُفيان. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٣١) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا ابن عُيينة. وفي (٥٤٩٤) قال: حَدثنا عَمرو، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن خُزيمة» (١٠٧٢) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، وسَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزومي، قالا: حَدثنا سُفيان (ح) وحَدثنا عَبد الرَّحمَن بن بِشر، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن حِبَّان» (٢٦٢٠) قال: أَخبَرَنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا بِشر بن الحَكم، قال: حَدثنا سُفيان. أَربعتهم (مَعمَر بن راشد، وسُفيان بن عُيينة، وشُعيب بن أَبي حَمزة، ومُحمد بن الوَليد الزُّبَيدي) عَن ابن شِهاب الزُّهْري.

٢ـ وأَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٣(٦١٦٩) قال: حَدثنا أَبو الـمُغيرة. وفي (٦١٧٠) قال: حَدثنا زَيد بن يَحيى الدِّمَشقي. كلاهما (أَبو الـمُغيرة، عَبد القُدوس بن الحَجاج، وزَيد بن يَحيى) عَن عَبد الله بن العَلاء بن زَبْر.

كلاهما (ابن شِهاب الزُّهْري، وعَبد الله بن العَلاء) عَن سالم بن عَبد الله، فذكره[1].

• أَخرجه مُسلم ٢/ ١٧٢(١٦٩٨). والنَّسائي ٣/ ٢٢٨ قال: أَخبَرَنا أَحمد بن الهَيثم.

كلاهما (مُسلم بن الحَجاج، وأَحمد بن الهيثم) عَن حَرمَلة بن يَحيَى، قال: حَدثنا عَبد الله بن وَهب، قال: أَخبَرَني عَمرو، أَن ابن شهاب حَدثه؛ أَن سالم بن عَبد الله بن عُمر، وحميد بن عَبد الرَّحمَن بن عوف، حدثاه، عَن عَبد الله بن عُمر بن الخَطَّاب، أَنه قال:

«قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»[2].

زاد فيه: «حُميد بن عَبد الرَّحمَن».

---

(١) المسند الجامع (٧٤١٥)، وتحفة الأشراف (٦٨٣٠ و٦٨٤٣ و٦٩٣٠)، وأطراف المسند (٤١٤٥ و٤٢٠٨).

والحديث؛ أَخرجه ابن الجارود (٢٦٧)، وأَبو عَوانة (٢٣١٥-٢٣١٨)، والطَّبَراني (١٣٢١٥)، والبَيهَقي ٣/ ٢٢، والبَغَوي (٩٥٥).

(٢) اللفظ لمسلم.

• وأَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٤(٦١٧٦). والنَّسائي ٣/ ٢٢٨، وفي «الكُبرى» (١٣٨٥) قال: أَخبَرنا مُحمد بن يَحيى.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، ومُحمد بن يَحيَى) عَن يعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا ابن أَخي ابن شهاب، عَن عمه، قال: أَخبَرني حُميد بن عَبد الرَّحمَن بن عوف، أَن عَبد الله بن عُمر أَخبَره؛

«أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ، عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»[١].

ليس فيه: «سالم»[٢].

• وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٦٧٧) عَن ابن جُريج، قال: حَدثني ابن شهاب، عَن سالم بن عَبد الله، عَن[٣] حُميد بن عَبد الرَّحمَن؛

«أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ، عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»، «مُرسَلٌ».

* * *

٦٩٧٩- عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»[٤].

(*) وفي رواية: «قَالَ رَجُلٌ لاِبْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يَزْعُمُ أَنَّ الْوِتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ، عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»[٥].

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (٧٤٢٢)، وتحفة الأشراف (٦٧١٠)، وأطراف المسند (٤٠٩٧).
والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٣٢٠).

(٣) كذا وقع في المطبوع: «عَن»، ولعل الصَّواب: «و» كما في الرواية السالفة.

(٤) اللفظ لأَحمد (٤٨٤٨).

(٥) اللفظ لأَحمد (٦٢٥٨).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ»[1].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٦٧٩) عَن الثَّوري، عَن حَبيب بن أَبي ثابت. و«الحُمَيدي» (٦٤٢) قال: حَدثنا سُفيان، قال: وحَدثنا عَمرو بن دِينار. و«ابن أَبي شَيبة» ١٤/ ٢٤٨(٣٧٥٦٤) قال: حَدثنا ابن إِدريس، عَن لَيث. و«أَحمد» ٢/ ٣٠(٤٨٤٨) قال: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرنا سُليمان التَّيمي. وفي ٢/ ١١٣(٥٩٣٧) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا سُفيان، عَن حَبيب بن أَبي ثابت. وفي ٢/ ١٤١(٦٢٥٨) قال: حَدثنا جَرير، عَن مَنصور، عَن حَبيب. و«مُسلم» ٢/ ١٧٢ (١٦٩٧) قال: حَدثنا مُحمد بن عَباد، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا عَمرو. و«ابن ماجة» (١٣٢٠) قال: حَدثنا سَهل بن أَبي سَهل، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو بن دِينار. و«النَّسائي» ٣/ ٢٢٧ قال: أَخبَرنا مُحمد بن قُدامة، قال: حَدثنا جَرير، عَن مَنصور، عَن حَبيب. وفي «الكُبرى» (٤٣٨ و٤٧٧) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا الـمُعتَمِر، عَن أَبيه. و«أَبو يَعلَى» (٥٦١٨) قال: حَدثنا غَسان بن الرَّبيع، عَن ثابت، عَن التَّيمي[2]. وفي (٥٦٢٠) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون، قال: أَخبَرنا سُليمان التَّيمي. و«ابن خُزيمة (١٠٧٢) قال: حَدثنا عَبد الجَبار، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو (ح) وحَدثنا الـمَخزومي، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو بن دِينار (ح) وحَدثنا عَبد الرَّحمَن بن بِشر، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو. و«ابن حِبَّان» (٢٦٢٠) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا بِشر بن الحَكم، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَمرو بن دِينار.

أَربعتهم (حَبيب بن أَبي ثابت، وعَمرو بن دِينار، ولَيث بن أَبي سُلَيم، وسُليمان التَّيمي) عَن طَاوُوس، فذكره[3].

---

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) تحرف في طبعة دار المأمون إلى: «ثابت التيمي»، وهو على الصواب في طبعة دار القبلة (٥٦١٨).
ـ وثابت؛ هو ابن يزيد الأَحول، والتَّيمي؛ هو سليمان بن طرخان.

(٣) المسند الجامع (٧٤١٨)، وتحفة الأشراف (٧٠٩٩)، وأطراف المسند (٤٣١٣).
والحديث؛ أَخرجه الطَّبراني (١٣٤٦١)، والبَيهَقي ٣/ ٢٢.

• أخرجه أَبو يَعلَى (٢٦٢٤) قال: قرئ على بِشر: أخبركم أَبو يُوسُف، عَن أَبي إِسحاق الشَّيباني، عَن حَبيب بن أَبي ثابِت، عَن ابن عُمر، بنحو من ذلك.

ليس فيه طاوُوس.

ـ **فوائد:**

قال الدَّارَقُطني: يَرويه أَبو إِسحاق الشَّيباني، وعَبد الله بن حبيب بن أَبي ثابت، واختُلِفَ عَنهما؛

فرواه أَبو إِسحاق الشَّيباني، عَن حبيب بن أَبي ثابت، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

ووَقفَه عَبد الله بن حَبيب بن أَبي ثابت ولم يرفعه.

ولم يسمع حبيب هذا الحديث من ابن عُمر، وإِنما رَواه عَن طاوُوس، عَنه.

كذلك رَواه مَنصور بن الـمُعتَمِر، ومِسعَر بن كِدَام، وسُفيان الثَّوري، وفِطر بن خَليفة، وحمزة الزيات، رَوَوْه عَن حبيب، عَن طاوُوس، عَن ابن عُمر.

وهو صحيح عَن حَبيب، عَن طاوُوس.

وكذلك رَواه سُليمان التَّيمِي، عَن طاوُوس، عَن ابن عُمر، وهو صحيح عَنه أَيضًا. «العِلل» (٣٠٣٣).

***

٦٩٨٠- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِنْ خَشِيتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ».

قَالَ[١]: قُلْتُ: مَا مَثْنَى مَثْنَى، قَالَ: رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ[٢].

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يُدْرِكُكَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ».

---

(١) القائل؛ عُقبة بن حُرَيث.

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٠٣٢).

قَالَ[1]: فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: مَا مَثْنَى مَثْنَى؟ قَالَ: تُسَلِّمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٤(٥٠٣٢) قال: حَدثنا بَهز. وفي ٢/ ٧٧(٥٤٨٣) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«مُسلم» ٢/ ١٧٤(١٧١٢) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثنى، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر.

كلاهما (بَهز بن أَسَد، ومُحمد بن جَعفر) قالا: حَدثنا شُعبة، قال: سَمِعتُ عُقبة بن حُرَيث، فذكره[3].

***

٦٩٨١- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَنَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ:

«صَلاَةُ اللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا خِفْتُمُ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرُوا بِوَاحِدَةٍ»[4].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٧٥(٥٤٥٤) قال: حَدثنا حَسَن بن مُوسى، قال: حَدثنا شَيبان. و«النَّسائي» ٣/ ٢٣٣ قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن فَضالة بن إِبراهيم، قال: حَدثنا مُحمد، يَعْني ابن الـمُبارك، قال: حَدثنا مُعاوية، وهو ابن سَلاَّم.

كلاهما (شَيبان، ومُعاوية بن سَلاَّم) عَن يَحيى بن أَبي كَثير، قال: حَدثني أَبو سَلَمة بن عَبد الرَّحمَن، ونَافِع، فذكراه.

- قلنا: صَرَّح يَحيى بن أَبي كَثير بالسَّماع، في رواية مُعاوية بن سَلاَّم، عَنه.

● أَخرجه الحُمَيدي (٦٤٣). وأَحمد ٢/ ١٠(٤٥٧١). وابن ماجة (١٣٢٠) قال: حَدثنا سَهل بن أَبي سَهل. و«النَّسائي» ٣/ ٢٢٧ قال: أَخبَرنا مُحمد بن مَنصور. و«ابن خُزيمة» (١٠٧٢) قال: حَدثنا عَبد الجَبار. و«ابن حِبَّان» (٢٦٢٠) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا بِشر بن الحَكم.

---

(١) القائل؛ عُقبة بن حُرَيث.

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٤٨٣).

(٣) المسند الجامع (٧٤٢١)، وتحفة الأشراف (٧٣٤٢)، وأطراف المسند (٤٤٣٤).

والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٣١١-٢٣١٤)، والطَّبَراني (١٣٨٤١)، والبَيهَقي ٢/ ٤٨٦ و٣/ ٢٣.

(٤) اللفظ للنسائي.

ستتهم (عَبد الله بن الزُّبير الحُمَيدي، وأَحمد بن حَنبل، وسهل بن أَبي سَهل، ومُحمد بن مَنصور، وعَبد الجبار بن العلاَء، وبشر بن الحَكم) قالوا: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا عَبد الله بن أَبي لبيد، عَن أَبي سَلَمة، عَن ابن عُمر؛

«سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ، سُئِلَ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»[1].

ليس فيه: «نافع»[2].

* * *

٦٩٨٢- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً، وَاجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِكَ وِتْرًا، ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، وَأَنَا بِذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ، فَلاَ أَدْرِي هُوَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ»[3].

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوِتْرُ وَاحِدَةٌ، وَسَجْدَتَانِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ»[4].

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ، فَاسْجُدْ سَجْدَةً، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ»[5].

(*) وفي رواية: «عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ، وَأَنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ:

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (٧٤١٩)، وتحفة الأشراف (٨٥٨٥)، وأطراف المسند (٥٠٧٥ و٥٠٧٩).
والحديث؛ أَخرجه البَزار (٥٤٤٦).

(٣) اللفظ لمسلم (١٦٩٩).

(٤) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٦٨٧٢).

(٥) اللفظ لأَحمد (٥٥٠٣).

صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ، فَبَادِرِ الصُّبْحَ بِرَكْعَةٍ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ»(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ: مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ»(٢).

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا كَانَ الْفَجْرُ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»(٣).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٧٣(٦٦٨٨) و٢/ ٢٩١(٦٨٧٢) و١٤/ ٢٤٥(٣٧٥٤٩) و١٤/ ٢٤٧(٣٧٥٥٨) مُقَطَّعًا قال: حَدثنا هُشيم، قال: أَخبَرنا خالد. و«أَحمد» ٢/ ٤٠(٤٩٨٧) قال: حَدثنا عَبد الأَعلى بن عَبد الأَعلى، عَن خالد. وفي ٢/ ٥٨(٥٢١٧) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا عِمران بن حُدَير. وفي ٢/ ٧١(٥٣٩٩) قال: حَدثنا أَبو سَعيد، مَولَى بني هاشم، قال: حَدثنا لَيث، قال: حَدثنا عَاصم. وفي ٢/ ٧٦(٥٤٧٠) قال: حَدثنا علي بن عَاصم، قال: أَخبَرنا خالد الحَذَّاء. وفي ٢/ ٧٩(٥٥٠٣) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، عَن شُعبة، عَن خالد. وفي ٢/ ٨١(٥٥٣٧) قال: حَدثنا مُحمد، قال: حَدثنا شُعبة، عَن أَبي بِشر. وفي ٢/ ١٠٠(٥٧٥٩) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا هَمام، قال: حَدثنا قَتادة. و«مُسلم» ٢/ ١٧٢(١٦٩٩) قال: حَدثني أَبو الرَّبيع الزَّهراني، قال: حَدثنا حَماد، قال: حَدثنا أَيوب، وبُدَيل. وفي (١٧٠٠) قال: وحدَّثني أَبو كامل، قال: حَدثنا حَماد، قال: حَدثنا أَيوب، وبُدَيْل، وعِمْرَان بن حُدَير (ح) وحَدثنا مُحمد بن عُبيد الغُبَرِي، قال: حَدثنا حَماد، قال: حَدثنا أَيوب، والزُّبير بن الخِرِّيت. و«أَبو داوُد» (١٤٢١) قال: حَدثنا مُحمد بن كَثير، قال: أَخبَرنا هَمام، عَن قَتادة. و«النَّسائي» ٣/ ٢٣٢، وفي «الكُبرى» (١٤٠٢) قال: أَخبَرنا الحَسن بن مُحمد، عَن عَفان، قال: حَدثنا هَمام، قال: حَدثنا قَتادة. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٣٥) قال: حَدثنا غَسان، عَن ثابت، عَن عَاصم. وفي (٥٧٧٠) قال: حَدثنا أَبو الرَّبيع، قال: حَدثنا حَماد، قال: حَدثنا أَيوب، وبُدَيْل. و«ابن خُزيمة» (١٠٧٢) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا

(١) اللفظ لأَحمد (٥٣٩٩).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٧٥٩).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٩٨٧).

عَبد الوَهَّاب الثَّقفي، قال: حَدثنا خالد (ح) وحَدثنا بُندار أَيضًا، قال: حَدثنا عَبد الأَعلى، قال: حَدثنا خالد (ح) وحَدثنا الصَّنْعاني، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع، قال: حَدثنا خالد. وفي (١١١٠) قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم الدَّورَقي، قال: حَدثنا مَرحُوم، يَعْني ابن عَبد العَزيز، عَن خالد. و«ابن حِبَّان» (٢٦٢٣) قال: أَخبَرنا شَبَاب بن صالح، بواسط، قال: حَدثنا وَهب بن بَقِية، قال: أَخبَرنا خالد، عَن خالد.

ثمانيتهم (خالد بن مِهران الحَذَّاء، وعِمْرَان بن حُدَير، وعَاصم الأَحوَل، وأَبو بِشر، جَعفر بن أَبي وَحشِيَّة، وقَتادة بن دِعَامة، وأَيوب السَّخْتياني، وبُدَيل بن مَيسَرة، والزُّبَيربن الخِرِّيت) عَن عَبد الله بن شَقيق العُقَيلي، فذكره[١].

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٩٢(٦٨٧٥) قال: حَدثنا هُشيم، قال: أَخبَرنا أَبو بِشر، عَن ابن شَقيق، عَن ابن عُمر، قال: صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر واحدة.، «مَوقوفٌ».

ـ فوائد:

ـ قال محُمد بن عَبد الرَّحيم، صاعقة: سألتُ عليًّا، يعَني ابنَ الـمَدينِيِّ، عَن عَبد الله بن شَقيق، رَأَى ابنَ عُمر؟ قال: لا، ولكنه قد رَأَى أَبا ذَرٍّ، وأَبا هُرَيرة. «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٢٨.

* * *

٦٩٨٣- عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ:

«صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْصَرِفَ، فَارْكَعْ بِوَاحِدَةٍ، تُوتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ»[٢].

أَخرجه البُخاري ٢/ ٣٠(٩٩٣)، وفي «القراءة خلف الإِمام» (٢٣٩) قال: حَدثنيه يَحيى بن سُليمان. و«النَّسائي» ٣/ ٢٣٣، وفي «الكُبرى» (٤٤٤) قال: أَخبَرنا

---

(١) المسند الجامع (٧٤٢٠)، وتحفة الأشراف (٧٢٦٧)، وأطراف المسند (٤٣٧٨).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦١٥٤ و٦١٥٦)، أَبو عَوانة (٢٣٢١ و٢٣٢٢)، والطَّبَراني (١٤٠٨٣-١٤٠٨٧)، والبَيهَقي ٣/ ٢٢ و٣٤.

(٢) اللفظ للنسائي ٣/ ٢٣٣.

الرَّبيع بن سُليمان، قال: حَدثنا حَجاج بن إِبراهيم. و«ابن حِبَّان» (٢٦٢٤) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن محُمد بن سَلْم، قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى.

ثلاثتهم (يَحيى بن سُليمان، وحَجاج بن إِبراهيم، وحَرمَلة بن يَحيى) عَن عَبد الله بن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو بن الحارث، أَن عَبد الرَّحمَن بن القاسم حَدَّثه، عَن أَبيه، فذكره[1].

ـ زاد في رواية البُخاري: «قال القاسم: ورأَينا أُناسًا منذ أدركنا، يُوترون بثلاث، وإِن كُلاًّ لواسع، أَرجو أَن لا يكون بشيءٍ منه بأس».

ـ وفي «القراءة خلف الإِمام»، قال البُخاري: وهو فِعل أَهل المدينة، فالذي لا يُدرك القيامَ والقراءةَ في الوِتر صارت صلاته بغير قراءة، وقال النَّبي ﷺ: لا صلاةَ إِلا بفاتحة الكتاب.

***

٦٩٨٤- عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ؛

«أَنَّ رَجُلاً نَادَى رَسُولَ الله ﷺ، وَهُوَ فِي الـمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ أُوتِرُ صَلاَةَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ صَلَّى فَلْيُصَلِّ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِنْ أَحَسَّ أَنْ يُصْبِحَ سَجَدَ سَجْدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى»[2].

أَخرجه البُخاري ١/ ١٢٨(٤٧٣) تَعلِيقًا، قال: قال الوَليد بن كَثير. و«مُسلم» ٢/ ١٧٣ (١٧٠٩) قال: حَدثنا أَبو كُريب، وهارون بن عَبد الله، قالا: حَدثنا أَبو أُسامة، عَن الوَليد بن كَثير، قال: حَدثني عُبيد الله بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[3].

ـ في رواية البُخاري، وأَبي كُريب: «عُبيد الله بن عَبد الله».

***

---

(١) المسند الجامع (٧٤٢٣)، وتحفة الأشراف (٧٣٧٤).
والحديث؛ أخرجه الطَّبراني (١٣٠٩٦).

(٢) اللفظ لمسلم.

(٣) المسند الجامع (٧٤٢٤)، وتحفة الأشراف (٧٣٠٦).
والحديث؛ أخرجه أبو عَوانة (٢٣٢٥)، والبَيهَقي ٣/ ٢٢.

٦٩٨٥- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الله بن عُمَرَ، قَالَ:
«سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَخْطُبُ النَّاسَ، وَهُوَ يَقُولُ: لاَ تَأْتُونَ اللهَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِشَيْءٍ هُوَ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِكُمْ، أَلاَ وَإِنَّ صَلاَةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةً».

أَخرجه عَبد بن حُميد (٨٤٦) قال: حَدثني سَعيد بن سَلاَّم، قال: حَدثنا زَكريا بن إِسحاق، عَن حُميد الأَعرج، عَن مُحمد بن عَبد الرَّحمَن، فذكره[١].

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطني: غريبٌ من حَديث مُحمد بن عَبد الرَّحمَن الجُمَحي الـمَكِّي وهو أَبو الثَّورِيّن، تَفَرَّدَ به حُميد بن قَيس الـمَكِّي الأَعرج عَنه، تَفَرَّدَ به زَكريا بن إِسحاق، عَنه. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣١٤٧).

* * *

٦٩٨٦- عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
«صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةً، إِنَّ اللهَ، تَعَالَى، وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٥٥(٦٤٣٩) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا الأَعمَش، عَن عَطية بن سَعد، فذكره[٢].

* * *

٦٩٨٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:
«صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ، إِنَّ اللهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ، لأَنَّهُ وَاحِدٌ».

أَخرجه أَبو يَعلَى (٢٦٢٣) قال: قُرِئَ على بِشر: أَخبركم أَبو يُوسُف، عَن ابن أَبي لَيلى، عَن نافِع، فذكره.

* * *

---

(١) المسند الجامع (٧٤٢٦).

(٢) المسند الجامع (٧٤٢٥)، وأطراف المسند (٤٤٣١).

٦٩٨٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ».

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَصْنَعُ شَيْئًا إِلاَّ وِتْرًا.

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٠٩ (٥٨٨٠) قال: حَدثنا هَارون، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، قال: سَمِعتُ عَبد الله بن عُمر يُحَدِّث، عَن نافِع، فذكره[١].

* * *

٦٩٨٩- عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ».

قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ غَلَبَتْنِي عَيْنِي، أَرَأَيْتَ إِنْ نِمْتُ؟ قَالَ: اجْعَلْ أَرَأَيْتَ عِنْدَ ذَلِكَ النَّجْمِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا السِّمَاكُ، ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ قَبْلَ الصُّبْحِ».

أَخرجه ابن ماجة (١١٧٥) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الـمَلِك بن أَبي الشَّوارب، قال: حَدثنا عَبد الواحد بن زِياد، قال: حَدثنا عَاصم، عَن أَبي مِجْلَز، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ أَبو مِجْلَز؛ هو لاحِق بن حُميد، وعاصم؛ هو ابن سُليمان الأَحول.

* * *

٦٩٩٠- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلاَةُ الـمَغْرِبِ وِتْرُ صَلاَةِ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ، وَصَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ»[٣].

---

(١) المسند الجامع (٨٠٧٧)، وأطراف المسند (٤٧٠٣)، ومجمع الزوائد ٢/ ٢٤٠.
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٨٤١).

(٢) المسند الجامع (٧٤٢٧)، وتحفة الأشراف (٨٥٦٠).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦١٥٥)، والطَّبَراني (١٣٠٥٨).

(٣) اللفظ لأَحمد (٥٥٤٩).

(*) وفي رواية: «صَلاَةُ الـمَغْرِبِ وِتْرُ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ»[1].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٦٧٥) عَن هِشام بن حَسان. وفي (٤٦٧٦) عَن مَعمَر، عَن أَيوب. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٢٨٢(٦٧٧٣) قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون، عَن هِشام. و«أَحمد» ٢/ ٣٠ (٤٨٤٧) و٢/ ٣٣(٤٨٧٨) و٢/ ٤١(٤٩٩٢) مُفَرَّقًا، قال: حَدثنا يَزيد، قال: حَدثنا هِشام. وفي ٢/ ٨٣(٥٥٤٩) و٢/ ١٥٤(٦٤٢١) قال: حَدثنا عَبد الصَّمد، قال: حَدثنا هَارون بن إِبراهيم الأَهوازي. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (١٣٨٦) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا الفُضيل، وهو ابن عِياض، عَن هِشام.

ثلاثتهم (هِشام بن حَسان، وأَيوب السَّخْتياني، وهارون الأَهوازي) عَن مُحمد بن سِيرِين، فذكره[2].

- في روايات عَبد الرَّزاق، وابن أَبي شَيبة، والنَّسائي: «ابن سِيرِين».

وفي روايتي أَحمد (٤٨٤٧ و٥٥٤٩): «مُحمد بن سِيرِين».

وفي روايات أَحمد (٤٨٧٨ و٤٩٩٢ و٦٤٢١): «مُحمد».

- زاد في رواية عَبد الرَّزاق: قال هِشام: وقال ابن سِيرِين: ما رأَيتُ أَحَدًا ممن يُؤخذ عَنه، يرى إِلا أَن الوتر من آخر الليل، أَفضل لمن أَطاقه.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٨٢(٦٧٧٨) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، عَن خالد النِّيلي. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (١٣٨٧) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الأَعلى، قال: أَخبَرنا خالد، وهو ابن الحارث بن سُلَيم الهُجَيمي، قال: حَدثنا الأَشعَث، وهو ابن عَبد الـمَلِك.

كلاهما (خالد النِّيلي، والأَشعث) عَن مُحمد بن سِيرِين، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلاَةُ الْمَغْرِبِ وِتْرُ صَلاَةِ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ»[3]، «مُرسَلٌ».

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٨٤٧).

(٢) المسند الجامع (٧٤٢٩)، وتحفة الأشراف (٧٤٣٥)، وأطراف المسند (٤٥٠٠ و٤٥٠١).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٣٦٥-٥٣٦٧)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٩٦١ و٨٤١٤).

(٣) اللفظ للنسائي.

• وأخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٧٣(٦٦٩٣) و١٤/ ٢٤٦(٣٧٥٥٧) و١٤/ ٢٤٨ (٣٧٥٦٦) قال: حَدثنا مُحمد بن أَبي عَدِي. وفي ٢/ ٢٧٣(٦٦٩٤) قال: حَدثنا يَزيد بن هارون.

كلاهما (ابن أَبي عَدِي، ويَزيد) عَن ابن عَون، عَن مُحمد، قال: صلاةُ اللَّيل مَثنى مَثنى، والوتر ركعة من آخر الليل.

(*) وفي رواية: «صلاةُ اللَّيل مَثنى مَثنى»[1]. موقوفٌ.

ـ فوائد:

ـ قال الدُّوري: سَمِعتُ يَحيى، يَعْني ابن مَعين، يَقول: قد سَمِع ابن سِيرين مِن ابن عُمر حديثًا واحدًا، قال: سأَلتُ ابن عُمر. «تاريخه» (٣٨٧٥).

ـ وقال الدَّارَقُطني: اختلف على ابن سِيرِين في رفعه؛

فرواه يُونُس بن عُبيد، وابن عَون، وسالم الخياط، عَن ابن سِيرِين، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

ورَواه أَيوب السَّخْتياني، واختُلِفَ عَنه؛

فرفعه البُسري، عَن عَبد الوَهَّاب، عَن أَيوب، عَن ابن سِيرِين.

ووَقفَه عُمر بن شَبَّة، عَن عَبد الوَهَّاب.

وكذلك رَواه أَشعث بن عَبد الملك، وسالم، أَبو جُمَيع، عَن ابن سِيرِين، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا.

ورَفعُه صحيحٌ. «العِلل» (٣٠٩٩).

ـ وقال الدَّارَقُطني: ولاَ أَعلم رفعَهُ غير مُحمد بن الوليد البسري. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣١٥١).

* * *

٦٩٩١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

(١) اللفظ ليزيد بن هارون، وقد فرَّق ابن أَبي شَيبة رواية ابن أَبي عَدِي.

«اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا»[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا قَبْلَ الصُّبْحِ، كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَأْمُرُهُمْ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: مَنْ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَهُ وِتْرًا قَبْلَ الصُّبْحِ»[3].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٦٧٣) قال: أَخبَرنا ابن جُريج. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٢٨١ (٦٧٦٥) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ٢٠ (٤٧١٠) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٣٩(٤٩٧١) قال: حَدثنا مُحمد بن بِشر، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٠٢ (٥٧٩٤) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٤٣(٦٣٠٠) قال: حَدثنا ابن نُمير، ومُحمد بن عُبيد، قالا: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٥٠(٦٣٧٣) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، وابن بَكر، قالا: أَخبَرنا ابن جُريج. و«البُخاري» ٢/ ٣١(٩٩٨) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. و«مُسلم» ٢/ ١٧٣(١٧٠٢) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا لَيث (ح) وحَدثنا ابن رُمح، قال: أَخبَرنا اللَّيث. وفي (١٧٠٣) قال: وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة (ح) وحَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا أَبي (ح) وحَدثني زُهير بن حَرب، وابن الـمُثَنى، قالا: حَدثنا يَحيى، كلهم عَن عُبيد الله. وفي (١٧٠٤) قال: وحدَّثني هَارون بن عَبد الله، قال: حَدثنا حَجاج بن مُحمد، قال: قال ابن جُريج. و«أَبو داوُد» (١٤٣٨) قال: حَدثنا أَحمد بن حَنبل، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«النَّسائي» ٣/ ٢٣٠، وفي «الكُبرى» (١٣٩٥) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. و«ابن خُزيمة» (١٠٨٢) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى، قال: حَدثنا عُبيد الله (ح) وحَدثنا الدَّورَقي، وَالزَّعفراني، الحَسن بن مُحمد، قالا: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله (ح) وحَدثنا يَحيى بن حَكيم، قال: حَدثنا حَماد بن مَسعَدة، عَن عُبيد الله.

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) اللفظ لمسلم (١٧٠٤).

(٣) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٤٦٧٣).

ثلاثتهم (عَبد المَلِك بن جُريج، وعُبيد الله بن عُمر، واللَّيث بن سَعد) عَن نافِع، فذكره[1].

- قلنا: صَرَّح ابن جُريج بالسَّماع، في رواية عَبد الرَّزاق، وابن بَكر، وحَجاج بن مُحمد، عَنه.

* * *

٦٩٩٢- عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ:

«مَنْ صَلَّى بِاللَّيْلِ، فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا، فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ الْفَجْرُ، فَقَدْ ذَهَبَتْ كُلُّ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَالْوِتْرُ، فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: أَوْتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، فَقَدْ ذَهَبَ كُلُّ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَالْوِتْرُ، فَأَوْتِرُوا قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ»[3].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٦١٣). وأَحمد ٢/ ١٥٠(٦٣٧٢) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، وابن بَكر. و«التِّرمِذي» (٤٦٩) قال: حَدثنا مَحمود بن غَيلان، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق. و«ابن خُزيمة» (١٠٩١) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى القُطَعي، وأَحمد بن المِقدام، قالا: حَدثنا مُحمد بن بَكر (ح) وحَدثنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق (ح) وحَدثنا أَحمد بن مَنصور الرَّمَادي، قال: حَدثنا حَجاج بن مُحمد.

ثلاثتهم (عَبد الرَّزاق بن هَمام، ومُحمد بن بَكر، وحَجاج بن مُحمد) عَن عَبد المَلِك بن جُريج، قال: حَدثني سُليمان بن مُوسى، قال: حَدثنا نافِع، فذكره[4].

---

(١) المسند الجامع (٧٤٣٠)، وتحفة الأشراف (٧٧٨٢ و٧٨٤٩ و٧٩٧٧ و٨١٤٥ و٨٢٩٧)، وأطراف المسند (٤٧٤١ و٤٨٢٦).

والحديث؛ أَخرجه البَزار (٥٤١٥)، وابن الجارود (٢٧٥)، وأَبو عَوانة (٢٢٦٤-٢٢٦٨ و٢٣٢٧)، والبَيهَقي ٣/ ٣٤، والبَغَوي (٩٦٥).

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) اللفظ للتِّرمذي.

(٤) المسند الجامع (٧٤٣٣)، وتحفة الأشراف (٧٦٧٣)، وأطراف المسند (٤٦٥٣).

والحديث؛ أَخرجه ابن الجارود (٢٧٤)، وأَبو عَوانة (٢٢٦٩)، والبَيهَقي ٢/ ٤٧٨.

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: وسُليمان بن مُوسى قد تَفَرَّدَ به على هذا اللفظ.

ـ صَرَّح ابن جُريج بالسَّماع، عِند أَحمد، وابن خُزيمة.

ـ **فوائد:**

ـ قال البُخاري، رَحِمه الله: سُليمان بن مُوسى مُنكر الحديث، أَنا لا أروي عَنه شيئًا، روى سُليمان بن مُوسى أَحاديث عامَّتُها مناكير، وذكر حديثه عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛ إِذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر، فأَوتروا قبل الفجر. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (٤٦٤).

***

٦٩٩٣- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسُلَيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، كِلاَهُمَا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ ـ قَالَ[1]: وَلَقَدْ كُنْتُ مَعَهُمَا فِي الـمَجْلِسِ، وَلَكِنِّي كُنْتُ صَغِيرًا، فَلَمْ أَحْفَظِ الحَدِيثَ ـ قَالاَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْوِتْرِ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ:

«إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ، أَمَرَ أَنْ تُجْعَلَ آخِرَ صَلاَةِ اللَّيْلِ الْوِتْرُ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٥(٦١٨٩) قال: حَدثنا يَعقوب، قال: حَدثنا أَبي، عَن ابن إِسحاق، قال: حَدثني مُحمد بن إِبراهيم بن الحارث، عَن أَبي سَلَمة بن عَبد الرَّحمَن بن عَوف، وسُليمان بن يَسار، كلاهما حَدَّثه، فذكراه[2].

***

٦٩٩٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الْوِتْرِ، قَالَ: أَمَّا أَنَا فَلَوْ أَوْتَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ بِاللَّيْلِ، شَفَعْتُ بِوَاحِدَةٍ مَا مَضَى مِنْ وِتْرِي، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا قَضَيْتُ صَلاَتِي أَوْتَرْتُ بِوَاحِدَةٍ؛

«إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ، أَمَرَ أَنْ يُجْعَلَ آخِرَ صَلاَةِ اللَّيْلِ الْوِتْرُ».

---

(١) القائل؛ هو مُحمد بن إِبراهيم بن الحارث.

(٢) المسند الجامع (٧٤٣١)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٣/ ٤٠٩.
والحديث؛ ذكره ابن نَصر، في» صلاة الوتر» (٢٠٦).

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٥ (٦١٩٠) قال: حَدثنا يَعقوب، قال: حَدثنا أَبي، عَن ابن إِسحاق، قال: حَدثني نافِع، فذكره[١].

ـ **فوائد:**

ـ ابن إسحاق؛ هو محمد، ويعقوب؛ هو ابن إبراهيم بن سعد.

* * *

٦٩٩٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ»[٢].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٣٧ (٤٩٥٢). وأَبو داوُد (١٤٣٦) قال: حَدثنا هَارون بن مَعروف. و«التِّرمِذي» (٤٦٧) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع. «ابن خُزيمة» (١٠٨٧) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع بخبرٍ غريبٍ غريبٍ. و«ابن حِبَّان» (٢٤٤٥) قال: أَخبَرنا أَبو يَعلَى، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابِري.

أَربعتهم (أَحمد بن حَنبل، وهارون بن مَعروف، وأَحمد بن مَنيع، ويَحيى بن أَيوب) عَن يَحيى بن زَكريا بن أَبي زائدة، قال: حَدثني عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[٣].

ـ قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

ـ وقال أَبو حَاتِم ابن حِبَّان: تَفَرَّدَ به ابن أَبي زائدة.

ـ **فوائد:**

ـ قال أَبو زُرعَة الرَّازي: ابن أَبي زائدة قَلَّما يُخطِئ، فإِذا أَخطأَ أَتى بالعظائم. «علل الحديث» (٢٥٧).

ـ قال الدَّارَقُطني: غريبٌ من حديثِ عاصم الأَحوَل، عَن عَبد الله بن شَقيق عَنه، ومن حديثِ عُبيد الله، عَن نافِع، تَفَرَّد بهما يَحيى بن زَكريا بن أَبي زائدة. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣٣٨٠).

* * *

(١) المسند الجامع (٧٤٣٢)، وأطراف المسند (٤٩٨١)، ومجمع الزوائد ٢/ ٢٤٦.

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) المسند الجامع (٧٤٣٤)، وتحفة الأشراف (٨١٣٢)، وأطراف المسند (٤٧٨٠).
والحديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٣٢٤)، والطَّبَراني (١٣٣٦٢)، والبَغَوي (٩٦٦).

٦٩٩٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ»[١].

أخرجه أحمد ٢/ ٣٨(٤٩٥٤). ومُسلم ٢/ ١٧٢(١٧٠١) قال: حَدثنا هَارون بن مَعروف، وسُرَيج بن يُونُس، وأَبو كُريب. و«ابن خُزيمة» (١٠٨٨) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، وزِياد بن أَيوب.

ستتهم (أَحمد بن حَنبل، وهارون بن مَعروف، وسُرَيج بن يُونُس، وأَبو كُريب، مُحمد بن العَلاء، وأَحمد بن مَنيع، وزِياد بن أَيوب) عَن يَحيى بن زَكريا بن أَبي زائدة، قال: أَخبَرَني عَاصم الأَحوَل، عَن عَبد الله بن شَقيق، فذكره[٢].

ـ **فوائد:**

ـ قال ابن أَبي حاتم: كتب إِلي علي بن أَبي طاهر القزويني، قال: حَدثنا أَحمد بن مُحمد الأَثرم، قال: قلتُ لأَبي عَبد الله، يعَني أَحمد بن حَنبل: عاصم، عَن عَبد الله بن شَقيق، عَن ابن عُمر، رضي الله عَنهما، أَن النَّبي ﷺ قال: بادروا الصبح بالوتر.

فقال: عاصم لم يَروِ عَن عَبد الله بن شَقيق شيئًا، ولم يَروِ هذا إِلاَّ ابن أَبي زائدة، ولا أَدري. «المراسيل» (٥٦١).

ـ وقال الدَّارَقُطني: غريبٌ من حديثِ عاصم الأَحوَل، عَن عَبد الله بن شَقيق، عَن ابن عُمر، تَفَرَّد به يَحيى بن زَكريا بن أَبي زائدة. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣٣٨٠).

* * *

٦٩٩٧- عَنْ مُسْلِمٍ، مَوْلًى لِعَبْدِ الْقَيْسِ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لاِبْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ الْوِتْرَ، أَسُنَّةٌ هُوَ؟ قَالَ: مَا سُنَّةٌ؟!

«أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وأَوْتَرَ الْـمُسْلِمونَ».

قَالَ: لاَ، أَسُنَّةٌ هُوَ؟ قَالَ: مَهْ، أَتَعْقِلُ؟!

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (٧٤٣٥)، وتحفة الأشراف (٧٢٦٨)، وأطراف المسند (٤٣٧٧).

والحديث؛ أخرجه أبو عَوانة (٢٣٢٣)، والبَيهَقي ٢/ ٤٧٨، والبَغَوي (٩٦٧).

«أَوْتَرَ رَسُولُ الله ﷺ، وأَوْتَرَ الـمُسْلِمونَ»[1].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٩٥(٦٩٢١) و١٤/ ٢٣٦(٣٧٥١٤). وأَحمد ٢/ ٢٩ (٤٨٣٤). وأَبو يَعلَى (٥٧٤٠) قال: حَدثنا زُهير.

ثلاثتهم (أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وأَحمد بن حَنبل، وزُهَير بن حَرب) عَن مُعاذ بن مُعاذ، قال: حَدثنا ابن عَون، عَن مُسلم، مَوْلًى لعَبد القَيْس، فذكره[2].

- في رواية أَحمد بن حَنبل: «عَن مُسلم، مَولًى لعبد القيس قال مُعاذ: كان شُعبة يقول: القُرِّي».

● أَخرجه مالك (٣٢٣)[3] أنه بلغه، أَن رجلاً سأَل عَبد الله بن عُمر عَن الوتر، أَواجبٌ هو؟ فقال عَبد الله بن عُمر:

«قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ الله ﷺ، وَأَوْتَرَ الـمُسْلِمونَ».

فَجَعَلَ الرَّجُلُ يُرَدِّدُ عَلَيْهِ، وَعَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ يَقُولُ:

«أَوْتَرَ رَسُولُ الله ﷺ، وَأَوْتَرَ الـمُسْلِمونَ».

***

٦٩٩٨- عَنْ نَافِعٍ؛ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْوِتْرِ، أَوَاجِبٌ هُوَ؟ فَقَالَ:

«أَوْتَرَ رَسُولُ الله ﷺ، وَالـمُسْلِمونَ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٥٨(٥٢١٦) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عُمر بن مُحمد، عَن نافِع، فذكره[4].

***

٦٩٩٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (٧٤٣٦)، وأطراف المسند (٤٥١٤)، وإتحاف الخِيَرة الـمَهَرة (١٧٣١).
والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦١٦٦).

(٣) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٣٠٣)، والقَعْنَبي (١٦٤).

(٤) المسند الجامع (٧٤٣٧)، وأطراف المسند (٤٨٨١).

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لأَبِي بَكْرٍ: مَتَى تُوتِرُ؟ قَالَ: أُوتِرُ، ثُمَّ أَنَامُ، قَالَ: بِالْحَزْمِ أَخَذْتَ، وَسَأَلَ عُمَرَ، فَقَالَ: مَتَى تُوتِرُ؟ فَقَالَ: أَنَامُ، ثُمَّ أَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَأُوتِرُ، قَالَ: فِعْلِي فَعَلْتَ».

- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحيى فِي قِصَّةِ عُمَرَ؛ قَالَ: «فِعْلَ الْقَوِيِّ فَعَلْتَ»(١).

- وفي رواية ابن حِبَّان: «فِعْلَ الْقَوِيِّ أَخَذْتَ».

أَخرجه ابن ماجة (١٢٠٢) قال: حَدثنا أَبو داوُد، سُليمان بن تَوبَة. و«ابن خُزيمة» (١٠٨٥) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، وأَحمد بن سَعيد الدَّارِمي. و«ابن حِبَّان» (٢٤٤٦) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، وأَبو يَعلَى.

خمستهم (سُليمان بن تَوبَة، ومُحمد بن يَحيى، وأَحمد بن سَعيد الدَّارِمي، والحَسن بن سُفيان، وأَبو يَعلَى الـمَوصِلي) عَن مُحمد بن عَباد الـمَكِّي، قال: حَدثنا يَحيى بن سُلَيم، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره(٢).

- **فوائد:**

- قال البُخاري: يَحيى بن سُلَيم رجُلٌ صالح، صاحِبُ عِبادَة، يَهِمُ الكَثير في حَديثه، إِلاَّ أَحاديثَ كان يُسأَلُ عَنها، فأَمَّا غَير ذَلِكَ فيَهِمُ الكَثير، روَى عَن عُبيد الله بن عُمر أَحاديثَ يَهِمُ فيها، وذَكَر عِدَّةَ أَحاديثَ. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» ١/ ٣٩٥ (١٤٧).

- وأَخرجه العُقَيليّ، في «الضُّعفاء» ٦/ ٣٦٦، في ترجمة يَحيى بن سُلَيم، وقال: لا يُتابَع عليه مِن حَديث عُبيد الله بن عُمر، وقد رُوي بغير هذا الإِسناد مِن وجه أَصلح مِن هذا.

- وقال الدَّارَقُطني : غريبٌ من حَديث عُبيد الله، عَن نافِع، تَفرَّدَ به يَحيَى بن سليم الطائفي، وعَنه مُحمد بن عباد الـمَكِّي، وحَدَّث به عَنه جماعة من الأَكابر منهم مُحمد بن يَحيَى الذهلي، والصَّغَاني والرَّمَادي. «أطراف الغرائب والأفراد» (٣٣٣٢)

***

---

(١) اللفظ لابن خُزيمة.

(٢) المسند الجامع (٧٤٤٠)، وتحفة الأشراف (٨٢٢٤).

والحديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٧٢٦)، والبَيهَقي ٣/ ٣٦.

٧٠٠٠- عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوِتْرِ؟ فقال: سَمِعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ».

وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ؟ فقال: سَمِعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ»(١).

أَخرجه أَحمد ١/ ٣١١(٢٨٣٧) قال: حَدثنا عَبد الصَّمد. وفي ١/ ٣٦١ (٣٤٠٨) قال: حَدثنا بَهز (ح) وحَدثنا عَفان. و«مُسلم» ٢/ ١٧٣(١٧٠٧ و١٧٠٨) قال: حَدثني زُهير بن حَرب، قال: حَدثنا عَبد الصَّمد. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٥٦ و٥٧٥٧) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا عَبد الصَّمد.

ثلاثتهم (عَبد الصَّمد بن عَبد الوارث، وبَهز بن أَسَد، وعَفان بن مُسلم) قالوا: حَدثنا هَمام، قال: حَدثنا قَتادة، عَن أَبي مِجْلَز، فذكره.

• أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٣(٥٠١٦) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، وحَجاج، قالا: حَدثنا شُعبة، عَن أَبي التَّيَّاح. وفي ٢/ ٥١(٥١٢٦) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة (ح) وحَجاج، قال: حَدثني شُعبة، عَن قَتادة. و«مُسلم» ٢/ ١٧٣ (١٧٠٥) قال: حَدثنا شَيبان بن فَرُّوخ، قال: حَدثنا عَبد الوارث، عَن أَبي التَّيَّاح. وفي (١٧٠٦) قال: وحَدثنا مُحمد بن الـمُثنى، وابن بَشار، قال ابن الـمُثنى: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن قَتادة. و«النَّسائي» ٣/ ٢٣٢، وفي «الكُبرى» (١٤٠٠) قال: أَخبَرنا مُحمد بن يَحيى بن عَبد الله، قال: حَدثنا وَهب بن جَرير، قال: حَدثنا شُعبة، عَن أَبي التَّيَّاح. وفي ٣/ ٢٣٢، وفي «الكُبرى» (١٤٠١) قال: أَخبَرنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا يَحيى، ومُحمد، قالا: حَدثنا ثُم ذَكَرَ كلمةً معناها شُعبة، عَن قَتادة. و«ابن حِبَّان» (٢٦٢٥) قال: أَخبَرنا عُمر بن إِسماعيل بن أَبي غَيلان الثَّقفي، ببَغداد، قال: حَدثنا علي بن الجَعد، قال: أَخبَرنا شُعبة، عَن أَبي التَّيَّاح.

كلاهما (أَبو التَّيَّاح الضُّبَعي، وقَتادة بن دِعَامة) عَن أَبي مِجلَز، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قَالَ:

---

(١) اللفظ لأَحمد (٢٨٣٧).

«الْوِتْرُ آخِرُ رَكْعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ»(١).

ليس فيه: «ابن عَباس»(٢).

- قال أَبو حَاتِم ابن حِبَّان: أَبو التَّيَّاح، اسمُه: يَزيد بن حُميد الضُّبَعي، وأَبو مِجْلَز، اسمُه: لاَحِق بن حُميد.

- قلنا: صَرَّح قَتادة بالسَّماع، في رواية شُعبة، عَنه، عِند أَحمد (٥١٢٦).

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٠١(٦٩٦٨) قال: حَدثنا وَكيع، عَن عِمران بن حدير، عَن أَبي مِجْلَز، قال: سأَلتُ ابنَ عُمر عَن الوتر، فقال: أَرأَيتَ إِن سافرت؟ قال: ركعةٌ من آخر الليل، «مَوقوفٌ».

***

٧٠٠١- عَنِ الـمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَجُلٌ، فَقَالَ: كَيْفَ أُوتِرُ؟ قَالَ: أَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ، قَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: الْبُتَيْرَاءُ، فَقَالَ: سُنَّةُ الله وَرَسُولِهِ، يُرِيدُ هَذِهِ سُنَّةُ الله وَرَسُولِهِ ﷺ(٣).

(*) وفي رواية: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنِ الْوِتْرِ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَفْصِلَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: إِنَّهَا الْبُتَيْرَاءُ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَسُنَّةُ الله وَرَسُولِهِ تُرِيدُ؟ هَذِهِ سُنَّةُ الله وَرَسُولِهِ»(٤).

أَخرجه ابن ماجة (١١٧٦) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن إِبراهيم الدِّمَشقي، قال: حَدثنا الوَليد بن مُسلم. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٩٤) قال: حَدثنا أَحمد بن إِبراهيم الدَّورَقي، قال: حَدثنا مُبَشِّر. و«ابن خُزيمة» (١٠٧٤) قال: حَدثنا مُحمد بن مِسكين اليَمامي، قال: حَدثنا بِشر، يَعْني ابن بَكر.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٠١٦).

(٢) المسند الجامع (٧٤٢٨)، وتحفة الأشراف (٨٥٥٨)، وأطراف المسند (٣٩٣٠ و٥٠٤٠).
والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (٢٠٣٨ و٢٨٨٧)، وأَبو عَوانة (٢٣٢٨ و٢٣٢٩)، والطَّبَراني (١٣٩٦٣ و١٣٩٦٥)، والبيهَقي ٣/ ٢٢، والبَغَوي (٩٥٩).

(٣) اللفظ لابن ماجة.

(٤) اللفظ لابن خُزيمة.

ثلاثتهم (الوَليد بن مُسلم، ومُبَشِّر بن إِسماعيل الحَلَبي، وبِشر بن بَكر) عَن عَبد الرَّحمَن بن عَمرو الأَوزَاعي، قال: حَدثنا المُطَّلِب بن عَبد الله، فذكره[1].

- فوائد:

- قال قال البُخاري: لاَ أَعرف لِلمُطَّلِب بن حَنطَب، عَن أَحَدٍ من أَصحابِ النَّبي ﷺ سَماعًا، إلا أنه يقول: حَدثني مَن شَهِد النَّبي ﷺ. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (٣٤).

- وقال أَبو حاتم الرَّازي: مطلب بن عَبد الله بن المُطَّلب بن عَبد الله بن حنطب، رَوَى عَن ابن عَباس مُرسَل، وابن عُمر مُرسَل، وأَبي موسَى مُرسَل، وأُم سَلَمة مُرسَل، وعائِشة مُرسَل، ولم يدركها، وأَبي قَتادة مُرسَل، وأَبي هُريرة مُرسَل، وأَبي رافع مُرسَل، وجابر يُشبه أَن يكون أَدركه، عامة حديثه مراسيل. «الجرح والتعديل» ٨/ ٣٥٩.

***

٧٠٠٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يَفْصِلُ بَيْنَ الْوِتْرِ وَالشَّفْعِ بِتَسْلِيمَةٍ، وَيُسْمِعُنَاهَا»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَفْصِلُ بَيْنَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ»[3].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٧٦(٥٤٦١) قال: حَدثنا عَتاب بن زِياد. و«ابن حِبَّان» (٢٤٣٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن أَحمد بن النَّضر الخُلْقَانِي، قال: حَدثنا مُحمد بن علي بن الحَسن بن شَقيق، قال: سَمِعتُ أَبِي يَقول. وفي (٢٤٣٥) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا أَحمد بن إِبراهيم الدَّورَقي، قال: حَدثنا عَتاب بن زِياد.

كلاهما (عَتاب بن زِياد، وعلي بن الحَسن بن شَقيق) عَن أَبي حَمزة السُّكَّري، عَن إِبراهيم الصَّائِغ، عَن نافِع، فذكره[4].

***

---

(١) المسند الجامع (٧٤٣٨)، وتحفة الأشراف (٧٤٥٩).

والحديث؛ أخرجه الطَّبراني (١٣٤٣١)، والبَيهَقي ٣/ ٢٦.

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) اللفظ لابن حِبَّان (٢٤٣٣).

(٤) المسند الجامع (٧٤٣٩)، وأطراف المسند (٤٥٢٤).

والحديث؛ أخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٧٥٣).

٧٠٠٣- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَفْصِلُ بَيْنَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ بِتَسْلِيمٍ يُسْمِعُنَاهُ».

أَخرجه ابن حِبَّان (٢٤٣٤) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن إِبراهيم، قال: حَدثنا الوَليد بن مُسلم، عَن الوَضِين بن عَطاء، عَن سالم بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[1].

***

• حَدِيثُ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالاَ:

«ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا ثَمَانٍ، وَيُوتِرُ بِثَلاَثٍ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ».

سبق في مسند عَبد الله بن عَباس، رَضي الله تعالى عَنهما.

***

٧٠٠٤- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، ثَلاَثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَةً، يُحْسِنُ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا، وَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ».

أَخرجه ابن خُزيمة (١٠٢٦) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا إِسماعيل بن أَبي أُوَيس، قال: حَدثني أَخي (ح) وحَدثنا مُحمد أَيضًا، قال: حَدثنا أَيوب بن سُليمان، قال: حَدثني أَبو بَكر بن أَبي أُوَيس، عَن سُليمان بن بِلال، عَن عُمر بن مُحمد، وهو ابن زَيد، عَن سالم بن عَبد الله، فذكره[2].

- قال مُحمد بن يَحيى: وجدتُ هذا الخبر في موضع آخر في كتاب أَيوب مَوقوفًا.

- قال أَبو بَكر ابن خُزيمة: عُمر بن مُحمد، هو ابن زَيد بن عَبد الله بن عُمر بن الخَطاب، أَخو عَاصم، وواقد، وهو أَكبرهم.

---

(١) أَخرجه الطَّبَراني، في «مسند الشاميين» (٦٤٨).

(٢) المسند الجامع (٧٤٤٢).

والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٢/ ٣٣٣.

قال: سَمِعتُ أَحمد بن سَعيد الدَّارِمي يَقول: عَاصم، وعُمر، وزَيد، وواقد، وأَبو بَكر، وفَرْقَد، هؤلاء كلهم إخوة، وعاصم وهو ابن مُحمد بن زَيد بن عَبد الله بن عُمر بن الخَطاب.

ـ قال أَبو بَكر ابن خُزيمة: قال لنا الدَّارِمي هذا في عَقِب خبره.

• أَخرجه مالك «الموَطأ»[1] (٢٥٣) عَن عُمر بن مُحمد بن زَيد، عَن سالم بن عَبد الله، أَن عَبد الله بن عُمر كان يقول: إِذا شك أَحدُكم في صلاته، فليَتَوَخَّ الذي يظن أَنه نَسِي من صلاته، فليصله، ثُم ليسجد سجدتي السهو وهو جالسٌ. «مَوقوفٌ».

ـ **فوائد:**

ـ قال الدَّارَقُطني: يَروِيه عُمر بن مُحمد بن زَيد، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه سُليمان بن بلال، عَن عُمر بن مُحمد بن زَيد، عَن سالمٍ، عَن أَبيه، عَنِ النَّبي ﷺ.

ورواه مالك بن أَنس، عَن عُمر بن مُحمد، عَن سالم، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا.

ورَفعُه غير ثابت. «العِلل» (٣٠١٧).

ـ قال ابن عَبد البَر: لا يصح رفع هذا الحديث، والله أَعلم، لأَن مالكًا رواه عَن عُمر بن مُحمد، عَن سالم، عَن أَبيه، فوقفه على ابن عُمر، جعله من قوله، وخالف أَيضًا لفظَهُ، والمعَنى واحد، ولكنه لم يرفعه إلاَّ من لا يُوثق به وإسماعيل بن أَبي أُويس، وأَخُوه، وأَبُوه، ضِعافٌ، لا يُحتَج بهم. «التمهيد» ٥/ ٣٩.

***

٧٠٠٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سَهَا، فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ، يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: يَا رَسُولَ الله، أَقَصُرَتْ، أَوْ نَسِيتَ؟ قَالَ: مَا قَصُرَتْ وَمَا نَسِيتُ، قَالَ: إِذًا فَصَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ»[2].

---

(١) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري للموطأ (٤٧٦)، وسويد بن سَعيد (١٥١).
وأَخرجه من طريق مالك؛ البَيهَقي ٢/ ٣٣٣.

(٢) اللفظ لابن ماجة.

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٣٨(٤٥٤٨). وأَحمد ٢/ ٣٧(٤٩٥٠). وابن ماجة (١٢١٣) قال: حَدثنا علي بن مُحمد، وأَبو كُريب، وأَحمد بن سِنان. و«أَبو داوُد» (١٠١٧) قال: حَدثنا أَحمد بن مُحمد بن ثابت (ح) وحَدثنا مُحمد بن العَلاء. و«ابن خُزيمة» (١٠٣٤) قال: حَدثنا مُحمد بن العَلاء الهَمْداني، وبِشر بن خالد العَسْكَري.

سبعتهم (أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وأَحمد بن حَنبل، وعلي بن مُحمد، وأَبو كُريب مُحمد بن العَلاء، وأَحمد بن سِنان، وأَحمد بن مُحمد بن ثابت، وبِشر بن خالد) عَن أَبي أُسامة، حَماد بن أُسامة، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[1].

- قال أَبو بَكر بن خُزيمة: هذا خبر ما رواه عَن أَبي أُسامة غير أَبي كُريب، وهذا، يَعْني بِشر بن خالد[2].

- **فوائد:**

- قال الـمَرُّوذي: قال أَحمد بن حَنبل، في حَديث عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، في مثل قصة ذي اليدين، فقال: كان يقول، يَعْني أَبا أُسامة: عَن هِشام، عَن ابن سِيرِين، عَن أَبي هُريرة، ثُم يقول: عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مثله.

قال أَحمد: قال يَحيى بن سَعيد: إِنما هو في كتاب عُبيد الله، مُرسَلٌ، وما ينبغي إِلاَّ كما قال يَحيى، وأَنكره. «سؤالاته» (٢٦٢).

- وقال أَبو حاتم الرَّازي: هذا حديثٌ مُنكرٌ، أخاف أَن يكون أَخطأَ فيه أَبو أُسامة. «علل الحديث» (٢٦٧).

* * *

٧٠٠٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ، فَيَقْرَأُ السَّجْدَةَ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِمَوْضِعِ جَبْهَتِهِ»[3].

---

(١) المسند الجامع (٧٤٤١)، وتحفة الأشراف (٧٨٣٨)، وأطراف المسند (٤٧٧٨).
والحديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٦٠٩)، والبَيهَقي ٢/ ٣٥٩.

(٢) كذا قال ابن خُزيمة، وقد رواه أَيضًا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وأَحمد بن حَنبل، وأَحمد بن مُحمد بن ثابت، وعلي بن مُحمد، وأَحمد بن سِنان، عَن أَبي أُسامة، به.

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٦٦٩).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي، يَعْنِي يَقْرَأُ السَّجْدَةَ، فِي غَيْرِ صلاَةٍ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ، حَتَّى رُبَّمَا لَمْ يَجِدْ أَحَدُنَا مَكَانًا يَسْجُدُ فِيهِ»(١).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، فَإِذَا مَرَّ بِسُجُودِ الْقُرْآنِ سَجَدَ، وَسَجَدْنَا مَعَهُ»(٢).

(*) وفي رواية: «رُبَّمَا قَرَأَ رَسُولُ الله ﷺ الْقُرْآنَ، فَيَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ، فَيَسْجُدُ بِنَا حَتَّى ازْدَحَمْنَا عِنْدَهُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِيَسْجُدَ فِيهِ، فِي غَيْرِ صَلاَةٍ»(٣).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يَقْرَأُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ، فَإِذَا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ كَبَّرَ، وَسَجَدَ وَسَجَدْنَا»(٤).

(*) وفي رواية: «كُنَّا نَقْرَأُ السَّجْدَةَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ، حَتَّى يَزْحَمُ بَعْضُنَا بَعْضًا»(٥).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَأْتِي عَلَى السَّجْدَةِ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ لِسُجُودِهِ»(٦).

أخرجه عَبد الرَّزاق (٥٩١١) عَن عَبد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ١٧(٤٦٦٩) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ١٤٢(٦٢٨٥) قال: حَدثنا ابن نُمير، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٥٧(٦٤٦١) قال: حَدثنا حَماد، قال: حَدثنا عَبد الله. و«البُخاري» ٢/ ٥١(١٠٧٥) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي (١٠٧٦) قال: حَدثنا بِشر بن آدم، قال: حَدثنا علي بن مُسهِر، قال: أَخبَرنا عُبيد الله. وفي ٢/ ٥٣ (١٠٧٩) قال: حَدثنا صَدقة، قال: أَخبَرنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«مُسلم» ٢/ ٨٨ (١٢٣٣)

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦٢٨٥).
(٢) اللفظ لأَحمد (٦٤٦١).
(٣) اللفظ لمسلم (١٢٣٤).
(٤) اللفظ لأَبي داوُد (١٤١٣).
(٥) اللفظ لابن خُزيمة (٥٥٨).
(٦) اللفظ لابن حِبَّان.

قال: حَدثني زُهير بن حَرب، وعُبيد الله بن سَعيد، ومُحمد بن الـمُثَنى، كلهم عَن يَحيى القَطَان، قال زُهير: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. وفي (١٢٣٤) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا مُحمد بن بِشر، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أَبو داوُد» (١٤١٢) قال: حَدثنا أَحمد بن حَنبل، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد (ح) وحَدثنا أَحمد بن أَبي شُعيبْ، قال: حَدثنا ابن نُمير، الـمَعْنَى، عَن عُبيد الله. وفي (١٤١٣) قال: حَدثنا أَحمد بن الفُرَات، أَبو مَسعود الرَّازي، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا عَبد الله بن عُمر. و«ابن خُزيمة» (٥٥٧) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٥٥٨) قال: حَدَّثناه مُحمد بن هِشام، قال: حَدثنا ابن إِدريس، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«ابن حِبَّان» (٢٧٦٠) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة، قال: حَدثنا فُضيل بن سُليمان، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر.

كلاهما (عَبد الله بن عُمر العُمَري، وأَخوه عُبيد الله بن عُمر) عَن نافِع، فذكره[١].

- في رواية أَبي داوُد (١٤١٣) قال عَبد الرَّزاق: كان الثَّوري يُعجبه هذا الحديث.

قال أَبو داوُد: يعجبه لأَنه كَبَّر.

***

٧٠٠٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَرَأَ عَامَ الْفَتْحِ سَجْدَةً، فَسَجَدَ النَّاسُ كُلُّهُمْ، مِنْهُمُ الرَّاكِبُ وَالسَّاجِدُ فِي الأَرْضِ، حَتَّى إِنَّ الرَّاكِبَ لَيَسْجُدُ عَلَى يَدِهِ»[٢].

أَخرجه أَبو داوُد (١٤١١). وابن خُزيمة (٥٥٦) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، بخبرٍ غريبٍ غريبٍ.

---

(١) المسند الجامع (٧٤٤٣ و٧٤٤٦)، وتحفة الأشراف (٧٧٢٦ و٨٠٠٨ و٨٠٦٨ و٨٠٩٦ و٨١٤٤)، وأطراف المسند (٤٦٧٥ و٤٨١٣).

والحديث؛ أَخرجه البَزار (٥٦٦٣)، وأَبو عَوانة (١٩٤٧-١٩٤٩)، والبَيهَقي ٢/ ٣١٢ و٣٢٣ و٣٢٥، والبَغَوي (٧٦٨).

(٢) اللفظ لأَبي داوُد.

كلاهما (أَبو داوُد، ومُحمد بن يَحيى) عَن مُحمد بن عُثمان الدِّمَشقي، أَبو الجُماهِر، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُحمد، عَن مُصعب بن ثابت بن عَبد الله بن الزُّبير، عَن نافِع، فذكره(١).

***

٧٠٠٨- عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى، مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ، فَرَأَى أَصْحَابُهُ أَنَّهُ قَدْ قَرَأَ تَنْزِيلُ، السَّجْدَةَ»(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَ فِي صَلاَةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ، فَرَأَيْنَا أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ»(٣).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٢(٤٤١٩) قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون. و«أَحمد» ٢/ ٨٣ (٥٥٥٦) قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون. و«أَبو داوُد» (٨٠٧) قال: حَدثنا مُحمد بن عِيسى، قال: حَدثنا يَزيد بن هَارون، وهُشيم. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٤٣) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا يَزيد.

كلاهما (يَزيد بن هَارون، وهُشيم بن بَشير) عَن سُليمان التَّيمي، عَن أَبي مِجْلَز، فذكره(٤).

- في رواية يَزيد بن هَارون؛ قال سُليمان التَّيمي: ولم أَسْمَعه من أَبي مِجْلَز.
- وفي رواية ابن أَبي شَيبة؛ قال: ولم يَسْمَعْه التَّيمي من أَبي مِجْلَز.

● أَخرجه أَبو داوُد (٨٠٧) قال: حَدثنا مُحمد بن عِيسى، قال: حَدثنا معتمر بن سُليمان، ويَزيد بن هارون، وهشيم، عَن سُليمان التَّيمي، عَن أُمية، عَن أَبي مِجْلَز، عَن ابن عُمر؛

---

(١) المسند الجامع (٧٤٤٤)، وتحفة الأشراف (٨٤٤٤).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٢/ ٣٢٥.
(٢) اللفظ لأَحمد.
(٣) اللفظ لأَبي داوُد.
(٤) المسند الجامع (٧٤٤٥)، وتحفة الأشراف (٨٥٥٩)، وأطراف المسند (٥٠٤١).
والحديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٢/ ٣٢٢.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَ فِي صَلاَةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ، فَرَأَيْنَا أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ».

زاد فيه: «عَن أُمية»[1].

ـ قال أَبو داوُد: قال ابن عِيسى: لم يذكر «أُمَية» أحدٌ إِلا مُعتَمِر.

• وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٦٧٨) عَن ابن التَّيمي، عَن أَبيه، عَن أَبي مِجْلَز؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، سَجَدَ فِي صَلاَةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ، فَيَرَوْنَ أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿الم تَنْزِيلُ﴾، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ»، «مُرسَلٌ».

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٢٢(٤٤١٨) قال: حَدثنا معتمر، عَن أَبيه، قال: بلغني عَن أَبي مِجْلَز؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَرَأَ فِي صَلاَةِ الظُّهْرِ سَجْدَةً، فَسَجَدَ، فَرَأَوْا أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿الم تَنْزِيلُ﴾، السَّجْدَةَ»، «مُرسَلٌ».

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه سُليمان التَّيمي، واختُلف عَنه؛

فرواه يَحيى بن سَعيد القَطَّان، وعيسى بن يُونُس، وعَبثر بن القاسم، ويَزيد بن هارون، عَن سُليمان التَّيمِي، عَن أَبي مِجلَز، عَن ابن عُمر.

وخالفهم الـمُعتَمِر بن سُليمان، واختُلِفَ عَنه؛

---

(١) قال ابن حَجَر: قال أَبو داوُد، في رواية الرَّملي: أُمَية هذا لا يُعرف، ولم يذكره إِلا الـمُعتَمِر. «تهذيب التهذيب» ١/ ٣٢٧.

وقال الذَّهَبِيُّ: أُمَية، عَن أَبي مِجلَز، لاَحِق، لا يُدرَى من ذا، وعَنه سُليمان التَّيمي، والصَّواب إِسقاطه مِن بينهما. «الميزان» (١٠٣٧).

ـ أَخرجه البَيهَقي ٢/ ٣٢٢ من طريق يَحيى بن مَعين، قال: حَدثنا مُعتَمِر بن سُليمان، عَن أَبيه، عَن مَيَّة، عَن أَبي مِجْلَز، عَن ابن عُمر، به.

قال البَيهَقي: كذا قال: «مَيَّة»، وقال غيره: «أُمَية».

فرواه يَحيى بن مَعِين، ويَحيَى بن داوُد الواسطي، عَن مُعتَمِر، عَن أَبيه، قال: حَدثني أُمَية، عَن أَبي مِجلَز، عَن ابن عُمر.

وقال غيرهما: عَن مُعتَمِر، عَن أَبيه، عَن أَبي أُمَية، ولم يصنع شيئًا.

وقال سَعيد بن مَنصور: عَن مُعتَمِر، عَن أَبيه، عَن أُمَية، عَن أَبي مِجلَز مُرسَلا، ومرة لم يذكر: أُمَية.

ويُشبه أن يكون عَبد الكريم أَبا أُمَية. «العِلل» (٣١٤١).

* * *

كتاب الجَنائز

٧٠٠٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، لَـمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ، فَجَعَلَتْ نِسَاءُ الأَنصَارِ يَبْكِينَ عَلَى مَنْ قُتِلَ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَلَكِنَّ حَمْزَةَ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ، قَالَ: ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَنْبَهَ وَهُنَّ يَبْكِينَ، قَالَ: فَهُنَّ الْيَوْمَ إِذًا يَبْكِينَ، يَنْدُبْنَ بِحَمْزَةَ»[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، لَـمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ، سَمِعَ نِسَاءَ الأَنصَارِ يَبْكِينَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فَقَالَ: لَكِنْ حَمْزَةُ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الأَنصَارِ، فَجِئْنَ يَبْكِينَ عَلَى حَمْزَةَ، قَالَ: فَانْتَبَهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَسَمِعَهُنَّ وَهُنَّ يَبْكِينَ، فَقَالَ: وَيْحَهُنَّ، لَمْ يَزَلْنَ يَبْكِينَ بَعْدُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ؟! مُرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ، وَلاَ يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، مَرَّ بِنِسَاءِ عَبْدِ الأَشْهَلِ، يَبْكِينَ هَلْكَاهُنَّ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَكِنَّ حَمْزَةَ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ، فَجَاءَ نِسَاءُ الأَنصَارِ يَبْكِينَ حَمْزَةَ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: وَيْحَهُنَّ، مَا انْقَلَبْنَ بَعْدُ؟ مُرُوهُنَّ فَلْيَنْقَلِبْنَ، وَلاَ يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ»[3].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٩٨٤).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٥٦٣).

(٣) اللفظ لابن ماجة.

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٣٩٤(١٢٢٥٤) و١٤/ ٣٩٢(٣٧٩٠٩) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى. و«أَحمد» ٢/ ٤٠(٤٩٨٤) قال: حَدثنا زَيد بن الحُباب. وفي ٢/ ٨٤(٥٥٦٣) قال: حَدثنا صَفوان بن عِيسى. وفي ٢/ ٩٢(٥٦٦٦) قال: حَدثنا عُثمان بن عُمر. و«ابن ماجة» (١٥٩١) قال: حَدثنا هارون بن سَعيد المِصري، قال: حَدثنا عَبد الله بن وَهب. و«أَبو يَعلَى» (٣٥٧٦) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمَير، قال: حَدثنا رَوح. وفي (٣٦١٠) قال: حَدثنا زَكريا بن يَحيى الواسطي، قال: حَدثنا رَوح.

ستتهم (عُبيد الله بن مُوسى، وزَيد بن الحُباب، وصَفوان، وعُثمان بن عُمر، وعَبد الله بن وَهب، ورَوْح بن عُبادة) عَن أُسامة بن زَيد، عَن نافِع، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل: قال أَبي: رَوى أُسامة بن زَيد، عَن نافِع أَحاديث مَناكير، قلتُ له: إِن أُسامة حسن الحَديث، قال: إِن تدبرتَ حَديثَهُ، فستعرف النُّكْرة فيها. «العِلل» (٥٠٣ و١٤٢٨)، و«الجرح والتعديل» ٢/ ٢٨٤.

* * *

٧٠١٠- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الأَنصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ:

«اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، مَعَ عَبْدِ الرَّحمَن بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ، فَقَالَ: قَدْ قَضَى؟ قَالُوا: لاَ، يَا رَسُولَ الله، فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا، فَقَالَ: أَلاَ تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللهَ لاَ يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلاَ بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ، أَوْ يَرْحَمُ، وَإِنَّ الـمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

---

(١) المسند الجامع (٧٤٥٤)، وتحفة الأشراف (٧٤٩١)، وأَطراف المسند (٤٥٢٥)، ومجمع الزوائد ٦/ ١٢٠، والمقصد العلي (٩٦١ و٩٦٣)، وإِتحاف الخِيَرَة الـمَهَرة (٤٥٧٩).

والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٨٩١ و٥٨٩٢ و٦٣٤٥)، والطَّبَراني (٢٩٤٤)، والبَيهَقي ٤/ ٧٠.

وَكَانَ عُمَرُ[1]، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يَضْرِبُ فِيهِ بِالْعَصَا، وَيَرْمِي بِالْحِجَارَةِ، وَيَحْثِي بِالتُّرَابِ[2].

أَخرجه البُخاري ٢/ ١٠٥(١٣٠٤) قال: حَدثنا أَصبَغ. و«مُسلم» ٣/ ٤٠ (٢٠٩٢) قال: حَدثنا يُونُس بن عَبد الأَعلَى الصَّدفي، وعَمرو بن سَوَّاد العامري. و«ابن حِبَّان» (٣١٥٩) قال: أَخبَرنا عِمران بن مُوسى بن مُجاشِع، قال: حَدثنا أَحمد بن عِيسى المِصري.

أَربعتهم (أَصبَغ بن الفَرَج، ويُونُس بن عَبد الأَعلَى، وعَمرو بن سَوَّاد، وأَحمد بن عِيسى) عَن عَبد الله بن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو بن الحارِث، عَن سَعيد بن الحارِث الأَنصاري، فذكره[3].

* * *

٧٠١١- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ الـمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ»[4].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٤(٦١٨٢) قال: حَدثنا يَعقوب، قال: حَدثنا عَاصم بن مُحمد. و«مُسلم» ٣/ ٤٤(٢١٠٨) قال: حَدثني حَرمَلة بن يَحيى، قال: حَدثنا عَبد الله بن وَهب.

كلاهما (عَاصم بن مُحمد بن زَيد، وعَبد الله بن وَهب) عَن عُمر بن مُحمد بن زَيد بن عَبد الله بن عُمر، أَن سالمًا حَدَّثه، فذكره[5].

* * *

---

(١) قال ابن حَجَر: قوله: «وكان عُمر»؛ هو موصول بالإسناد المذكور إِلى ابن عُمر، وسقطت هذه الجملة، وكذا التي قبلها (يعَني: وإِن الميت يُعَذب ببكاء أَهله عليه) من رواية مُسلم، ولهذا ظن بعضُ النَّاس أَنهما مُعَلَّقان. «فتح الباري» ٣/ ١٧٥.

ولم ترد هذه الزيادة في باقي طرق الحَديث.

(٢) اللفظ للبُخاري.

(٣) المسند الجامع (٧٤٥٣)، وتحفة الأشراف (٧٠٧٠).

والحَديث؛ أَخرجه البيهقي ٤/ ٦٩، والبَغَوي (١٥٢٩).

(٤) اللفظ لمسلم.

(٥) المسند الجامع (٧٤٥٢)، وتحفة الأشراف (٦٧٨٦)، وأَطراف المسند (٤١٥٧).

والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣١٨٦)، والبَيهَقي ٤/ ٧٢.

٧٠١٢- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(*) في رواية أحمد: «يُنَحْ» في الموضعين.

أخرجه ابن أبي شَيبة ٣/ ٣٨٩(١٢٢٢٥). وأحمد ٢/ ٦٠(٥٢٦٢) قالا: حَدثنا وَكيع، عَن سَعيد بن عُبيد، عَن عُبادة بن الوليد بن عُبادة، فذكره[١].

* * *

• حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«المَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

يأتي، إن شاء الله تعالى، في مسند عُمر بن الخَطاب، رَضي الله عَنه.

وفي مسند عَائِشة، رَضي الله عَنها.

* * *

٧٠١٣- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«لِيُغَسِّلْ مَوْتَاكُمُ المَأْمُونُونَ».

أَخرجه ابن ماجة (١٤٦١) قال: حَدثنا مُحمد بن المُصَفَّى الحِمصي، قال: حَدثنا بَقِية بن الوليد، عَن مُبَشِّر بن عُبيد، عَن زَيد بن أَسلَم، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ قال عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل: سَمِعتُ أَبي يقول: شيخٌ يُقال له: مُبشر بن عُبيد، كان يكون بحمص، وأَصله كوفي، أَرى رَوى عَنه بَقية، وأَبو المُغيرة، أَحاديثه أَحاديث مَوضوعَة كَذِب. «العِلل» (٢٦٣٩)، و«الجرح والتعديل» ٨/ ٣٤٣.

ـ وأَخرجه ابن عَدي، في «الكامل» ٨/ ١٦١، في ترجمة مُبَشِّر بن عُبيد، وقال: وهذه الأَحاديث عَن زَيد بن أَسلَم، عَنِ ابن عُمر، يَرويها مُبَشِّر عَنه، غير مَحفوظة.

---

(١) المسند الجامع (٧٤٥١)، وأَطراف المسند (٤٣٢٣).

(٢) المسند الجامع (٧٤٥٥)، وتحفة الأشراف (٦٧٣٩).

والحَديث؛ أَخرجه أَبو أَحمد الحاكم، في «الأَسامي والكنى» ٣/ ٢٢٥.

ـ وقال الدَّارَقُطني: مُبشر بن عُبيد الحِمصي يَكذب، عَن الزُّهْري، وزَيد بن أَسلم، وحَجاج بن أَرطَاة. «الضُّعفاء والمتروكون» ١/ ١٥٨ (٥٠٠).

***

٧٠١٤- عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ الله، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدِ بْنِ الخَطَّابِ مَاتَ، فَأَرَادُوا أَنْ يُخْرِجُوهُ مِنَ اللَّيْلِ، لِكَثْرَةِ الزِّحَامِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ أَخَّرْتُمُوهُ إِلَى أَنْ تُصْبِحُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بِقَرْنِ شَيْطَانٍ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٨٦(٥٥٨٦) قال: حَدثنا هُشَيم، قال: حَدثنا سَيَّار، عَن حَفص بن عُبيد الله، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: حَفص بن عُبيد الله، لا يُدرَى سَمِع مِن جابر، وأَبي هُريرة أَم لا؟ ولا يثبت له السماع إِلاَّ من جَدِّه أَنس بن مالك. «الجرح والتعديل» ٣/ ١٧٦.

***

٧٠١٥- عَنْ سَالِمٍ، أَبِي عَبْدِ الله الْبَرَّادِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ:

«مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا، فَإِنَّ لَهُ قِيرَاطًا، فَسُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الْقِيرَاطِ؟ فَقَالَ: مِثْلُ أُحُدٍ»[٢].

(*) وفي رواية: «مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ، فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَسُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ: مَا الْقِيرَاطُ؟ قَالَ: مِثْلُ أُحُدٍ»[٣].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٣٢١(١١٧٤١) قال: حَدثنا مُحمد بن بِشر العَبدي. و«أَحمد» ٢/ ١٦(٤٦٥٠) قال: حَدثنا يَحيى. وفي ٢/ ٣١(٤٨٦٧) قال: حَدثنا يَزيد.

---

(١) المسند الجامع (٧٢٨٥)، وأَطراف المسند (٤٠٩٠).

والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني، في «الأوسط» (١٩٥٨).

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٦٥٠).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٨٦٧).

ثلاثتهم (مُحمد بن بِشر، ويَحيَى بن سَعيد، ويَزيد بن هارون) عَن إِسماعيل بن أَبي خالد، عَن سالم أَبي عَبد الله البَرَّاد، فذكره[1].

• أَخرجه أَحمد ٢/ ١٤٤(٦٣٠٥) قال: حَدثنا يَعلَى، قال: حَدثنا إِسماعيل، عَن سالم بن عَبد الله[2]، عَن ابن عُمر، قال: قال رَسولُ الله ﷺ:

«مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ، فَلَهُ قِيرَاطٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، مِثْلُ قِيرَاطِنَا هَذَا؟ قَالَ: لاَ، بَلْ مِثْلُ أُحُدٍ، أَوْ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ»[3].

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٣٢٠(١١٧٣٨) قال: حَدثنا وَكيع، عَن إِسماعيل بن أَبي خالد، عَن سالم البَرَّاد، عَن ابن عُمر (ح) وعَن هِشام بن سَعد، عَن سَعيد الـمَقبُري، عَن أَبي هُرَيرة (ح) وعَن أَبيه، عَن عاصم، عَن زِرّ، عَن عَبد الله، قالوا: مَن صَلى على جِنازَة، فله قيراط، ومن شَهِدها حَتى يُقضى قضاؤها، فله قيراطان، القيراط مثل أُحُدٍ. «مَوقوفٌ».

---

(١) المسند الجامع (٧٤٥٧)، وأَطراف المسند (٤٢٧٠).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٨٨٤).

(٢) في جميع النسخ الخطية التي عمل عليها محققو طبعات عالم الكتب، والرسالة، والمكنز: «عَن سالم بن عَبد الله»، وهو الثابت في طبعة عالم الكتب.
- وقد أَورده ابن حَجَر، في «أَطراف المسند» (٤١٢٤)، و«إِتحاف الـمَهَرة» (٩٤٨٤)، في ترجمة سالم بن عَبد الله بن عُمر، وقال في أَول الترجمة: إِسماعيل، غير منسوب، كأَنه ابن أَبي خالد، عَن سالم، عَن أَبيه.
- ووقع في قطعة الظاهرية الخطية (١٤): «عَن سالم»، غير منسوب، وهو الثابت في طبعة المكنز.
- وقد ظن مُحَقِّقو طبعة الرسالة أَن ذلك وَهمٌ من النساخ، فأَفسدوا من حيث أَرادوا الإِصلاح، وغيروا في أَصل طبعتهم رواية يَعلَى فصارت: «عَن سالم أَبي عَبد الله».
- وإِن كان قوله: «عَن سالم أَبي عَبد الله»، هو الصواب في رواية هذا الحَديث، وهو سالم أَبو عَبد الله البَرَّاد، إِلا أَنه في هذه الرواية عَينًا: «عَن سالم بن عَبد الله»، وهذا وهمٌ قديم، من أَخطاء الرواة، وليس من خطأ النُّساخ، وأَخطاء الرواة تبقى كما هي في أُصولها، ويشار إِليها، واقرأ:
- قال الدَّارَقُطني: وقال قائل: عَن إِسماعِيل بن أَبي خالد، عَن سالم بن عَبد الله بن عُمر، عَن ابن عُمر، ووَهِمَ في ذلك، وإِنما هو: عَن سالم، أَبي عَبد الله البَرَّاد، عَن ابن عُمر. «العِلل» (٢٨٣٧).

(٣) أَطراف المسند (٤١٢٤).

ـ فوائد:

ـ قال علي ابن الـمَديني: عَن عَبد الملك بن عُمير، عَن سالم البَرَّاد، عَن أَبي هُرَيرة.

ورواه ابن أَبي خالد، عَن سالم البَرَّاد، عَن ابن عُمر.

والحَديث عِندي حَديث أَبي هُرَيرة، وحَديث ابن أَبي خالد وَهْمٌ، يَعني حَديث: مَن صَلَّى عَلى جِنازَة. «العِلل» (١٥٠).

ـ وقال البُخاري: قال لنا مُوسى: حَدثنا أَبو عَوانة، سَمِعَ عَبد الملك بن عُمير، عَن سالم البَرَّاد، عَن أَبي هُريرة، قَولَه، يَعني بهذا الحَديث.

وقال ابن أَبي خالد: سَمِعَ سالمًا أَبا عَبد الله البَرَّاد، سَمِعَ ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، مِثلَه.

وهذا لا يصح، لأَن الزُّهري قال: عَن سالم، أَن ابن عُمر أَنكَر على أَبي هُريرةَ، حَتى سأَل عَائِشة.

وقال لنا الـمُقرئ: حَدثنا حَيوَة، سَمِعَ أَبا صَخر، سَمِعَ يَزيد بن قُسَيط، سَمِعَ داوُد بن عامر بن سَعد، سَمِعَ ابن عُمر خبابًا صاحب المقصورة، وذكر عَن أَبي هُريرة، عَن النَّبيِّ ﷺ، مِثلَه، فأَنكر ابن عُمر، حَتى أَرسلَ إِلى عَائِشة، فَصَدَّقَت أَبا هُريرة. «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧٣.

ـ وقال التِّرمِذي: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، قال: حَدثنا يَزيد بن هارون، قال: أَخبَرنا إِسماعيل بن أَبي خالد، عَن سالم البَرَّاد، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال: مَن صَلَّى على جِنازة فله قيراط... الحَديث.

قال التِّرمِذي: سأَلتُ مُحمدًا (يَعني ابن إِسماعيل البُخاري) عَن حَديث سالم البَرَّاد، عَن ابن عُمر؟ فقال: رواه عَبد الـمَلِك بن عُمير، عَن سالم البَرَّاد، عَن أَبي هُريرة، وهو الصَّحيح، وحَديثُ ابن عُمر ليس بشيءٍ، ابن عُمر أَنكر على أَبِي هُريرة حَديثه. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (٢٥٧).

ـ وقال الدَّارَقُطني: اختُلِف فيه عَن سالم البَرَّاد؛

فرواه إِسماعيل بن أَبي خالد، عَن سالم البرَّاد، عَن ابن عُمر.

كذلك قال علي بن مُسهِر، ويَحيَى، ووَكِيع، وابن نُمَير، ويَزيد بن هارون، وأَبو حَمزَة السُّكَّري، وَعَبْدَة بن سُليمان، عَن إِسماعيل.

ورواه عَبد الملك بن عُمير، والقاسم بن أَبي بزّة، عَن سالم البرَّاد، عَن أَبي هُريرة، وهو أَشبه بالصواب.

وقال قائل: عَن إِسماعيل بن أَبي خالد، عَن سالم بن عَبد الله بن عُمر، عَن ابن عُمر، وَوَهِمَ في ذلك.

وإِنما هو: عَن سالم، أَبي عَبد الله البرَّاد، عَن ابن عُمر.

ورواه لَيث بن أَبي سُليم، عَن سالم بن عَبد الله بن عُمر، عَن أَبيه.

ورواه الأَعمش، عَن أَبي صالح، عَن ابن عُمر. «العِلل» (٢٨٣٧).

ـ وقال أَيضًا: اختُلِف فيه على سالم البَرَّاد؛

فرَواه عَبد الـمَلك بن عُمير، والقاسم بن أَبي بَزَّة، عَن سالم البَرَّاد، عَن أَبي هُريرة.

وخالَفهما إِسماعيل بن أَبي خالد؛

فرَواه عَن سالم البَرَّاد، عَن ابن عُمر والمعروف حَديث أَبي هُريرة.

وسُئِل عَن حَديث إِسماعيل بن أَبي خالد هَذا، فقال: هو مَحفُوظٌ. «العِلل» (٢٠٩٢).

***

● حَدِيثُ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، ثِنْتَانِ، لَمْ تَكُنْ لَكَ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا، جَعَلْتُ لَكَ نَصِيبًا مِنْ مَالِكَ حِينَ أَخَذْتُ بِكَظَمِكَ، لأُطَهِّرَكَ بِهِ وَأُزَكِّيَكَ، وَصَلاَةُ عِبَادِي عَلَيْكَ بَعْدَ انْقِضَاءِ أَجَلِكَ».

يأتي، إن شاء الله.

***

٧٠١٦- عَنْ وَالِدِ نِعْمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَنْ شَهِدَ إِمْلاَكَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، فَكَأَنَّمَا صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ الله، وَالْيَوْمُ بِسَبْعِ مِئَةِ يَوْمٍ، وَمَنْ شَهِدَ خِتَانَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، فَكَأَنَّمَا صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ الله، وَالْيَوْمُ

بِسَبْعِ مِئَةِ يَوْمٍ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا، فَكَأَنَّمَا صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالْيَوْمُ بِسَبْعِ مِئَةِ يَوْمٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ، فَكَأَنَّمَا صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالْيَوْمُ بِسَبْعِ مِئَةِ يَوْمٍ، وَمَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَكَأَنَّمَا صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالْيَوْمُ بِسَبْعِ مِئَةِ يَوْمٍ».

أَخرجه عَبد بن حُميد (٨٥٤) قال: حَدثني مالك بن إِسماعيل النَّهدي، قال: حَدثنا مِندَل بن علي العَنَزي، قال: حَدثنا عَبد الله بن مَروان، عَن نِعمَة، عَن أَبيه، فذكره[1].

***

٧٠١٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا».

أَخرجه ابن ماجة (١٥٣٨) قال: حَدثنا سَهل بن أَبي سَهل، قال: حَدثنا مَكِّي بن إِبراهيم أَبو السَّكَن، عَن مالك، عَن نافِع، فذكره[2].

ـ فوائد:

ـ قال البَزَّار: حَديث مالك لا نعلَمُ رواه عَن مالك إِلاَّ مكي بن إِبراهيم، عَن مالك.

وحَدَّثناه مُحمد بن عَمار الرَّازي، قال: حَدثنا مكي، قال: حَدثنا مالك، وعَبد الله بن زياد بن سَمعان، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

قال أَبُو بَكر البَزار: وأَحسِبُه أَن مَكيًا حمل حَديث عَبد الله بن سَمعان، عَن نافِع، على حَديث مالك، فاختلط عليه. «مُسنده» (٥٨٧٠ و٥٨٧٢)

ـ قلنا: عَبد الله بن زياد بن سَمعان مُتَّهمٌ بالكذب.

ـ وقال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبا زُرعَة، عَن حَديث؛ رواه مَكِّي، عَن مالِك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَن النَّبي ﷺ صلَّى على النّجاشي، فكبَّر أَربعًا.

---

(١) إِتحاف المَهَرَة (١٨٩٦ و٣١٥٦)، والمطالب العالية (٨٠٩ و١٥٧٥).

والحَديث؛ أَخرجه ابن شاهين، في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٤٠٤).

(٢) المسند الجامع (٧٤٥٦)، وتحفة الأشراف (٨٤٠٠).

أَخرجه البَزَّار (٥٨٧٠ و٥٨٧٢).

فقال: هذا خطأٌ، إنما هو مالِك، عَن الزُّهْري، عَن سَعيد بن الـمُسيِّب، عَن أَبي هُريرة، عَن النَّبي ﷺ، وَهِمَ فيه مَكِّي. «علل الحَديث» (١٠٩١).

ـ وقال الدَّارَقُطني: رَواه مالِك بن أَنس، واختُلِف عَنه؛

فَرواه مَكّي بن إِبراهيم البلخي، وحُباب بن جَبلَة الدَّقاق، عَن مالِك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

والـمَعروفُ: عَن مالك، عَن الزُّهْري، عَن سَعيد بن الـمُسيِّب، عَن أَبي هُريرة. «العِلل» (٢٧٥٥).

***

٧٠١٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«لَـمَّا مَاتَ عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ حَتَّى أُكَفِّنَهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وَقَالَ: آذِنِّي بِهِ، فَلَمَّا ذَهَبَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، قَالَ: يَعني عُمَرَ، قَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الـمُنَافِقِينَ، فَقَالَ: أَنَا بَيْنَ خِيرَتَيْنِ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾، قَالَ: فَتُرِكَتِ الصَّلاَةُ عَلَيْهِمْ»[١].

(*) وفي رواية: «لَـمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الله إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُكَفِّنَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِثَوْبِهِ، فَقَالَ: تُصَلِّي عَلَيْهِ وَهْوَ مُنَافِقٌ، وَقَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ؟! قَالَ: إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللهُ، أَوْ أَخْبَرَنِي، فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ﴾، فَقَالَ: سَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِالله وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾»[٢].

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) اللفظ للبُخاري (٤٦٧٢).

(*) وفي رواية: «لَـمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وَقَالَ: إِذَا فَرَغْتَ فَآذِنَّا، فَلَمَّا فَرَغَ آذَنَهُ، فَجَاءَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَجَذَبَهُ عُمَرُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الـمُنَافِقِينَ، فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ﴾، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾، فَتَرَكَ الصَّلاَةَ عَلَيْهِمْ»(١).

(*) وفي رواية: «لَـمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الله إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ، أَنْ يُكَفِّنَ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَتُصَلِّي عَلَيْهِ، وَقَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟! فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللهُ فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ، قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ، وَأَنْزَلَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾»(٢).

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٨(٤٦٨٠) قال: حَدثنا يَحيى. و«البُخاري» ٢/ ٩٦(١٢٦٩) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. وفي ٦/ ٨٥(٤٦٧٠) قال: حَدثنا عُبيد بن إِسماعيل، عَن أَبي أُسامة. وفي ٦/ ٨٦(٤٦٧٢) قال: حَدثني إِبراهيم بن الـمُنذر، قال: حَدثنا أَنس بن عِياض. وفي ٧/ ١٨٥(٥٧٩٦) قال: حَدثنا صَدقة، قال: أَخبَرنا يَحيى بن سَعيد. و«مُسلم» ٧/ ١١٦(٦٢٨٥) و٨/ ١٢٠(٧١٢٧) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة. وفي ٧/ ١١٦(٦٢٨٦) و٨/ ١٢٠(٧١٢٨) قال: وحَدثناه مُحمد بن الـمُثنى، وعُبيد الله بن سَعيد، قالا: حَدثنا يَحيى، وهو القَطَّان. و«ابن ماجة» (١٥٢٣) قال: حَدثنا أَبو بِشر، بَكر بن خَلف، قال:

---

(١) اللفظ للبُخاري (٥٧٩٦).

(٢) اللفظ لمسلم (٦٢٨٥).

حَدثنا يَحيى بن سَعيد. و«التِّرمِذي» (٣٠٩٨) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد. و«النَّسائي» ٤/ ٣٦، وفي «الكُبرى» (٢٠٣٨ و١١١٦٠) قال: أَخبَرنا عَمرو بن علي، قال: حَدثنا يَحيى. و«ابن حِبَّان» (٣١٧٥) قال: أَخبَرنا أَبو خَليفة، قال: حَدثنا علي بن الـمَديني، قال: حَدثنا يَحيى القَطَّان.

ثلاثتهم (يَحيى بن سَعيد القَطَّان، وأَبو أُسامة، حَماد بن أُسامة، وأَنس بن عِياض) عَن عُبيد الله بن عُمر، قال: حَدثني نافِع، فذكره[1].

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حَديثٌ حَسنٌ صحيحٌ.

* * *

٧٠١٩- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ»[2].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ»[3].

(*) وفي رواية: «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، يَمْشُونَ بَيْنَ يَدَيِ الْجِنَازَةِ»[4].

أَخرجه الحُمَيدي (٦١٩) قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن أَبي شَيبة» ٣/ ٢٧٧ (١١٣٣٦) قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«أَحمد» ٢/ ٨(٤٥٣٩) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١٢٢(٦٠٤٢) قال: حَدثنا سُليمان بن داوُد الهاشمي، قال: أَخبَرنا إِبراهيم بن سَعد، قال: حَدثني ابن أَخي ابن شِهاب. و«ابن ماجة» (١٤٨٢) قال: حَدثنا علي بن مُحمد، وهِشام بن عَمار، وسَهل بن أَبي سَهل، قالوا: حَدثنا سُفيان. و«أَبو داوُد» (٣١٧٩)

(١) المسند الجامع (٧٤٤٧)، وتحفة الأشراف (٧٨٠٩ و٧٨٢٦ و٨١٣٩)، وأَطراف المسند (٤٨٢٠).
والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٥٤٨)، والطَّبَري ١١/ ٦١١، والبَيهَقي ٣/ ٤٠٢ و٨/ ١٩٩.

(٢) اللفظ للحُميدي.

(٣) اللفظ لأَحمد (٦٠٤٢).

(٤) اللفظ للنَّسائي ٤/ ٥٦ (٢٠٨٣).

قال: حَدثنا القَعنَبي، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«التِّرمِذي» (١٠٠٧) قال: حَدثنا قُتيبة، وأَحمد بن مَنيع، وإِسحاق بن مَنصور، ومحمود بن غَيلان، قالوا: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. وفي (١٠٠٨) قال: حَدثنا الحَسن بن علي الخَلاَّل، قال: حَدثنا عَمرو بن عَاصم، عَن هَمام، عَن مَنصور، وبَكر الكُوفي، وزِياد، وسُفيان. و«النَّسائي» ٤/ ٥٦، وفي «الكُبرى» (٢٠٨٢) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، وعلي بن حُجر، وقُتيبة، عَن سُفيان. وفي ٤/ ٥٦، وفي «الكُبرى» (٢٠٨٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الله بن يَزيد، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا هَمام، قال: حَدثنا سُفيان، ومَنصور، وزِياد، وبَكر، هو ابن وائل. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٢١) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا ابن عُيينة. وفي (٥٤٦٤) قال: حَدثنا مُصعب بن عَبد الله الزُّبَيري، قال: حَدثنا إِبراهيم بن سَعد، عَن ابن أَخي ابن شِهاب. وفي (٥٤٨٢) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٥٥٣٢) قال: حَدثنا إِسحاق بن أَبي إِسرائيل، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن حِبَّان» (٣٠٤٥) قال: أَخبَرنا حامد بن مُحمد بن شُعيب البَلْخي، قال: حَدثنا سُريج بن يُونُس، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٣٠٤٦) قال: أَخبَرنا عِمران بن مُوسى بن مُجاشِع، قال: حَدثنا العَباس بن الوليد النَّرْسي، وعُثمان بن أَبي شَيبة، ومُحمد بن عُبيد الكُوفي، قالوا: حَدثنا سُفيان. وفي (٣٠٤٧) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا يَعقوب بن سُفيان الفارسي، قال: حَدثنا الحُمَيدي، قال: حَدثنا سُفيان.

خمستهم (سُفيان بن عُيينة، وابن أَخي ابن شِهاب، ومَنصور، وبَكر بن وائل الكُوفي، وزياد بن سَعد) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سالم بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[1].

- في رواية الحُمَيدي؛ قال سُفيان: حَدثنا الزُّهْرِيُّ، غيرَ مَرَّةٍ أَشهدُ لك عليه.

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: حَديثُ ابن عُمر هكذا رواه ابن جُريج، وزِياد بن سَعد، وغير واحدٍ، عَن الزُّهْريِّ، عَن سَالم، عَن أَبيه، نَحْوَ حَديثِ ابن عُيينة.

---

(١) المسند الجامع (٧٤٥٩)، وتحفة الأشراف (٦٨٢٠)، وأطراف المسند (٤١٧٥).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّيالِسي (١٩٢٦)، والبَزَّار (٥٩٩٩) والطَّبَراني (١٣١٣٣-١٣١٣٦)، والدَّارَقُطني (١٨٠٩ و١٨١٠)، والبَيهَقي ٤/ ٢٣ و٢٤، والبَغَوي (١٤٨٨).

ورَوَى مَعمَر، ويُونُس بن يَزيد، ومالك، وغيرُهم من الحُفَّاظ، عَن الزُّهْري؛ «أن النَّبي ﷺ كان يَمشي أَمام الجنازة»، وأَهل الحَديث كُلهم يَرون أن الحَديث الـمُرسل في ذلك أَصح.

ـ قال التِّرمِذي: وسَمِعتُ يَحيى بن مُوسى يقول: سَمعتُ عَبد الرَّزاق يقول: قال ابن الـمُبارك: حَديث الزُّهرِيِّ في هذا مُرسَلٌ، أَصَحُّ من حَديث ابن عُيينة.

قال ابن الـمُبارك: وَأُرَى ابن جُريج أَخذه عَن ابن عُيينة.

ـ قال التِّرمِذي: ورَوَى هَمام بن يَحيى هذا الحَديثَ، عَن زياد، وهو ابن سَعد، ومَنصور، وبَكر، وسُفيان، عَن الزُّهْري، عَن سَالم، عَن أَبيه، وإِنما هو سُفيان بن عُيينة، رَوَى عَنه هَمام. «الجامع» (١٠٠٩).

ـ وقال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي (٢٠٨٢): هذا الحَديث خطأٌ، وَهِمَ فيه ابن عُيينة، خالفه مالك رواه عَن الزُّهْري مُرسَلًا.

ـ وقال (٢٠٨٣): بكر وحده لم يذكر عثمان.

ـ وقال: وهذا أَيضًا خطأ، والصواب مُرسل، وإِنما أَتى هذا عندي، والله أَعلم، لأَن هذا الحَديث رواه الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، أَنه كان يَمشي أَمام الجنازة، قال: وكان النَّبي ﷺ، وأَبو بَكر، وعمر يمشون أَمام الجنازة، وقال: «كان النَّبي ﷺ» إِنما هو من قول الزُّهْري.

قال ابن الـمُبارك: الحُفَّاظ عَن ابن شِهاب ثَلاثَة: مالك، ومَعمر، وابن عُيينة، فإِذا اجتمع اثنان على قول أخذنا به، وتركنا قول الآخر.

قال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي: وذكر ابن الـمُبارك هذا الكلام عند هذا الحَديث.

ـ قال الحُمَيدي عَقِب روايته عند ابن حِبَّان: فقيل لسُفيان: فيه «وعُثمان»؟ قال: لا أحفظه، قيل له: فإِن بعض النَّاس لا يقوله إِلاَّ عَن سالم، فقال: حَدثناه الزُّهْري غير مَرَّةٍ، أشهد لك عليه، وقيل له: فإِن ابن جُريج يقوله كما تقوله، ويَزيد فيه: «عُثمان»، فقال سُفيان: لم أَسْمَعْه ذَكَرَ عُثمان.

● أَخرجه أَحمد ٢/ ٣٧(٤٩٣٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، وابن بَكر، قالا: أَخبَرنا ابن جُريج. وفي ٢/ ٣٧(٤٩٤٠) و٢/ ١٤٠(٦٢٥٤) قال: حَدثنا حَجاج، قال:

قرأتُ على ابن جُريج، قال: حَدثني زياد بن سَعد. وفي ٢/ ١٤٠(٦٢٥٣) قال: حَدثنا حَجاج، قال: حَدثنا لَيث، قال: حَدثني عُقَيل بن خالد. و«أَبو يَعلَى» (٥٥١٩) قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم الدَّورقي[1]، قال: حَدثنا أَبو عَاصم، عَن ابن جُريج. و«ابن حِبَّان» (٣٠٤٨) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عُبيد الله بن الفَضل الكَلاعي، بحِمْص، قال: أَخبَرنا عَمرو بن عُثمان بن سَعيد، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا شُعيب بن أَبي حَمزة.

أَربعتهم (عَبد الملك بن جُريج، وزياد بن سَعد، وعُقَيل بن خالد، وشُعيب بن أَبي حَمزَة) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سالم بن عَبد الله بن عُمر؛

«أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَي الْجِنَازَةِ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، يَمْشُونَ أَمَامَهَا»[2].

«مُرسَلٌ».

- زاد في رواية شُعيب: قال الزُّهْري: وكذلك السُّنَّة.

• وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٦٢٥٩). والتِّرمِذي (١٠٠٩) قال: حَدثنا عَبد بن حُميد، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن الزُّهْري، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، يَمْشُونَ بَيْنَ يَدَي الْجِنَازَةِ».

قَالَ مَعمَر: وَأَخبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، قال: أَخبَرني سَالِمٌ، أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَي الْجِنَازَةِ[3].

• وأَخرجه مالك (٦٠٠)[4]، عَن ابن شِهاب؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، وَالْخُلَفَاءَ، هَلُمَّ جَرًّا، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ».

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٢٧٧(١١٣٣٧) قال: حَدثنا أَبو الأَحوَص، عَن حصين، عَن سالم، قال: رأَيت ابن عُمر يَمشي أَمام الجنازة.

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: «يَعْقُوب بن إبراهيم البَكْرِي» انظر «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٣١١.

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٩٣٩).

(٣) اللفظ لعبد الرزاق في «المصنف».

(٤) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري للموطأ (١٠٢٤)، وسُويد بن سَعيد (٣٩٨).

ـ فوائد:

ـ قال أَحمد بن حَنبل: هذا الحَديث: «وأَن رَسُول الله ﷺ...» إِنما هو عَن الزُّهْري، مُرسَلٌ، وحَديث سالم فِعل ابن عُمر، وحَديث ابن عُيينة كأَنه وَهمٌ. «معجم الطَّبَراني الكبير» (١٣١٣٣).

ـ قال ابن هانِئ: سأَلتُ أَبا عَبد الله، يَعني أَحمد بن حَنبل، عَن حَديث حَجاج: قَرأْت على ابن جُريج قال: حَدثني زياد، أَن ابن شِهاب حَدثه، قال: حَدثني سالم، عَن عَبد الله بن عُمر؛ أنه كان يَمشي بين يدي الجنازة، وقد كان رسول الله ﷺ وأَبو بَكر وعمر يمشون أَمامها، مِن كلام مَن هُو؟ فقال: هذا من كلام الزُّهْري. «سؤالاته» (٢٠٣٥).

ـ وقال التِّرمِذي: سأَلتُ مُحمدًا (يَعني ابن إِسماعيل البُخاري) عَن هذا الحَديث، فقال: الصَّحيح عَن الزُّهريّ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ وأَبا بَكر وعُمر كانوا يَمشونَ أَمامَ الجنازة. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (٢٤٧).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه الزُّهْري، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه ابن عُيينة، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه: رأَيت النَّبيَّ ﷺ، وأَبا بَكر، وعمر يمشون أَمام الجِنازة.

وكذلك حَدَّث به شُعبة، عَن ابن عُيينة.

ورَواه هَمام بن يَحيى، عَن ابن عُيينة، ومَنصور، وبكر بن وائل، وزياد بن سَعد، عَن الزُّهْري كذلك أَيضًا.

وكذلك رُوي عَن زَيد بن أَبي أُنيسَة، وعَن أَخيه يَحيى بن أَبي أُنيسَة، وعَن صمصوم، أَخي الزُّبَيدي، وعَن مُحمد السقاء، وحبيب بن علي، وعُمر بن قَيس، سَندَل، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَنه رَأَى النَّبي ﷺ، وأَبا بَكر، وعمر يمشون أَمام الجِنازة.

وفي حَديث زَيد بن أَبي أُنيسَة، وأَخيه يَحيى: «وعُثمان».

سئل عَن حُبيب هذا؟ فقال: شيخٌ، يَروي عَنه سُليمان بن سلام المدائني، مجهول.

ورَواه ابن جُريج، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه هِشام بن يُوسُف، وابن عُلَية، ومسلم بن خالد، وعلي بن عاصم، وجعفر بن عَون، وأَبو عاصم، عَن ابن جُريج، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ.

ورَواه عَبد الرَّزاق، ومُحمد بن بَكر البُرساني، عَن ابن جُريج، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَنه كان يَمشي بين يَدَي الجِنازة، وقد كان أَبو بَكر، وعمر، وعُثمان يمشون أَمامها.

فدَلَّ على أَن حَديث ابن عُمر مَوقوفٌ، وأَن الثاني من كلام الزُّهْري.

ورَواه حَجاج بن مُحمد، واختُلِفَ عَنه؛

فرَوَى جَعفر بن مُحمد بن مخلد الخَفَّاف بأَنطاكية، وأَحمد بن صالح، جَميعًا، عَن حَجاج، عَن ابن جُريج، عَن زياد بن سَعد، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه: رأَيت النَّبيَّ ﷺ، وأَبا بَكر، وعُمر.

ويُقال: إِن الحَجاج إِنما حَدَّث بهذا من حِفظه كذلك، وحَدَّث به من كتابه خلاف هذا.

فرواه أَحمد بن حَنبل، ويُوسُف بن سَعد بن مُسلم، عَن حَجاج بهذا الإِسناد، عَن ابن عُمر؛ أَنه كان يَمشي بين يَدَي الجِنازة، وقد كان رسول الله ﷺ، وأَبو بَكر، وعمر، وعُثمان يمشون أَمامها.

فدل على أَن المسند منه من كلام الزُّهْري.

وكذلك قال رَباح بن زَيد، عَن ابن جُريج.

وكذلك رَواه مُحمد بن أَبي عتيق، ومُوسى بن عُقبة، ويَحيَى بن سَعيد الأَنصاري، وعُقيل بن خالد[1]، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَنه كان يَمشي بين يَدَي الجِنازة، وأَن أَبا بَكر، وعمر، وعُثمان، كانوا يمشون أَمامها.

واختُلِفَ عَن ابن أَخي الزُّهْري؛

فرواه إِبراهيم بن سَعد، عَن ابن أَخي الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَن رسول الله ﷺ، وأَبا بَكر، وعمر... فأَسنده.

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: «وعقيل، وخالد».

وخالفه الدَّراوَرْدي، فرواه عَن ابن أَخي الزُّهْري، عَن عمّه، عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَنه كان يَمشي بين يَدَي الجِنازة، وقد كان رسول الله ﷺ... فردَّه إِلى قول الزُّهْري.

ورَواه النُّعمان بن راشد، عَن الزُّهْري، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه مُحمد بن أَبي بَكر الـمُقَدَّمي، عَن وَهب بن جَرير، عَن أَبيه، عَن النُّعمان، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَن النَّبي ﷺ، وأَبا بَكر، وعمر، وعُثمان، كانوا يمشون أَمام الجِنازة.

وخالفه غيره عَن وَهب، فقال فيه: إِن ابن عُمر كان يَمشي أَمام الجِنازة، ويقول: كان رسول الله ﷺ، وأَبو بَكر، وعمر، وعُثمان يمشون أَمام الجِنازة.

فاحتمل أَن يكون قوله: «ويقول» ... من كلام الزُّهْري على ما رَواه الحُفاظ عَن الزُّهْري.

ورَواه شُعيب بن أَبي حَمزَة، عَن الزُّهْري، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه كثير بن عُبيد، عَن بَقيَّة، عَن شُعيب، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، كان النَّبي ﷺ، وأَبو بَكر، وعُمر...

وخالفه مُحمد بن عَمرو بن حبان، وأَبو عُتبة أَحمد بن الفَرَج، روياه عَن بَقيَّة، عَن شُعيب، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَنه كان يَمشي أَمام الجِنازة، قال الزُّهْري: وكان رسول الله ﷺ يَمشي أَمامها، وأَبو بَكر، وعُمر، وعُثمان.

ورواه أَبو عُتبة، عَن بِشر بن شُعيب، عَن أَبيه شُعيب، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ رأَيت أَبا بَكر، وعُمر يمشون أَمام الجِنازة، قال، يَعني الزُّهْري: وكان رسول الله ﷺ يَمشي أَمامها.

وكذلك رَواه الجراح بن المنهال، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، رأَيت أَبا بَكر، وعمر يمشون أَمام الجِنازة.

ورَواه يُونُس بن يَزيد الأَيلي، عَن الزُّهْري، واختُلِف عَنه:

فرواه بحر بن نصر، عَن ابن وَهب، عَن يُونُس، عَن الزُّهْري، عَن سالم، قال: كان رسول الله ﷺ، وأَبو بَكر، وعمر يمشون أَمام الجِنازة.

ورَواه يُونُس بن عَبد الأَعلى، عَن ابن وَهب، عَن يُونُس، عَن الزُّهْري، عَن سالم؛ أَنه كان يَمشي أَمام الجِنازة، وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك، وأَبو بَكر، وعمر، وعُثمان.

فاحتمل ذلك أَن يكون من كلام الزُّهْري.

ورَواه البُرساني، وأَبو زُرعَة وَهب الله، عَن يُونُس، عَن الزُّهْري، عَن أَنس، قال: كان رسول الله ﷺ، وأَبو بَكر، وعمر يسيرون أَمام الجِنازة.

ورَواه شَبيب بن سَعيد، والقاسم بن مبرور، عَن يُونُس، عَن الزُّهْري، عَن سالم؛ أَن ابن عُمر كان يَمشي أَمامها، وقد كان رسول الله ﷺ يَمشي بين يَدَيها، وأَبو بَكر، وعمر، وعُثمان.

فضُبط عَن يُونُس.

ورَواه مَعمَر بن راشد، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه وُهَيب بن خالد، وإِسماعيل بن زَكريا، ويَحيَى بن يَمان، وعَبد الحميد بن جَعفر، جَميعًا، عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَن النَّبي ﷺ، وأَبا بَكر، وعمر، وعُثمان، كانوا يمشون أَمام الجِنازة.

وكذلك قال أَحمد بن يَحيى الصُّوفي، عَن جَعفر بن عَون، عَن ابن جُريج، عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري، ولم يُتَابَع عليه.

وخالفهم يَزيد بن زُرَيع، فرواه عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَنه كان يَمشي أَمامها، ولم يرفعه.

ورَواه عَبد الرَّزاق، عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري؛ أَن رسول الله ﷺ، وأَبا بَكر، وعمر كانوا يمشون أَمامها.

ورَواه عَبد الأَعلى، عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري؛ أَن النَّبي ﷺ، وأَبا بَكر، وعمر كانوا يمشون أَمامها.

ورَواه مالك بن أَنس، واختُلِفَ عَنه؛

فقال يَحيى بن صالح الوُحَاظي، وعَبد الله بن عَون الخزاز، ومعلى ابن الفَضل، من أَهل البصرة، ليس له عَن مالك غير هذا: عَن مالك، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ، ووهموا فيه على مالك.

والصحيح عَن مالك ما رَواه القَعنَبي، وأَصحاب «الـمُوَطأ» عَنه، عَن الزُّهْري؛ كان رسول الله ﷺ يمشي أَمام الجِنازة، وعَبد الله بن عُمر، والخلفاء، هَلُمَّ جَرًّا.

ورَواه عَون، مولى أم حكيم، عَن الزُّهْري مُرسَلًا، عَن النَّبي ﷺ، وأَبي بَكر، وعمر.

ورَواه عَبد الـمُنعِم بن بشير، عَن فُلَيح، عَن الزُّهْري، عَن أَنس، وعَبد الـمُنعِم غير ثقة، ولاَ يَصِح هذا عَن الزُّهْري، عَن أَنس.

والصحيح عَن الزُّهْري قول من قال: عَن سالم، عَن أَبيه؛ أَنه كان يَمشي، وقد مشى رسول الله ﷺ، وأَبو بَكر، وعمر.

ورَواه إِبراهيم بن يَزيد الخُوْزي، عَن سالم، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ، وأَبي بَكر، وعمر، وعُثمان، وإِبراهيم لا يحتج به.

ورُوي عَن شَريك، عَن خالد بن ذُؤَيب، عَن الزُّهْري: رأَيت ابن عُمر يَمشي أَمام الجِنازة.

والزُّهْري وإِن كان لقي ابن عُمر، فإِن هذا القول وهمٌ من راويه؛ لأَن الحُفاظ رَوَوْه عَن الزُّهْري، عَن سالم؛ أَنه رَأَى ابن عُمر، وهو الصواب. «العِلل» (٢٧١٦).

- وقال ابن عَبد البَرِّ: هكذا هذا الحَديث في «الـمُوَطَّأ» مُرسَلٌ عند الرواة عَن مالك «للموطأ» وقد وَصَلَهُ عَن مالك قوم منهم: يَحيى بن صالح الوُحَاظِي، وعَبد الله بن عَون الخَرَّاز، وحاتم بن سالم القَزَّاز.

ثُم قال: الصَّحيح فيه عَن مالك الإِرسال، ولكنه قد وَصَلَهُ جماعةٌ ثقاتٌ، من أَصحاب ابن شِهاب، منهم: ابن عُيينة، ومَعمر، ويَحيَى بن سَعيد، ومُوسى بن عُقبة، وابن أَخي ابن شِهاب، وزِياد بن سَعد، وعَباس بن الحَسن الجَزَري، على اختلاف عَن بعضهم. «التمهيد» ١٢/ ٨٣ و٨٥.

***

٧٠٢٠- عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّتْ بِنَا جِنَازَةٌ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ قُمْتَ بِنَا مَعَهَا؟ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي، فَقَبَضَ عَلَيْهَا قَبْضًا شَدِيدًا، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الـمَقَابِرِ سَمِعَ رَنَّةً مِنْ خَلْفِهِ، وَهُوَ قَابِضٌ عَلَى يَدِي، فَاسْتَدَارَنِي فَاسْتَقْبَلَهَا، فَقَالَ لَهَا شَرًّا، وَقَالَ:

«نَهَى رَسُولُ الله ﷺ، أَنْ تُتْبَعَ جِنَازَةٌ مَعَهَا رَانَّةٌ»[1].

(*) وفي رواية: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ، أَنْ تُتْبَعَ جِنَازَةٌ مَعَهَا رَانَّةٌ»[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٢(٥٦٦٨) قال: حَدثنا أَبو النَّضر، قال: حَدثنا أَبو مُعاوية، يَعني شَيبان، عَن لَيث. و«ابن ماجة» (١٥٨٣) قال: حَدثنا أَحمد بن يوسُف، قال: حَدثنا عُبيد الله، قال: أَخبَرنا إِسرائيل، عَن أَبي يَحيى.

كلاهما (لَيث بن أَبي سُليم، وأَبو يَحيى القَتَّات) عَن مُجاهد بن جَبر، فذكره.

● أَخرجه عَبد الرَّزاق (٦٣٠٢) عَن ابن التَّيميِّ. و«ابن أَبي شَيبة» ٣/ ٢٨٤ (١١٤٠٥) قال: حَدثنا حَفصُ بن غِياث.

كلاهما (مُعتَمِر بن سُليمان التَّيمي، وحَفص) عَن لَيث بن أَبي سُليم، عَن مُجاهد، قال: خرجتُ مع ابن عُمر في جِنازَة، فلما بلغ المقبرة، سَمِع نائحةً، أَو رَانَّة، قال: فاستقبلها، وقال لها شَرًّا، وقال لمُجاهِد: إِنك خرجتَ تُريد الأَجر، وإِن هذه تُريد بك الوِزر؛

«إِنَّا نُهِينَا أَنْ نَتَّبِعَ جِنَازَةً مَعَهَا رَانَّةٌ، قَالَ: فَرَجَعَ، وَرَجَعْتُ مَعَهُ»[3].

(*) وفي رواية: «نُهِينَا أَنْ نَتْبَعَ جِنَازَةً مَعَهَا رَانَّة».

لم يُصَرِّح برفعه[4].

- **فوائد:**

- قال الدَّارَقُطني: يَرويه لَيث بن أَبي سُليم، وزيد العميّ، وأَبو يَحيى القتات.

واختُلِفَ علي أَبي يَحيى؛

فرواه أَحمد بن يُونُس، عَن إِسرائيل، عَن أَبي يَحيى القتات، عَن مُجاهد، مُرسلًا.

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) اللفظ لابن ماجة.

(٣) اللفظ لعبد الرَّزاق.

(٤) المسند الجامع (٧٤٦٠)، وتحفة الأشراف (٧٤٠٥)، وأَطراف المسند (٤٤٨١).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٤٨٤ و١٣٤٩٨)، والبَيهَقي ٤/ ٦٤.

وكذلك قال أَبو غسان.

وقد أَسنده غيره عَن إِسرائيل. «العِلل» (٢٨٠٢).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَروِيه أَبو يَحيى القتات، عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر، عَنِ النَّبيِّ ﷺ.

قاله إِسرائيل، عَن أَبي يَحيى.

وخالفه لَيث، فرواه عَن مُجاهد، عَن ابن عُمر، قال: نُهينا أَن نتبع جِنازَة معها رَانَّة، لم يُصَرِّح برفعه. «العِلل» (٣١٠٩).

* * *

٧٠٢١- عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي قُبُورِهِمْ، فَقُولُوا: بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»(١).

(*) وفي رواية: «إِذَا وُضِعَ مَوْتَاكُمْ فِي الْقَبْرِ، فَقُولُوا: بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ»(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا وُضِعَ الـمَيِّتُ فِي الْقَبْرِ، قَالَ: بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ»(٣).

(*) وفي رواية: «إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي اللَّحْدِ، فَقُولُوا: بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ»(٤).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٣٢٩(١١٨١٥) و١٠/ ٤٣٢(٣٠٤٦١) قال: حَدثنا وَكيع، عَن هَمام. و«أَحمد» ٢/ ٢٧(٤٨١٢) قال: حَدثنا يَزيد، قال: أَخبَرنا هَمام بن يَحيى. وفي ٢/ ٤٠ (٤٩٩٠) قال: حَدثنا عَبد الواحد، يَعني الحَدَّاد، قال: حَدثنا هَمام. وفي

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) اللفظ لعَبد بن حُميد.

(٣) اللفظ لأَبي داوُد.

(٤) اللفظ لأَبي يعلَى.

٢/ ٥٩(٥٢٣٣) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا هَمام. وفي ٢/ ٦٩ (٥٣٧٠) و٢/ ١٢٧ (٦١١١) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا هَمام. و«عَبد بن حُميد» (٨١٦) قال: أَخبَرنا يَزيد بن هارون، قال: أَخبَرنا هَمام بن يَحيى. و«أَبو داوُد» (٣٢١٣) قال: حَدثنا مُحمد بن كَثير (ح) وحَدثنا مُسلم بن إِبراهيم، قال: حَدثنا هَمام. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (١٠٨٦٠) قال: أَخبَرنا أَبو داوُد، قال: حَدثنا سَعيد بن عامر، عَن هَمام. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٥٥) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا عَبد الصَّمد، قال: حَدثنا هَمام. و«ابن حِبَّان» (٣١٠٩) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن قَحطَبَة، قال: حَدثنا العَباس بن عَبد العَظِيم، قال: حَدثنا أَبو داوُد، قال: حَدثنا شُعبة. وفي (٣١١٠) قال: أَخبَرنا أَبو يَعلَى، قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا عَبد الصَّمد، قال: حَدثنا هَمام.

كلاهما (هَمام بن يَحيى، وشُعبة بن الحَجاج) عَن قَتادة بن دِعَامة، عَن أَبي الصِّدِّيق النَّاجي، فذكره[1].

- قال عَبد بن حُميد: قال يَزيد: لم يرفع هذا الحَديث أَحد غير هَمام.

- وقال ابن حِبَّان: أَبو الصِّدِّيق بَكر بن قَيس.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٣٢٩(١١٨١٦) و١٠/ ٤٣٢(٣٠٤٦٢) قال: حَدثنا وَكيع. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (١٠٨٦١) قال: أَخبَرنا سُويد بن نَصر، قال: أَخبَرنا عَبد الله.

كلاهما (وَكيع بن الجراح، وعَبد الله بن المبارك) عَن شُعبة بن الحَجاج، عَن قَتادة، عَن أَبي الصِّدِّيق، عَن ابن عُمر، أَنه كان يقول، إِذا وُضِع الميت في القبر: باسم الله، وعلى سُنَّة رَسول الله[2]. «مَوقوفٌ».

---

(١) المسند الجامع (٧٤٦٢)، وتحفة الأشراف (٦٦٦٠)، وأَطراف المسند (٤٠٦٢)، وإِتحاف الخِيرَة المَهَرَة (١٩٤٩).

والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٨٢٦)، وابن الجارود (٥٤٨)، والطَّبَراني، في «الدُّعاء» (١٢٠٧)، والبَيهَقي ٤/ ٥٥.

- أَخرجه الطَّبَراني، في «الدُّعاء» (١٢٠٩)، والبَيهَقي ٤/ ٥٥ من طُرُق، عَن شُعبة، عَن قَتادة، به، مَوقوفًا.

(٢) اللفظ للنسائي.

ـ **فوائد:**

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه قَتادة، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه هِشام، عَن قَتادة، عَن أَبي الصِّدِّيق، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

حَدَّث به عَنه: يَزيد بن هارون، وسَعيد بن عامر، وحَجاج بن مِنهال، وهُدبة.

واختُلِفَ عَن وَكيع:

فرواه أَحمد بن أَبي رَجاء المصيصي، عَن وَكيع، عَن همام، عَن قَتادة، عَن أَبي المتوكل الناجي، عَن ابن عُمر، ووهِمَ فيهِ.

وخالفه سُريج بن يُونُس وغيره؛ رَوَوْه عَن وَكيع، عَن همام، عَن قَتادة، عَن أَبي الصِّدِّيق، وهو الصواب.

وقيل: عَن سَعيد بن عامر، عَن هِشام الدَّستُوائي، عَن قَتادة، عَن أَبي الصِّدِّيق، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

والـمَحفوظ عَن هِشام، مَوقوفًا، من قول ابن عُمر، وفِعله.

وكذلك رَواه مُسلم بن إِبراهيم، ومُعاذ بن هِشام، عَن هِشام.

وكذلك رَواه شُعبة، عَن قَتادة، عَن أَبي الصِّدِّيق، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا، وهو الـمَحفوظ. «العِلل» (٢٨٣٨).

***

٧٠٢٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا أُدْخِلَ الـمَيِّتُ الْقَبْرَ، قَالَ: بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ».

وَقَالَ أَبو خَالِدٍ مَرَّةً: «إِذَا وُضِعَ الـمَيِّتُ فِي لَحْدِهِ، قَالَ: بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ».

وَقَالَ هِشَامٌ فِي حَدِيثِهِ: «بِسْمِ اللهِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ»[١].

---

(١) اللفظ لابن ماجة.

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا أُدْخِلَ الـمَيِّتُ الْقَبْرَ - وَقَالَ أَبو خَالِدٍ مَرَّةً: إِذَا وُضِعَ الـمَيِّتُ فِي لَحْدِهِ - قَالَ مَرَّةً: بِسْمِ الله، وَبِالله، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ الله، وَقَالَ مَرَّةً: بِسْمِ الله، وَبِالله، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ الله ﷺ»[1].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٣٢٩(١١٨١٧) و١٠/ ٤٣٢(٣٠٤٦٠) قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر، عَن حَجاج. و«ابن ماجة» (١٥٥٠) قال: حَدثنا هِشام بن عَمار، قال: حَدثنا إِسماعيل بن عَياش، قال: حَدثنا لَيث بن أَبي سُليم (ح) وحَدثنا عَبد الله بن سَعيد، قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر، قال: حَدثنا الحَجاج. و«التِّرمِذي» (١٠٤٦) قال: حَدثنا أَبو سَعيد الأَشَج، قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر، قال: حَدثنا الحَجاج.

كلاهما (الحَجاج بن أَرطَاة، ولَيث بن أَبي سُليم) عَن نافِع، فذكره[2].

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حَديثٌ حَسنٌ غريبٌ من هذا الوجه، وقد رُويَ هذا الحَديثُ من غير هذا الوجه عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، ورواه أَبو الصِّدِّيق النَّاجي، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، وقد رُويَ عَن أَبي الصِّدِّيق النَّاجي، عَن ابن عُمر مَوقوفًا أَيضًا.

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطني: يَرويه حَجاج بن أَرطَاة، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه أَبو خالد الأَحمر، عَن حَجاج، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: كان النَّبي ﷺ.

وغيره يَرويه عَن حَجاج، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنه كان يفعل...، غير مرفوع. وهو الصواب. «العِلل» (٢٧٨٠).

* * *

٧٠٢٣- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الـمُسَيِّبِ، قَالَ: حَضَرْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي جِنَازَةٍ، فَلَمَّا وَضَعَهَا فِي اللَّحْدِ، قَالَ: بِسْمِ الله، وَفِي سَبِيلِ الله، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ الله، فَلَمَّا أُخِذَ

(١) اللفظ للتِّرمذي.

(٢) المسند الجامع (٧٤٦٣)، وتحفة الأشراف (٧٦٤٤ و٨٣١٩).

والحَديث؛ أَخرجه ابن السُّنِّي، في «عمل اليوم واللَّيلة» (٥٨٤).

وأَخرجه الطَّبَراني، في «الأوسط» (٨٣٣٦)، من طريق سُويد أَبو حاتم، قال: حَدثنا حَجاج بن أَرطَاة، وأَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفا.

فِي تَسْوِيَةِ اللَّبِنِ عَلَى اللَّحْدِ، قَالَ: اللهُمَّ أَجِرْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، اللهُمَّ جَافِ الأَرْضَ عَنْ جَنْبَيْهَا، وَصَعِّدْ رُوحَهَا، وَلَقِّهَا مِنْكَ رِضْوَانًا. قُلْتُ: يَا ابْنَ عُمَرَ، أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَمْ قُلْتَهُ بِرَأْيِكَ؟ قَالَ: إِنِّي إِذًا لَقَادِرٌ عَلَى الْقَوْلِ، بَلْ شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

أَخرجه ابن ماجة (١٥٥٣) قال: حَدثنا هِشام بن عَمار، قال: حَدثنا حَماد بن عَبد الرَّحمَن الكَلبي، قال: حَدثنا إِدريس الأَودي، عَن سَعيد بن الـمُسيِّب، فذكره[1].

- فوائد:

- قال أَبو حاتم الرَّازي: الحَديثُ مُنْكَرٌ. «علل الحَديث» (١٠٧٤).

- وأَخرجه ابن عَدي، في «الكامل» ٣/ ١٤، في ترجمة حَماد بن عَبد الرَّحمَن الكَلبي، وقال: لا أَعلم يرويه غير حَماد بن عَبد الرَّحمَن هذا، وَهو قليل الرواية.

***

٧٠٢٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ، عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ، حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2].

(*) وفي رواية: «مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ، إِلاَّ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْهِ»[3].

(*) وفي رواية: «يُعْرَضُ عَلَى ابْنِ آدَمَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، غُدْوَةً وَعَشِيَّةً، فِي قَبْرِهِ»[4].

---

(١) المسند الجامع (٧٤٦١)، وتحفة الأشراف (٧٠٨٤).

والحَديث؛ أخرجه الطَّبَراني (١٣٠٩٤)، والبَيهَقي ٤/ ٥٥.

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٩٢٦).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٦٥٨).

(٤) اللفظ لأَحمد (٥٢٣٤).

(*) وفي رواية: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ، عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ غُدْوَةً وَعَشِيًّا، إِمَّا النَّارُ وَإِمَّا الْجَنَّةُ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ»[1].

أَخرجه مالك (٦٤١)[2]. وابن أَبي شَيبة ١٣/ ٢٣٧(٣٥٥١١) قال: حَدثنا ابن نُمَير، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ١٦(٤٦٥٨) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٥٠ (٥١١٩) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ٥٩(٥٢٣٤) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا فُضَيل بن غَزوان. وفي ٢/ ١١٣ (٥٩٢٦) قال: حَدثنا إِسحاق، قال: أَخبَرني مالك. وفي ٢/ ١٢٣(٦٠٥٩) قال: حَدثنا يُونُس، قال: حَدثنا لَيث. و«البُخاري» ٢/ ١٢٤ (١٣٧٩) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثني مالك. وفي ٤/ ١٤٢(٣٢٤٠) قال: حَدثنا أَحمد بن يُونُس، قال: حَدثنا اللَّيث بن سَعد. وفي ٨/ ١٣٤(٦٥١٥) قال: حَدثنا أَبو النُّعمان، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، عَن أَيوب. و«مُسلم» ٨/ ١٦٠(٧٣١٣) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. و«ابن ماجة» (٤٢٧٠) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمَير، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«التِّرمِذي» (١٠٧٢) قال: حَدثنا هَنَّاد، قال: حَدثنا عَبدَة، عَن عُبيد الله. و«النَّسائي» ٤/ ١٠٦، وفي «الكُبرى» (٢٢٠٨ و١١٣٩٩) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. وفي ٤/ ١٠٧، وفي «الكُبرى» (٢٢٠٩) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَنبأَنا الـمُعتَمِر، قال: سَمِعتُ عُبيد الله يُحَدِّث. وفي ٤/ ١٠٧، وفي «الكُبرى» (٢٢١٠) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سَلَمة، والحارِث بن مِسكين، قراءةً عليه، وأَنا أَسمع، واللفظ له، عَن ابن القاسم، قال: حَدثني مالك. و«أَبو يَعلَى» (٥٨٣٠) قال: حَدثنا عَبد الله، قال: حَدثنا جُوَيرية. و«ابن حِبَّان» (٣١٣٠) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك.

---

(١) اللفظ للبُخاري (٦٥١٥).

(٢) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري للموطأ (٩٩٠)، وسُويد بن سَعيد (٤١٠)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٥٦).

ستتهم (مالك بن أَنس، وعُبيد الله بن عُمر، وأَيوب السَّخْتياني، وفُضيل بن غَزوان، واللَّيث بن سَعد، وجُوَيرية بن أَسماء) عَن نافِع، فذكره[1].

ـ في رواية إِسماعيل ابن عُلَية، عَن أَيوب، قال: أَحسَبُه قد رَفَعَهُ إِلى النَّبي ﷺ.

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذيْ: وهذا حَديثٌ حَسنٌ صحيحٌ.

ـ **فوائد:**

قال الدَّارَقُطني: يَروِيه أَيوب السَّخْتياني، واختُلِفَ عَنه في رفعه؛

فوقفه إِسماعيل ابن عُلَية، عَن أَيوب.

ورفعه هَمام، وإِبراهيم بن طَهْمان، عَن أَيوب، عَن نافِع.

وكذلك رواه مالك بن أَنس، وَاللَّيث بن سَعد، وإِسماعيل بن أُمَية، عَن نافِع، عَن ابن عُمر مَرفوعًا.

ورواه الزُّهْري، عَن سالمٍ، عَن أَبيه، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، ورَفعُه صَحيحٌ. «العِلل» (٢٩٧٩).

***

٧٠٢٥- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ[2]:

«إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ، عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَالْجَنَّةُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَالنَّارُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[3].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٦٧٤٥). وعَبد بن حُميد (٧٣١). ومُسلم ٨/ ١٦٠

---

(١) المسند الجامع (٧٤٦٧)، وتحفة الأشراف (٧٥٥٦ و٨٠١٥ و٨٠٥٧ و٨١٢٥ و٨٢٩٢ و٨٣٦١)، وأَطراف المسند (٤٦٠٣ و٤٨٠٤ و٤٨٩٠ و٤٩١٦ و٤٩٦٥).

والحَديث؛ أَخرجه الطَّيالِسي (١٩٤١)، والبَزَّار (٥٤٨٨-٥٤٩٢)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (١٩٠٧ و٨١٩٠)، والبَيهَقي، في «شُعَب الإِيمان» (٣٧٨)، والبَغَوي (١٥٢٤).

(٢) قوله: «قال رَسول الله ﷺ» سقط من المطبوع من «المصنف» لعَبد الرَّزاق.

(٣) اللفظ لعبد بن حميد.

(٧٣١٤) قال: حَدثنا عَبد بن حُميد، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن سالم، فذكره[١].

***

• حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ؛

فِي ضَمِّ الْقَبْرِ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ.

يأتي، إن شاء الله.

***

٧٠٢٦- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَكَانَ وَكَانَ، فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي النَّارِ، قَالَ: فَكَأَنَّهُ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: حَيْثُمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ، فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ، قَالَ: فَأَسْلَمَ الأَعْرَابِيُّ بَعْدُ، وَقَالَ: لَقَدْ كَلَّفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ تَعَبًا، مَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ إِلاَّ بَشَّرْتُهُ بِالنَّارِ».

أَخرجه ابن ماجة (١٥٧٣) قال: حَدثنا مُحمد بن إِسماعيل بن البَخترِيِّ الواسطي، قال: حَدثنا يَزيد بن هارون، عَن إِبراهيم بن سَعد، عَن الزُّهْري، عَن سالم، فذكره[٢].

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (١٩٦٨٧) عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري، قال:

«جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ يَكْفُلُ الأَيْتَامَ، وَيَصِلُ الأَرْحَامَ، وَيَفْعَلُ كَذَا، فَأَيْنَ مَدخَلُهُ؟ قَالَ: هَلَكَ أَبُوكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَدْخَلُهُ النَّارُ، قَالَ: فَغَضِبَ الأَعْرَابِيُّ، وَقَالَ: فَأَيْنَ مَدْخَلُ أَبِيكَ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: حَيْثُمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ، فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: لَقَدْ كَلَّفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ تَعَبًا، مَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ إِلاَّ بَشَّرْتُهُ بِالنَّارِ».

مُعْضَلٌ، ليس فيه: «سالم، عَن ابن عُمر».

---

(١) المسند الجامع (٧٤٦٨)، وتحفة الأشراف (٦٩٥٧).

والحديث؛ أخرجه البيهقي، في «إثبات عذاب القبر» (٤٩).

(٢) المسند الجامع (٧٤٦٦)، وتحفة الأشراف (٦٨٠٣).

ـ فوائد:

ـ قال ابن أَبي حاتم الرَّازي: سَأَلتُ أَبي عَن حَديث؛ رَواه يَزيد بن هارونَ، ومُحمد بن مُوسى بن أَبي نُعَيم الواسطي، عَن إِبراهيم بن سَعد، عَن الزُّهْري، عَن عامِر بن سَعد، عَن أَبيه، قال: جاء أَعرابيٌّ إِلَى النَّبي ﷺ، فقال: أَين أَبي؟ قال: في النار قال: فأَين أَبوكَ قال: حَيثُ مَرَرتَ بقَبر كافِرٍ فبَشِّرهُ بالنار.

فقال: كَذا رَواه يَزيد، وابن أَبي نُعَيم، ولاَ أَعلم أَحَدًا يُجاوز به الزُّهْري غيرَهما، إِنما يَروونه عَن الزُّهْري، قال: جاء أَعرابيٌّ إِلَى النَّبي ﷺ، والـمُرسَلُ أَشبَهُ. «علل الحَديث» (٢٢٦٣).

* * *

٧٠٢٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«لَـمَّا قُبِضَ رَسُولُ الله ﷺ، كَانَ أَبُو بَكْرٍ فِي نَاحِيَةِ الـمَدِينَةِ، فَجَاءَ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، وَهُوَ مُسَجًّى، فَوَضَعَ فَاهُ عَلَى جَبِينِ رَسُولِ الله ﷺ، فَجَعَلَ يُقَبِّلُهُ وَيَبْكِي، وَيَقُولُ: بِأَبِي وَأُمِّي، طِبْتَ حَيًّا، وَطِبْتَ مَيِّتًا، فَلَمَّا خَرَجَ مَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَهُو يَقُولُ: مَا مَاتَ رَسُولُ الله ﷺ، وَلاَ يَمُوتُ، حَتَّى يَقْتُلَ اللهُ الـمُنَافِقِينَ، وَحَتَّى يُخْزِيَ اللهُ الـمُنَافِقِينَ، قَالَ: وَكَانُوا قَدِ اسْتَبْشَرُوا بِمَوْتِ رَسُولِ الله ﷺ، فَرَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ، فَقَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ، ارْبَعْ عَلَى نَفْسِكَ، فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ مَاتَ، أَلَمْ تَسْمَعِ اللهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾؟ وَقَالَ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِن مِّتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ﴾، قَالَ: ثُمَّ أَتَى الْمِنْبَرَ فَصَعِدَهُ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ إِلَهَكُمُ الَّذِي تَعْبُدُونَ، فَإِنَّ إِلَهَكُمْ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَإِنْ كَانَ إِلَهَكُمُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، فَإِنَّ إِلَهَكُمْ لَمْ يَمُتْ، ثُمَّ تَلاَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ حَتَّى خَتَمَ الآيَةَ، ثُمَّ نَزَلَ وَقَدِ اسْتَبْشَرَ الـمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ، وَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ، وَأَخَذَتِ الـمُنَافِقِينَ الْكَآبَةُ».

قَالَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَكَأَنَّمَا كَانَتْ عَلَى وُجُوهِنَا أَغْطِيَةٌ فَكُشِفَتْ.

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ١٤/ ٥٥٢(٣٨١٧٦) قال: حَدثنا ابن فُضَيل، عَن أَبيه، عَن نافِع، فذكره[1].

- فوائد:

- ابن فُضيل؛ هو مُحمد بن فُضَيل بن غَزْوان.

* * *

٧٠٢٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كُفِّنَ رَسُولُ الله ﷺ، فِي ثَلاَثِ رِيَاطٍ بِيضٍ سُحُولِيَّةٍ».

أَخرجه ابن ماجة (١٤٧٠) قال: حَدثنا مُحمد بن خَلف العَسْقَلاَنِي، قال: حَدثنا عَمرو بن أَبي سَلَمة، قال: هذا ما سَمِعْتُ من أَبي مُعَيد، حَفص بن غَيلان، عَن سُليمان بن مُوسى، عَن نافِع، فذكره[2].

* * *

٧٠٢٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«لُحِدَ لِرَسُولِ الله ﷺ، وَلأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ».

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٣٢٣(١١٧٥٥) قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر، عَن حَجاج، عَن نافِع، فذكره.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٣٢٢(١١٧٥٠) قال: حَدثنا حَفص، عَن حَجاج، عَن نافِع، قال:

«لُحِدَ لِرَسُولِ الله ﷺ قَبْرُهُ، وَلأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، ثُمَّ تَفَاخَرْتُمْ»، «مُرسَلٌ».

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطنِيُّ: يرويه أَبو خالد الأَحمر، واختُلِفَ عنه؛

فرواه أَبو تَوبَة: الرَّبيع بن نافِع، عَن أَبي خالد، عَن يَحيَى بن سَعيد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وَوهِمَ فيه.

---

(١) أَخرجه البَزَّار (١٠٣ و٥٩٩١).

(٢) المسند الجامع (٧٤٦٥)، وتحفة الأَشراف (٧٦٧٦).

والحَدِيث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «الأوسط» (٣٠٨٥).

ورواه أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، عَن أَبي خالد الأَحمر، عَن حَجاج بن أَرطَاة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وهو الصواب. «العِلل» (٢٧٧٥).

ـ حَجاج، هو ابن أَرْطَاة، وحَفص؛ هو ابن غِياث.

* * *

٧٠٣٠- عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْصَى أَنْ يُلْحَدَ لَهُ».

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٣٢٣(١١٧٥٩) قال: حَدثنا وَكيع، عَن العُمَري، عَن عَبد الرَّحمَن بن القاسم، عَن أَبيه، عَن عَائِشة (ح) وعَن العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، فذكراه[1].

• وأَخرجه أَحمد ٢/ ٢٤(٤٧٦٢) و٦/ ١٣٦(٢٥٥٥٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر (ح) وعَن عَبد الرَّحمَن بن القاسم، عَن أَبيه، عَن عَائِشة؛ أَن النَّبي ﷺ أُلحِد له لَحْدٌ»، «مَوقوفٌ»[2].

* * *

• حَدِيثُ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ، وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ».

يأتي، إن شاء الله.

* * *

كتاب الزَّكَاة

• حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ... وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ» الْحَدِيثَ.

تقدم من قبل.

---

(١) المسند الجامع (١٦٤٤٠)، وأَطراف المسند (٤٦٧٨ و١٢٠٦٢)، ومجمع الزوائد ٣/ ٤٢.

(٢) أَخرجه موقوفًا: ابن سَعد ٢/ ٢٥٧، وإِسحاق بن رَاهُوْيه (١١٢٩).

• وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى... وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ» الحَدِيثَ.

تقدم من قبل.

***

٧٠٣١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«لَـمَّا نَزَلَت: ﴿مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاء وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: رَبِّ زِدْ أُمَّتِي، فَنَزَلَتْ: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: رَبِّ زِدْ أُمَّتِي، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾».

أَخرجه ابن حِبَّان (٤٦٤٨) قال: أَخبَرنا حاجب بن أَرَّكين الفَرغاني، أَبو العَباس، بِدِمَشق، قال: حَدثنا أَبو عُمر الدُّوري، حَفص بن عُمر بن عَبد العَزيز الـمُقرِئ، قال: حَدثنا أَبو إِسماعيل الـمُؤَدِّب، عَن عِيسى بن الـمُسيَّب، عَن نافِع، فذكره[1].

***

٧٠٣٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ مُصَدِّقًا، وَقَالَ: إِيَّاكَ يَا سَعْدُ، أَنْ تَجِيءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِبَعِيرٍ لَهُ رُغَاءٌ، فَقَالَ: لاَ آخُذُهُ[2]، وَلاَ أَجِيءُ بِهِ، فَأَعْفَاهُ».

---

(١) مجمع الزوائد ٣/ ١١٢.

والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني، في «الأوسط» (٥٦٤٥)، والبَيهَقي، في «شُعَب الإِيمان» (٣٠٤٧ و٣٩٧٥).

(٢) في المطبوع: «لا أَجده»، وذكر محققه أنه ورد في «التقاسيم والأنواع»، وهو أصل «صحيح ابن حبان» «لا آخذه»، وكذلك ورد في «مسند البَزَّار» (٥٨٥٦)، و«تفسير الطَّبَري» ٦/ ٢٠٦، و«موارد الظمآن إِلى زوائد ابن حبان»: «لا آخذه».

وفي «معجم أَبي يَعلَى» (١٨٩)، وهو شيخ ابن حِبَّان في هذا الحَديث: «لا أَحمله».

أخرجه ابن حِبَّان (٣٢٧٠) قال: أخبَرنا أبو يَعلَى، قال: حَدثنا سَعيد بن يَحيى بن سَعيد الأُمَوي، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثني يَحيى بن سَعيد الأَنصاري، عَن نافِع، فذكره[1].

***

• حَدِيثُ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَقْبَلُ اللهُ صَلاَةً إِلاَّ بِطُهُورٍ، وَلاَ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ».

تقدم من قبل.

• وَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

«يَا مَعشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ، وَأَكْثِرْنَ مِنَ الاِسْتِغْفَارِ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ...» الْحَدِيثَ.

يأتي، إن شاء الله.

***

٧٠٣٣- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ، يُمَثِّلُ اللهُ تَعَالَى لَهُ مَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، لَهُ زَبِيبَتَانِ، فَيَلْزَمُهُ، أَوْ يُطَوِّقُهُ، قَالَ: يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ، أَنَا كَنْزُكَ»[2].

(*) وفي رواية: «إِنَّ الَّذِي لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ، يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ، قَالَ: فَيَلْتَزِمُهُ، أَوْ يُطَوِّقُهُ، قَالَ: يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ، أَنَا كَنْزُكَ»[3].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٨(٥٧٢٩) قال: حَدثنا حُجَين بن الـمُثنى. وفي ٢/ ١٣٧ (٦٢٠٩) قال: حَدثنا مُوسى بن داوُد. وفي ٢/ ١٥٦(٦٤٤٨) قال: حَدثنا هاشم.

---

(١) مجمع الزوائد ٣/ ٨٦، وإتحاف الخِيَرة الـمَهرة (٤١٧٦)، والمطالب العالية (٢١٠٠).
والحَديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٨٥٦)، والطبري ٦/ ٢٠٦.

(٢) اللفظ لأَحمد (٦٤٤٨).

(٣) اللفظ للنَّسائي ٥/ ٣٨.

و«النَّسائي» ٥/ ٣٨، وفي «الكُبرى» (٢٢٧٢) قال: أَخبَرنا الفَضل بن سَهل، قال: حَدثنا أَبو النَّضر، هاشم بن القاسم. و«ابن خُزيمة» (٢٢٥٧) قال: حَدثنا أَحمد بن سِنان الواسطي، قال: حَدثنا أَبو النَّضر (ح) وحَدثنا الحَسن بن مُحمد، قال: حَدثنا يَحيى بن عَباد (ح) وحَدثنا نَصر بن مَرزوق، قال: حَدثنا أَسَد، يَعني ابن مُوسى.

خمستهم (حُجَين بن الـمُثنى، ومُوسى بن داوُد، وهاشم بن القاسم، أَبو النَّضر، ويَحيى بن عَباد، وأَسَد بن مُوسى) عَن عَبد العَزيز بن عَبد الله بن أَبي سَلَمة الماجِشون، عَن عَبد الله بن دينار، فذكره[1].

ـ أَخرجه النَّسائي، من طريق عَبد الرَّحمَن بن عَبد الله بن دينار، عَن أَبيه، عَن أَبي صالح، عَن أَبي هُريرة، وقال: عَبد العَزيز بن أَبي سَلَمة أثبت عِندنا من عَبد الرَّحمَن بن عَبد الله بن دينار، ورِواية عَبد الرَّحمَن أَشبه عِندنا بالصواب، والله أعلم، وإن كان عبد الرحمن ليس بذاك القوي في الحديث.

ـ فوائد:

ـ أَخرجه العُقَيلي في «الضُّعفاء» ٣/ ٢١٠، في ترجمة عَبد الله بن دينار، وأَعقبه برواية مالك، عَن عَبد الله بن دينار، عَن أَبي صالح، عَن أَبي هُريرة، وقال العُقَيلي: حَديث مالك أولى.

قال العُقَيلي: وقد رَوى عَن عَبد الله بن دينار: شُعبة، وسُفيان الثَّوري، ومالك بن أَنس، وابن عُيينَة أَحاديث مُتَقارِبة، عند شُعبة عَنه نحو عشرين حَديثًا، وعِند الثَّوري نحو ثلاثين حَديثًا، وعِند مالك نحوها، وعِند ابن عُيينة بضعة عشر حَديثًا، فأَما رواية المشايخ عَنه ففيها اضطراب. «الضُّعفاء» ٣/ ٢٠٩.

* * *

● حَدِيثُ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا ضَنَّ النَّاسُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ...» الْحَدِيثَ.

يأتي، إن شاء الله.

---

(١) المسند الجامع (٧٤٧٤)، وتحفة الأشراف (٧٢١١)، وأَطراف المسند (٤٣٥٥).
والحَديث؛ أَخرجه الجَصَّاص، في «أحكام القرآن» ٤/ ٣٠٣.

• وَحَدِيثُ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلاَّ مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ...» الْحَدِيثَ.

يأتي، إن شاء الله.

• وَحَدِيثُ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ... وَالْـمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى».

يأتي، إن شاء الله.

* * *

٧٠٣٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ، وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْـمَسْأَلَةِ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْـمُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ»(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ، وَالتَّعَفُّفَ، وَالْـمَسْأَلَةَ: الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، فَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْـمُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ»(٢).

(*) وفي رواية: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، قَالَ: وَالْيَدُ الْعُلْيَا يَدُ الْـمُعْطِي، وَالْيَدُ السُّفْلَى يَدُ السَّائِلِ»(٣).

أَخرجه مالك (٢٨٥١)(٤). وأَحمد ٢/ ٦٧(٥٣٤٤) قال: حَدثنا عَتاب، قال: حَدثنا عَبد الله، قال: أَخبَرنا مُوسى بن عُقبة. وفي ٢/ ٩٨(٥٧٢٨) قال: حَدثنا يُونُس، قال: حَدثنا حَماد، يَعني ابن زَيد، قال: حَدثنا أَيوب. و«عَبد بن حُميد» (٧٧٦) قال:

---

(١) اللفظ لمالك، في «الـمُوَطأ».

(٢) اللفظ للبُخاري.

(٣) اللفظ للدَّارِمِي.

(٤) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري للموطأ (٢١٠٨)، وسُويد بن سَعيد (٨٠٧)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٧١١).

حَدثني سُليمان بن حَرب، قال: حَدثني حَماد بن زَيد، عَن أيوب. و«الدَّارِمي» (١٧٧٥) قال: أَخبَرنا سُليمان بن حَرب، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، عَن أيوب. و«البُخاري» ٢/ ١٣٩(١٤٢٩) قال: حَدثنا أَبو النُّعمان، قال: حَدثنا حَماد بن زيد، عَن أَيوب (ح) وحَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك. و«مُسلم» ٣/ ٩٤(٢٣٤٩) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، عَن مالك بن أَنس، فيما قُرِئَ عليه. و«أَبو داوُد» (١٦٤٨) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك. و«النَّسائي» ٥/ ٦١، وفي «الكُبرى» (٢٣٢٤) قال: أَخبَرنا قُتيبة، عَن مالك. و«ابن حِبَّان» (٣٣٦٤) قال: أَخبَرنا جَعفر بن أَحمد بن صُلَيْح العابد، بواسط، قال: حَدثنا أَحمد بن المِقدام، قال: حَدثنا فُضَيل بن سُليمان، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة.

ثلاثتهم (مالك بن أَنس، ومُوسى بن عُقبة، وأَيوب السَّخْتياني) عَن نافِع، فذكره[1].

- قال أَبو داوُد: اختُلِف على أَيوب، عَن نافِع، في هذا الحَديث.

قال عَبد الوارث: «اليد العُليا الـمُتعَفِّفة»، وقال أَكثرُهم، عَن حَماد بن زَيد، عَن أَيوب: «اليَد العُليا الـمُنفِقَة»، وقال واحد، عَن حَماد: «الـمُتعففة».

* * *

٧٠٣٥- عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قال: سَمِعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَلَمْ أَسْأَلْ عُمَرَ، فَمَنْ سِوَاهُ مِنَ النَّاسِ.

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٢٢(٦٠٣٩) قال: حَدثنا هاشم، قال: حَدثنا إِسحاق بن سَعيد بن عَمرو بن سَعيد بن العاص، عَن أَبيه سَعيد بن عَمرو، فذكره[2].

* * *

---

(١) المسند الجامع (٧٤٦٩)، وتحفة الأشراف (٧٥٥٥ و٨٣٣٧)، وأَطراف المسند (٤٦١١ و٥٠٠٣).
والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٥٣٠)، والبَيهَقي ٤/ ١٩٧ و١٩٨، والبَغَوي (١٦١٤).

(٢) المسند الجامع (٧٤٧١)، وأَطراف المسند (٤٢٩٢).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٨٨٧ و١٣٨٩٠).

٧٠٣٦- عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنِ ارْفَعْ إِلَيَّ حَاجَتَكَ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ:

«إِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

وَلَسْتُ أَسْأَلُكَ شَيْئًا، وَلاَ أَرُدُّ رِزْقًا رَزَقَنِيهِ اللهُ مِنْكَ[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ مَرْوَانَ، كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنِ ارْفَعْ إِلَيَّ حَاجَتَكَ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

«ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

وَإِنِّي لأَحْسِبُ الْيَدَ الْعُلْيَا الْمُعْطِيَةَ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةَ، وَإِنِّي غَيْرُ سَائِلِكَ شَيْئًا، وَلاَ رَادٍّ رِزْقًا سَاقَهُ اللهُ إِلَيَّ مِنْكَ[2].

أخرجه أَحمد ٢/ ٤(٤٤٧٤) قال: حَدثنا إِسحاق بن يوسُف، عَن سُفيان. وفي ٢/ ١٥٢ (٦٤٠٢) قال: حَدثنا حَماد بن مَسعَدة (ح) وصَفْوان. و«أَبو يَعلَى» (٥٧٣٠) قال: حَدثنا مُجاهد بن مُوسى، قال: حَدثنا إِسحاق بن يوسُف، قال: أَخبَرنا سُفيان.

ثلاثتهم (سُفيان الثَّوري، وحَماد بن مَسعَدة، وصَفْوان بن عِيسى) عَن مُحمد بن عَجلان، عَن القَعقاع بن حَكيم، فذكره[3].

* * *

٧٠٣٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

أخرجه ابن حِبَّان (٣٣٦١) قال: أَخبَرنا زَكريا بن يَحيى السَّاجِي، قال: حَدثنا

---

(١) اللفظ لأَحمد (٤٤٧٤).

(٢) اللفظ لأَحمد (٦٤٠٢).

(٣) المسند الجامع (٧٤٧٠)، وأَطراف المسند (٤٤٥٨)، ومجمع الزوائد ٣/ ٩٨.
والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي، في «شُعَب الإِيمان» (٣٢٧٠ و٣٢٧١).

عَبد الوَاحِد بن غِياث، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم، قال: حَدثنا عَبد الله بن دينار، فذكره[1].

* * *

٧٠٣٨- عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَسْتَبْقِ عَلَى وَجْهِهِ، وَأَهْوَنُ الْمَسْأَلَةِ مَسْأَلَةُ ذِي الرَّحِمِ، تَسْأَلُهُ فِي حَاجَةٍ، وَخَيْرُ الْمَسْأَلَةِ الْمَسْأَلَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٣(٥٦٨٠) قال: حَدثنا أَبو النَّضر، قال: حَدثنا إِسحاق بن سَعيد، عَن أَبيه، فذكره[2].

* * *

٧٠٣٩- عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«لاَ تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ، حَتَّى يَلْقَى اللهَ، وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ»[3].

(*) وفي رواية: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ»[4].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٢٠٠١٢) عَن مَعمَر، عَن عَبد الله بن مُسلم، أَخي الزُّهْري. و«ابن أَبي شَيبة» ٣/ ٢٠٨(١٠٧٧١) قال: حَدثنا عَبد الأَعلَى بن عَبد الأَعلَى، عَن مَعمَر، عَن عَبد الله بن مُسلم، أَخي الزُّهْري. و«أَحمد» ٢/ ١٥(٤٦٣٨) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثنا مَعمَر، عَن عَبد الله بن مُسلم، أَخي الزُّهْري. وفي ٢/ ٨٨(٥٦١٦) قال:

---

(١) أَخرجه القُضَاعِي (١٢٣٠ و١٢٦٠).

(٢) المسند الجامع (٧٤٧٣)، وأَطراف المسند (٤٢٩١)، ومجمع الزوائد ٣/ ٩٦.

والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي، في «شُعَب الإِيمان» (٣٢٣٤).

(٣) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٤) اللفظ لمسلم (٢٣٦٢).

حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن أَخي الزُّهري، عَبد الله بن مُسلم. و«عَبد بن حُميد» (٨٢٩) قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا معمَر، عَن عَبد الله بن مُسلم، أَخي الزُّهْري. و«البُخاري» ٢/ ١٥٣(١٤٧٤) قال: حَدثنا يَحيى بن بُكير، قال: حَدثنا اللَّيث، عَن عُبيد الله بن أَبي جَعفر. وفي (١٤٧٥م) قال: وقال مُعَلَّى: حَدثنا وُهَيب، عَن النُّعمان بن راشد، عَن عَبد الله بن مُسلم، أَخي الزُّهْري. و«مُسلم» ٣/ ٩٦(٢٣٦٠) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَبد الأَعلَى بن عَبد الأَعلَى، عَن مَعمَر، عَن عَبد الله بن مُسلم، أَخي الزُّهْري. وفي (٢٣٦١) قال: وحَدثني عَمرو النَّاقِد، قال: حَدثني إِسماعيل بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن أَخي الزُّهْري. وفي (٢٣٦٢) قال: حَدثني أَبو الطَّاهر، قال: أَخبَرنا عَبد الله بن وَهب، قال: أَخبَرني اللَّيث، عَن عُبيد الله بن أَبي جَعفر. و«النَّسائي» ٥/ ٩٤، وفي «الكُبرى» (٢٣٧٧) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الله بن عَبد الحَكم، عَن شُعيب، عَن اللَّيث بن سَعد، عَن عُبيد الله بن أَبي جَعفر. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٨١) قال: حَدثنا إِسحاق بن أَبي إِسرائيل، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن عَبد الله بن مُسلم.

كلاهما (عَبد الله بن مُسلم، أَخو الزُّهْري، وعُبيد الله بن أَبي جعفر) عَن حَمزة بن عَبد الله بن عُمر، فذكره[1].

***

٧٠٤٠- عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لاَ تُلْحِفُوا بِالـمَسْأَلَةِ، فَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَخْرِجْ مِنَّا بِهَا شَيْئًا، لاَ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ».

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٦٢٨) قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر القَواريري، قال: حَدثنا حَماد، عَن عَمرو. قال حَماد: ولَيث، عَن عَمرو، فذكره[2].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه حَماد بن زَيد، واختُلِفَ فيه؛

---

(١) المسند الجامع (٧٤٧٢)، وتحفة الأشراف (٦٧٠٢)، وأَطراف المسند (٤٠٩٢).

والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني، في «الأوسط» (٨٧٢٥)، والبَيهَقي ٤/ ١٩٦، والبَغَوي (١٦٢٢).

(٢) مجمع الزوائد ٣/ ٩٥، والمقصد العلي (١٠٦٠).

فرواه أَبو عباد، يَحيى بن عباد، عَن حَماد بن زَيد، عَن عَمرو بن دينار، عَن ابن عُمر.

وخالفه الـمُقَدَّمي، والقَواريري؛ روياه عَن حَماد بن زَيد، عَن عَمرو، أَو حَدَّثوني عَن عَمرو.

وقال أَبو الرَّبيع: عَن حَماد، قال: حَدثنا أَصحابُنا، عَن عَمرو.

وحَماد لم يسمع هذا من عَمرو.

وقول أَبي عباد، عَن حَماد، عَن عَمرو، مُرسَل. «العِلل» (٢٨٢٣).

ـ وقال الدَّارَقُطني: غريبٌ من حَديث عَمرو بن دينار، عَن عَبد الله بن عُمر، تَفَرَّدَ به حَماد بن زَيد عَن عَمرو بن دينار. «أَطراف الغرائب والأَفراد» (٣٠٨٨).

***

٧٠٤١- عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«جَاءَ سَائِلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا تَمْرَةٌ عَائِرَةٌ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خُذْهَا، لَوْ لَمْ تَأْتِهَا لأَتَتْكَ».

أَخرجه ابن حِبَّان (٣٢٤٠) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا شَيبان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو عَوانة، عَن الأَعمش، عَن عَبد الرَّحمَن بن ثَروان، عَن هُزَيل بن شُرَحبيل، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه أَبو قَيس، عَن هُزَيل واختُلِف عَنه؛

فرَواه ابن التَّل عُمر بن مُحمد بن الحَسَن، عَن أَبيه، عَن الثَّوري، عَن أَبي قَيس، عَن هُزَيل، عَن عَبد الله، مُتَّصِلاً مُسنَدًا.

وغَيرُه يَرويه عَن الثَّوري، مُرسَلًا.

ورَواه أَبو عَوانة، عَن الأَعمش، عَن أَبي قَيس، عَن هُزَيل، عَن ابن عُمر مُسنَدًا.

والـمُرسَل أَصَحُّ. «العِلل» (٨٨٥).

---

(١) أخرجه ابن أَبي عاصم، في «السُّنة» (٢٦٥)، والطَّبَراني (١٣٧٣٨)، والبَيهَقي، في «شُعَب الإِيمان» (١١٤٦).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه الأَعمش، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه شَيبان بن فَرُّوخ، عَن أَبي عَوانة، عَن الأَعمش، عَن عَبد الرَّحمَن بن ثَروَان، عَن هُزَيل، عَن ابن عُمر.

وغيره يَرويه عَن الأَعمش، ولا يذكر فيه: ابن عُمر، يُرسِلُهُ.

وقال وَكيع: عَن الثَّوري، عَن أَبي قَيس الأَودي، عَن هُزَيل بن شُرَحبيل؛ جاء سائلٌ إِلى النَّبي ﷺ، وفي البيت تمرةٌ عائرةٌ، فقال: خُذها، لو لم تأتها لأَتَتك. «العِلل» (٢٨٨٦).

* * *

● حَدِيثُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ يُعْطِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، الْعَطَاءَ، فَيَقُولُ لَهُ عُمَرُ: أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ، أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ، وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الـمَالِ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ».

يأتي إِن شاء الله تعالى، في مسند أمير الـمُؤمنين، عُمر بن الخَطاب، رَضي الله تعالى عَنه.

* * *

٧٠٤٢- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: حَاجَتُكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمَنِ؟ فَقَالَ: عَطَاءُ الـمُحَرَّرِينَ؛

«فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَوَّلَ مَا جَاءَهُ شَيْءٌ، بَدَأَ بِالـمُحَرَّرِينَ».

أَخرجه أَبو داوُد (٢٩٥١) قال: حَدثنا هارون بن زَيد بن أَبي الزَّرقاء، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا هِشام بن سَعد، عَن زَيد بن أَسلَم، فذكره[1].

* * *

---

(١) المسند الجامع (٧٤٨٧)، وتحفة الأشراف (٦٧٢٩).

٧٠٤٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ الله، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: لاَ تَبْتَعْهُ، وَلاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»[١].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ الله، فَرَآهَا فِي السُّوقِ تُبَاعُ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَنْ يَشْتَرِيهَا؟ فَقَالَ: لاَ، دَعْهَا حَتَّى تُوَافِيكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٢].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ الله، فَأَعْطَاهَا عُمَرُ رَسُولَ الله ﷺ لِيَحْمِلَ عَلَيْهَا رَجُلاً، فَأُخْبِرَ عُمَرُ أَنَّهُ قَدْ وَقَفَهَا يَبِيعُهَا، قَالَ: فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ يَبْتَاعُهَا؟ قَالَ: لاَ تَبْتَعْهَا، وَلاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»[٣].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ الله، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ الله ﷺ رَجُلاً، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: أَبْتَاعُ الْفَرَسَ الَّذِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: لاَ تَبْتَعْهُ، وَلاَ تَرْجِعْ فِي صَدَقَتِكَ»[٤].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ جَعَلَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ الله، فَحَمَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى ذَلِكَ الْفَرَسِ رَجُلاً، فَوَجَدَهُ عُمَرُ يَبِيعُهُ، فَقَالَ عُمَرُ لِرَسُولِ الله ﷺ: إِنَّ الَّذِي حَمَلْتَهُ عَلَى الْفَرَسِ وَجَدْتُهُ يَبِيعُهُ، فَأَشْتَرِيهِ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: لاَ تَشْتَرِهِ، وَلاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»[٥].

أَخرجه مالك (٧٦٧)[٦]. وابن أَبي شَيبة ٣/ ١٨٩(١٠٦٠٨) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«أَحمد» ٢/ ٥٥(٥١٧٧) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ١٠٣ (٥٧٩٦) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«البُخاري»

---

(١) اللفظ لمسلم (٤١٧٤).

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٣) اللفظ لأَحمد (٥١٧٧).

(٤) اللفظ لأَحمد (٥٧٩٦).

(٥) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(٦) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٩٦٦)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٧٢)، عَن مالك، به.

٤/ ١٤(٢٧٧٥) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٤/ ٦٤(٢٩٧١) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثني مالك. وفي ٤/ ٧١(٣٠٠٢) قال: حَدثنا عَبد الله بن يوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. و«مُسلم» ٥/ ٦٣ (٤١٧٤) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. وفي (٤١٧٥) قال: وحَدثناه قُتيبة بن سَعيد، وابن رُمح، جَمِيعًا عَن اللَّيث بن سَعد (ح) وحَدثنا الـمُقَدَّمي، ومُحمد بن الـمُثنى، قالا: حَدثنا يَحيى، وهو القَطَّان (ح) وحَدثنا ابن نُمَير، قال: حَدثنا أَبي (ح) وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، كلهم عَن عُبيد الله. و«أَبو داوُد» (١٥٩٣) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك. و«أَبو يَعلَى» (٥٨٤٠) قال: حَدثنا عَبد الله[١]، قال: حَدثنا جُوَيرية. و«ابن حِبَّان» (٥١٢٤) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: حَدثنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك.

أَربعتهم (مالك بن أَنس، وعُبيد الله بن عُمر، واللَّيث بن سَعد، وجُوَيرية بن أَسماء) عَن نافِع، فذكره[٢].

• أَخرجه أَبو يَعلَى (٢٥٥) قال: حَدثنا عَبد الغفار بن عَبد الله الـمَوْصِلي، قال: حَدثنا علي بن مُسهِر، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛

«أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ الله، وَكُنَّا إِذَا حَمَلْنَا فِي سَبِيلِ الله، أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ الله ﷺ، فَدَفَعْنَاهُ إِلَيْهِ، فَوَضَعَهُ حَيْثُ أَرَاهُ الله، فَجِئْتُ بِالْفَرَسِ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ، فَوَافَقْتُهُ يَبِيعُهَا فِي السُّوقِ، فَأَرَدْتُ أَشْتَرِيهَا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لاَ تَشْتَرِهَا، وَلاَ تَعُدْ فِي شَيْءٍ مِنْ صَدَقَتِكَ».

---

(١) هو عَبد الله بن مُحمد بن أَسماء بن عُبيد الضُّبَعيُّ، أَبو عَبد الرَّحمَن، البَصريُّ.

(٢) المسند الجامع (٧٤٨٥)، وتحفة الأشراف (٧٨٦٣ و٧٩٨٩ و٨١٥٩ و٨٣٠٩ و٨٣٥١)، وأَطراف المسند (٤٨٥٥).

والحَديث؛ أَخرجه ابن الجارود (٣٦٢)، وأَبو عَوانة (٥٦٥٦-٥٦٥٩)، والطَّبَراني، في «مسند الشاميين» (٢٤٢٣)، والبَغَوي (١٦٩٩).

صار فيه الحامل على الفَرَس هو عَبد الله بن عُمر، رضي الله تعالى عَنهما[1].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه مَعَن بن عيسَى، عَن مالِك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر؛ أَنه حَمَل على فرَس في سَبيل الله.

وكَذلك قال أَبو قِلابة: عَن بِشر بن عُمر، عَن مالِك.

وخالَفه أَصحاب مالِك عَن مالِك، وأَصحاب نافِع، عَن نافِع، رَوَوْه عَن ابن عُمر؛ أَنَّ عُمر حَمَل على فرَس في سَبيل الله.

فيَكُون في قَولِهِم من مُسند ابن عُمر، وفي رِواية مَعَن من مُسند عُمر بن الخَطابِ.

ورَواه عَبد الله بن نُمَير، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر، تابَع رِوايَة مَعَن عَن مالِك.

والأَشبَه بالصَّواب قَول مَن قال: عَن ابن عُمر، أَنَّ عُمر. «العِلل» (٨٩).

***

٧٠٤٤- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ الله، فَوَجَدَهَا تُبَاعُ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شِرَائِهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ الله، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ، فَقَالَ: لاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ».

---

(١) وهذا ما دفع ناسخ النسخة الخطية، لمسند أَبي يَعلَى، الورقة (٢٠)، أَن يكتب على الحاشية: «لَعَلَّهُ عَن عُمَرَ»، فأثبتها محقق طبعة دار المأمون ١/ ٢١٨(٢٥٥) في متن الحَديث، ولم يفعل ذلك محقق طبعة دار القبلة.

والحَديث أَخرجه الطحاوي، في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٢٠)، و«أحكام القرآن» (٧٧١)، من طريق خلف بن هِشام، قال: حَدثنا علي بن مُسهِر، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع.

في «شرح المشكل»: عَن ابن عُمر، عَن عُمر بن الخَطاب، رَضي الله عَنه، قال: حملتُ على فرس.

وفي «أحكام القرآن»: عَن ابن عُمر، قال: حملتُ على فرس.

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٥٢١).

فَبِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، لاَ يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلاَّ جَعَلَهُ صَدَقَةً[١].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (١٦٥٧٢) عَن مَعمَر. و«أَحمد» ٢/ ٧(٤٥٢١) قال: حَدثنا عَبد الأَعلَى، عَن مَعمَر. وفي ٢/ ٣٤(٤٩٠٣) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر. و«البُخاري» ٢/ ١٥٧ (١٤٨٩) قال: حَدثنا يَحيى بن بُكير، قال: حَدثنا اللَّيث، عَن عُقَيل. و«مُسلم» ٥/ ٦٤(٤١٧٦) قال: حَدثنا ابن أَبي عُمر، وعَبد بن حُميد، واللفظ لعَبد، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر. و«النَّسائي» ٥/ ١٠٩، وفي «الكُبرى» (٢٤١٠) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الله بن الـمُبارك، قال: أَنبأَنا حُجَين، قال: حَدثنا اللَّيث، عَن عُقَيل.

كلاهما (مَعمَر بن راشد، وعُقَيل بن خالد) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سالم، فذكره[٢].

• أَخرجه التِّرمِذي (٦٦٨). والنَّسائي ٥/ ١٠٩، وفي «الكُبرى» (٢٤٠٩).

كلاهما عَن هارون بن إِسحاق الهمداني، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن ابن عُمر، عَن عُمر؛

«أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ رَآهَا تُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»[٣].

- في رواية النَّسائي: «... لاَ تَعرِضْ فِي صَدَقَتِكَ».

زاد فيه: «عَن عُمر»[٤].

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حَديثٌ حَسنٌ صحيحٌ.

* * *

---

(١) اللفظ للبُخاري.

(٢) المسند الجامع (٧٤٨٦)، وتحفة الأشراف (٦٨٨٢ و٦٩٥٥)، وأَطراف المسند (٤١٧١).
والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (١١١)، وأَبو عَوانة (٥٦٦٤ و٥٦٦٥)، والبَيهَقي ٤/ ١٥١.

(٣) اللفظ للترمذي.

(٤) المسند الجامع (١٠٤٩٥)، وتحفة الأشراف (١٠٥٢٦ و١٠٥٦٥).
والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (١١١).

٧٠٤٥- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنِ اسْتَفَادَ مَالاً، فَلاَ زَكَاةَ عَلَيْهِ، حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ عِنْدَ رَبِّهِ».

أَخرجه التِّرمِذي (٦٣١) قال: حَدثنا يَحيى بن مُوسى، قال: حَدثنا هارون بن صالح الطَّلحي، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن زَيد بن أَسلَم، عَن أَبيه، فذكره[1].

• أَخرجه مالك «المُوَطأ»[2] (٦٥٧). وعَبد الرَّزاق (٧٠٣٠) عَن عُبيد الله بن عُمر. وفي (٧٠٣١) عَن مَعمَر، عَن قَتادة، وأَيوب. و«ابن أَبي شَيبة» ٣/ ١٥٩ (١٠٣١٦) قال: حَدثنا علي بن هاشم، عَن ابن أَبي لَيلَى. وفي (١٠٣٢٤) قال: حَدثنا يَحيى بن يَعلَى التَّيمي، عَن مَنصور، عَن يَعلَى بن نُعمان. و«التِّرمِذي» (٦٣٢) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب الثَّقفي، قال: حَدثنا أَيوب.

ستتهم (مالك، وعُبيد الله بن عُمر، وقتادة بن دِعَامة، وأَيوب السَّخْتياني، وابن أَبي لَيلى، ويَعلَى بن نعمان) عَن نافِع، أَن عَبد الله بن عُمر كان يقول: لا تَجِب في مالٍ زكاةٌ حَتى يَحول عليه الحَوْل[3].

(*) وفي رواية: «عَن ابن عُمر، قال: من أَصاب مالاً، فلا زكاةَ عليه، حَتى يَحول عليه الحَوْل»[4].

(*) وفي رواية: «عَن ابن عُمر، قال: ليس عليه زكاة، حَتى يَحول عليه حَوْلٌ، من حِين يَستفيده»[5].

(*) وفي رواية: «عَن ابن عُمر، قال: مَن استَفاد مالاً، فلا زكاة فيه، حَتى يَحول عليه الحَوْل عِند رَبِّه»[6]. «مَوقوفٌ»[7].

---

(١) المسند الجامع (٧٤٨٤)، وتحفة الأشراف (٦٧٣١).

والحَديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١٨٨٨)، والبَيهَقي ٤/ ١٠٤، والبَغَوي (١٥٧٦).

(٢) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْريّ للمُوطأ (٦٤٠)، وسُويد بن سَعيد (٢٨٠).

(٣) اللفظ لمالك.

(٤) اللفظ لابن أَبي شَيبة (١٠٣١٦).

(٥) اللفظ لابن أَبي شَيبة (١٠٣٢٤).

(٦) اللفظ للتِّرمذي.

(٧) أَخرجه الدَّارَقُطني (١٨٩٤ و١٨٩٥)، والبَيهَقي ٤/ ١٠٣ و١٠٤ و١٠٩.

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: وهذا أَصح من حَديث عَبد الرَّحمَن بن زَيد بن أَسلَم.

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: ورواه أَيوب، وعُبيد الله بن عُمر، وغير واحد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا. وعَبد الرَّحمَن بن زَيد بن أَسلَم ضعيفٌ في الحَديثِ، ضَعَّفَهُ أَحمد بن حَنبل، وعلي بن الـمَديني، وغيرهما من أَهل الحَديثِ، وهو كَثير الغلط.

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطني: يَرويه عُبيد الله بن عُمر، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه إِسماعيل بن عَياش، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

ورُوِي عَن سُويد بن عَبد العَزيز، عَن عُبيد الله، مَرفوعًا أَيضًا.

والصحيح عَن عُبيد الله، مَوقوفًا.

كذلك قال عَنه مُعتَمِر، وابن نُمَير، ومُحمد بن بِشر، وشجاع بن الوليد، وعَبيدة بن حُميد.

ورُوِيَ عَن مالك بن أَنس، عَن نافِع، عَن ابن عُمر مَرفوعًا، ولاَ يَصِح رفعه.

والذي رفعه عَن مالك هو: إِسحاق بن إِبراهيم الحُنَيني، والصحيح عَن مالك، مَوقوفًا.

ورَواه أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا.

وكذلك رَواه يَحيى بن سَعيد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا. «العِلل» (٢٧٤٥).

* * *

٧٠٤٦- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ وَاقِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَأْخُذُ مِنْ كُلِّ عِشْرِينَ دِينَارًا، فَصَاعِدًا، نِصْفَ دِينَارٍ، وَمِنَ الأَرْبَعِينَ دِينَارًا، دِينَارًا».

أَخرجه ابن ماجة (١٧٩١) قال: حَدثنا بَكر بن خَلف، ومُحمد بن يَحيى، قالا: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى، قال: أَخبَرنا إِبراهيم بن إِسماعيل، عَن عَبد الله بن واقد، فذكره[١].

* * *

---

(١) المسند الجامع (٧٤٧٨)، وتحفة الأشراف (٧٢٩١).

والحَديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١٨٩٦).

٧٠٤٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
«لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلاَ خَمْسِ أَوَاقٍ، وَلاَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ صَدَقَةٌ»(١).
(*) وفي رواية: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ»(٢).
أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ١٢٤(٩٩٩٧) قال: حَدثنا الحَسن بن مُوسى.
و«أَحمد» ٢/ ٩٢ (٥٦٧٠) قال: حَدثنا أَبو النَّضر.
كلاهما (الحَسن بن مُوسى، وأَبو النَّضر، هاشم بن القاسم) عَن أَبي مُعاوية، شَيبان، عَن لَيث بن أَبي سُليم، عَن نافع، فذكره(٣).
***
٧٠٤٨- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:
«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَدْ كَتَبَ الصَّدَقَةَ، وَلَمْ يُخْرِجْهَا إِلَى عُمَّالِهِ حَتَّى تُوُفِّيَ، قَالَ: فَأَخْرَجَهَا أَبو بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَعَمِلَ بِهَا حَتَّى تُوُفِّيَ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا عُمَرُ مِنْ بَعْدِهِ، فَعَمِلَ بِهَا، قَالَ: فَلَقَدْ هَلَكَ عُمَرُ يَوْمَ هَلَكَ، وَإِنَّ ذَلِكَ لَمَقْرُونٌ بِوَصِيَّتِهِ، فَقَالَ: كَانَ فِيهَا: فِي الإِبِلِ فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِلَى خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنِ ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَابْنُ لَبُونٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةٌ، فَفِيهَا حِقَّةٌ، إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا جَذَعَةٌ، إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ، إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا حِقَّتَانِ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا كَثُرَتِ الإِبِلُ، فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي الْغَنَمِ مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا شَاتَانِ، إِلَى مِئَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا ثَلاَثٌ إِلَى ثَلاَثِ مِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ بَعْدُ، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ،

---

(١) اللفظ لأَحمد.
(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة.
(٣) المسند الجامع (٧٤٧٩)، وأَطراف المسند (٤٩٢٠)، ومجمع الزوائد ٣/ ٧٠.
والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٨٩٩ و٥٩٠٠)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٦٩٣)، والبَيهَقي ٤/ ١٢١.

حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعَ مِئَةٍ، فَإِذَا كَثُرَتِ الْغَنَمُ، فَفِي كُلِّ مِئَةٍ شَاةٌ، وَكَذَلِكَ لاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَلاَ يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، مَخَافَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ، فَهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بِالسَّوِيَّةِ، لاَ تُؤْخَذُ هَرِمَةٌ، وَلاَ ذَاتُ عَيْبٍ مِنَ الْغَنَمِ»[١].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ الصَّدَقَةَ، فَلَمْ تُخْرَجْ إِلَى عُمَّالِهِ، حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا قُبِضَ أَخَذَهَا أَبو بَكْرٍ، فَعَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبو بَكْرٍ، أَخَذَهَا عُمَرُ، فَعَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَلَقَدْ قُتِلَ عُمَرُ، وَإِنَّهَا لَمَقْرُونَةٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ بِوَصِيَّتِهِ، وَكَانَ فِي صَدَقَةِ الإِبِلِ: فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، إِلَى خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا فِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ»[٢].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَتَبَ الصَّدَقَةَ، وَكَانَ فِي الْغَنَمِ: فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ سَائِمَةً شَاةٌ، إِلَى الْعِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِئَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا ثَلاَثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلاَثِ مِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ شَاةً، لَمْ يَجِبْ فِيهَا إِلاَّ ثَلاَثُ شِيَاهٍ، حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعَ مِئَةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعَ مِئَةُ شَاةٍ، فَفِي كُلِّ مِئَةٍ شَاةٌ، وَلاَ تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ، وَلاَ ذَاتُ عَوَارٍ، وَلاَ ذَاتُ عَيْبٍ»[٣].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَتَبَ كِتَابَ الصَّدَقَةِ، فَلَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى عُمَّالِهِ حَتَّى قُبِضَ، فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ، فَلَمَّا قُبِضَ عَمِلَ بِهِ أَبو بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ، وَعُمَرُ حَتَّى قُبِضَ، وَكَانَ فِيهِ: فِي خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ شَاةٌ، وَفِي عَشْرٍ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسَ عَشْرَةَ ثَلاَثُ

---

(١) اللفظ لأحمد (٤٦٣٤).

(٢) اللفظ للدَّارِمي (١٧٤٩).

(٣) اللفظ للدَّارِمي (١٧٤٣).

شِيَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ بِنْتُ مَخَاضٍ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي الشَّاءِ: فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ، فَشَاتَانِ إِلَى مِئَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ، فَثَلاَثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلاَثِ مِئَةِ شَاةٍ، فَإِذَا زَادَتْ، عَلَى ثَلاَثِ مِئَةِ شَاةٍ، فَفِي كُلِّ مِئَةِ شَاةٍ شَاةٌ، ثُمَّ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعَ مِئَةٍ، وَلاَ يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، مَخَافَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بِالسَّوِيَّةِ، وَلاَ يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ، وَلاَ ذَاتُ عَيْبٍ».

وَلَمْ يَذْكُرِ الزُّهْرِيُّ البَقَرَ[1].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ١٢١(٩٩٨١) و٣/ ١٢٤(٩٩٩٩) و٣/ ١٣١(١٠٠٥٧) و٣/ ١٣٣ (١٠٠٧١) و٣/ ١٣٦(١٠٠٩١) مطولاً ومختصرًا، قال: حَدثنا عَباد بن العوَّام. و«أَحمد» ٢/ ١٤ (٤٦٣٢) قال: حَدثنا عَباد بن العوَّام. و٢/ ١٥ (٤٦٣٤) قال: حَدثنا مُحمد بن يَزيد، يَعني الواسطي. و«الدَّارِمي» (١٧٤٣ و١٧٤٩) قال: أَخبَرنا الحَكم بن الـمُبارك، قال: حَدثنا عَباد بن العَوام، وإِبراهيم بن صَدقة. وفي (١٧٥٠) قال: حَدثنا مُحمد بن عُيينة، عَن أَبي إِسحاق الفَزاري. و«أَبو داوُد» (١٥٦٨) قال: حَدثنا عَبد الله بن مُحمد النُّفَيلي، قال: حَدثنا عَباد بن العَوام. وفي (١٥٦٩) قال: حَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا مُحمد بن يَزيد الواسطي. و«التِّرمِذي» (٦٢١) قال: حَدثنا زياد بن أَيوب البَغدادي، وإِبراهيم بن عَبد الله الهَرَوي، ومُحمد بن كامل الـمَرْوَزي، الـمَعْنَى واحد، قالوا: حَدثنا عَباد بن العَوام. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٧٠) قال: حَدثنا مُجاهد بن مُوسى الخُتَّلي، قال: حَدثنا عَباد بن العَوام. وفي (٥٤٧١) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا عَباد بن العَوام. و«ابن خُزيمة» (٢٢٦٧) قال: حَدثنا الفَضل بن يَعقوب، قال: حَدثنا إِبراهيم بن صَدقة.

---

(١) اللفظ للتِّرمذي.

أَربعتهم (عَباد بن العَوام، ومُحمد بن يَزيد، وإِبراهيم بن صَدقة، وأَبو إِسحاق الفَزاري) عَن سُفيان بن حُسين، عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سالم، فذكره[1].

ـ ذكره البُخاري، تَعليقًا، في ترجمة الباب: باب لا يُجمَع بين مُتَفرِّق، ولا يُفَرَّق بين مُجْتَمِع، ٢/ ١٤٤، فقال: ويذكر عَن سالم، عَن ابن عُمر، رَضي الله عَنهما، عَن النَّبي ﷺ... مثله.

● أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ١٣٥(١٠٠٨٥) قال: حَدثنا عَباد بن عَوَّام، عَن سُفيان بن حُسين، عَن الزُّهْري، قال: إِذا جاء الـمُصَدِّقُ، قُسِمَتِ الغنم أَثلاثًا: ثلثٌ خيار، وثلثٌ شرار، وثلثٌ أَوساط، ويأخذ الـمُصَدِّقُ من الوسط.

ـ وقول الزُّهْري هذا جاء عَقِب رواية عَباد بن العَوام، عند أَبي داوُد، والترمذي، وأَبي يَعلَى (٥٤٧٠).

ـ قال أَبو عَبد الرَّحمَن، عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل (٤٦٣٢): قال أَبي: ثُم أَصابتني عِلَّةٌ في مجلس عَباد بن العَوام، فكتبتُ تَمام الحَديثِ، فأَحسَبُني لم أَفهم بعضَه، فشككتُ في بَقِية الحَديثِ، فتركتُه.

ـ وقال أَبو عَبد الرَّحمَن، عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل (٤٦٣٣): حَدثني أَبي بهذا الحَديث، في «المسند»، في حَديث الزُّهْري، عَن سالم، لأَنه كان قد جمع حَديث الزُّهْري، عَن سالم، فحَدثنا به في حَديث سالم، عَن مُحمد بن يَزيد، بتمامه، وفي حَديث عَباد، عَن عَباد بن العَوام.

ـ وقال التِّرمِذي: حَديث ابن عُمر حَديثٌ حَسنٌ، وقد رَوَى يُونُس بن يَزيد، وغير واحد، عَن الزُّهْري، عَن سالم، هذا الحَديث، ولم يرفعوه، وإِنما رَفَعه سُفيان بن حُسين.

● وأَخرجه ابن ماجة (١٧٩٨ و١٨٠٥) قال: حَدثنا أَبو بِشر، بَكر بن خلف، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي، قال: حَدثنا سُليمان بن كَثير، قال: حَدثنا ابن شِهاب، عَن سالم بن عَبد الله، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ.

---

(١) المسند الجامع (٧٤٧٦)، وتحفة الأشراف (٦٨١٣)، وأَطراف المسند (٤١٧٦).
والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٤/ ٨٨ و١٠٥.

قَالَ[1]: أَقْرَأَنِي سَالِمٌ كِتَابًا، كَتَبَهُ رَسُولُ الله ﷺ، فِي الصَّدَقَاتِ، قَبْلَ أَنْ يَتَوَفَّاهُ اللهُ، فَوَجَدْتُ فِيهِ: فِي خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ شَاةٌ، وَفِي عَشْرٍ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسَ عَشْرَةَ ثَلاَثُ شِيَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ بِنْتُ مَخَاضٍ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِنْ لَمْ تُوجَدْ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ وَاحِدَةً، فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَاحِدَةً، فَفِيهَا حِقَّةٌ، إِلَى سِتِّينَ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى سِتِّينَ وَاحِدَةً، فَفِيهَا جَذَعَةٌ، إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَاحِدَةً، فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ، إِلَى تِسْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى تِسْعِينَ وَاحِدَةً، فَفِيهَا حِقَّتَانِ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا كَثُرَتْ، فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ».

(*) لفظ (١٨٠٥): «عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنْ أَبِيه، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ. قَالَ[1]: أَقْرَأَنِي سَالِمٌ كِتَابًا كَتَبَهُ رَسُولُ الله ﷺ، فِي الصَّدَقَاتِ، قَبْلَ أَنْ يَتَوَفَّاهُ اللهُ، فَوَجَدْتُ فِيهِ: فِي أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً، فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِئَتَيْنِ، فَإِنْ زَادَتْ، فَفِيهَا ثَلاَثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلاَثِ مِئَةٍ، فَإِذَا كَثُرَتْ، فَفِي كُلِّ مِئَةٍ شَاةٌ، وَوَجَدْتُ فِيهِ: لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَوَجَدْتُ فِيهِ: لاَ يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ تَيْسٌ، وَلاَ هَرِمَةٌ، وَلاَ ذَاتُ عَوَارٍ».

ذكره ابن ماجة مُقطَّعًا في الموضعين[2].

• وأخرجه أَبو داوُد (١٥٧٠) قال: حَدثنا مُحمد بن العَلاء، قال: أَخبَرنا ابن المُبارك، عَن يُونُس بن يَزِيد، عَن ابن شِهاب، قال:

«هَذِهِ نُسْخَةُ كِتَابِ رَسُولِ الله ﷺ، الَّذِي كَتَبَهُ فِي الصَّدَقَةِ، وَهِيَ عِنْدَ آلِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَقْرَأَنِيهَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، فَوَعَيْتُهَا

---

(١) القائل؛ هو الزُّهْري.

(٢) تحفة الأشراف (٦٨٣٧).

والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٤/ ٨٨.

عَلَى وَجْهِهَا، وَهِيَ الَّتِي انْتَسَخَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِئَةً، فَفِيهَا ثَلاَثُ بَنَاتِ لَبُونٍ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِئَةً، فَإِذَا كَانَتْ ثَلاَثِينَ وَمِئَةً، فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ وَحِقَّةٌ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَلاَثِينَ وَمِئَةً، فَإِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ وَمِئَةً، فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَبِنْتُ لَبُونٍ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً، فَإِذَا كَانَتْ خَمْسِينَ وَمِئَةً، فَفِيهَا ثَلاَثُ حِقَاقٍ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَخَمْسِينَ وَمِئَةً، فَإِذَا كَانَتْ سِتِّينَ وَمِئَةً، فَفِيهَا أَرْبَعُ بَنَاتِ لَبُونٍ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسِتِّينَ وَمِئَةً، فَإِذَا كَانَتْ سَبْعِينَ وَمِئَةً، فَفِيهَا ثَلاَثُ بَنَاتِ لَبُونٍ وَحِقَّةٌ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسَبْعِينَ وَمِئَةً، فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانِينَ وَمِئَةً، فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَابْنَتَا لَبُونٍ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَمَانِينَ وَمِئَةً، فَإِذَا كَانَتْ تِسْعِينَ وَمِئَةً، فَفِيهَا ثَلاَثُ حِقَاقٍ وَبِنْتُ لَبُونٍ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ وَمِئَةً، فَإِذَا كَانَتْ مِئَتَيْنِ، فَفِيهَا أَرْبَعُ حِقَاقٍ، أَوْ خَمْسُ بَنَاتِ لَبُونٍ، أَيُّ السِّنَّيْنِ وُجِدَتْ أُخِذَتْ، وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفيان بْنِ حُسَيْنٍ، وَفِيهِ: وَلاَ تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ، وَلاَ ذَاتُ عَوَارٍ مِنَ الْغَنَمِ، وَلاَ تَيْسُ الْغَنَمِ، إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ الْـمُصَّدِّقُ».

«مُرسَلٌ» ليس فيه: «ابن عُمر»[1].

- وأخرجه عَبد الرَّزاق (٦٧٩٢). وابن أَبي شَيبة ٣/ ١٣٢(١٠٠٦٣) و٣/ ١٣٤ (١٠٠٧٢) قال: حَدثنا عَبْدُ الأَعلَى.

كلاهما (عَبد الرَّزاق بن هَمام، وعَبد الأَعلى بن عَبد الأَعلى) عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري؛

«فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ: فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةٍ شَاةٌ، إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً، فَفِيهَا شَاتَانِ، إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِئَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً، فَفِيهَا ثَلاَثُ

---

(١) تحفة الأشراف (١٨٦٧٠).

والحَديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (١٩٨٦)، والبَيهَقي ٤/ ٩٠.

شِيَاهٍ، إِلَى ثَلاَثِ مِئَةٍ، فَإِنْ كَثُرَتِ الْغَنَمُ، فَفِي كُلِّ مِئَةِ شَاةٍ شَاةٌ، وَفِي الإِبِلِ: فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، وَفِي عَشْرٍ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسَ عَشْرَةَ ثَلاَثُ شِيَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَابْنُ لَبُونَ ذَكَرٌ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِنْ زَادَتْ، فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونَ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ، فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ، إِلَى سِتِّينَ، فَإِنْ زَادَتْ، فَفِيهَا جَذَعَةٌ، إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ، فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونَ، إِلَى تِسْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ، فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِنْ زَادَتْ، فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونَ، وَتُحْسَبُ صِغَارُهَا وَكِبَارُهَا»[1].

(*) وفي رواية: «عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: إِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ، فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً، فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِئَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً، فَفِيهَا ثَلاَثٌ إِلَى ثَلاَثِ مِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ، فَفِي كُلِّ مِئَةِ شَاةٍ شَاةٌ، وَسَقَطَتِ الأَرْبَعُونَ»[2].

ليس فيه: «سالم»، ولا «ابن عُمر».

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٦/ ٤٢٥(١٠٠٦٨) قال: حَدثنا عَبد الأَعلى، عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري، قال: ليس فيها دون أَربعينَ من الشاءِ صدقةٌ.

ـ فوائد:

ـ قال ابن عَدي: سَمِعتُ أَبا يَعلَى يقول: قيل ليَحيَى بن مَعين، يَعني وهو حاضر: فحَديث سُفيان بن حُسين، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه؛ في الصَّدقات؟ فقال: وهذا لم يتابع سُفيان عليه أحد، ليس يصح، رواه عَن سُفيان بن حُسين عَباد بن العَوام، وغيره.

قال ابن عَدي: وقد وافق سُفيانَ بن حُسين على هذه الرواية، عَن سالم، عَن أَبيه، حَديث الصَّدقات، سُليمانُ بن كَثير، أَخو مُحمد بن كَثير.

حَدثناه ابن صاعد، عَن يَعقوب الدَّورقي، عَن عَبد الرَّحمَن بن مَهدي، عَن سُليمان، كذلك.

---

(١) اللفظ لعَبد الرَّزاق.

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة (١٠٠٦٣).

وقد رواه عَنِ الزُّهْريّ عَن سالم، عَن أَبيه جماعة فأوقفوه.

وسُفيان بن حُسين، وسُليمان بن كَثير رفعاه إِلى النَّبي ﷺ. «الكامل» ٤/ ٤٧٥ و٤٧٦.

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه الزُّهْري، واختُلِفَ عَنه؛

رواه سُفيان بن حُسين، وسُليمان بن أَرقم، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ.

واختُلِفَ عَن سُليمان بن كَثير؛

فرواه عَبد الرَّحمَن بن مَهدي، عَن سُليمان بن كَثير، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ.

وغيره يَرويه عَن سُليمان بن كَثير، مَوقوفًا.

وحَدَّث به يُونُس، عَن الزُّهْري، قال: أقرأني سالم بن عَبد الله كتاب عُمر في الصدقات...، وساق الحَديث بطوله.

وقول يُونُس أَشبه بالصواب، والله أَعلم. «العِلل» (٢٧٢٣).

***

٧٠٤٩- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«فِي أَرْبَعِينَ شَاةً، شَاةٌ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً، فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِئَتَيْنِ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً، فَفِيهَا ثَلاَثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلاَثِ مِئَةٍ، فَإِنْ زَادَتْ، فَفِي كُلِّ مِئَةٍ شَاةٌ، لاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَلاَ يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ، وَكُلُّ خَلِيطَيْنِ يَتَرَاجَعَانِ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَيْسَ لِلْمُصَدِّقِ هَرِمَةٌ، وَلاَ ذَاتُ عَوَارٍ، وَلاَ تَيْسٌ، إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ الـمُصَّدِّقُ».

أَخرجه ابن ماجة (١٨٠٧) قال: حَدثنا أَحمد بن عُثمان بن حَكيم الأَودي، قال: حَدثنا أَبو نُعَيم، قال: حَدثنا عَبد السَّلام بن حَرب، عَن يَزيد بن عَبد الرَّحمَن، عَن أَبي هِند، عَن نافِع، فذكره[1].

---

(١) المسند الجامع (٧٤٧٧)، وتحفة الأشراف (٨٥٤٥).

والحَديث؛ أَخرجه أَبو أُمَيَّة الطَّرَسوسي، في «مسند عَبد الله بن عُمر» (٥٢ و٥٣) مَرفُوعًا ومَوقُوفًا.

• أَخرجه عَبد الرَّزاق (٦٧٩٨) عَن الثَّوري، عَن عُبيد الله بن عُمر. وفي (٦٨٠٠) عَن مَعمَر، عَن أَيوب. وفي (٦٨٠١) عَن الأَوزاعي، عَن عُبيد الله، ومُوسى بن عُقبة.

ثلاثتهم (عُبيد الله بن عُمر، وأَيوب السَّخْتياني، وموسى بن عُقبة) عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر قال: في الأَربَعين مِن الغَنَم سائِمَةٌ شاةٌ إِلى مِئَةٍ وعِشرين، فإِن زادَت شاةً فَفيها شاتان إِلى مِئتَين، فإِن زادَت شاةً، فَفيها ثَلاَثُ شياهٍ إِلى ثَلاَث مِئَةٍ، فإِن كَثُرَت الغَنَمُ، فَفي كُلِّ مِئَةٍ شاةٌ، ولا تُؤخَذ هَرِمَةٌ، ولا ذاتُ عُوارٍ، ولا تَيسٌ، إِلا أَن يَشاء الـمُصَدِّقُ، وفي الإِبِل في خَمسٍ شاةٌ، وفي عَشرٍ شاتان، وفي خَمس عَشرَة ثَلاَثُ شياهٍ، وفي عِشرين أَربَعُ شياهٍ، وفي خَمسٍ وعِشرين بِنتُ مَخاضٍ، فإِن لَم تَكُن بِنتُ مَخاضٍ، فابنُ لَبُون ذَكَرٌ، إِلى خَمسٍ وثَلاَثين، فإِن زادَت واحِدَةً، فَفيها بِنتُ لَبُون إِلى خَمسٍ وأَربَعين، فإِن زادَت واحِدَةً، فَفيها حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الفَحل، إِلى سِتّين، فإِن زادَت واحِدَةً، فَفيها جَذَعَةٌ إِلى خَمسَةٍ وسَبعين، فإِن زادَت واحِدَةً، فَفيها ابنا لَبُون إِلى تِسعين، فإِن زادَت واحِدَةً، فَفيها حِقَّتان طَرُوقَتا الفَحل، إِلى مِئَةٍ وعِشرين، فإِن زادَت، فَفي كُلِّ أَربَعين بِنتُ لَبُون، وفي كُلِّ خَمسين حِقَّةٌ، ويُحسَبُ صِغارُها وكِبارُها، وما كان مِن خَليطَين، فإِنَّهما يَتَراجَعان بِالسَّوية، ولا يُفَرَّق بَين مُجتَمِعٌ، ولا يُجمَع بَين مُتَفَرِّقٍ، خَشيَة الصَّدَقَة».

مَوقُوفٌ، من قول عُمر، رَضي الله عَنه.

• وأَخرجه عَبد الرَّزاق (٦٧٩٩) عَن الثَّوري، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمَرَ؛ في الغَنَم مِثلَهُ.

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ١٣٣(١٠٠٦٤) قال: حَدثنا حَفص، عَن لَيث، عَن نافِع، عَن ابن عُمَرَ؛

«أَنّ عُمر كان إِذا بَعَث الـمُصَدِّق، بَعَث مَعَهُ بِكِتابٍ: لَيس في أَقَلّ مِن أَربَعين شاةً شَيءٌ».

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ١٣٦(١٠٠٩٤) قال: حَدثنا عَبد السَّلام، عَن لَيث، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قالَ:

«لَيس لِلمُصَدِّق هَرِمَةٌ، ولا ذاتُ عَوارٍ، ولا جَدّاءُ، إِلاّ أَن يَشاءَ الـمُصَدِّقُ»، «مَوقوفٌ» وليس فيه «عُمر».

ـ فوائد:

ـ أَخرجه ابن عَدي، في «الكامل» ٩/ ١٦٧، في إِفرادات أَبي خالد الدَّالاني.

وذكر ابن عَدي أَن من قال في حَديثه: «عَن أَبي هِند»، فقد صَحَّف، قال: ولا أَدري التصحيف مِمَّن، وإِنما هو: «إِبراهيم الصَّائِغ»، وهكذا رواه أَبو غَسان، عَن عَبد السَّلام.

ثُم قال ابن عَدي: حَدثناه ابن صاعد، قال: حَدثنا أَحمد بن عُثمان بن حَكيم، قال: حَدثنا أَبو غَسان، قال: حَدثنا عَبد السَّلام بن حَرب، عَن أَبي خالد الدَّالاني، يَزيد بن عَبد الرَّحمَن، عَن إِبراهيم الصَّائِغ، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، به.

***

٧٠٥٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فِي الْعَسَلِ، فِي كُلِّ عَشَرَةِ أَزُقٍّ زِقٌّ».

أَخرجه التِّرمِذي (٦٢٩) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى النَّيسابوري، قال: حَدثنا عَمرو بن أَبي سَلَمة التِّنِّيسي، عَن صَدقة بن عَبد الله، عَن مُوسى بن يَسار، عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: حَديثُ ابن عُمر في إِسناده مَقَالٌ، ولا يَصِحُّ عَن النَّبي ﷺ في هذا الباب كبيرُ شيءٍ، وصَدَقَة بن عَبد الله ليس بحافظٍ، وقد خُولِفَ صَدقة بن عَبد الله في رواية هذا الحَديثِ عَن نافِع.

ـ فوائد:

ـ قال التِّرمِذي: سأَلتُ مُحمدًا (يَعني ابن إِسماعيل البُخاري) عَن هذا الحَديث، فقال: هو عَن نافِع، عَن النَّبي ﷺ، مُرسَلٌ، وليس في زكاة العسل شيءٌ يَصِح. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (١٧٥).

ـ وقال النَّسائي: هذا حَديثٌ مُنكَرٌ. «تلخيص الحَبير» ٢/ ١٦٧.

ـ وأَخرجه ابن عَدي، في «الكامل» ٥/ ١١٦، في ترجمة صَدقة بن عَبد الله السَّمين، وقال: صدقة هذا حدث عَنه الوليد بن مُسلم بأَحاديث، وعَمرو بن أَبي سَلَمة حدث عَنه

(١) المسند الجامع (٧٤٨٢)، وتحفة الأشراف (٨٥٠٩).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني، في «الأوسط» (٤٣٧٥)، والبَيهَقي ٤/ ١٢٦، والبَغَوي (١٥٨١).

أكثر مما حدث عَنه الوليد، وغيرهما من الشاميين قد رَوَى عَنه، وأحاديث صدقة منها ما توبع عليه، وأكثره مما لاَ يُتَابَعُ عَليه، وَهو إلى الضعف أَقرب منه إلى الصدق.

* * *

٧٠٥١- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تُؤْخَذُ صَدَقَاتُ الـمُسْلِمينَ عَلَى مِيَاهِهِمْ».

أَخرجه ابن ماجة (١٨٠٦) قال: حَدثنا أَبو بَدر، عَباد بن الوليد، قال: حَدثنا مُحمد بن الفَضل، قال: حَدثنا ابن الـمُبارك، عَن أُسامة بن زَيد بن أَسلم، عَن أَبيه، فذكره[١].

- **فوائد:**

- أُسامة بن زَيد؛ هو ابن أَسلم العَدوي، وابن المبارك؛ هو عَبد الله.

* * *

٧٠٥٢- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا، الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ، نِصْفُ الْعُشْرِ»[٢].

(*) وفي رواية: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالأَنْهَارُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ بَعْلاً، الْعُشْرُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّوَانِي، أَوِ النَّضْحِ، نِصْفُ الْعُشْرِ»[٣].

أَخرجه البُخاري ٢/ ١٥٥(١٤٨٣) قال: حَدثنا سَعيد بن أَبي مَريَم. و«ابن ماجة» (١٨١٧) قال: حَدثنا هارون بن سَعيد المِصري، أَبو جَعفر. و«أَبو داوُد» (١٥٩٦) قال: حَدثنا هارون بن سَعيد بن الهَيثم الأَيلي. و«التِّرمِذي» (٦٤٠) قال: حَدثنا أَحمد بن الحَسن، قال: حَدثنا سَعيد بن أَبي مَريَم. و«النَّسائي» ٥/ ٤١، وفي «الكُبرى» (٢٢٧٩)

---

(١) المسند الجامع (٧٤٨١)، وتحفة الأشراف (٦٧٣٤).

(٢) اللفظ للبُخاري.

(٣) اللفظ لأَبي داوُد.

قال: أَخبَرَنا هارون بن سَعيد بن الهَيثم، أَبو جَعفر الأَيلي. و«ابن خُزيمة» (٢٣٠٧) قال: سَمِعتُ أَحمد بن عَبد الرَّحمَن بن وَهب. وفي (٢٣٠٨) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا سَعيد بن أَبي مَريَم. و«ابن حِبَّان» (٣٢٨٥ و٣٢٨٧) قال: أَخبَرَنا مُحمد بن الحَسن بن قُتيبة، قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى.

أَربعتهم (سَعيد بن أَبي مَريَم، وهارون بن سَعيد، وأَحمد بن عَبد الرَّحمَن، وحَرمَلة بن يَحيى) عَن عَبد الله بن وَهب، قال: أَخبَرَني يُونُس بن يَزيد، عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن سالم بن عَبد الله، فذكره[1].

ـ في رواية أَحمد بن عَبد الرَّحمَن بن وَهب، قال: وجدتُ في كتابي، بخط يدي، وتقييدي، وسماعي عَن عَمِّي.

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حَديثٌ حَسنٌ صحيح.

ـ وقال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي: رواه نافِع، عَن ابن عُمر، عَن عُمر، قوله.

واختلف سالم ونافِع، على ابن عُمر، في ثَلاَثة أَحاديث، هذا أَحَدها.

والثاني: «مَن باع عبدًا وله مال» قال سالم: عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ.

وقال نافِع: عَن ابن عُمر، عَن عُمر، قوله.

وقال سالم: عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ: «تخرج نارٌ من قِبَل اليمن...».

وقال نافِع: عَن ابن عُمر، عَن كَعب، قوله.

قال أَبو عَبد الرَّحمَن: وسالم أجل من نافِع وأَنبل، وأَحاديث نافِع الثَّلاَثة أَولى بالصواب، وبالله التوفيق.

ـ قال أَبو بَكر بن خُزيمة: قال الشَّافعي: العثري: البعل، قال: سَمِعتُ أَبا عُثمان البَغدادي يحكي، عَن أَبي عُبيد، عَن الأَصمَعي، قال: البَعل: ما شَرِب بعروقه من غير سَقي الماء.

---

(١) المسند الجامع (٧٤٨٠)، وتحفة الأشراف (٦٩٧٧).

والحَديث؛ أَخرجه ابن الجارود (٤٣٨)، وأَبو عَوانة (٢٦٧٠)، والطَّبَراني (١٣١٠٩)، والدَّارَقُطني (٢٠٣٢ و٢٠٣٣)، والبَيهَقي ٤/ ١٣٠، والبَغَوي (١٥٨٠).

ـ فوائد:

ـ قال أَبو زُرعَة الدِّمَشقي: سَمِعْتُ أَبا عَبد الله، أَحمد بن حَنبل يقول: في حَديث يُونُس بن يَزيد منكرات عَن الزُّهْري، منها عَن سالم، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ؛ فِيما سَقَتِ السَّماءُ العُشْرُ. «الفوائد المعللة» لأَبي زُرعة الدِّمَشقي (١٩٤).

ـ وقال الدَّارَقُطني: حَدَّث به يُونُس بن يَزيد، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، عَن النَّبي ﷺ.

وتابعه يَزيد بن أَبي حبيب، رَواه عَن الزُّهْري كذلك.

ورَواه نافِع، فخالف سالمًا، واختُلِفَ عَن نافِع؛

فرواه خالد بن الحارِث، وعَبد الرَّزاق، عَن عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، من قَوْلِه.

وخالفه أَيوب، عَن مُوسى بن عُقبة، واللَّيث بن سَعد، وابن جُريج، رَوَوْه عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

ووَهِمَ فيه في موضعين: في قوله: عَن ابن جُريج، عَن نافِع، وإِنما رَواه ابن جُريج عَن مُوسى بن عُقبة، وفي قوله: عَن النَّبي ﷺ، وإِنما هو موقوفٌ عَن ابن عُمر. «العِلل» (٢٧٢٤).

***

٧٠٥٣- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا كَانَ بَعْلاً، أَوْ يُسْقَى بِنَهَرٍ، أَوْ عَثَرِيًّا، يُؤْخَذُ مِنْ كُلِّ عَشَرَةٍ وَاحِدٌ».

أَخرجه ابن حِبَّان (٣٢٨٦) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا إِبراهيم بن الـمُنذر الحِزامي، قال: حَدثنا عَبد الله بن نافِع، عَن عَاصم بن عُمر، عَن عَبد الله بن دينار، فذكره[1].

---

(١) المطالب العالية (٩١٧).

والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني، في «الأوسط» (٧٩٢٧)، والدَّارَقُطني (٢٠٣١).

ـ فوائد:

ـ أَخرجه ابن عَدي، في «الكامل» ٦/ ٣٩٨، في ترجمة عاصم بن عُمر، وقال: مع ضعفه يُكتَب حَديثُه.

* * *

٧٠٥٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ، عَلَى النَّاسِ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، مِنَ الْمُسْلِمِينَ»[١].

(*) وفي رواية: «صَدَقَةُ الْفِطْرِ، صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَلَمَّا كَانَ مُعَاوِيَةُ، عَدَلَ النَّاسُ نِصْفَ صَاعِ بُرٍّ بِصَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ.

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ، عَنِ الصَّغِيرِ مِنْ أَهْلِهِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ[٢].

(*) وفي رواية: «فَرَضَ رَسُولُ الله ﷺ، زَكَاةَ الْفِطْرِ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ»[٣].

(*) وفي رواية: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ».

قَالَ عَبْدُ الله، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ[٤].

(*) وفي رواية: «فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ، صَدَقَةَ الْفِطْرِ، أَوْ قَالَ: رَمَضَانَ، عَلَى الذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ».

---

(١) اللفظ لمالك، في «المُوطأ».

(٢) اللفظ للحُميدي.

(٣) اللفظ للبُخاري (١٥٠٣).

(٤) اللفظ للبُخاري (١٥٠٧).

فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ.

فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يُعْطِي التَّمْرَ، فَأَعْوَزَ أَهْلُ الـمَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ، فَأَعْطَى شَعِيرًا، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، حَتَّى إِنْ كَانَ يُعْطِي عَن بَنِيَّ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا، وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ، أَوْ يَوْمَيْنِ(١).

(*) وفي رواية: «فَرَضَ رَسُولُ الله ﷺ، صَدَقَةَ الْفِطْرِ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ».

قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِيهِ، عَمَّنْ يَعُولُ مِنْ نِسَائِهِ، وَمَمَالِيكِ نِسَائِهِ، إِلاَّ عَبْدَيْنِ كَانَا مُكَاتَبَيْنِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي عَنْهُمَا(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ، عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الـمُسْلِمِينَ، حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ، أَوْ رَجُلٍ، أَوِ امْرَأَةٍ، صَغِيرٍ، أَوْ كَبِيرٍ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ»(٣).

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، حِينَ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ، يَقُولُ: صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ».

قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يُخْرِجُ إِلاَّ التَّمْرَ، فَفَنِيَ تَمْرُهُ عَامًا، فَأَخْرَجَ صَاعَ شَعِيرٍ مَكَانَ التَّمْرِ(٤).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ».

فَكَانَ عَبْدُ الله يَقُولُ: جَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ(٥).

---

(١) اللفظ للبُخاري (١٥١١).
(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة (١٠٤٥٥).
(٣) اللفظ لمسلم (٢٢٤٤).
(٤) اللفظ لعَبد بن حُميد.
(٥) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ، عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الـمُسْلِمِينَ: صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مَنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ»[١].

(*) وفي رواية: «صَدَقَةُ الْفِطْرِ: صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ سُلْتٍ»[٢].

أَخرجه مالك (٧٧٣)[٣]. وعَبد الرَّزاق (٥٧٦٢) عَن معمَر، عَن أَيوب. وفي (٥٧٦٣) عَن الثَّوري، عَن عُبيد الله بن عُمر (ح) وعَن ابن أَبي لَيلَى. وفي (٥٧٦٤) عَن مَعمَر، عَن عَبد الله بن عُمر. وفي (٥٧٧٥) عَن ابن جُريج، قال: أَخبَرني أَيوب بن مُوسى. و«الحُمَيدي» (٧١٨) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا أَيوب. و«ابن أَبي شَيبة» ٣/ ١٧٢(١٠٤٥٥) قال: حَدثنا حَفص بن غِياث، عَن الضَّحاك بن عُثمان. وفي (١٠٤٥٦) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ٥(٤٤٨٦) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ٥٥ (٥١٧٤) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٦٣(٥٣٠٣) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن مالك. وفي ٢/ ٦٦ (٥٣٣٩) و٢/ ١٣٧(٦٢١٤) قال: حَدثنا سُليمان بن داوُد الهاشمي، قال: حَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن الجُمَحي، عَن عُبيد الله بن عُمر. وفي ٢/ ١٠٢(٥٧٨١) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١١٤(٥٩٤٢) قال: حَدثنا سُريج، قال: حَدثنا عَبد الله. و«عَبد بن حُميد» (٧٤٤) قال: حَدثنا يَعلَى، قال: حَدثنا مُحمد بن إِسحاق. و«الدَّارِمي» (١٧٨٤) قال: أَخبَرنا خالد بن مَخلَد، قال: حَدثنا مالك. وفي (١٧٨٥) قال: أَخبَرنا مُحمد بن يوسُف، عَن سُفيان، عَن عُبيد الله. و«البُخاري» ٢/ ١٦١(١٥٠٣) قال: حَدثنا يَحيى بن مُحمد بن السَّكَن، قال: حَدثنا مُحمد بن جَهضَم، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر، عَن عُمر بن نافِع. وفي (١٥٠٤)

---

(١) اللفظ لابن خُزيمة (٢٤١١).

(٢) اللفظ لابن خُزيمة (٢٤١٦).

(٣) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٧٥٥)، والقَعْنَبي (٤٦٥)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٥٧).

قال: حَدثنا عَبد الله بن يوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. وفي (١٥٠٧) قال: حَدثنا أَحمد بن يُونُس، قال: حَدثنا اللَّيث. وفي ٢/ ١٦٢(١٥١١) قال: حَدثنا أَبو النُّعمان، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، قال: حَدثنا أَيوب. وفي (١٥١٢) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«مُسلم» ٣/ ٦٨(٢٢٤٠) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة بن قَعنَب، وقُتيبة بن سَعيد، قالا: حَدثنا مالك (ح) وحَدثنا يَحيى بن يَحيى، واللفظ له، قال: قرأْتُ على مالك. وفي (٢٢٤١) قال: حَدثنا ابن نُمَير، قال: حَدثنا أَبي (ح) وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، واللفظ له، قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمَير، وأَبو أُسامة، عَن عُبيد الله. وفي (٢٢٤٢) قال: وحَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: أَخبَرنا يَزيد بن زُرَيع، عَن أَيوب. وفي (٢٢٤٣) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا لَيث (ح) وحَدثنا مُحمد بن رُمح، قال: أَخبَرنا اللَّيث. وفي ٣/ ٦٩(٢٢٤٤) قال: وحَدثنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا ابن أَبي فُدَيك، قال: أَخبَرنا الضَّحاك. و«ابن ماجة» (١٨٢٥) قال: حَدثنا مُحمد بن رُمح المِصري، قال: حَدثنا اللَّيث بن سَعد. وفي (١٨٢٦) قال: حَدثنا حَفص بن عَمرو، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي، قال: حَدثنا مالك بن أَنس. و«أَبو داوُد» (١٦١١) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، قال: حَدثنا مالك، وقراءة عَلَى مالك أَيضًا. وفي (١٦١٢) قال: حَدثنا يَحيى بن مُحمد بن السَّكَن، قال: حَدثنا مُحمد بن جَهضَم، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر، عَن عُمر بن نافِع. وفي (١٦١٣) قال: حَدثنا مُسَدد، أَن يَحيى بن سَعيد، وبِشر بن الـمُفَضل حدَّثاهم، عَن عُبيد الله (ح) وحَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا أَبان، عَن عُبيد الله. و«التِّرمِذي» (٦٧٥) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، عَن أَيوب. وفي (٦٧٦) قال: حَدثنا إِسحاق بن مُوسى الأَنصاري، قال: حَدثنا مَعَن، قال: حَدثنا مالك. و«النَّسائي» ٥/ ٤٦، وفي «الكُبرى» (٢٢٩١) قال: أَخبَرنا عِمران بن مُوسى، عَن عَبد الوارث، قال: حَدثنا أَيوب. وفي ٥/ ٤٧، وفي «الكُبرى» (٢٢٩٢) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا حَماد، عَن أَيوب. وفي ٥/ ٤٨، وفي «الكُبرى» (٢٢٩٣ و١١٦٥٩) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا مالك. وفي ٥/ ٤٨، وفي «الكُبرى» (٢٢٩٤) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سَلَمة، والحارِث بن مِسكين، قراءةً عليه وأَنا أَسمع، واللفظ له، عَن ابن

القاسم، قال: حَدثني مالك. وفي ٥/ ٤٨، وفي «الكُبرى» (٢٢٩٥) قال: أَخبَرنا يَحيى بن مُحمد بن السَّكَن، قال: حَدثنا محمد بن جَهضم، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر، عَن عُمر بن نافِع. وفي ٥/ ٤٩، وفي «الكُبرى» (٢٢٩٦ و١١٦٥٧) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَنبأَنا عِيسى، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي «الكُبرى» (١١٦٥٨) عَن قُتيبة، عَن اللَّيث. و«أَبو يَعلَى» (٥٨٣٤) قال: حَدثنا عَبد الله، قال: حَدثنا جُوَيرية. و«ابن خُزيمة» (٢٣٩٢) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الأَعلَى الصَّنعاني، قال: حَدثنا الـمُعتَمِر، عَن أَبيه. وفي (٢٣٩٣) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا أَيوب. وفي (٢٣٩٥) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، وزِياد بن أَيوب، ومُؤَمَّل بن هِشام، والحَسن بن محمد الزَّعفراني، قالوا: حَدثنا إِسماعيل، قال الزَّعفَراني: ابن عُلَية، قال أَحمد وزِياد: قال: أَخبَرنا أَيوب، وقال مُؤَمَّل والزَّعفَراني: عَن أَيوب. وفي (٢٣٩٧) قال: حَدثنا عِمران بن مُوسى القَزَّاز، قال: حَدثنا عَبد الوارث، قال: حَدثنا أَيوب. وفي (٢٣٩٨) قال: حَدثنا أَبو سَلَمة، يَحيى بن الـمُغيرة الـمَخزومي، قال: حَدثنا ابن أَبي فُدَيك، عَن الضَّحاك، وهو ابن عُثمان. وفي (٢٣٩٩) قال: حَدثنا الحَسن بن مُحمد الزَّعفَراني، قال: حَدثنا عَبد الله بن نافِع الزُّبَيري، ومُحمد بن إِدريس، قالا: حَدثنا مالك. وفي (٢٤٠٠) قال: حَدثنا يُونُس بن عَبد الأَعلَى، قال: أَنبأَنا ابن وَهب، أَن مالكًا أَخبَره. وفي (٢٤٠٣) قال: حَدثنا بُندار، قال: حَدثنا يَحيى (ح) وحَدثنا نَصر بن علي الجَهضَمي، قال: أَخبَرنا عَبد الأَعلَى، قالا: حَدثنا عُبيد الله (ح) وحَدثنا الصَّنعاني، قال: حَدثنا الـمُعتَمِر، قال: سَمِعتُ عُبيد الله. وفي (٢٤٠٤) قال: حَدثنا مُحمد بن عُزَيز الأَيلي، قال: حَدثنا سَلامة، قال: حَدثني عُقَيل. وفي (٢٤٠٥) قال: حَدثنا الحَسن بن قَزَعة، قال: حَدثنا الفُضيل بن سُليمان، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة. وفي (٢٤٠٩) قال: حَدثنا الحَسن بن مُحمد الزَّعفَراني، قال: حَدثنا قَبيصَة بن عُقبة، قال: أَخبَرنا سُفيان، عَن عُبيد الله. وفي (٢٤١١) قال: حَدثنا الحَسن بن عَبد الله بن مَنصور الأَنطاكي، قال: حَدثنا مُحمد بن كَثير، عَن عَبد الله بن شَوذَب، عَن أَيوب. وفي (٢٤١٦) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا الحُمَيدي، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن أَبي حازم، عَن مُوسى بن عُقبة. و«ابن حِبَّان» (٣٣٠٠)

قال: أَخبَرنا الفَضل بن الحُباب الجُمَحي، قال: حَدثنا أَبو الوليد الطَّيالِسي، قال: حَدثنا لَيث بن سَعد. وفي (٣٣٠١) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك. وفي (٣٣٠٢) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سُليمان بن فارس النَّيسابوري، قال: حَدثنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا ابن أَبي فُدَيك، قال: حَدثنا الضَّحاك بن عُثمان. وفي (٣٣٠٣) قال: أَخبَرنا عُمر بن مُحمد الهَمْداني، قال: حَدثنا يَحيى بن مُحمد بن السَّكَن، قال: حَدثنا مُحمد بن جَهضم، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر، عَن عُمر بن نافِع. وفي (٣٣٠٤) قال: أَخبَرنا أَبو الحَسن، أَحمد بن عُمير بن يوسُف بن جَوْصا، بِدِمَشق، وعُمر بن مُحمد بن يوسُف بن بُجَيْر الهَمداني، قالا: حَدثنا كَثير بن عُبيد، قال: حَدثنا أَبو حَيوَة، شُريح بن يَزيد، قال: حَدثنا أَرطَاة بن الـمُنذر، عَن الـمُعَلَّى بن إِسماعيل الـمَدَني.

جميعهم (مالك بن أَنس، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، وابن أَبي لَيلَى، وعَبد الله بن عُمر، وأَيوب بن مُوسى، والضَّحَّاك بن عُثمان، ومُحمد بن إِسحاق، وعُمر بن نافِع، واللَّيث بن سَعد، وجُوَيرية بن أَسماء، وسُليمان التَّيمي والد الـمُعتَمِر، وعُقَيل بن خالد، ومُوسى بن عُقبة، والـمُعَلَّى بن إِسماعيل) عَن نافِع، فذكره[1].

ـ قال أَبو داوُد عقب (١٦١٢): رواه عَبد الله العُمَري، عَن نافِع، قال: «على كل مُسلم»، ورواه سَعيد الجُمَحي، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، قال فيه: «من الـمُسلمين» والـمَشهور عَن عُبيد الله، ليس فيه: «من الـمُسلمين».

ـ وقال عَقِب (١٦١٣): قال فيه أَيوب، وعَبد الله، يَعني العُمَري، في حَديثهما عَن نافِع: «ذَكَرٍ، أَو أُنثَى» أَيضًا.

---

(١) المسند الجامع (٧٤٨٨)، وتحفة الأشراف (٧٥١٠ و٧٧٠٠ و٧٧٩٥ و٧٨١٥ و٧٨٥١ و٧٩٦٤ و٨٠٨٤ و٨١٧١ و٨٢٤٤ و٨٢٧٠ و٨٣٢١)، وأَطراف المسند (٤٥٩٢ و٤٧٠٩ و٤٨٦٩ و٤٩٤٩).

والحَديث؛ أخرجه البَزَّار (٥٤٧٠-٥٤٧٧)، وابن الجارود (٣٩٢ و٣٩٥)، وأَبو عَوانة (٢٦٣٤ و٢٦٣٥)، والطَّبَراني (١٣٣٩٧)، والدَّارَقُطني (٢٠٦٩-٢٠٧٦ و٢٠٨٨ و٢٠٨٩ و٢٠٩٣)، والبَيهَقي ٤/ ١٥٩-١٦٤ و١٦٦، والبَغَوي (١٥٩٣ و١٥٩٤).

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حَديثٌ حَسنٌ صحيحٌ.

ـ وقال أَيضًا: ورَوَى مالك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، نَحوَ حَديثِ أَيوب، وزاد فيه: «مِنَ الـمُسلِمينَ».

ورواه غير واحد، عَن نافِع، ولم يذكر فيه: «مِنَ الـمُسلِمينَ».

• أَخرجه مالك (٧٧٥) عَن نافِع؛ أَن عَبد الله بن عُمر كان لا يُخرِجُ في زكاة الفِطر إِلاَّ التَّمرَ، إِلاَّ مَرَّةً واحدةً، فإِنه أَخرج شعيرًا[١].

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ١٧٦(١٠٤٨٧) قال: حَدثنا حَفص، عَن الضَّحاك بن عُثمان، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: كان له مكاتبان فلم يعط عَنهما.

• وأَخرجه أَبو داوُد (١٦١٥) قال: حَدثنا مُسَدد، وسُليمان بن داوُد العتكي، قالا: حَدثنا حَماد، عَن أَيوب، عَن نافِع، قال: قال عَبد الله: فعَدَل النَّاس بعد، نصف صاع من بُرٍّ، قال: وكان عَبد الله يُعطي التَّمر، فأَعوَز أَهلُ المدينة التَّمر عامًا، فأَعطى الشَّعير.

ـ فوائد:

ـ قلنا: في رواية مُوسى بن عُقبة: «صَاعًا مِن سُلْتٍ»؛

قال ابن الجُنيد: قال يَحيى بن مَعين: ليس مُوسى بن عُقبة في نَافِع مثل مالك، وعُبيد الله بن عُمر. «سؤالاته» (١٦٣).

ـ وقد فَصَّل الدَّارَقُطني، طرق هذا الحَديث، والخلاف في أَلفاظه، وبين الصواب منها والخطأ، فقال:

اختُلِف عَلَيهِ، ـ أَي على نافِع ـ، فِي لَفظِهِ؛

فرَواه أَيوب السَّختياني، عَن نافِع، حَدَّث به عَنه هِشام الدَّستُوائي، وحَماد بن زَيد، وعَبد الوارث بن سَعيد، وابن عُلَية، وابن عُيينة، وسَلاَّم بن أَبي مُطيع، وعَبد الله بن شَوذَب، ويَزيد بن زُرَيع، ومُبارك بن فَضالة، واختُلِف عَنه في لَفظِهِ؛

---

(١) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهري، للموطأ (٧٥٧)، وسُويد بن سَعيد (٢١٠).

فرَواه إِسحاق بن بُهْلول، عَن أَبيه، عَن مُبارك بن فَضالة، عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، أَنَّ النَّبي ﷺ فرَض صَدقة الفِطر صاعًا من طَعامٍ.

وتابَعَه يَحيى بن سَعيد العَطَّار، عَن مُبارَكٍ.

وخالَفهما عَمار بن مَطَر، فرَواه عَن مُبارك بن فَضالة، وقال فيه: صاعًا من تَمر، أَو صاعًا من شَعير، وهو الصَّواب عَن أَيوب.

وكَذلك قال الآخَرون عَنه.

وكَذلك قال سُليمان التَّيمي، وأَيوب بن مُوسى، عَن نافِع.

ورَواه عُبيد الله بن عُمر، واختُلِف عَنه في لَفظِه؛

فرَواه عَبد الله بن نُمَير، وعَبد الأَعلَى، ومُحمد بن عُبيد، عَن عُبيد الله، على لَفظ أَصحاب أَيوب، عَنه.

واختُلِف عَن الثَّوريِّ؛

فرَواه الفِريابي، عَن الثَّوري، فقال فيه: صاعًا من بُرّ، وذلك وهم من قائِله وإِنما أَراد صاعًا من تَمر.

ورَواه أَبو حُذيفة، عَن الثَّوري، وقال فيه: صاعًا من شَعير، أَو صاعًا من تَمر، أَو صاعًا من زَبيب، وكَذلك الزَّبيب لَيس بمَحفُوظ في رِواية الثَّوريِّ.

ورَواه عَبد الرَّزاق، عَن الثَّوري، فذكر فيه التَّمر والشَّعير وزاد على الـمُسلمين، وقال فيه: عَن عَبد الرَّزاق، عَن الثَّوري، عَن عُبيد الله، وابن أَبي لَيلى، عَن نافِع بهذا اللَّفظ أَيضًا.

وكَذلك رَواه عُمر بن نافِع، والمعَلى بن إِسماعيل، والضَّحاك بن عُثمان، ويُونُس الأَيليّ.

وكَذلك قال سَعيد بن عَبد الرَّحمَن الجُمَحي، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وقالُوا: «عَن كُل مُسلم».

وكَذلك قال مالِك بن أَنس في «الـمُوَطَّأ».

ورَواه قُتيبة بن سَعيد فسَقط عَلَيه: «مِن الـمُسلمين».

ورَواه عُقَيل بن خالد، ويُونُس بن عُبيد، ومُوسى بن عُقبة، وداوُد بن قَيس، وهِشام بن الغاز، كُلهم عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

ورَواه الضَّحاك بن عُثمان، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، فقال فيه هَناد بن السَّري، عَن حَفص بن غِياث، عَنه: «نِصف صاع من بُرٍّ»، ولَيس ذَلك بِمَحفُوظٍ.

ورَواه الحِماني، عَن حَفص، فلَم يَذكُر فيه هذا اللَّفظ.

ورَواه أَبيَض بن الأَغَرّ، عَن الضَّحاك بن عُثمان، وزاد فيه: «مِمَّن تمونون»، ورفَعه إِلَى النَّبي ﷺ.

وخالَفه حَفص بن غِياث، رَواه عَن الضَّحاك بن عُثمان، وجَعَل هذا الكَلام، من قَول ابن عُمر.

ورُوي عَن ابن جُريج، عَن سُليمان بن مُوسى، عَن نافِع، وقال: فيه: «نِصف صاع من حِنطَةٍ»، ولَيس ذَلك بِمَحفُوظٍ.

حَدَّث به مُحمد بن شُرَحبيل بن جُعشُم الأَنباري الصَّنعاني، ولَم يَكُن بِالحافِظِ.

ورَواه أَبو مَعشَر، عَن نافِع، وزاد فيه أَلفاظًا لَم يَأت بِها غَيرُه، وهو قَولُه: أَغنُوهُم في هذا اليَوم عَن الصَّدَقةِ.

ورُوي عَن عَبد الله بن دينار، عَن ابن عُمر، ولَيس بِمَشهور عَنه.

حَدثنا مُحمد بن يوسُف بن يَعقُوب أَبو عُمر، قال: حَدثنا الحُسين بن مُحمد، قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثنا أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ فَرَض رَسول الله ﷺ صَدقة رَمَضان، على الذَّكَر والأُنثَى، والحُر والـمَملُوك، صاعًا من تَمر، أَو صاعًا من شَعير، قال: فعَدَل النَّاس نِصف صاع من بُرٍّ.

قال أَيوب: قال نافِعٌ: كان ابن عُمر يُعطي البُرّ، إِلاَّ عامًا واحِدًا أَعوَز البُر فأَعطَى الشَّعير. «العِلل» (٢٧٧٠).

* * *

٧٠٥٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ تَمْرٍ، أَوْ سُلْتٍ، أَوْ زَبِيبٍ».

قَالَ: قَالَ عَبْدُ الله: فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ، وَكَثُرَتِ الْحِنْطَةُ جَعَلَ عُمَرُ نِصْفَ صَاعِ حِنْطَةٍ، مَكَانَ صَاعٍ مِنْ تِلْكَ الأَشْيَاءِ(١).

أَخرجه أَبو داوُد (١٦١٤) قال: حَدثنا الهيثم بن خالد الجُهني. و«النَّسائي» ٥/ ٥٣، وفي «الكُبرى» (٢٣٠٧) قال: أَخبَرنا مُوسى بن عَبد الرَّحمَن.

كلاهما (الهَيثم بن خالد، ومُوسى بن عَبد الرَّحمَن) عَن حُسين بن علي الجُعفي، عَن زَائِدة بن قُدامة، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد، عَن نافِع، فذكره(٢).

ـ فوائد:

ـ قال مُسلم بن الحَجاج، صاحبُ الصَّحيح: ذِكرُ رواية فاسدة، بَيِّنٌ خطؤُها، بخلاف الجماعة من الحفاظ: حَدثني القاسم بن زَكريا بن دينار، قال: حَدثنا حُسين بن علي، عَن زَائِدة، عَن عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ كان النَّاسُ يُخرجون صدقةَ الفِطر، في عهد النَّبي ﷺ، صاعَ شَعيرٍ، أَو تَمرٍ، أَو سُلْتٍ، أَو زَبيبٍ، فلما كان عُمَرُ، وكثُرت الحِنطةُ، جعل عُمَرُ نِصفَ صاعِ حِنطة، مكانَ صاعٍ من تلك الأَشياء.

قال مُسلم: وسنذكرُ، إِن شاء الله، من رواية أَصحاب نافِع بخلاف ما رَوَى عَبد العَزيز.

حَدثنا عَبد الله بن مَسلمة، وقُتيبة، قالا، قال: حَدثنا مالك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَن رسولَ الله ﷺ فرضَ زكاةَ الفِطر من رَمضان، على النَّاس، صاعًا من تَمرٍ، أَو صاعًا من شَعيرٍ...، وساقه.

ثُم ذكر مسلمٌ الذين خالفوا عَبد العَزيز، مع مالك، فقال: وعُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، وأَيوب، عَن نافِع، وَاللَّيث، عَن نافِع، والضحاك، عَن نافِع، وابنُ جُريج، قال: أَخبَرني أَيوب بن مُوسى، عَن نافِع، ومُحمد بن إِسحاق، عَن نافِع، وإِسماعيل ابن عُلَية، ويَزيد بن زُرَيع، عَن أَيوب، عَن نافِع، والضحاك بن عُثمان.

---

(١) اللفظ لأَبي داوُد.

(٢) المسند الجامع (٧٤٩٠)، وتحفة الأشراف (٧٧٦٠).

والحَديث؛ أَخرجه الدَّارَقُطني (٢٠٩٥)، والبَيهَقي ٤/ ١٦٥.

قال مسلمٌ: فهَؤُلاء الأَجِلَّة من أَصحاب نافِع قد التقَوْا على خلاف رواية ابن أَبي رَوَّاد، في حَديثه صدقة الفِطر، وهم سبعةُ نَفَرٍ، لم يذكر أَحَدٌ منهم في الحَديث: «السُّلت»، ولا «الزَّبيب»، ولم يذكروا في الحَديث غير أَنه جعل مكان تلك الأَشياء نِصف صاع حِنطة.

إنما قال أَيوب السَّخْتياني، وَأَيوب بن مُوسى، وَاللَّيث، في حَديثهم: فعَدَل النَّاسُ به بَعْدُ نِصف صاعٍ من بُرٍّ.

فقد عَرَفَ مَنْ عَقِلَ الحَديثَ، وأسبابَ الروايات، حين يُتابع هَؤُلاء من أَصحاب نافِع، على خلاف ما رَوَى ابن أَبي رَوَّاد، فلم يذكروا جميعًا في الحَديث، إلاَّ الشعيرَ والتمرَ.

والسُّلت والزبيب، يُحكى عَن ابن عُمر على غَير صِحَّةٍ، إذ كان ابن عُمر لا يُعطي في دهره بعد النَّبي ﷺ إلاَّ التَّمر، إلاَّ مَرَّةً أَعوزه التَّمر، فأَعطى الشَّعير. «التمييز» (٩٨ و٩٩).

* * *

٧٠٥٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«لَمْ تَكُنِ الصَّدَقَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، إلاَّ التَّمْرُ، وَالزَّبِيبُ، وَالشَّعِيرُ، وَلَمْ تَكُنِ الْحِنْطَةُ».

أَخرجه ابن خُزيمة (٢٤٠٦) قال: حَدثنا مُحمد بن سُفيان بن أَبي الزَّرَد الأُبُلِّي، قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى، قال: أَخبَرنا فُضَيل بن غَزوان، عَن نافِع، فذكره[1].

* * *

٧٠٥٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ»[2].

---

(١) المسند الجامع (٧٤٩١).

والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني، في «الأوسط» (١٤٣٩).

(٢) اللفظ لأَحمد (٦٤٢٩).

(*) وفي رواية: «أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ، بِزَكَاةِ الْفِطْرِ، أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ».

قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُؤَدِّيهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِالْيَوْمِ وَالْيَوْمَيْنِ[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الـمُصَلَّى»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَأْمُرُ بِإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ قَبْلَ الغُدُوِّ لِلصَّلاَةِ، يَوْمَ الفِطْرِ»[3].

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٥٨٤٥) قال: أَخبَرنا ابن جُريج، قال: أَخبَرني مُوسى بن عُقبة. و«أَحمد» ٢/ ٦٧(٥٣٤٥) قال: حَدثنا عَتاب، قال: حَدثنا عَبد الله، قال: أَخبَرنا أُسامة بن زَيد. وفي ٢/ ١٥١ (٦٣٨٩) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُريج، قال: أَخبَرني مُوسى بن عُقبة. وفي ٢/ ١٥٤(٦٤٢٩) قال: حَدثنا يَحيى بن آدم، وحُميد بن عَبد الرَّحمَن الرُّؤاسي، قالا: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة. وفي ٢/ ١٥٧(٦٤٦٧) قال: حَدثنا مُحمد بن إِسماعيل بن أَبي فُدَيك، قال: حَدثنا الضَّحاك، يَعني ابن عُثمان. و«عَبد بن حُميد» (٧٨١) قال: حَدثني يَحيى بن يَحيى، قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، عَن مُوسى بن عُقبة. و«البُخاري» ٢/ ١٦٢(١٥٠٩) قال: حَدثنا آدم، قال: حَدثنا حَفص بن مَيسَرة، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة. و«مُسلم» ٣/ ٧٠(٢٢٥٠) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: أَخبَرنا أَبو خَيثمة، عَن مُوسى بن عُقبة. وفي (٢٢٥١) قال: حَدثنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا ابن أَبي فُدَيك، قال: أَخبَرنا الضَّحاك. و«أَبو داوُد» (١٦١٠) قال: حَدثنا عَبد الله بن مُحمد النُّفَيلي، قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة. و«التِّرمِذي» (٦٧٧) قال: حَدثنا مُسلم بن عَمرو بن مُسلم، أَبو عَمرو الحَذَّاء الـمَديني، قال: حَدثني عَبد الله بن نافِع،

---

(١) اللفظ لأَبي داوُد.

(٢) اللفظ لعبد الرَّزاق (٥٨٤٥).

(٣) اللفظ للتِّرمذي.

عَن ابن أَبي الزِّناد، عَن مُوسى بن عُقبة. و«النَّسائي» ٥/ ٥٤، وفي «الكُبرى» (٢٣١٢) قال: أَخبَرنا مُحمد بن مَعدان بن عِيسى، قال: حَدثنا الحَسن، قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا مُوسى (ح) قال: وأَنبأَنا مُحمد بن عَبد الله بن بَزيع، قال: حَدثنا الفُضيل، قال: حَدثنا مُوسى. و«ابن خُزيمة» (٢٤٢١) قال: حَدثنا أَبو سَلَمة، يَحيى بن الـمُغيرة الـمَخزومي، قال: حَدثنا ابن أَبي فُدَيك، عَن الضَّحاك بن عُثمان. وفي (٢٤٢٢) قال: حَدثنا عُمر بن حَفص الشَّيباني، قال: حَدثنا عَبد الـمَجِيد بن عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد، قال: حَدثنا ابن جُريج، عَن مُوسى بن عُقبة. وفي (٢٤٢٣) قال: حَدثنا الرَّبيع بن سُليمان الـمُرادي، وبَحْر بن نَصر الخَولاني، قالا: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني ابن أَبي الزِّناد، عَن مُوسى بن عُقبة. و«ابن حِبَّان» (٣٢٩٩) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سُليمان بن فارس الدَّلاَّل، قال: حَدثنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا ابن أَبي فُدَيك، قال: حَدثنا الضَّحاك بن عُثمان.

ثلاثتهم (مُوسى بن عُقبة، وأُسَامة بن زَيد، والضَّحَّاك بن عُثمان) عَن نافِع، فذكره[1].

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حَديثٌ حَسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

- قال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي: فُضَيل بن سُليمان هذا كان يَحيى بن مَعين يُضَعِّفُهُ، وكان علي بن الـمَديني يُحَدِّث عَنه، وقول يَحيى عِندنا أَولى بالصَّواب، لأَنا وجدنا عند فُضَيل بن سُليمان أَحاديث مَناكير، وبالله التوفيق.

- رواه عُمر بن نافِع، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، عند البُخاري (١٥٠٣)، وأَبي داوُد (١٦١٢)، والنَّسائي ٥/ ٤٨، وابن حِبَّان (٣٣٠٣)، وفيه: «وأَمر بها أَن تُؤَدَّى قبل خروج النَّاس إِلى الصَّلاة».

وسلف.

---

(١) المسند الجامع (٧٤٨٩)، وتحفة الأشراف (٧٦٩٩ و٨٤٥٢)، وأَطراف المسند (٤٥٢٦ و٤٦٧١ و٥٠٠٩).

والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٩٢٤)، وابن الجارود (٣٥٩)، والدَّارَقُطني (٢١٣٢ و٢١٣٤ و٢١٣٥)، والبَيهَقي ٤/ ١٧٤.

ـ زاد في رواية أَبِي داوُد، وابن خُزيمة (٢٤٢١)، وابن حِبَّان: فكان ابن عُمر يُؤَديها قبل ذلك باليوم واليومين، وبَيَان ذلك؛

• أَخرجه مالك (٧٧٧)[1]. وعَبد الرَّزاق (٥٨٣٧) عَن أَيوب. وفي (٥٨٣٨) عَن عُبيد الله بن عُمر. وفي (٥٨٣٩) عَن عَبد الله بن عُمر. و«ابن أَبي شَيبة» ٣/ ٢٢٧ (١٠٨٩٧) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر.

أَربعتُهم (مالك بن أَنس، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله، وعَبد الله، ابني عُمر) عَن نافِع؛ أَن عَبد الله بن عُمر، كان يبعث بزكاة الفِطر، إِلى الذي تُجمع عنده، قبل الفِطر، بيومين، أَو ثَلاَثة[2].

(*) وفي رواية: «عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَنه كان إِذا جلس من يقبض الفِطرة، قبل الفِطر بيومين، أَو يوم، أَعطاها إِياه، قبل الفِطر بيوم، أَو يومين، ولا يرى بذلك بأسًا»[3].

(*) وفي رواية: «عَن نافِع؛ كان ابن عُمر، يبعث صدقة رَمضان، حين يجلس الذين يَقبضونها، وذلك قبل الفِطر بيوم، أو يومين»[4].

(*) وفي رواية: «عَن نافِع، قال: إِن كان ابن عُمر، يُخرِج زكاة الفِطر، قبل أَن يَخرُج إِلى الـمُصَلَّى، حين يجلس الذين يَقبضونها، وذلك قبل الفِطر بيوم، أو يومين»[5].

ـ **فوائد:**

ـ وهذا معناه؛ أَنهم كانوا يَجمعون زكاة الفِطْر عند رَجُلٍ، قبل يوم الفِطْر، فيرسلُها عَبد الله بن عُمر إِليه قبل الفِطْر بيومين، أَو ثَلاَثة، ثُم يُخرجها هذا الرجلُ بعد صلاة فجر يوم العيد، وقبل الخروج للصَّلاة.

* * *

(١) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري للموطأ (٧٥٩)، وسُويد بن سَعيد (٢١٠).
(٢) اللفظ لمالك.
(٣) اللفظ لابن أَبي شَيبة.
(٤) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٥٨٣٧).
(٥) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٥٨٣٩).
والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٤/ ١١٢.

كتاب الصِّيَام

٧٠٥٨- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: أَحْسَبُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«إِذَا دَخَلَتْ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجِنَانِ، فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ الشَّهْرَ كُلَّهُ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ الشَّهْرَ كُلَّهُ، وَغُلَّتْ مَرَدَةُ الْجِنِّ، ثُمَّ يَكُونُ لله عُتَقَاءُ يَعْتِقَهُمْ مِنَ النَّارِ، عِنْدَ وَقْتِ كُلِّ فِطْرٍ، عَبِيدٌ وَإِمَاءٌ».

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٧٣٨٥) عَن مَعمَر، عَن أَبان، عَن سَعيد بن جُبَير، فذكره[١].

* * *

• حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ... وَصِيَامِ رَمَضَانَ».

تقدم من قبل.

* * *

٧٠٥٩- عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، وَعَقَدَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ، وَالشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، يَعني تَمَامَ الثَّلاَثِينَ»[٢].

(*) وفي رواية: «نَحْنُ أُمَّةٌ أُمِّيُّونَ، لاَ نَحْسُبُ وَلاَ نَكْتُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ»[٣].

---

(١) أخرجه ابن شاهين، في «فضائل رمضان» (١٢).

(٢) اللفظ لابن أبي شَيبة (٩٦٩٧).

(٣) اللفظ لأحمد (٦٠٤١).

(*) وفي رواية: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لاَ نَحْسُبُ، وَلاَ نَكْتُبُ، وَإِنَّ الشَّهْرَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، ثُمَّ نَقَصَ وَاحِدَةً فِي الثَّالِثَةِ»[1].

(*) وفي رواية: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، يَعني مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلاَثِينَ»[2].

(*) وفي رواية: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحسِبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، ثَلاَثًا، حَتَّى ذَكَرَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ»[3].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٨٥(٩٦٩٧) قال: حَدثنا غُنْدَر، عَن شُعبة. وفي (٩٧٠٠) قال: حَدثنا عَبيدة بن حُميد. و«أَحمد» ٢/ ٤٣(٥٠١٧) قال: حَدثنا مُحمد بن جعفر، قال: حَدثنا شُعبة. وفي ٢/ ٥٢(٥١٣٧) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن سُفيان (ح) وإِسحاق، يَعني الأَزرق، قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ١٢٩(٦١٢٩) قال: حَدثنا عَبيدة بن حُميد. و«البُخاري» ٣/ ٣٥(١٩١٣) قال: حَدثنا آدم، قال: حَدثنا شُعبة. و«مُسلم» ٣/ ١٢٣ (٢٤٧٨) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا غُنْدَر، عَن شُعبة (ح) وحَدثنا مُحمد بن الـمُثنى، وابن بَشار. قال ابن الـمُثنى: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة. وفي ٣/ ١٢٤(٢٤٧٩) قال: وحَدثنيه مُحمد بن حاتم، قال: حَدثنا ابن مَهدي، عَن سُفيان. و«أَبو داوُد» (٢٣١٩) قال: حَدثنا سُليمان بن حَرب، قال: حَدثنا شُعبة. و«النَّسائي» ٤/ ١٣٩، وفي «الكُبرى» (٢٤٦١) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الـمُثنى، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن سُفيان. وفي ٤/ ١٤٠، وفي «الكُبرى» (٢٤٦٢ و٥٨٥٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الـمُثنى، ومُحمد بن بَشار، عَن مُحمد، عَن شُعبة. ثلاثتهم (شُعبة بن الحَجاج، وعَبيدة بن حُميد، وسُفيان الثَّوري) عَن الأَسوَد بن قَيس.

٢ـ وأَخرجه أَحمد ٢/ ١٢٢(٦٠٤١) قال: حَدثنا هاشم، قال: حَدثنا إِسحاق بن سَعيد.

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦١٢٩).

(٢) اللفظ للبُخاري.

(٣) اللفظ للنَّسائي ٤/ ١٣٩.

كلاهما (الأَسوَد بن قَيس، وإِسحاق بن سَعيد) عَن سَعيد بن عَمرو بن سَعيد بن العاص، فذكره[1].

* * *

٧٠٦٠- عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«الشَّهْرُ هَكَذَا، وَطَبَّقَ أَصَابِعَهُ مَرَّتَيْنِ، وَكَسَرَ فِي الثَّالِثَةِ الإِبْهَامَ».

يَعني قَوْلَهُ: تِسْعٌ وَعِشْرُونَ»[2].

(*) وفي رواية: «الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَخَنَسَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ»[3].

(*) وفي رواية: «الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، يَعني ثَلاَثِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، يَعني تِسْعًا وَعِشْرِينَ، يَقُولُ مَرَّةً ثَلاَثِينَ، وَمَرَّةً تِسْعًا وَعِشْرِينَ»[4].

(*) وفي رواية: «الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا، وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا، وَنَقَصَ فِي الصَّفْقَةِ الثَّالِثَةِ إِبْهَامَ الْيُمْنَى، أَوِ الْيُسْرَى»[5].

(*) وفي رواية: «الشَّهْرُ هَكَذَا، وَوَصَفَ شُعْبَةُ، عَنْ صِفَةِ جَبَلَةَ، عَنْ صِفَةِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فِيمَا حَكَى مِنْ صَنِيعِهِ، مَرَّتَيْنِ بِأَصَابِعِ يَدَيْهِ، وَنَقَصَ فِي الثَّالِثَةِ إِصْبَعًا مِنْ أَصَابِعِ يَدَيْهِ»[6].

---

(١) المسند الجامع (٧٦٤٠)، وتحفة الأشراف (٧٠٧٥)، وأَطراف المسند (٤٢٩٠).

والحَديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٧٢٠ و٢٧٢١)، والطَّبَراني (١٣٨٨٦)، والبَيهَقي ٤/ ٢٥٠ و٧/ ٤٢، والبَغَوي (١٧١٥).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٥٣٦).

(٣) اللفظ للبُخاري (١٩٠٨).

(٤) اللفظ للبُخاري (٥٣٠٢).

(٥) اللفظ لمسلم.

(٦) اللفظ للنَّسائي ٤/ ١٤٠.

(*) وفي رواية: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ»[1].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٤(٥٠٣٩) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، وبَهز. وفي ٢/ ٨١ (٥٥٣٦) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«البُخاري» ٣/ ٣٤(١٩٠٨) قال: حَدثنا أَبو الوليد. وفي ٧/ ٦٨ (٥٣٠٢) قال: حَدثنا آدم. و«مُسلم» ٣/ ١٢٣(٢٤٧٦) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُعاذ، قال: حَدثنا أَبي. و«النَّسائي» ٤/ ١٤٠، وفي «الكُبرى» (٢٤٦٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الأَعلَى، قال: حَدثنا خالد. و«ابن خُزيمة» (١٩١٧) قال: حَدثنا مُحَمَّد بن بشَار، بُنْدار، ويَحيَى بن حَكيم، قالا: حَدثنا عَبد الرَّحمَن. و«ابن حِبَّان» (٣٤٥٤) قال: أَخبَرنا الفَضل بن الحُباب، قال: حَدثنا أَبو الوليد، والحَوضي.

ثمانيتهم (مُحمد بن جَعفر، وبَهز بن أَسَد، وأَبو الوليد الطَّيالِسي، وآدَم بن أَبي إِياس، ومُعاذ بن مُعاذ العَنبري، وخالد بن الحارِث، وعَبد الرَّحمَن بن مَهدي، والحَوضي، حَفص بن عُمر بن الحارِث) عَن شُعبة بن الحَجاج، عَن جَبلَة بن سُحَيم، فذكره[2].

* * *

٧٠٦١- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

«الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ»[3].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٠(٤٩٨١) قال: حَدثنا هِشام بن سَعيد، قال: حَدثنا مُعاوية بن سَلاَّم. وفي ٢/ ٧٥(٥٤٥٣) قال: حَدثنا حَسن بن مُوسى، قال: حَدثنا شَيبان. و«مُسلم» ٣/ ١٢٣ (٢٤٧٤) قال: حَدثني حَجاج بن الشَّاعر، قال: حَدثنا حَسن الأَشيَب، قال: حَدثنا شَيبان. و«النَّسائي» ٤/ ١٣٩، وفي «الكُبرى» (٢٤٦٠) قال: أَخبَرني عُبيد الله بن فَضالة بن إِبراهيم، قال: أَنبأَنا مُحمد، قال: حَدثنا مُعاوية (ح) وأَخبَرني أَحمد بن مُحمد بن الـمُغيرة، قال: حَدثنا عُثمان بن سَعيد، عَن مُعاوية، واللفظ له.

---

(١) اللفظ لابن خُزيمة.

(٢) المسند الجامع (٧٦٤٦)، وتحفة الأشراف (٦٦٦٨)، وأَطراف المسند (٤٠٧٤).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّيالِسي (٢٠١٧)، والطَّبَراني (١٣٧٧٤).

(٣) اللفظ لمسلم.

كلاهما (مُعاوية بن سَلاَّم، وشَيبان بن عَبد الرَّحمَن) عَن يَحيى بن أَبي كَثير، أَن أَبا سَلَمة أَخبَره، فذكره[1].

***

٧٠٦٢- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ؛ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَكَسَرَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ.

قَالَ عُقْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: والشَّهْرُ ثَلاَثُونَ، وَطَبَّقَ كَفَّيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٧٨(٥٤٨٤). ومُسلم ٣/ ١٢٣(٢٤٧٧) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثنى. و«النَّسائي» ٤/ ١٤٠، وفي «الكُبرى» (٢٤٦٤) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الـمُثنى.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، ومُحمد بن الـمُثنى) قالا: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن عُقبة بن حُريث، فذكره[3].

***

٧٠٦٣- عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ»[4].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٢٨(٤٨١٥). ومُسلم ٣/ ١٢٣(٢٤٧٣) قال: حَدثنا هارون بن عَبد الله.

---

(١) المسند الجامع (٧٦٤١)، وتحفة الأشراف (٨٥٨٣)، وأَطراف المسند (٥٠٧٨).

والحَديث؛ أَخرجه أَبو نُعَيم، في «المستخرج» (٢٤٢٠).

(٢) اللفظ لأَحمد.

(٣) المسند الجامع (٧٦٤٧)، وتحفة الأشراف (٧٣٤٠)، وأَطراف المسند (٤٤٣٥).

والحَديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٧٢٩-٢٧٣١).

(٤) اللفظ لمسلم.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، وهارون بن عَبد الله) عَن رَوح بن عُبادة، قال: حَدثنا زَكريا بن إِسحاق، قال: حَدثنا عَمرو بن دينار، فذكره[1].

***

٧٠٦٤- عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، عَشْرًا، وَعَشْرًا، وَتِسْعًا».

أَخرجه مُسلم ٣/ ١٢٣(٢٤٧٥) قال: حَدثنا سَهل بن عُثمان، قال: حَدثنا زياد بن عَبد الله البَكَّائي، عَن عَبد المَلِك بن عُمير، عَن مُوسى بن طَلحة، فذكره[2].

***

٧٠٦٥- عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ؛ سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ رَجُلاً يَقُولُ: اللَّيْلَةَ النِّصْفُ، فَقَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا النِّصْفُ؟ بَلْ خَمْسَ عَشْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا».

وَضَمَّ أَبو خَالِدٍ فِي الثَّالِثَةِ خَمْسِينَ[3].

(*) وفي رواية: عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، رَجُلاً يَقُولُ: اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ النِّصْفِ، فَقَالَ لَهُ: مَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّيْلَةَ النِّصْفُ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الْعَشْرِ مَرَّتَيْنِ، وَهَكَذَا فِي الثَّالِثَةِ، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ كُلِّهَا، وَحَبَسَ، أَوْ خَنَسَ إِبْهَامَهُ»[4].

---

(١) المسند الجامع (٧٦٣٧)، وتحفة الأشراف (٧٣٦٢)، وأَطراف المسند (٤٤٤٨).
والحَديث؛ أَخرجه أَبو نُعَيم، في «المستخرج» (٢٤١٩).

(٢) المسند الجامع (٧٦٤٥)، وتحفة الأشراف (٧٤٦٦).
والحَديث؛ أَخرجه أَبو نُعَيم، في «المستخرج» (٢٤٢١).

(٣) اللفظ لأَحمد.

(٤) اللفظ لمسلم.

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٢٥(٦٠٧٤) قال: حَدثنا سُليمان بن حَيَّان. و«مُسلم» ٣/ ١٢٤ (٢٤٨٠) قال: حَدثنا أَبو كامل الجَحدَري، قال: حَدثنا عَبد الواحد بن زياد.

كلاهما (سُليمان بن حَيَّان، وعَبد الواحد بن زياد) عَن الحَسن بن عُبيد الله، عَن سَعد بن عُبيدة، فذكره[1].

***

• حَدِيثُ يَحيى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ صَفَّقَ الثَّالِثَةِ، وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: غَفَرَ اللهُ لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ وَهِلَ، إِنَّمَا هَجَرَ رَسُولُ الله ﷺ نِسَاءَهُ شَهْرًا، فَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله، إِنَّكَ نَزَلْتَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ، فقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ».

يأتي، إِن شاء الله تعالى، في مسند عَائِشة، رضي الله تعالى عَنها.

***

٧٠٦٦- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، ثَلاَثِينَ، وَالشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا».

وَيَعْقِدُ فِي الثَّالِثَةِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا ثَلاَثِينَ.

وَفِي خَبَرِ ابْنِ فُضَيْلٍ: «ثُمَّ طَبَّقَ بِيَدِهِ، وَأَمْسَكَ وَاحِدَةً مِنْ أَصَابِعِهِ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَثَلاَثِينَ»[2].

(*) وفي رواية: «الشَّهْرُ هَكَذَا، الشَّهْرُ هَكَذَا».

---

(١) المسند الجامع (٧٦٤٤)، وتحفة الأشراف (٧٠٤٨)، وأطراف المسند (٤٢٧٢).

والحَديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٧٣٢ و٢٧٣٣).

(٢) اللفظ لابن خُزيمة.

يُثْبِتُ الثَّلاَثَةَ الأُوَلَ بِكُلِّ أَصَابعِ يَدَيْهِ، وَالثَّلاَثَ الأَوَاخِرَ بِكُلِّ أَصَابعِ يَدَيْهِ، إِلاَّ الآخِرَ».

أَخرجه ابن خُزيمة (١٩٠٩) قال: حَدثنا مُحمد بن الوليد، قال: حَدثنا مَروان بن مُعاوية (ح) وعن علي بن الـمُنذر، قال: حَدثنا ابن فُضَيل. و«ابن حِبَّان» (٣٤٥٥) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُعاذ بن مُعاذ العَنبري، قال: حَدثنا أَبي.

ثلاثتهم (مَروان، ومُحمد بن فُضَيل، ومُعاذ) عَن عَاصم بن مُحمد بن زَيد العُمَري، عَن أَبيه، فذكره[1].

* * *

٧٠٦٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، ذَكَرَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، ذَكَرَ رَمَضَانَ، فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ فَقَالَ: الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، ثُمَّ عَقَدَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ، فَصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ ثَلاَثِينَ»[3].

(*) وفي رواية: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ».

قَالَ[4]: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، إِذَا كَانَ شَعْبَانُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ نَظَرَ لَهُ، فَإِنْ رُئِيَ فَذَاكَ، وَإِنْ لَمْ يُرَ، وَلَمْ يَحُلْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ، وَلاَ قَتَرَةٌ، أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَإِنْ حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ، أَوْ قَتَرَةٌ أَصْبَحَ صَائِمًا.

---

(١) المسند الجامع (٧٦٤٣).

والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٤/ ٢٠٥.

(٢) اللفظ لمالك، في «الـمُوَطأ».

(٣) اللفظ لمسلم (٢٤٦٦).

(٤) القائل؛ هو نافع.

قَالَ[1]: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يُفْطِرُ مَعَ النَّاسِ، وَلاَ يَأْخُذُ بِهَذَا الْحِسَابِ[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِهِلاَلِ شَهْرِ رَمَضَانَ: إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، ثُمَّ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ثَلاَثِينَ يَوْمًا»[3].

(*) وفي رواية: «الشَّهْرُ ثَلاَثُونَ، وَالشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاَثِينَ»[4].

أَخرجه مالك (٧٨١)[5]. وعَبد الرَّزاق (٧٣٠٧ و١٩٤٩٨) عَن مَعمَر، عَن أَيوب. و«ابن أَبي شَيبة» ٣/ ٢١(٩١١٦) قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. وفي ٣/ ٨٥ (٩٦٩٨) قال: حَدثنا ابن نُمَير، عَن عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ٥(٤٤٨٨) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ١٣(٤٦١١) قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٦٣(٥٢٩٤) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثنا مالك. و«الدَّارِمي» (١٨٠٧) قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن عَبد المَجِيد، قال: حَدثنا مالك. وفي (١٨١٣) قال: أَخبَرنا سُليمان بن حَرب، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، عَن أَيوب. و«البُخاري» ٣/ ٣٤(١٩٠٦) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، عَن مالك. و«مُسلم» ٣/ ١٢٢(٢٤٦٥) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. وفي (٢٤٦٦) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٢٤٦٧) قال: وحَدثنا ابن نُمَير، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٢٤٦٨) قال: وحَدثنا عُبيد الله بن سَعيد، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عَن عُبيد الله. وفي (٢٤٦٩) قال: وحَدثني زُهير بن حَرب، قال: حَدثنا إِسماعيل، عَن أَيوب. وفي (٢٤٧٠) قال: وحَدثني حُميد بن مَسعَدة الباهلي، قال: حَدثنا بِشر بن المُفَضل، قال:

---

(١) القائل؛ هو نافِع.

(٢) اللفظ لأَبي داوُد.

(٣) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٧٣٠٧).

(٤) اللفظ لابن حِبَّان (٣٤٥١).

(٥) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٧٦٢)، والقَعْنَبي (٤٧٠)، وسُويد بن سَعيد (٤٥٣)، وورد في «مسند المُوَطأ» (٦٥٨).

حَدثنا سَلَمة، وهو ابن عَلقمة. و«أَبو داوُد» (٢٣٢٠) قال: حَدثنا سُليمان بن داوُد العَتكي، قال: حَدثنا حَماد، قال: حَدثنا أَيوب. و«النَّسائي» ٤/ ١٣٤، وفي «الكُبرى» (٢٤٤٢) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سَلَمة، والحارِث بن مِسكين، قراءةً عليه وأَنا أَسمع، واللفظ له، عَن ابن القاسم، عَن مالك. وفي ٤/ ١٣٤، وفي «الكُبرى» (٢٤٤٣) قال: أَخبَرنا عَمرو بن علي، قال: حَدثنا يَحيى، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«ابن خُزيمة» (١٩١٣) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (١٩١٨) قال: حَدثنا أَبو هاشم، زياد بن أَيوب، والحَسن بن مُحمد الزَّعفَراني، وأَحمد بن مَنيع، ومُؤَمَّل بن هِشام، قالوا: حَدثنا إِسماعيل، وهو ابن عُلَية، قال: أَخبَرنا أَيوب، وقال الزَّعفَراني، ومُؤَمَّل: عَن أَيوب. و«ابن حِبَّان» (٣٤٤٥) قال: أَخبَرنا الحُسين بن إِدريس الأَنصاري، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك. وفي (٣٤٥١) قال: أَخبَرنا عُمر بن مُحمد الهَمْداني، قال: حَدثنا الحُسين بن علي العِجلي، قال: حَدثنا ابن نُمَير، عَن عُبيد الله بن عُمر[1]. وفي (٣٥٩٣) قال: أَخبَرنا أَبو خَليفة، قال: حَدثنا مُسَدد بن مُسَرهَد، قال: حَدثنا إِسماعيل ابن عُلَية، عَن أَيوب.

أَربعتهم (مالك بن أَنس، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، وسَلَمة بن عَلقمة) عَن نافِع، فذكره[2].

***

(١) تحرف في المطبوع إِلى: «ابن نُمَير، عَن أَبيه، عَن عُبيد الله بن عُمر» هكذا أضاف محقق الكتاب «عَن أَبيه» من عِنده، وكتب في الحاشية: «عَن أَبيه» سقطت من الأصل و«التقاسيم» ١/ ٥٤٣، واستدركت من «مُسلم»، كذا قال: فهي ليست موجودة في الأصل، ولا في «التقاسيم والأنواع» وهو أصل الكتاب، ثُم ذكر أَنه في «مُسلم» والحق أَنه ليس في الأصل، ولا في التقاسيم، ولا في مُسلم، فمسلم لم يَروهِ من طريق الحُسين بن علي العِجلي، ولم يَروِ له أَصلاً، ولم يَرِد اسمُه في «صحيح مُسلم» والحُسين بن علي العِجلي هذا يروي مباشرة عَن عَبد الله بن نُمَير، كما ذكر المِزِّي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٣٩١، وليس عَن مُحمد بن عَبد الله بن نُمَير كما توهم المحقق.

(٢) المسند الجامع (٧٦٣٥)، وتحفة الأشراف (٧٥٣٦ و٧٦٦٩ و٧٨٥٢ و٧٩٨٠ و٨١٩٧ و٨٢١٤ و٨٣٦٢)، وأَطراف المسند (٤٥٩٥ و٤٧٨٤ و٤٩٤٤).

والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٥٨٣ و٥٥٨٤)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٥٩٣)، والدَّارَقُطني (٢١٦٧ و٢١٦٨)، والبَيهَقي ٤/ ٢٠٤، والبَغَوي (١٧١٣).

٧٠٦٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ اللهَ جَعَلَ الأَهِلَّةَ مَوَاقِيتَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الشَّهْرَ لاَ يَزِيدُ عَلَى ثَلاَثِينَ»(١).

(*) وفي رواية: «إِنَّ اللهَ جَعَلَ الأَهِلَّةَ مَوَاقِيتَ لِلنَّاسِ، فَصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ، فَعُدُوا لَهُ ثَلاَثِينَ يَوْمًا».

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٧٣٠٦). وابن خُزيمة (١٩٠٦) قال: حَدثنا عَبد الله بن مُحمد الزُّهْري، قال: حَدثنا أَبو عَاصم.

كلاهما (عَبد الرَّزاق بن هَمام، وأَبو عَاصم النَّبيل) عَن عَبد العَزيز بن أَبي رَوَّاد، قال: حَدثنا نافِع، فذكره(٢).

* * *

٧٠٦٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ»(٣).

(*) وفي رواية: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاَثِينَ»(٤).

(*) وفي رواية: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، إِلاَّ أَنْ يُغَمَّ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ»(٥).

---

(١) اللفظ لابن خزيمة.

(٢) المسند الجامع (٧٦٣٩).

والحَديث؛ أَخرجه البيهقي ٤/ ٢٠٥.

(٣) اللفظ لمالك، في «المُوطأ».

(٤) اللفظ للبُخاري (١٩٠٧).

(٥) اللفظ لمسلم.

أَخرجه مالك (٧٨٢)[(١)]. والبُخاري ٣/ ٣٤(١٩٠٧) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، قال: حَدثنا مالك. و«مُسلم» ٣/ ١٢٢(٢٤٧٢) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، ويَحيَى بن أَيوب، وقُتيبة بن سَعيد، وابن حُجر، قال يَحيى بن يَحيى: أَخبَرنا، وقال الآخرون: حَدثنا إِسماعيل، وهو ابن جَعفر. و«ابن خُزيمة» (١٩٠٧) قال: حَدثنا علي بن حُجر السَّعدي، قال: حَدثنا إِسماعيل، يَعني ابن جَعفر. و«ابن حِبَّان» (٣٤٤٩) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان الطَّائي، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك. وفي (٣٥٩٧) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابِري، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر.

كلاهما (مالك، وإِسماعيل) عَن عَبد الله بن دينار، فذكره[(٢)].

ـ قال أَبو بَكر بن خُزيمة: إِسماعيل بن جَعفر من حُفَّاظ الدنيا في زمانه.

* * *

٧٠٧٠- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلاَلَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ»[(٣)].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٤٥(٦٣٢٣) قال: حَدثنا أَبو كامل، قال: حَدثنا إِبراهيم. و«البُخاري» ٣/ ٣٣(١٩٠٠) قال: حَدثنا يَحيى بن بُكير، قال: حَدثني اللَّيث، عَن عُقَيل. وقال البُخاري عَقِبَهُ: وقال غيره[(٤)]: عَن اللَّيث، قال: حَدثني عُقَيل، ويُونُس. و«مُسلم» ٣/ ١٢٢(٢٤٧١) قال: حَدثني حَرمَلة بن يَحيى، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، قال:

---

(١) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٧٦٣)، والقَعنَبي (٤٧١)، وسُويد بن سَعيد (٤٥٣)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٤٦٩).

(٢) المسند الجامع (٧٦٣٦)، وتحفة الأشراف (٧١٣٦ و٧٢٤١).

والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٤/ ٢٠٥، والبَغَوي (١٧١٤).

(٣) اللفظ لأَحمد.

(٤) قال ابن حَجَر: المراد بالغير المذكور: أَبو صالح عَبد الله بن صالح، كاتب اللَّيث، كذا أَخرجه الإِسماعيلي، من طريقه، قال: حَدثني اللَّيث، قال: حَدثني عُقَيل، عَن ابن شِهاب، فذكره. «فتح الباري» ٤/ ١١٥.

أَخبَرَني يُونُس. و«ابن ماجة» (١٦٥٥) قال: حَدثنا أَبو مَروان، مُحمد بن عُثمان العُثماني، قال: حَدثنا إِبراهيم بن سَعد. و«النَّسائي» ٤/ ١٣٤، وفي «الكُبرى» (٢٤٤١) قال: أَخبَرنا الرَّبيع بن سُليمان، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرَني يُونُس. و«أَبو يَعلَى» (٥٤٤٨) قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن أَبي سَلَمة العُمَري، قال: حَدثني إِبراهيم. وفي (٥٤٥٢) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا أَبي. و«ابن خُزيمة» (١٩٠٥) قال: حَدثنا الرَّبيع بن سُليمان الـمُرادي، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرَني يُونُس. و«ابن حِبَّان» (٣٤٤١) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الحَسن بن قُتيبة، قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرنا يُونُس.

ثلاثتهم (إِبراهيم بن سَعد والد يَعقوب، وعُقَيل بن خالد، ويُونُس بن يَزيد) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، قال: حَدثني سالم بن عَبد الله، فذكره[1].

- في رواية إِبراهيم بن سَعد، عند أَبي يَعلَى (٥٤٤٨): «قال سالم: كان عَبد الله يصوم قبل الهلال بيوم، إِذا غم عليه».

- وعِند ابن ماجة، وأَبي يَعلَى (٥٤٥٢): «وكان ابن عُمر يصوم قبل الهلال بيوم».

* * *

٧٠٧١- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«تَرَاءَى النَّاسُ الْهِلاَلَ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ، فَصَامَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ»[2].

أَخرجه الدَّارِمي (١٨١٤). وأَبو داوُد (٢٣٤٢) قال: حَدثنا مَحمود بن خالد، وعَبد الله بن عَبد الرَّحمَن السَّمَرقَندي، وأَنا لحَديثه أتقن. و«ابن حِبَّان» (٣٤٤٧) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا عَبد الله بن عَبد الرَّحمَن السَّمَرقَندي.

كلاهما (عَبد الله بن عَبد الرَّحمَن الدَّارِمي السَّمَرقَندي، ومَحمود بن خالد) قالا:

---

(١) المسند الجامع (٧٦٣٨)، وتحفة الأشراف (٦٨٠٤ و٦٨٨٨ و٦٩٨٣)، وأَطراف المسند (٤٢١٨).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّيالِسي (١٩١٩)، والطَّبَراني، في «مسند الشَّاميين» (٣١٥٧)، والبَيهَقي ٤/ ٢٠٤.

(٢) اللفظ لأَبي داود.

حَدثنا مَروان، هو ابن مُحمد، عَن عَبد الله بن وَهب، عَن يَحيى بن عَبد الله بن سالم، عَن أَبي بَكر بن نافِع، عَن أَبيه، فذكره[1].

- فوائد:

- قال ابن عَدي: رَوى غَيرُ مالِك عَن أَبي بَكر بن نافِع أَشياء غير مَحفوظة. «الكامل» ٩/ ٢٠٣.

- وقال الدَّارَقُطني: تَفَرَّدَ به مَروان بن مُحمد، عَن ابن وَهب، وهو ثِقَةٌ. «السُّنن» (٢١٤٦).

* * *

• حَدِيثُ حُسَيْنِ بْنِ الحَارِثِ الجَدَلِيِّ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ حَاطِبٍ، قَالَ: «عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ، أَنْ نَنْسُكَ لِلرُّؤْيَةِ، فَإِنْ لَمْ نَرَهُ، وَشَهِدَ شَاهِدَا عَدْلٍ، نَسَكْنَا بِشَهَادَتِهِمَا».

قَالَ الحُسَيْنُ: فَقُلْتُ لِشَيْخٍ إِلَى جَنْبِي: مَنْ هَذَا الَّذِي أَوْمَأَ إِلَيْهِ الأَمِيرُ؟ قَالَ: هَذَا عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، وَصَدَقَ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِالله مِنْهُ، فَقَالَ: بِذَلِكَ أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ.

سلف في مسند الحارث بن حاطب، رَضي الله عَنه.

* * *

٧٠٧٢- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الـمُتَسَحِّرِينَ».

أَخرجه ابن حِبَّان (٣٤٦٧) قال: أَخبَرنا أَحمد بن الحَسن بن أَبي الصَّغير، قال: حَدثنا إِبراهيم بن مُنقِذ، قال: حَدثنا إِدريس بن يَحيى، عَن عَبد الله بن عَياش بن عَباس، عَن عَبد الله بن سُليمان الطَّويل، عَن نافِع، فذكره[2].

---

(١) المسند الجامع (٧٦٤٨)، وتحفة الأشراف (٨٥٤٣).

والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني، في «الأوسط» (٣٨٧٧)، والدَّارَقُطني (٢١٤٦ و٢١٤٧)، والبَيهَقي ٤/ ٢١٢.

(٢) مجمع الزوائد ٣/ ١٥٠.

والحَديث؛ أَخرجه الروياني (١٤٣٢)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٦٤٣٤).

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: هذا حَديثٌ مُنكَرٌ. «علل الحَديث» (٧١٢).

* * *

٧٠٧٣- عَنْ تَمِيمِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«بَيْنَما النَّبِيُّ ﷺ يَتَسَحَّرُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ سُحُورِهِ، جَاءَ عَلْقَمَةُ بْنُ عُلاَثَةَ، فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسٍ، فَبَيْنَما هُوَ يَأْكُلُ، إِذْ جَاءَ بِلاَلٌ يُؤْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ بِالصَّلاَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رُوَيْدَكَ يَا بَلاَلُ، حَتَّى يَفْرُغَ عَلْقَمَةُ مِنْ سُحُورِهِ».

أَخرجه عَبد بن حُميد (٨٥٣) قال: حَدثني يَحيى بن عَبد الحَميد، قال: حَدثنا قَيس، عَن زُهير بن أَبي ثابت، عَن تَميم بن عِياض، فذكره[1].

* * *

• حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«خَصْلَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ فِي أَعْنَاقِ الـمُؤَذِّنِينَ لِلْمُسْلِمِينَ؛ صَلاَتُهُمْ، وَصِيَامُهُمْ».

تقدم من قبل.

• وَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

تقدم من قبل.

* * *

٧٠٧٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى»[2].

---

(١) المسند الجامع (٧٦٥٤)، ومجمع الزوائد ٣/ ١٥٣، والمطالب العالية (١٠٥٧).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّيالِسي (٢٠١٠)، والبَزَّار (٥٣٦٩).

(٢) اللفظ لمالك، في «الـمُوَطأ».

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصَلَ، فَوَاصَلَ النَّاسُ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَنَهَاهُمْ، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى»[1].

(*) وفي رواية: «وَاصَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فِي رَمَضَانَ، فَوَاصَلَ النَّاسُ، فَقَالُوا: نَهَيْتَنَا عَنِ الْوِصَالِ، وَأَنْتَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى عَنِ الْوِصَالِ فِي الصِّيَامِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تَفْعَلُهُ، فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»[3].

أَخرجه مالك (٨٢٧)[4]. وابن أَبي شَيبة ٣/ ٨٢(٩٦٨٠) قال: حَدثنا ابن نُمَير، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ٢١(٤٧٢١) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي ٢/ ٢٣(٤٧٥٢) قال: حَدثنا وَكيع، عَن العُمَري. وفي ٢/ ١٠٢(٥٧٩٥) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١١٢(٥٩١٧) قال: حَدثنا إِسحاق، قال: حَدثنا مالك. وفي ٢/ ١٢٨(٦١٢٥) قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب بن عَطاء، قال: حَدثنا مالك بن أَنس. وفي ٢/ ١٤٣(٦٢٩٩) قال: حَدثنا ابن نُمَير، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي ٢/ ١٥٣(٦٤١٣) قال: حَدثنا عَبد الصَّمد، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا أَيوب. و«عَبد بن حُميد» (٧٥٦) قال: حَدثنا مُحمد بن عُبيد، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«البُخاري» ٣/ ٣٧(١٩٢٢) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا جُوَيرية. وفي ٣/ ٤٨(١٩٦٢) قال: حَدثنا عَبد الله بن يوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. و«مُسلم» ٣/ ١٣٣(٢٥٣١) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. وفي (٢٥٣٢) قال: وحَدثناه أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمَير (ح) وحَدثنا ابن نُمَير، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٢٥٣٣) قال: وحَدثنا

---

(١) اللفظ للبُخاري (١٩٢٢).

(٢) اللفظ لأَحمد (٤٧٢١).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٧٥٢).

(٤) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهري، للموطأ (٨٥٠)، والقَعنَبي (٥٣٦)، وسُويد بن سَعيد (٤٧٩)، وورد في «مسند المُوَطأ» (٦٦٠).

عَبد الوارث بن عَبد الصَّمد، قال: حَدثني أَبِي، عَن جَدِّي، عَن أَيوب. و«أَبو داوُد» (٢٣٦٠) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة القَعنَبي، عَن مالك. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٣٢٥٠) قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن سَعيد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله.

خمستهم (مالك بن أَنس، وعُبيد الله بن عُمر، وعَبد الله بن عُمر العُمَري، وأَيوب السَّخْتياني، وجُوَيرية بن أَسماء) عَن نافِع، فذكره[1].

***

٧٠٧٥- عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ الـمُقَفَّعِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَى الْكَفِّ، وَقَالَ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، إِذَا أَفْطَرَ، قَالَ: ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ»[2].

أَخرجه أَبو داوُد (٢٣٥٧) قال: حَدثنا عَبد الله بن مُحمد بن يَحيى، أَبو مُحمد. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٣٣١٥ و١٠٠٥٨) قال: أَخبَرني قُرَيش بن عَبد الرَّحمَن.

كلاهما (عَبد الله بن مُحمد، وقُرَيش بن عَبد الرَّحمَن) عَن علي بن الحَسن بن شَقيق، قال: أَخبَرني الحُسين بن واقد، قال: حَدثنا مَروان، يَعني ابن سالم الـمُقَفَّع، فذكره[3].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: مَروان المقفع رَوى عَن ابن عُمر حَديثًا مَرفوعًا، رَوى عَنه حُسين بن واقِد، ولا أَدري هو مَروان مولى هِند، يَعني بنت المهلب، أَم غيره؟. «الجرح والتعديل» ٨/ ٢٧١.

---

(١) المسند الجامع (٧٦٤٩)، وتحفة الأشراف (٧٥٧٥ و٧٦٢٠ و٧٩٦٥ و٨٢١٦ و٨٣٥٣)، وأَطراف المسند (٤٦٠٦ و٤٦٧٤ و٤٨٣٣ و٤٩٦١).
والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٤٢٣-٥٤٢٥)، وابن الجارود (٣٩٤)، وأَبو عَوانة (٢٧٩٧- ٢٧٩٩)، والبَيهَقي ٤/ ٢٨١ و٢٨٢ و٧/ ٦١.

(٢) اللفظ لأبي داود.

(٣) المسند الجامع (٧٦٥٣)، وتحفة الأشراف (٧٤٤٩).
والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٣٩٥)، والطَّبَراني (١٤٠٩٧)، والدَّارَقُطني (٢٢٧٩)، والبَيهَقي ٤/ ٢٣٩، والبَغَوي (١٧٤٠).

ـ وقال الدَّارَقُطني: تَفَرَّد به الحُسين بن واقِد. «السُّنن» (٢٢٧٩).

* * *

٧٠٧٦- عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَفْطَرْتُ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ، قَالَ: مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ وَلاَ سَفَرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: بِئْسَ مَا صَنَعْتَ، قَالَ: أَجَلْ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: أَعْتِقْ رَقَبَةً، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا مَلَكْتُ رَقَبَةً قَطُّ، قَالَ: فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، قَالَ: فَلاَ أَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، قَالَ: فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أُشْبِعُ أَهْلِي، قَالَ: فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمِكْتَلٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: تَصَدَّقْ بِهَذَا عَلَى سِتِّينَ مِسْكِينًا، قَالَ: إِلَى مَنْ أَدْفَعُهُ؟ قَالَ: إِلَى أَفْقَرِ مَنْ تَعْلَمُ، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا بَيْنَ قُتْرَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ مِنَّا، قَالَ: فَتَصَدَّقْ بِهِ عَلَى عِيَالِكَ».

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٧٢٥) قال: حَدثنا سَهل بن زَنجَلَة الرَّازي، قال: حَدثنا الصَّبَّاح بن مُحارِب، عَن هارون بن عَنتَرَة، عَن حَبيب بن أَبي ثابت، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال عَلي بن الـمَديني: حَبيب بن أَبي ثابت لَقِيَ ابن عَباس، وسَمِع من عَائِشة، ولم يسمع من غيرهما مِن أَصحاب رَسول الله ﷺ. «العِلل» (١١٩).

ـ وقال عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل: حَدثني ابن خلاد، قال: سَمعتُ يَحيى القَطَّان يقول: عَدَّ عَليّ سُفيان، عَن حَبيب بن أَبي ثابت، سَمِعتُ ابن عُمر ثَلاثَة، يَعني حَديث الضالة، وتأتونا بالمعضلات، وسُئل ابن عُمر وأَنا أَسمع عَن رَجُلٍ وَهَب لابنه ناقة، ثُم قال: ليس غَير هذا عَن ابن عُمر. «العِلل» (٤٩٥٧).

ـ وقال أَبو حاتم وأَبو زُرعَة الرَّازيان: هذا خطأٌ، إِنما هو حبيب، عَن طَلْق، عَن سَعيد بن الـمُسيِّب، عَن النَّبي ﷺ، مُرسلٌ.

---

(١) مجمع الزوائد ٣/ ١٦٧، والمقصد العلي (٥٢٠)، وإِتحاف الـمَهَرَة (٣١١٨)، والمطالب العالية (١٠٣٦).

والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٨٢٦).

قال ابن أَبي حاتم: قُلتُ لأَبي زُرعَة: الوهمُ مِمَّن هو؟ قال أَبو زُرعَة: لاَ أَدري، وهارون بن عَنترة لاَ بَأْس به، مُستقيمُ الحَديث. «علل الحَديث» (٦٥١).

ـ وقال الدَّارَقُطني: اختُلِفَ فيه علَى حبيب بن أَبي ثابت، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ؛

فرواه هارون بن عَنترة، عَن حبيب بن أَبي ثابت، عَن ابن عُمر، ووهِمَ فيهِ.

والصواب: عَن حبيب بن أَبي ثابت، عَن طَلق بن حبيب، عَن سَعيد بن الـمُسيِّب، مُرسَلًا.

وقال مِهران بن أَبي عُمر: عَن الثَّوري، عَن حبيب، عَن ابن الـمُسيَّب، عَن أَبي هُريرة.

والصحيح، مُرسَلًا. «العِلل» (٢٨٦٦).

***

٧٠٧٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرٍ، فَلْيُطْعِمْ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا»[(١)].

أَخرجه ابن ماجة (١٧٥٧) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا قُتيبة. و«التِّرمِذي» (٧١٨) قال: حَدثنا قُتيبة. و«ابن خُزيمة» (٢٠٥٦) قال: حَدثنا علي بن مَعبَد، قال: حَدثنا صالح بن عَبد الله التِّرمِذي.

كلاهما (قُتيبة بن سَعيد، وصالح بن عَبد الله) عَن عَبثَر بن القاسم، عَن أَشعَث بن سَوَّار، عَن مُحمد، عَن نافِع، فذكره[(٢)].

ـ في رواية ابن ماجة: «عَن مُحمد بن سِيرِين»[(٣)].

---

(١) اللفظ لابن خزيمة.

(٢) المسند الجامع (٧٦٥٩)، وتحفة الأشراف (٨٤٢٣).

والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٤/ ٢٥٤، والبَغَوي (١٧٧٥).

(٣) قال المِزِّي: وهو وَهمٌ. «تحفة الأشراف».

ـ وقال ابن حَجَر: قلتُ: رَواه ابن ماجَة مِن هذا الوجه، ووقع عِنده عَن مُحمد بن سِيرِين، بَدَلَ مُحمد بن عَبد الرَّحمَن، وهو وهمٌ منه، أَو مِن شَيخِهِ. «تلخيص الحَبير» ٢/ ٢٠٨.

ـ وفي رواية صالح بن عَبد الله التِّرمِذي، قال: «عَن مُحمد، وهو ابن أَبي لَيلَى».

ـ قال أَبو بَكر بن خُزيمة: هذا عندي مُحمد بن عَبد الرَّحمَن بن أَبي لَيلَى، قاضي الكُوفَة.

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: حَديثُ ابن عُمر لا نعرفُهُ مَرفُوعًا إِلا من هذا الوجه، والصَّحيح عَن ابن عُمر مَوقُوفٌ قَولُهُ، وأَشْعَث هو ابن سَوَّار، ومُحمد، هو عندي، ابن عَبد الرَّحمَن بن أَبي لَيلَى.

ـ قال أَبو بَكر بن خُزيمة: باب الإطعام عَن الميت يموت وعليه صوم، لكل يوم مِسكينًا، إِن صح الخبر، فإِن في القلب من أَشعث بن سَوَّار، رحمه الله، لسُوء حفظه.

• أَخرجه ابن خُزيمة (٢٠٥٧) قال: حَدثنا أَحمد بن داوُد بن زياد الضبي الواسطي، بِالأيلة، قال: حَدثنا يَزيد بن هارون، قال: أَخبَرنا شَريك بن عَبد الله، عَن ابن أَبي لَيلَى، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ، قال:

«مَنْ مَاتَ، وَعَلَيْهِ رَمَضَانُ لَمْ يَقْضِهِ، فَلْيُطْعِمْ عَنْهُ لِكُلِّ يَوْمٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ»[1].

ـ قال أَبو بَكر بن خُزيمة قبله: باب قَدر مكيلة ما يطعم كل مِسكين في كَفَّارة الصوم، إِن ثبت الخبر، فإِن في القلب من هذا الإِسناد.

ـ فوائد:

ـ أَخرجه ابن عَدي، في «الكامل» ٢/ ٤٤، في ترجمة أَشعَث بن سَوَّار، من طريق أَبي هَمام الوليد بن شُجاع، قال: حَدثنا عَبثَر أَبو زُبَيد، عَن أَشعَث، عَن مُحمد، لا يَدري أَبو زُبَيد مَن مُحمد.

وقال ابن عَدي: هذا الحَديث لا أَعلمه رَواه عَن أَشعث غير عَبثَر، ومُحمد المذكور في هذا الإِسناد، هو مُحمد بن عَبد الرَّحمَن بن أَبي لَيلَى.

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه أَشعَث بن سَوَّار، عَن مُحمد بن عَبد الرَّحمَن بن أَبي لَيلَى، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

---

(١) المسند الجامع (٧٦٦٠).

والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٤/ ٢٥٤.

تفرد به عَبثر بن القاسم.

والـمَحفوظ: عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا.

كذلك رَواه عَبد الوَهَّاب بن بُخت، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا. «العِلل» (٢٩٣٣).

***

٧٠٧٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ»[١].

أَخرجه ابن ماجة (١٦٦٥). وابن حِبَّان (٣٥٤٨) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان بن عامر الشَّيباني، بِنَسَا، وعُمر بن سَعيد بن سِنان الطَّائي، بِمَنبِج، والحُسين بن عَبد الله بن يَزيد الرَّافِقي، بالرَّقَّة، ومُحمد بن الحَسن بن قُتيبة اللَّخمي، بعَسقَلاَن، وعَبد الله بن مُحمد بن سَلْم الفِريابي، ببيت الـمَقدِس، ومُحمد بن عُبيد الله الكَلاعي، بحِمص، ومُحمد بن الـمُعافَى بن أَبي حَنظَلة السَّاحِلي، بصَيدَا، في آخرين.

جميعهم (ابن ماجة، مُحمد بن يَزيد القَزوينِي، والحَسن بن سُفيان، وعُمر بن سَعيد، والحُسين بن عَبد الله، ومُحمد بن الحَسن، وعَبد الله بن مُحمد بن سَلْم، ومُحمد بن عُبيد الله، ومُحمد بن الـمُعافَى، والآخرون) عَن مُحمد بن الـمُصَفَّى الحِمصي، قال: حَدثنا مُحمد بن حَرب، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: هذا حَديثٌ مُنكرٌ. «علل الحَديث» (٧٢٦).

وقال في (٧٧٤): هذا حَديثٌ لم يَروِه غير مُحمد بن حَرب.

ـ قلنا: متنُه صحيحٌ؛ من حَديث جابر بن عَبد الله، رَضي الله تعالى عَنهما.

***

(١) اللفظ لابن حبان.

(٢) المسند الجامع (٧٦٥١)، وتحفة الأشراف (٨١١٠).

والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٣٨٧ و١٣٤٠٣).

٧٠٧٩- عَنْ أَبِي طُعْمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي أَقْوَى عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللهِ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ، مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ»[١].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٧١(٥٣٩٢). وعَبد بن حُميد (٨٤٢).

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، وعَبد بن حُميد) عَن الحَسن بن مُوسى، قال: حَدثنا ابن لَهيعَة، قال: حَدثنا أَبو طُعمَة، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ أَبو طُعمَة؛ يُقال: اسمُه هِلال، وكان مَولًى لعُمَر بن عَبد العَزيز، وابن لَهيعَة؛ عَبد الله.

***

٧٠٨٠- عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الصَّلاَةِ وَالْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فِي السَّفَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَفْطِرْ، قَالَ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى الصَّوْمِ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْتَ أَقْوَى أَمِ اللهُ؟ إِنَّ اللهَ تَصَدَّقَ بِإِفْطَارِ الصَّائِمِ عَلَى مَرْضَى أُمَّتِي، وَمُسَافِرِيهِمْ، أَفَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُتَصَدَّقَ عَلَى أَحَدِكُمْ بِصَدَقَةٍ، ثُمَّ يَظَلُّ يَرُدُّهَا عَلَيْهِ».

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٤٤٧٧) عَن أَبي بَكر بن مُحمد، عَن إِسماعيل بن رافع، فذكره.

ـ فوائد:

ـ قال ابن عَدي: إِسماعيل بن رافع، أَحاديثه كلها مِمَّا فيه نَظَر، إِلاَّ أَنه يُكتب حَديثُه في جملة الضُّعفاء. «الكامل» ١/ ٤٥٣.

***

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (٧٦٥٢)، وأَطراف المسند (٥٠٨٤)، ومجمع الزوائد ٣/ ١٦٢، وإِتحاف الخِيَرَة المَهَرة (٢٣٢٤).

والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٤١٢٤).

٧٠٨١- عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَتْ خُزَاعَةُ حُلَفَاءَ لِرَسُولِ الله ﷺ، وَكَانَتْ بَنُو بَكْرٍ، رَهْطٌ مَنْ بَنِي كِنَانَةَ، حُلَفَاءَ لأَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: وَكَانَتْ بَيْنَهُمْ مُوَادَعَةٌ أَيَّامَ الْحُدَيْبِيَةِ، فَأَغَارَتْ بَنُو بَكْرٍ عَلَى خُزَاعَةَ فِي تِلْكَ الـمُدَّةِ، فَبَعَثُوا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ يَسْتَمِدُّونَهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ مُمِدًّا لَهُمْ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ قُدَيْدًا، ثُمَّ أَفْطَرَ، وَقَالَ: لِيَصُمِ النَّاسُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُوا، فَمَنْ صَامَ أَجْزَأَ عَنْهُ صَوْمُهُ، وَمَنْ أَفْطَرَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ.

فَفَتَحَ اللهُ مَكَّةَ، فَلَمَّا دَخَلَهَا أَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: كُفُّوا السِّلاَحَ، إِلاَّ خُزَاعَةَ عَنْ بَكْرٍ، حَتَّى جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّهُ قُتِلَ رَجُلٌ بِالـمُزْدَلِفَةِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَرَمَ حَرَامٌ عَنْ أَمْرِ الله، لَمْ يَحِلَّ لِمَنْ كَانَ قَبْلِي، وَلاَ يَحِلُّ لِمَنْ بَعْدِي، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ لِي إِلاَّ سَاعَةً وَاحِدَةً، وَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ لِـمُسْلِمٍ أَنْ يَشْهَرَ فِيهِ سِلاَحًا، وَإِنَّهُ لاَ يُخْتَلَى خَلاَهُ، وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهُ، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، إِلاَّ الإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ لِبُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا، فَقَالَ ﷺ: إِلاَّ الإِذْخِرُ.

وَإِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى الله ثَلاَثَةٌ: مَنْ قَتَلَ فِي حَرَمِ الله، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ لِذَحْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ الله، إِنِّي وَقَعْتُ عَلَى جَارِيَةِ بَنِي فُلاَنٍ، وَإِنَّهَا وَلَدَتْ لِي، فَأْمُرْ بِوَلَدِي فَلْيُرَدَّ إِلَيَّ، فَقَالَ ﷺ: لَيْسَ بِوَلَدِكَ، لاَ يَجُوزُ هَذَا فِي الإِسْلاَمِ، وَالـمُدَّعَى عَلَيْهِ أَوْلَى بِالْيَمِينِ، إِلاَّ أَنْ تَقُومَ بَيِّنَةٌ، الْوَلَدُ لِصَاحِبِ الْفِرَاشِ، وَبِفِي الْعَاهِرِ الأَثْلَبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ الله، وَمَا الأَثْلَبُ؟ قَالَ: الْحَجَرُ، فَمَنْ عَهَرَ بِامْرَأَةٍ لاَ يَمْلِكُهَا، أَوْ بِامْرَأَةِ قَوْمٍ آخَرِينَ، فَوَلَدَتْ، فَلَيْسَ بِوَلَدِهِ، لاَ يَرِثُ وَلاَ يُورَثُ.

وَالـمُؤْمِنُونَ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَوَّلُهُمْ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ.

وَلاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ.

وَلاَ يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ.

وَلاَ تُنْكَحُ الـمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا.

وَلاَ تُسَافِرُ ثَلاَثًا مَعَ غَيْرِ ذِي مَحْرَم.

وَلاَ تُصَلُّوا بَعْدَ الْفَجْرِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ».

أَخرجه ابن حِبَّان (٥٩٩٦) قال: أَخبَرنا الحُسين بن مُحمد بن مُصعب، بِمَرو، وبقرية سِنج، قال: حَدثنا مُحمد بن عَمرو بن الهَيَّاج، قال: حَدثنا يَحيى بن عَبد الرَّحمَن الأَرحَبي، قال: حَدثني عُبيدة بن الأَسوَد، قال: حَدثنا القاسم بن الوليد، عَن سِنان بن الحارِث بن مُصَرِّف، عَن طَلحة بن مُصَرِّف، عَن مُجاهد، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: يَحيى بن عَبد الرَّحمَن الأَرحَبي، شَيخٌ لا أَرى في حَديثه إِنكارًا، يَروي عَن عُبيدة بن الأَسود أَحاديث غرائب. «الجرح والتعديل» ٩/ ١٦٧.

ـ وقال الدَّارَقُطني: تَفَرَّدَ به سِنان بن الحارِث بن مُصَرِّف، عَن عَمِّه طلحة، ولم يَروِه عَنه غيرُ الهيثم بن الوليد الهمداني، تَفَرَّدَ به عُبيدة بن الأَسود بن سَعيد، عَنه. «أَطراف الغرائب والأَفراد» (٣١٦٢).

ـ وأَخرجه الطبري، في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عَباس) (١٢٢)، قال: حَدثني مُحمد بن عُمر بن الهياج الهمداني، قال: حَدثنا يَحيَى بن عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثني عُبيدَة بن الأَسود، قال: حَدثنا القاسم بن الوليد، عَن سِنان بن الحارِث بن مُصَرِّف، عَن طلحة بن مُصَرِّف، عَن مُجاهد، عَن ابن عَباس، قال: خرج رسول الله ﷺ في رَمضان فصام، حَتى بلغ قَديدًا، ثُم أَفطر، قال: ليصوم النَّاسُ في السفر ويُفطروا، فمن صام أَجزأَ عَنه صَومُه، ومن أَفطر وجب عليه القضاء.

مختصر، وجعله عَن «ابن عَباس».

***

---

(١) مجمع الزوائد ٥/ ١٣.

والحَديث؛ أَخرجه البَزار «كشف الأَستار» (١٥١٢)، والدَّارَقُطني (٤٥١١).

٧٠٨٢- عَنْ زُرْعَةَ بْنِ ثُوَبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ؟ فَقَالَ: كُنَّا نَعُدُّ أُولَئِكَ فِينَا مِنَ السَّابِقِينَ.

قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ صِيَامِ يَوْمٍ وَفِطْرِ يَوْمٍ؟ فَقَالَ: لَمْ يَدَعْ ذَلِكَ لِصَائِمٍ مَصَامًا.

وَسَأَلْتُهُ عَنْ صِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؟ قَالَ: صَامَ ذَلِكَ الدَّهْرَ وَأَفْطَرَهُ.

أَخرجه ابن خُزيمة (٢١٥٦) قال: حَدثنا بَحر بن نَصر بن سابق الخَوْلاني، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: وحَدثني مُعاوية بن صالح يُحَدِّث، عَن عامر بن جَشِيب، أَنه سَمِعَ زُرْعَة بن ثُوَب يَقول، فذكره[1].

- فوائد:

- عَامَّة هذا موقوفٌ من قول ابن عُمَر، وإِنما أَوردناه لقوله: «كُنا نَعُدُّ»، وهي كلمة تحتمل أَن يكون هذا في عهد النَّبيِّ ﷺ، فيكون مَرْفُوعًا، أَو بعده، فيكون مَوقوفًا، وهذا يتصل بصيام الدهر، أَما بقيته فظاهرٌ أَنه من قول ابن عُمر.

***

- حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ الأَبَدَ، فَلاَ صَامَ».

يأتي، إِن شاء الله تعالى، في مسند عَبد الله بن عَمرو بن العاص، رَضي الله تعالى عَنه.

***

٧٠٨٣- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

«أَنَّ أَهْلَ الجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَامَهُ وَالـمُسْلِمونَ، قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللهِ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ»[2].

---

(١) المسند الجامع (٧٦٦٣).

والحَدِيث؛ أَخرجه الطَّبراني، في «مسند الشَّاميين» (١٩٤٤)، والبَيهَقي ٤/ ٣٠١.

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تُرِكَ».

وَكَانَ عَبْدُ اللهِ لاَ يَصُومُهُ، إِلاَّ أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ[1].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ عَاشُورَاءُ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ، قَالَ: مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَوْمُ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: كَانَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ كَرِهَ فَلْيَدَعْهُ»[3].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ، كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَصُومُهُ، إِلاَّ أَنْ يُوَافِقَ صِيَامَهُ[4].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٥٥(٩٤٤٧) قال: حَدثنا عَبد الله بن نُمَير، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عُمر. و«أَحمد» ٢/ ٤(٤٤٨٣) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ٥٧ (٥٢٠٣) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. وفي (٥٢٠٤) قال: حَدثنا رَوح، قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن الأَخنَس. وفي ٢/ ١٤٣(٦٢٩٢) قال: حَدثنا ابن نُمَير، قال: أَخبَرنا عُبيد الله. و«الدَّارِمي» (١٨٩٠) قال: أَخبَرنا يَعلَى، عَن مُحمد بن إِسحاق. و«البُخاري» ٣/ ٣١(١٨٩٢) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا إِسماعيل، عَن أَيوب. وفي ٦/ ٢٩(٤٥٠١) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«مُسلم» ٣/ ١٤٧(٢٦١٢) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَبد الله بن

---

(١) اللفظ للبُخاري (١٨٩٢).

(٢) اللفظ للبُخاري (٤٥٠١).

(٣) اللفظ لمسلم (٢٦١٤).

(٤) اللفظ للدَّارِمي.

نُمَير (ح) وحَدثنا ابن نُمَير، واللفظ له، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا عُبيد الله. وفي (٢٦١٣) قال: وحَدثناه مُحمد بن الـمُثنى، وزُهير بن حَرب، قالا: حَدثنا يَحيى، وهو القَطَّان (ح) وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، كلاهما عَن عُبيد الله. وفي (٢٦١٤) قال: وحَدثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا لَيث (ح) وحَدثنا ابن رُمح، قال: أَخبَرنا اللَّيث. وفي (٢٦١٥) قال: حَدثنا أَبو كُرَيب، قال: حَدثنا أَبو أُسامة، عَن الوليد، يَعني ابن كَثير. وفي ٣/ ١٤٨(٢٦١٦) قال: وحَدثني مُحمد بن أَحمد بن أَبي خَلف، قال: حَدثنا رَوح، قال: حَدثنا أَبو مالك، عُبيد الله بن الأَخنَس. و«ابن ماجة» (١٧٣٧) قال: حَدثنا مُحمد بن رُمح، قال: أَخبَرنا اللَّيث بن سَعد. و«أَبو داوُد» (٢٤٤٣) قال: حَدثنا مُسَدد، قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٢٨٥٣) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا اللَّيث. و«ابن خُزيمة» (٢٠٨٢) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا يَحيى، قال: حَدثنا عُبيد الله. و«ابن حِبَّان» (٣٦٢٢) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الحَسن بن الخَليل، قال: حَدثنا عَبد الله بن مُعاوية، قال: حَدثنا حَماد بن سَلَمة، عَن عُبيد الله بن عُمر. وفي (٣٦٢٣) قال: أَخبَرنا الفَضل بن الحُباب، قال: حَدثنا أَبو الوليد الطَّيالِسي، قال: حَدثنا لَيث بن سَعد.

ستتهم (عُبيد الله بن عُمر، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن الأَخنَس، ومُحمد بن إِسحاق، واللَّيث بن سَعد، والوَليد بن كَثير) عَن نافِع، فذكره[1].

ـ **فوائد:**

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه عُبيد الله بن عُمر، ومالك بن أَنس، ومُوسى بن عُقبة، والوليد بن كَثير، وعَبد الوَهَّاب بن بُخت، وجُوَيْرية بن أَسماء، ولَيث بن سَعد، وعُبيد الله بن الأخنس، ونافِع بن أَبي نُعَيم، ومُحمد بن إِسحاق، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

---

(١) المسند الجامع (٧٦٥٥)، وتحفة الأشراف (٧٥٥٩ و٧٧٩٠ و٧٨٥٣ و٧٩٦٦ و٨١٤٦ و٨٢٨٥ و٨٥١٨)، وأَطراف المسند (٤٥٩٣ و٤٧٤٧ و٤٨٦٨).

والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٦٥٩-٥٦٦٢)، وأَبو عَوانة (٢٩٧١- ٢٩٧٣ و٢٩٩٢)، والبَيهَقي ٤/ ٢٨٩ و٢٩٠.

ورَواه يَحيى بن سَعيد الأَنصاري، وسلمة بن عَلقَمة، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: كان صوم عاشُوراء، فلما فُرِض رَمضان لم نصمه، ولم نؤمر به، ولم يقولا: قال رَسول الله ﷺ.

واختُلِفَ عَن أَيوب السَّختياني؛

فرواه حَماد بن زَيد، عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ كان أَهل الجاهلية يصومون عاشُوراء، فلما افترض رَمضان، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه.

وقال عَبد الوارث: يصومونه قبل رَمضان، ولم يقل: أَهل الجاهلية.

وقال عاصم بن هِلال: عَن أَيوب، عَن نافِع؛ أَن ابن عُمر كان يصوم عاشُوراء فلما فُرِض رَمضان تركوه.

وقال ابن عُلَية: عَن أَيوب، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال في عاشُوراء: صامه رسول الله ﷺ، وأمر بصومه، فلما فُرِض رَمضان تُرِك. «العِلل» (٢٩٣١).

* * *

٧٠٨٤- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْـمَدِينَةِ، فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نُعَظِّمَهُ، فَصَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ صِيَامُهُ[١] كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ».

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٧٨٤٨) عَن عَبد الله بن عُمر، عَن نافِع، فذكره.

* * *

٧٠٨٥- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ:

«ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ، يَوْمُ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: ذَاكَ يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ»[٢].

---

(١) كذا في النسخة الخطية، والمطبوع: «صيامه»، ولا يستقيم الـمَعَنَى، وقد ورد من طرق أُخرى، وفيها: «فلما نزل صِيامُ رمَضان»، انظر الحَديث السابق، ورواياته.

(٢) اللفظ لمسلم.

(*) وفي رواية: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ: إِنْ شَاءَ صَامَ»[1].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: الْيَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ»[2].

أخرجه البُخاري ٣/ ٥٦(٢٠٠٠). ومُسلم ٣/ ١٤٨(٢٦١٧) قال: حَدثنا أَحمد بن عُثمان النَّوْفِلي. و«ابن خُزيمة» (٢٠٩٤) قال: حَدثنا أَبو مُوسى.

ثلاثتهم (البُخاري، وأَحمد بن عُثمان النوفلي، وأَبو مُوسى، مُحمد بن الـمُثنى) عَن أَبي عَاصم، الضَّحاك بن مَخلد، قال: حَدثنا عُمر بن مُحمد بن زَيد العَسقلاني، قال: حَدثنا سالم بن عَبد الله، فذكره[3].

* * *

٧٠٨٦- عَنْ عُمَيْرِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، مُفْطِرًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَطُّ»[4].

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٤٦(٩٣٥٢). وأَبو يَعلَى (٥٧٠٩) قال: حَدثنا ابن نُمَير.

كلاهما (أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وابن نُمَير) عَن حَفص بن غِياث، عَن لَيث بن أَبي سليم، عَن عُمير بن أَبي عُمير، فذكره[5].

- فوائد:

- قال عُثمان بن سَعيد الدَّارِمي: قلتُ لِيَحيَى بن مَعين: يروي، يعَني لَيث بن أَبي سُلَيم، عَن عُمير بن أَبي عُمير؟ فقال: لا أَعرفُه. «تاريخه» (٥٦١)، و«الجرح والتعديل» ٦/ ٣٧٧.

* * *

---

(١) اللفظ للبُخاري.

(٢) اللفظ لابن خُزيمة.

(٣) المسند الجامع (٧٦٥٦)، وتحفة الأشراف (٦٧٨٢).

والحَديث؛ أخرجه أَبو عَوانة (٢٩٩١)، والطَّبَراني (١٣١٨٣).

(٤) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٥) مجمع الزوائد ٣/ ٢٠٠، والمقصد العلي (٥٣٩)، وإِتحاف الـمَهَرَة (٢٢٥٢)، والمطالب العالية (١١٠١).

٧٠٨٧- عَنِ الحُرِّ بْنِ الصَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَصُومُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، الخَمِيسَ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ، وَالاِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ، وَالاِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ»(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَصُومُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، يَوْمَ الاِثْنَيْنِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ، وَالخَمِيسَ الَّذِي يَلِيهِ، ثُمَّ الخَمِيسَ الَّذِي يَلِيهِ»(٢).

(*) وفي رواية: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَصُومُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ»(٣).

أَخرجه أَحمد ٢/ ٩٠(٥٦٤٣) قال: حَدثنا حَجاج. و«النَّسائي» ٤/ ٢١٩، وفي «الكُبرى» (٢٧٣٤) قال: أَخبَرنا يوسُف بن سَعيد، قال: حَدثنا حَجاج. وفي ٤/ ٢٢٠، وفي «الكُبرى» (٢٧٣٥) قال: أَخبَرنا الحَسن بن مُحمد الزَّعفراني، قال: حَدثنا سَعيد بن سُليمان.

كلاهما (حَجاج بن مُحمد، وسَعيد بن سُليمان) عَن شَريك بن عَبد الله، عَن الحُرِّ بن الصَّيَّاح، فذكره(٤).

ـ فوائد:

ـ قال أَبو زُرعَة، وأَبو حاتم، الرَّازيان: هذا خطأٌ، إِنما هو الحُر بن صياح، عَن هُنيدة بن خالد، عَن امرأَتِه، عَن أُم سَلَمة، عَن النَّبي ﷺ. «علل الحَديث» (٦٧١).

* * *

● حَدِيثُ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: ثَلاَثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ...».

تقدم من قبل.

* * *

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) اللفظ للنَّسائي ٤/ ٢٢٠.

(٣) اللفظ للنَّسائي ٤/ ٢١٩ (٢٧٣٤).

(٤) المسند الجامع (٧٦٦١)، وتحفة الأشراف (٦٦٨٥)، وأَطراف المسند (٤٠٨٢).
والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي، في «شُعَب الإِيمان» (٣٥٦٨).

٧٠٨٨- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ.

يَعني مِثْلَ حَدِيثِ حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَنْ صَامَ الأَرْبِعَاءَ وَالخَمِيسَ، كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ».

أَخرجه أَبو يَعلَى (٥٦٣٧) قال: حَدثنا سُويد، قال: حَدثنا بَقِية بن الوليد، عَن أَبي بَكر، عَن زَيد بن أَسلَم، فذكره[١].

ـ فوائد:

ـ سُويد؛ هو ابن سَعيد.

* * *

٧٠٨٩- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ قَالَ:

«كُنَّا، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، نَعْدِلُهُ بِصَوْمِ سَنَةٍ»[٢].

(*) وفي رواية: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، نَعُدُّ صَوْمَ عَرَفَةَ صَوْمَ سَنَةٍ»[٣].

أَخرجه النَّسائي، في «الكُبرى» (٢٨٤١) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الأَعلَى. و«أَبو يَعلَى» (٥٦٤٨) قال: حَدثنا مُحمد بن إِسماعيل بن أَبي سَمينَة البَصري.

كلاهما (مُحمد بن عَبد الأَعلَى، ومُحمد بن إِسماعيل) عَن الـمُعتَمِر بن سُليمان، قال: قرأْتُ على فُضَيل، هو ابن مَيسرة، عَن أَبي حَرِيز، أَنه سَمِع سَعيد بن جُبَير يَقول، فذكره[٤].

ـ قال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي: أَبو حَرِيز ليس بالقَوي، واسمُه عَبد الله بن حُسين، قاضي سِجِستان. وحَديثُه هذا حَديثٌ مُنكَرٌ.

---

(١) مجمع الزوائد ٣/ ١٩٨، والمقصد العلي (٥٣٨).

(٢) اللفظ للنَّسائي.

(٣) اللفظ لأَبي يَعلَى.

(٤) المسند الجامع (٧٦٦٥)، وتحفة الأشراف (٧٠٦٦)، ومجمع الزوائد ٣/ ١٩٠.
والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٧٢٣).

ـ فوائد:

ـ أَخرجه ابن عَدي، في «الكامل» ٥/ ٢٦٣، في ترجمة أَبي حَريز، وقال: وهذه الأَحاديث عَن مُعتَمِر، عَن فُضَيل، عَن أَبي حَريز التي ذكرتها عامَّتُها مما لا يُتابَع عَليه.

* * *

٧٠٩٠- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«مَا صُمْتُ عَرَفَةَ قَطُّ، وَلاَ صَامَهُ رَسُولُ الله ﷺ، وَلاَ أَبو بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرُ»[١].

(*) وفي رواية: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ؟ فَقَالَ: لَمْ يَصُمْهُ رَسُولُ الله ﷺ، وَلاَ أَبو بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرُ، وَلاَ عُثْمَانُ»[٢].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٧٢(٥٤١١) قال: حَدثنا مُؤَمَّل، قال: حَدثنا سُفيان، عَن إِسماعيل بن أُمَية. وفي ٢/ ١١٤(٥٩٤٨) قال: حَدثنا سُريج، قال: حَدثنا عَبد الله. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٢٨٣٨) قال: أَخبَرنا أَحمد بن عُثمان، أَبو الجَوزاء البَصري، قال: حَدثنا الـمُؤَمَّل بن إِسماعيل، كَثير الخطأ، قال: حَدثنا سُفيان، عَن إِسماعيل بن أُمَية.

كلاهما (إِسماعيل بن أُمَية، وعَبد الله بن عُمر العُمَري) عَن نافِع، فذكره[٣].

• أَخرجه أَحمد ٢/ ٧٢(٥٤١١م) قال: حَدثنا وَكيع، عَن سُفيان، عَن إِسماعيل بن أُمَية، عَن رجل، عَن ابن عُمر، قال:

«لَمْ يَصُمْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَلاَ أَبو بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرُ، وَلاَ عُثْمَانُ، يَوْمَ عَرَفَةَ»[٤].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه عُبيد الله بن عُمر، واختُلِفَ عَنه؛

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٩٤٨).

(٢) اللفظ للنَّسائي.

(٣) المسند الجامع (٧٦٦٤)، وتحفة الأشراف (٧٥٠٧)، وأَطراف المسند (٤٧٠٤).
والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٦٠٧ و٥٦٠٨).

(٤) أَطراف المسند (٤٥٣٤).
والحَديث؛ أَخرجه الطبري، في «تهذيب الآثار» مسند (٥٩٦).

فرواه حسان بن إبراهيم الكِرْماني، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر، قال: ما رأَيتُ النَّبيَّ ﷺ، ولا أَبا بَكر، ولا عُمر صاموا يوم عَرَفة.

وخالفه علي بن مُسهِر، وابن نُمَير، وابن أَنس، رَوَوْه عَن عُبيد الله، عَن نافِع، من قول نافِع مُرسَلًا، لم يذكروا فيه ابن عُمر.

ورَواه عَبدَة بن سُليمان، عَن عُبيد الله، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أنه كان لا يصوم يوم عَرَفة، ولا عاشُوراء.

ورَواه إِسماعيل بن أُمَية، وعَبد الله العُمَري، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ لم يَصُم رسولُ الله ﷺ، ولا أَبو بَكر، ولا عُمر، ولا عُثمان.

حَدَّث به الثَّوري، عَن إِسماعيل بن أُمَية، واختُلِفَ عَنه؛

فقيل: عَنه، عَن إِسماعيل بن أُمَية.

وقيل: عَنه، عَن إِسماعيل بن أُمَية، عَن رجل لم يُسَمِّه، عَن ابن عُمر.

وقال مُحمد بن مُسلم الطائفي: عَن إِسماعيل بن أُمَية، عَن نافِع، عَن ابن عُمر؛ أَن النَّبي ﷺ لم يصم يوم عَرَفة، ولا أَبو بَكر، ولا عُمر، ولا عُثمان.

وقال إِسحاق الأَزرق: عَن سُفيان الثَّوري، عَن عَبد الله بن دينار، عَن ابن عُمر، قال: حججتُ مع النَّبي ﷺ، فلم يَصُم يوم عَرَفة، ومع أَبي بَكر فلم يَصُمه، ومع عُمر فلم يَصُمه.

وهو غريبٌ، عَن الثَّوري، قاله إِسحاق بن بُهْلول، عَن الأَزرق.

وتابعه رَوح بن عُبادة، عَن شُعبة، عَن عَبد الله بن دينار، عَن ابن عُمر؛ خرجنا مع رسول الله ﷺ، فلم يَصُمه، ومع أَبي بَكر فلم يَصُمه، ومع عُمر فلم يَصُمه، وأَنا لا أَصومه على ذلك.

قال ذلك أَبو عُبيدة بن أَبي السَّفَر، عَن رَوح. «العِلل» (٢٧٤٤).

ـ وقال الدَّارَقُطني: يَرويه الثَّوري، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه مُؤَمل بن إِسماعيل، عَن الثَّوري، عَن إِسماعيل بن أُمَية، عَن نافِع، عَن ابن عُمر.

وخالفه وَكيع بن الجراح، فرواه عَن الثَّوري، عَن إِسماعيل بن أُمَية، عَن رجل، لم يُسَمِّهِ.

ورَواه أَبو حذيفة، عَن الثَّوري، واختُلِفَ عَنه؛

فقال تمتام عَنه بمتابعة مُؤَمَّل.

وغيره يَرويه عَنه بمتابعة وَكيع. «العِلل» (٢٩٣٢).

***

٧٠٩١- عَنْ رَجُلٍ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ:

«حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعْ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ، وَلاَ آمُرُ بِهِ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ»(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ، وَلاَ آمُرُكَ وَلاَ أَنْهَاكَ، إِنْ شِئْتَ فَصُمْهُ، وَإِنْ شِئْتَ فَلاَ تَصُمْهُ»(٢).

أَخرجه عَبد الرَّزاق (٧٨٢٩) عَن ابن عُيينة. و«الحُمَيدي» (٦٩٨) قال: حَدثنا سُفيان. و«أَحمد» ٢/ ٧٣(٥٤٢٠) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا شُعبة. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٢٨٤٠) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الأَعلَى، قال: حَدثنا خالد، عَن شُعبة.

كلاهما (سُفيان بن عُيينة، وشُعبة بن الحَجاج) عَن ابن أَبي نَجيح، قال: سَمعتُ أَبي يُحدث، عَن رَجُل، فذكره.

• أخرجه ابن أَبي شَيبة ٤/ ١:١٨٨(١٣٥٥١) قال: حَدثنا إِسماعيل ابن عُلَية. و«أَحمد» ٢/ ٤٧(٥٠٨٠) قال: حَدثنا إِسماعيل بن إِبراهيم، وسُفيان بن عُيينة.

---

(١) اللفظ للحُميدي.

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٤٢٠).

وفي ٢/ ٥٠(٥١١٧) قال: حَدثنا إِسماعيل. و«الدَّارِمي» (١٨٩٣) قال: أَخبَرنا الـمُعَلَّى بن أَسَد، قال: حَدثنا إِسماعيل ابن عُلَيَة. و«التِّرمِذي» (٧٥١) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، وعلي بن حُجر، قالا: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، وإِسماعيل بن إِبراهيم. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٢٨٣٩) قال: أَخبَرنا علي بن حُجر، قال: أَخبَرنا سُفيان، وإِسماعيل. و«أَبو يَعلَى» (٥٥٩٥) قال: حَدثنا هارون بن مَعروف، قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن حِبَّان» (٣٦٠٤) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا أَبو كامل الجَحدَري، قال: حَدثنا إِسماعيل ابن عُلَيَة.

كلاهما (إِسماعيل بن إِبراهيم ابن عُلَيَة، وسفيان بن عُيينة) عَن عَبد الله بن أَبي نَجِيح، عَن أَبيه، قال: سئل ابن عُمر، عَن صوم يوم عَرَفة؟ فقال:

«حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ، وَلاَ آمُرُ بِهِ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ»[١].

(*) وفي رواية: «سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ، وَلاَ آمُرُ بِهِ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ»[٢].

ليس فيه: عَن رجل[٣].

- في رواية أَحمد (٥٠٨٠): «قال: وقال سُفيان مَرَّةً أُخرى: «عَمَّن سأَل ابن عُمر».

- قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حَديثٌ حَسنٌ، وقد رُوِيَ هذا الحَديث أَيضًا، عَن ابن أَبي نَجِيح، عَن أَبيه، عَن رجل، عَن ابن عُمر، وأَبو نَجِيح اسمُه يَسار، قد سَمِعَ من ابن عُمر.

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة.

(٢) اللفظ للتِّرمذي.

(٣) المسند الجامع (٧٦٦٦)، وتحفة الأشراف (٨٥٧٠)، وأطراف المسند (٥٠٩٠)، وإِتحاف الخِيرَة الـمَهرة (٢٢١٩).

والحَديث؛ أَخرجه البَغَوي (١٧٩٢)، من طريق ابن أَبي نَجِيح، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر.

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: رواه عَبد الله بن أَبي نَجِيح الـمَكِّي، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر مسندًا.

وقيل: عَن ابن أَبي نَجِيح، عَن أَبيه، عَن رجل، عَن ابن عُمر، وهو أَشبه بالصواب.

مع ذكر القولين عَنه، عَن شُعبة بن الحَجاج.

وقال الثَّوري: عَن ابن أَبي نَجِيح، عَن أَبيه، عَن ابن عُمر. «العِلل» (٢٧٤٤).

* * *

٧٠٩٢- عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: أَتَيْنَا ابْنَ عُمَرَ فِي الْيَوْم الأَوْسَطِ مِنْ أَيَّام التَّشْرِيقِ، قَالَ: فَأُتِيَ بِطَعَام، فَدَنَا الْقَوْمُ وَتَنَحَّى ابْنٌ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: ادْنُ فَاطْعَمْ، قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا أَيَّامُ طُعْمٍ وَذِكْرٍ».

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: هَذِهِ أَيَّامُ طُعْمٍ وَذِكْرٍ».

يَعني أَيَّامَ التَّشْرِيقِ[١].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٣٩(٤٩٧٠). والنَّسائي، في «الكُبرى» (٢٩١٥) قال: أَخبَرنا هارون بن عَبد الله.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، وهارون بن عَبد الله) عَن حُسين بن علي الجُعفي، عَن زَائِدة بن قُدامة، عَن إِبراهيم بن مُهاجر، عَن أَبي الشَّعثاء، فذكره[٢].

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٤/ ٢٠:٢(١٥٤٩٤) قال: حَدثنا سلاَّم، عَن إِبراهيم، عَن أَبي الشَّعثاء، قال: كُنا جُلوسًا مع عَبد الله بن عُمر، بمِنًى، فأُتينا بطعام، فتنَحَّى ابنٌ له، فقال: إِني صائمٌ، فقال: اطعم، فإِنها أَيام أَكل وشُرب، قال: فأَفطر، «مَوقوفٌ».

---

(١) اللفظ للنسائي.

(٢) المسند الجامع (٧٦٦٧)، وتحفة الأشراف (٧٠٩٢)، واستدركه محقق «أَطراف المسند» ٣/ ٤٠٨، ومجمع الزوائد ٣/ ٢٠٢.

والحَديث؛ أَخرجه مُحمد بن عاصم الثَّقفي، في «جزئه» (٣).

ـ فوائد:

ـ رواه شَريك، عَن أَشعث بن أَبي الشَّعثاء، عَن أَبيه، عَن عَبد الله بن عَمرو، نَحوَهُ، وسيأتي، إن شاء الله.

***

٧٠٩٣- عَنِ الـمُطَّلِبِ، قَالَ: دَعَا أَعْرَابِيًّا إِلَى طَعَامٍ لَهُ، وَذَلِكَ بَعْدَ النَّحْرِ بِيَوْمٍ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: «سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَنْهَى عَنْ صِيَامِ هَذِهِ الأَيَّامِ الثَّلاَثَةِ، يَعني أَيَّامَ التَّشْرِيقِ»[1].

(*) وفي رواية: «عَنِ الـمُطَّلِبِ، قَالَ: دَعَا أَعْرَابِيًّا إِلَى طَعَامِهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَعني يَنْهَى عَنْ صِيَامِ هَذِهِ الأَيَّامِ».

أَخرجه عَبد بن حُميد (٨٣١)، وابن خُزيمة (٢١٤٨) قال: حَدثنا مُحمد بن رافع.

كلاهما (عَبد بن حُميد، وابن رافع) عن عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن عَاصم بن سُليمان، عَن الـمُطَّلب بن عَبد الله، فذكره[2].

• أَخرجه النَّسائي، في «الكُبرى» (٢٩١١) قال: أَخبَرنا مُحمد بن رافع، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن عاصم، عَن الـمُطَّلب، قال: دعا أَعرابيًّا إِلى طعامه، وذلك بعد يوم النَّحر بيوم، فقال الأَعرابي: إِني صائمٌ، فقال: إِني سمعتُ عَبد الله بن عَمرو يقول:

«إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَنْهَى عَنْ صِيَامِ هَذِهِ الأَيَّامِ».

جعله من مسند عَبد الله بن عَمرو[3].

---

(١) اللفظ لعبد بن حُميد.

(٢) المسند الجامع (٧٦٦٨)، وإِتحاف الـمَهَرَة (١٠٣٤١).

(٣) وكذلك ذكره المِزِّي، في تحفة الأشراف (٨٩٣٨)، في مُسند عَبد الله بن عَمرو بن العاص.

ـ فوائد:

ـ قال البُخاري: لاَ أَعرف لِلمُطَّلِب بن حَنطَب، عَن أَحَدٍ من أَصحاب النَّبي ﷺ سَماعًا، إِلا أَنه يقول: حَدثني مَن شَهِد النَّبي ﷺ. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (٣٤).

ـ وقال أَبو حاتم الرَّازي: مطلب بن عَبد الله بن الـمُطَّلب بن عَبد الله بن حنطب، رَوَى عَن ابن عَباس مُرسَل، وابن عُمر مُرسَل، وأَبي موسَى مُرسَل، وأُم سَلَمة مُرسَل، وعائِشة مُرسَل، ولم يدركها، وأَبي قَتادة مُرسَل، وأَبي هُريرة مُرسَل، وأَبي رافع مُرسَل، وجابر يشبه أَن يكون أَدركه، عامة حَديثه مراسيل. «الجرح والتعديل» ٨/ ٣٥٩.

ـ رواه رَباحٌ، عَن مَعمَر، عَن عاصِم بن سُليمان، عَن جَعفر بن الـمُطَّلب، عَن عَمرو بن العَاص. وسيأْتي في مُسنده، إِن شاء الله تعالى.

***

٧٠٩٤- عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، قَالاَ:

«لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمْنَ، إِلاَّ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ».

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٤/ ١:١٢٧(١٣١٥٣). والبُخاري ٣/ ٥٦(١٩٩٧ و١٩٩٨) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار.

كلاهما (أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، ومُحمد بن بَشار) قالا: حَدثنا غُندَر، قال: حَدثنا شُعبة، سَمِعْتُ عَبد الله بن عِيسَى، عَن الزُّهْري، عَن عُروة، عَن عَائِشة (ح) وعن سالم، عَن ابن عُمر، فذكراه[1].

• أَخرجه مالك (١٢٨١ و١٢٨٢)[2]. والبُخَاري ٣/ ٥٦(١٩٩٩) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرَنا مالك، عَن ابن شِهاب، عَن سالِم بن عَبد الله بن عُمَر،

---

(١) المسند الجامع (٧٦١٧)، وتحفة الأشراف (٦٨٦٣).

والحَدِيث؛ أَخرجه الطَّبَري ٤/ ٩٨، والدَّارَقُطني (٢٢٨١-٢٢٨٣)، والبيهَقي ٤/ ٢٩٨ و٥/ ٢٥.

(٢) وهو في رواية أَبي مُصْعَب الزُّهْري للموطأ (٨٤٧ و١١١٣)، وسُويد بن سَعيد (٥٥٩ و٥٦٠).

عَن ابن عُمَر، رَضي اللهُ عَنهُما، قال: الصِّيامُ لِمَن تَمَتَّعَ بالعُمرَة إِلى الحَجِّ، إِلى يَوم عَرفَة، فَإِن لَم يَجِد هَديًا، وَلَم يَصُم، صَام أَيَّامَ مِنًى.

وعَنِ ابن شِهَابٍ، عَن عُروَة، عَن عَائِشَةَ، مِثْلَه[1].

ـ قال البُخاري: تابَعَه إِبراهيم بن سَعد، عَن ابن شِهاب[2].

ـ لفظ مالك، في «المُوَطأ»: عَن ابن شِهابٍ، عَن عُروَة بن الزُّبَير، عَن عَائِشة، أُمِّ المُؤمِنينَ، أَنَّها كَانت تَقولُ: الصِّيامُ لِمَن تَمَتَّعَ بالعُمرَة إِلى الحَجِّ، لِمَن لَم يَجِد هَديًا، ما بَينَ أَن يُهِلَّ بالحَجِّ، إِلى يَوم عَرفَة، فَإِن لَم يَصُم، صامَ أَيَّامَ مِنًى.

وعَن ابن شِهابٍ، عَن سالِمِ بن عَبد الله، عَن عَبد الله بن عُمَر، أَنهُ كان يَقول في ذَلكَ مِثلَ قَول عَائِشَةَ، رَضيَ الله تَعالَى عَنها، «مَوقُوفٌ».

• وأَخرجه ابن أَبي شَيبة ٤/ ١:١٢٧(١٣١٥١) قال: حَدثنا ابن عُيينة، عَن الزُّهريِّ، عَن عُروَة، أَو عَمرَةَ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَت تُرَخِّصُ لِلمُتَمَتِّع، أَن يَصُومَ أَيامَ التَّشريق، إِذا لَم يَصُم العَشرَ، «مَوقُوفٌ».

ـ فوائد:

قال الدَّارَقُطْنِي: يَروِيه الزُّهْري، واختُلِفَ عنه؛

فرواه مالك، وإِبراهيم بن سَعد، وابن عُيينة، عَن الزُّهْري، عَن عُروة، عَن عَائِشَة. وعَن سالم، عَن ابن عُمر، قولهما.

ورواه عَبد الله بن عِيسَى بن عَبد الرَّحمَن بن أَبي لَيلَى، عَن الزُّهْري، عَن عُروة، عَن عَائِشَة، وعن سالم، عَن ابن عُمر، قالا: لم يُرَخَّص في صومها إِلا لمن يجد هَدْيًا.

فجعله كالمرفوع.

قال ذلك عنه شُعبة، والثَّوري، وأَبو عَوانة.

---

(١) تُحفة الأشراف (٦٩١٨).

والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٥/ ٢٤.

(٢) أَخرجه البَيهَقي ٤/ ٢٩٩ من طريق الرَّبيع بن سُليمان، قال: أَنبأَنا الشَّافعي، قال: أَنبأَنا إِبراهيم بن سَعد، به.

وقال قَعْنَب بن مُحَرَّر: عَن أَبي علي الحَنَفِي، عَن شُعبة، عَن عُبيد الله بن عُمر، عَن الزُّهْري، بهذين الإسنادين، ونَحَى به نَحْوَ الرفع، ووَهِمَ فيه؛ إنما هو: عَبد الله بن عِيسَى، وقَعْنَب ضعيفٌ.

ورواه أَبو مَريم، عَبد الغَفَّار بن القاسم، عَن الزُّهْري، عَن عُروة، عَن عَائِشَة، وابن عُمر، عن النَّبيِّ ﷺ، وَوهِمَ فيه. «العِلل» (٣٨١٤).

* * *

٧٠٩٥- عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَن يَصُومُ يَوْمًا، فَوافَقَ ذَلِكَ فِطْرًا، أَوْ أَضْحَى؟ قَالَ:

«أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى رَسُولُ الله ﷺ، عَنْ صِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ»(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ زِيادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ، وَهُوَ يَمْشِي بِمِنًى، فَقَالَ: نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمِ ثَلاثَاءَ، أَوْ أَرْبعَاءَ، فَوَافَقْتُ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَمَا تَرَى؟ قَالَ: أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى رَسُولُ الله ﷺ، أَوْ قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: فَظَنَّ الرَّجُلُ أَنَّهُ لَمْ يَسمَعْ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمِ ثَلاثَاءَ، أَوْ أَرْبعَاءَ، فَوَافَقْتُ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ فَقَالَ: أَمَرَ اللهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَانَا رَسُولُ الله ﷺ، أَوْ قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ».

قَالَ: فَمَا زَادَهُ عَلَى ذَلِكَ، حَتَّى أَسْنَدَ فِي الْجَبَلِ(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ زِيادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ: نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا، قَالَ: أَظُنُّهُ قَالَ: الِاثْنَيْنِ، فَوَافَقَ يَوْمَ عِيدٍ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَرَ اللهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ»(٣).

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٩٨٦٤).

(٢) اللفظ لأَحمد (٦٢٣٥).

(٣) اللفظ للبُخاري (١٩٩٤).

(*) وفي رواية: «عَنْ زِيادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمِ ثَلاَثَاءَ، أَوْ أَرْبِعَاءَ، مَا عِشْتُ، فَوَافَقْتُ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ فَقَالَ: أَمَرَ اللهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنُهِينَا أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ».

فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ مِثْلَهُ، لاَ يَزِيدُ عَلَيْهِ[1].

(*) وفي رواية: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ النَّحْرِ»[2].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ١٠٤(٩٨٦٤) و٤/ ١:٨(١٢٣١٥) قال: حَدثنا وَكيع بن الجَراح، عَن ابن عَون. و«أحمد» ٢/ ٢(٤٤٤٩) قال: حَدثنا هُشَيم، قال: أَخبَرنا يُونُس. وفي ٢/ ٥٩ (٥٢٤٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا ابن عَون. وفي ٢/ ١٣٨(٦٢٣٥) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا يُونُس بن عُبيد. و«البُخاري» ٣/ ٥٦(١٩٩٤) قال: حَدثنا مُحمد بن المُثنى، قال: حَدثنا مُعاذ، قال: أَخبَرنا ابن عَون. وفي ٨/ ١٧٨(٦٧٠٦) قال: حَدثنا عَبد الله بن مَسلَمة، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع، عَن يُونُس. و«مُسلم» ٣/ ١٥٣(٢٦٤٥) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا وَكيع، عَن ابن عَون. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٢٨٤٦) قال: أَخبَرنا الحُسين بن عِيسى، قال: حَدثنا أَزهَر، ثُم ذَكَرَ كلمةً معناها: حَدثنا ابن عَون.

كلاهما (عَبد الله بن عَون، ويُونُس بن عُبيد) عَن زياد بن جُبَير، فذكره[3].

* * *

٧٠٩٦- عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ الأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ لاَ يَأْتِي عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلاَّ صَامَ، فَوَافَقَ يَوْمَ أَضْحًى، أَوْ فِطْرٍ؟ فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؛

«لَمْ يَكُنْ يَصُومُ يَوْمَ الأَضْحَى وَالْفِطْرِ، وَلاَ يَرَى صِيَامَهُمَا».

---

(١) اللفظ للبُخاري (٦٧٠٦).

(٢) اللفظ للنَّسائي.

(٣) المسند الجامع (٧٦٥٧)، وتحفة الأشراف (٦٧٢٣)، وأَطراف المسند (٤١١٠).

والحَديث؛ أَخرجه أَبو عَوانة (٢٩١٢)، والطَّبَراني (١٤٠٠٠)، والدَّارَقُطني (٢٣٤٩)، والبَيهَقي ١٠/ ٨٤.

أَخرجه البُخاري ٨/ ١٧٨(٦٧٠٥) قال: حَدثنا مُحمد بن أَبي بَكر الـمُقَدَّمي، قال: حَدثنا فُضَيل بن سُليمان، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة، قال: حَدثنا حَكيم بن أَبي حُرَّة الأَسلمي، فذكره[١].

* * *

٧٠٩٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«نَهَى رَسُولُ الله ﷺ، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ، وَيَوْمِ الأَضْحَى».

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٣/ ١٠٤(٩٨٦٥) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى، عَن مُوسى بن عُبيدة، عَن نافِع، فذكره[٢].

* * *

٧٠٩٨- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«كَانَ النَّاسُ يَرَوْنَ الرُّؤْيَا، فَيَقُصُّونَهَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: أَرَى، أَوْ قَالَ: أَسْمَعُ، رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ عَلَى السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّيهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ»[٣].

(*) وفي رواية: «أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، رَأَوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الـمَنَامِ، فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: أَرَاكُمْ قَدْ تَتَابَعْتُمْ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَالْتَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ»[٤].

(*) وفي رواية: «كَانُوا لاَ يَزَالُونَ يَقُصُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الرُّؤْيَا، أَنَّهَا فِي اللَّيْلَةِ السَّابِعَةِ مِنَ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتْ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا مِنَ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ»[٥].

---

(١) المسند الجامع (٧٦٥٨)، وتحفة الأشراف (٦٦٩٧).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٢٨١)، والبَيهَقي ٤/ ٢٦٠ و١٠/ ٨٤.

(٢) أَخرجه الطَّبَراني، في «الأوسط» (٩٨٢).

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٤٩٩).

(٤) اللفظ لأَحمد (٤٦٧١).

(٥) اللفظ للبُخاري (١١٥٨).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الـمَنَامِ، فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ»[1].

(*) وفي رواية: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، كَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَابِعَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي لَيْلَةِ سَابِعَةٍ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا مِنْكُمْ، فَلْيَتَحَرَّاهَا فِي لَيْلَةِ سَابِعَةٍ».

قَالَ مَعْمَرٌ: فَكَانَ أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ فِي لَيْلَةِ ثَلاَثٍ وَعِشْرِينَ، وَيَمَسُّ طِيبًا[2].

أَخرجه مالك «رواية أَبي مُصعب الزُّهْري» (٨٨٧)[3]. وعَبد الرَّزاق (٧٦٨٨) عَن معمَر، عَن أَيوب. و«أَحمد» ٢/ ٥(٤٤٩٩) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: أَخبَرنا أَيوب. وفي ٢/ ١٧(٤٦٧١) قال: حَدثنا يَحيى، عَن عُبيد الله. و«البُخاري» ٢/ ٦٩ (١١٥٨) قال: حَدثنا أَبو النُّعمان، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، عَن أَيوب. وفي ٣/ ٥٩ (٢٠١٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن يوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. و«مُسلم» ٣/ ١٧٠ (٢٧٣١) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٣٣٨٤) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حَدثنا اللَّيث. وفي (٣٣٨٥) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سَلَمة، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّحمَن بن القاسم، قال: حَدثني مالك. وفي (٧٥٨١) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سَلَمة، والحارِث بن مِسكين، قراءةً عليه، عَن ابن القاسم، قال: حَدثني مالك. و«ابن خُزيمة» (٢١٨٢) قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة، قال: حَدثنا عَبد الوارث، عَن أَيوب. و«ابن حِبَّان» (٣٦٧٥) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك.

---

(١) اللفظ للبُخاري (٢٠١٥).

(٢) اللفظ لعَبد الرَّزاق.

(٣) وهو في رواية القَعنَبي (٥٥٨)، وسُويد بن سَعيد (٤٥٢)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٦٦٠).

أَربعتهم (مالك بن أَنس، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، واللَّيث بن سَعد) عَن نافِع، فذكره[1].

● أَخرجه مالك (٨٩٥)[2] أنه بَلَغَهُ؛

«أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الـمَنَامِ، فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِنِّي أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ».

* * *

٧٠٩٩- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبيه؛

«رَأَى رَجُلٌ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْبَوَاقِي، فِي الْوِتْرِ مِنْهَا»[3].

(*) وفي رواية: «رَأَى رَجُلٌ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَاطْلُبُوهَا فِي الْوِتْرِ مِنْهَا»[4].

(*) وفي رواية: «إِنَّ نَاسًا مِنْكُمْ قَدْ أُرُوا أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الأُوَلِ، وَأُرِيَ نَاسٌ مِنْكُمْ أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْغَوَابِرِ، فَالْتَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ الْغَوَابِرِ»[5].

---

(١) المسند الجامع (٧٦٦٩)، وتحفة الأشراف (٧٥٦٣ و٨٣١٥ و٨٣٦٣)، وأَطراف المسند (٤٦٠٢ و٤٨١٥).

والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٥٨١٥)، والطَّبَراني، في «الأوسط» (٣٨٣ و٨٩٦٤)، والبَيهَقي ٤/ ٣١٠ و٣١١، والبَغَوي (١٨٢٣).

(٢) قال ابن عَبد البَرِّ: هكذا رَوَى يَحيى، عَن مالك، هذا الحَديث، وتَابَعَهُ قومٌ، ورواه القَعنَبي، والشَّافعي، وابن وَهب، وابن القاسم، وابن بُكير، وأكثر الرواة، عَن مالك، عَن نافِع، عَن ابن عُمر. «التمهيد» ٢٤/ ٣٨٢.

(٣) اللفظ لأَحمد (٤٥٤٧).

(٤) اللفظ لمسلم (٢٧٣٣).

(٥) اللفظ للنَّسائي.

(*) وفي رواية: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَاطْلُبُوهَا فِي السَّبْعِ الْبَوَاقِي، أَوْ فِي الْوِتْرِ مِنْهَا»[1].

(*) وفي رواية: «الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ أُنَاسًا أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، وَأَنَّ أُنَاسًا أُرُوا أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْتَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ»[3].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ: إِنَّ نَاسًا مِنْكُمْ قَدْ أُرُوا أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الأُوَلِ، وَأُرِيَ نَاسٌ مِنْكُمْ أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْغَوَابِرِ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ»[4].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، كَأَنَّهَا لَيْلَةُ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتْ عَلَى الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَالْتَمِسُوهَا فِي تِسْعٍ، فِي وِتْرٍ»[5].

(*) وفي رواية: «الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ، فِي التِّسْعِ الْغَوَابِرِ، فِي وِتْرٍ»[6].

أخرجه عَبد الرَّزاق (٧٦٨٠) عَن معمَر. وفي (٧٦٨١) عَن مَعمَر، وابن جُريج. و«الحُمَيدي» (٦٤٧) قال: حَدثنا سُفيان. و«أحمد» ٢/ ٨(٤٥٤٧) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٢/ ٣٦ (٤٩٢٥) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا مَعمَر. وفي ٢/ ٣٧ (٤٩٣٨) قال: حَدثنا مُحمد بن بَكر، قال: أَخبَرنا ابن جُريج. و«الدَّارِمي» (١٩١١) قال: حَدثني عَبد الله بن صالح، قال: حَدثني اللَّيث، قال: حَدثني عُقَيل. و«البُخاري»

(١) اللفظ لأَبي يَعلَى (٥٤٨٤).
(٢) اللفظ لأَحمد (٤٩٣٨).
(٣) اللفظ للبُخاري.
(٤) اللفظ لمسلم (٢٧٣٤).
(٥) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٧٦٨٠).
(٦) اللفظ لعَبد الرَّزاق (٧٦٨١).

٩/ ٤٠ (٦٩٩١) قال: حَدثنا يَحيى بن بُكير، قال: حَدثنا اللَّيث، عَن عُقَيل. و«مُسلم» ٣/ ١٧٠ (٢٧٣٣) قال: حَدثني عَمرو النَّاقِد، وزُهير بن حَرب، قال زُهير: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. وفي (٢٧٣٤) قال: وحَدثني حَرمَلة بن يَحيى، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٣٣٨٣) قال: أَخبَرنا الرَّبيع بن سُليمان، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس. و«أَبو يَعلَى» (٥٤١٩) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا ابن عُيينة. وفي (٥٤٨٤) قال: حَدثنا عَمرو بن مُحمد، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٥٥٤٢) قال: حَدثنا إِسحاق بن أَبي إِسرائيل، قال: حَدثنا سُفيان.

خمستهم (مَعمَر بن راشد، وعَبد المَلِك بن جُريج، وسُفيان بن عُيينة، وعُقَيل بن خالد، ويُونُس بن يَزيد) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، قال: أَخبَرني سالم بن عَبد الله، فذكره[1].

* * *

٧١٠٠- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ»[2].

(*) وفي رواية: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ»[3].

(*) وفي رواية: «إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ»[4].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: تَحَرَّوْهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ»[5].

(*) وفي رواية: عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، قَالَ:

«مَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي لَيْلَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ».

---

(١) المسند الجامع (٧٦٧٠)، وتحفة الأشراف (٦٨٣٤ و٦٨٨٦ و٦٩٩٩)، وأَطراف المسند (٤١٩٦).
والحَديث؛ أَخرجه البَزَّار (٦٠١١)، وابن الجارود (٤٠٥)، والبَيهَقي ٤/ ٣٠٨ و٣١١.

(٢) اللفظ لمالك، في «المُوطأ».

(٣) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٨٧٥٣).

(٤) اللفظ للنَّسائي (٣٣٨٦).

(٥) اللفظ للنَّسائي (١١٦٢٢).

قَالَ شُعْبَةُ: وَذَكَرَ لِي رَجُلٌ ثِقَةٌ عَنْ سُفْيَانَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا قَالَ: «مَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْبَوَاقِي».

قَالَ شُعْبَةُ: فَلاَ أَدْرِي قَالَ: ذَا، أَوْ ذَا، شُعْبَةُ شَكَّ.

قَالَ عَبْدُ الله بْنُ أَحْمَدَ: قَالَ أَبِي: الرَّجُلُ الثِّقَةُ يَحيى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ»[١].

أَخرجه مالك (٨٩٢)[٢]. وابن أَبي شَيبة ٢/ ٥١١(٨٧٥٣) و٣/ ٧٧(٩٦٣٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سُفيان. و«أَحمد» ٢/ ٢٧(٤٨٠٨) قال: حَدثنا يَزيد بن هارون، قال: أَخبَرنا شُعبة. وفي ٢/ ٦٢(٥٢٨٣) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن سُفيان. وفي ٢/ ٧٤(٥٤٣٠) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن مُسلم. وفي ٢/ ١١٣ (٥٩٣٢) قال: حَدثنا إِسحاق، قال: أَخبَرنا مالك. وفي ٢/ ١٥٧(٦٤٧٤) قال عَبد الله بن أَحمد: قرأْتُ على أَبِي هذا الحَديث، وسَمِعْتُه سماعًا، قال: حَدثنا الأَسوَد بن عامر، قال: حَدثنا شُعبة. و«عَبد بن حُميد» (٧٩٤) قال: حَدثنا سَعيد بن عامر، عَن شُعبة. و«مُسلم» ٣/ ١٧٠(٢٧٣٢) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: قرأْتُ على مالك. و«أَبو داوُد» (١٣٨٥) قال: حَدثنا القَعنَبي، عَن مالك. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٣٣٨٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن سَلَمة، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّحمَن بن القاسم، عَن مالك. وفي (١١٦٢٢) قال: أَخبَرنا علي بن حُجر، عَن إِسماعيل. و«ابن حِبَّان» (٣٦٨١) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن السَّامي، قال: حَدثنا يَحيى بن أَيوب الـمَقابري، قال: حَدثنا إِسماعيل بن جَعفر.

خمستهم (مالك بن أَنس، وسُفيان الثَّوري، وشُعبة بن الحَجاج، وعَبد العَزيز بن مُسلم، وإِسماعيل بن جَعفر) عَن عَبد الله بن دينار، فذكره[٣].

***

٧١٠١- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

---

(١) اللفظ لأَحمد (٦٤٧٤).

(٢) وهو في رواية أَبِي مُصعب الزُّهْري، للموطأ (٨٨٨)، والقَعنَبي (٢٤٠)، وورد في «مسند الـمُوَطأ» (٤٧٠).

(٣) المسند الجامع (٧٦٧٥)، وتحفة الأشراف (٧١٤٧ و٧٢٣٠)، وأَطراف المسند (٤٣٤٧).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّيالِسي (٢٠٠٠)، والبَيهَقي ٤/ ٣١١.

«الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، يَعني لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ، أَوْ عَجَزَ، فَلاَ يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي»[1].

(*) وفي رواية: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُلْتَمِسًا، فَلْيَلْتَمِسْ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، وَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ، أَوْ غُلِبَ، فَلاَ يُغْلَبْ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي»[2].

أَخرجه أَحمد ٢/ ٤٤(٥٠٣١) قال: حَدثنا بَهز. وفي ٢/ ٧٥(٥٤٤٣) قال: حَدثنا عَفان. وفي ٢/ ٧٨(٥٤٨٥) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. وفي ٢/ ٩١(٥٦٥١) قال: حَدثنا أَبو النَّضر، هاشم بن القاسم. و«مُسلم» ٣/ ١٧٠(٢٧٣٥) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثنى، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«ابن خُزيمة» (٢١٨٣) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر. و«ابن حِبَّان» (٣٦٧٦) قال: أَخبَرنا عُمر بن مُحمد الهَمْداني، قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر.

أَربعتهم (بَهز بن أَسَد، وعَفان بن مُسلم، ومُحمد بن جَعفر، وهاشم بن القاسم) قالوا: حَدثنا شُعبة، عَن عُقبة بن حُرَيث، فذكره[3].

* * *

٧١٠٢- عَنْ جَبَلَةَ، وَمُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«تَحَيَّنُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، أَوْ قَالَ: فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ»[4].

(*) وفي رواية: «تَحَيَّنُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ»[5].

---

(١) اللفظ لأَحمد (٥٤٨٥).

(٢) اللفظ لأَحمد (٥٦٥١).

(٣) المسند الجامع (٧٦٧٢)، وتحفة الأشراف (٧٣٤٣)، وأَطراف المسند (٤٤٣٣).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّيالِسي (٢٠٢٤)، والبَيهَقي ٤/ ٣١١.

(٤) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٩٦١٧). وفي المطبوع من «صحيح مُسلم»: «أَو قال في التسع الأَواخر»، وجاء على حاشية الطبعة التركية إِشارة إِلى نسخة: «أَو قال في السبع الأَواخر»، والحَديث في «مُصَنَّف ابن أَبي شَيبة»، شيخ مُسلم فيه ٣/ ٧٥ (٩٦١٧)، وفيه: «أَو قال في السبع الأَواخر»، وهو الصواب.

(٥) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٨٧٥٤).

أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٥١١(٨٧٥٤) و٣/ ٧٥(٩٦١٧). ومُسلم ٣/ ١٧٠ (٢٧٣٧) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا علي بن مُسهِر، عَن سُليمان بن أَبي سُليمان، أَبي إِسحاق، الشَّيباني، عَن جَبلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، ومُحَارِب بن دثارٍ، فذكراه.

• أَخرجه أَحمد ٢/ ٨١(٥٥٣٤). ومُسلم ٣/ ١٧٠(٢٧٣٦) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثنى.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، ومُحمد بن الـمُثنى) عَن مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة، عَن جَبلَة بن سحيم، سمعت ابن عُمر يحدث، عَن النَّبي ﷺ، قال:

«مَنْ كَانَ مُلْتَمِسًا، فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ»[١].

ليس فيه: «مُحارِب»[٢].

***

٧١٠٣- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

«سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: هِيَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ».

أَخرجه أَبو داوُد (١٣٨٧) قال: حَدثنا حُميد بن زَنجُوْيه النَّسائي، قال: أَخبَرنا سَعيد بن أَبي مَريَم، قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر بن أَبي كَثير، قال: حَدثنا مُوسى بن عُقبة، عَن أَبي إِسحاق، عَن سَعيد بن جُبَير، فذكره[٣].

- قال أَبو داوُد: رواه سُفيان وَشُعبة، عَن أَبي إِسحاق، مَوقوفًا على ابن عُمر، لم يَرفَعاهُ إِلى النَّبيِّ ﷺ.

• أَخرجه ابن أَبي شَيبة ٢/ ٥١٣(٨٧٦٥) و٣/ ٧٥(٩٦٢١) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا سُفيان، عَن أَبي إِسحاق، عَن سَعيد بن جُبير، عَن ابن عُمر، قال: لَيلَة القَدْر في كل شَهر رَمضان، «مَوقوفٌ»[٤].

---

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (٧٦٧٣)، وتحفة الأشراف (٦٦٧٢)، وأَطراف المسند (٤٠٧٥).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّيالِسي (٢٠٤٧)، والطَّبَراني (١٣٧٩٦).

(٣) المسند الجامع (٧٦٧٤)، وتحفة الأشراف (٧٠٦٥).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٧٢٤)، والبَيهَقي ٤/ ٣٠٧.

(٤) أَخرجه موقوفًا؛ الطَّبَري ٢٤/ ٥٤٥.

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه أبو إِسحاق السَّبيعي، واختُلِفَ عَنه؛

فرواه مُوسى بن عُقبة، عَن أَبي إِسحاق، عَن سَعيد بن جُبَير، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ.

وخالفه علي بن صالح؛ رَواه عَن أَبي إِسحاق، عَن سَعيد بن جُبَير، عَن ابن عُمر، مَوقوفًا.

والموقوف أَشبه. «العِلل» (٢٨٠٧).

* * *

٧١٠٤- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قال: سَمِعتُ أَبِي يَقُولُ:

«جَاوَزَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، السَّبْعَ الأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّيًا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ».

أَخرجه ابن خُزيمة (٢٢٢٢) قال: حَدثنا الرَّبيع بن سُليمان، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: حَدثني حَنظَلة بن أَبي سُفيان، أنه سَمِعَ سالم بن عَبد الله بن عُمر يقول، فذكره[١].

* * *

٧١٠٥- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ، مِنْ رَمَضَانَ».

قَالَ نَافِعٌ: وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ الله، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ، مِنَ الْمَسْجِدِ[٢].

أَخرجه أَحمد ٢/ ١٣٣(٦١٧٢) قال: حَدثنا علي بن بَحر، قال: حَدثنا حاتم بن إِسماعيل، عَن مُوسى بن عُقبة. و«البُخاري» ٣/ ٦٢(٢٠٢٥) قال: حَدثنا إِسماعيل بن عَبد الله، قال: حَدثني ابن وَهب، عَن يُونُس. و«مُسلم» ٣/ ١٧٤(٢٧٥٠) قال: حَدثنا

(١) المسند الجامع (٧٦٧١).

(٢) اللفظ لمسلم (٢٧٥١).

مُحمد بن مِهران الرَّازي، قال: حَدثنا حاتم بن إِسماعيل، عَن مُوسى بن عُقبة. وفي (٢٧٥١) قال: وحَدثني أَبو الطَّاهر، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس بن يَزيد. و«ابن ماجة» (١٧٧٣) قال: حَدثنا أَحمد بن عَمرو بن السَّرح، قال: حَدثنا عَبد الله بن وَهب، قال: أَخبَرنا يُونُس. و«أَبو داوُد» (٢٤٦٥) قال: حَدثنا سُليمان بن داوُد الـمَهري، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، عَن يُونُس.

كلاهما (مُوسى بن عُقبة، ويُونُس بن يَزيد) عَن نافِع، فذكره[1].

***

٧١٠٦- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أَنَّهُ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ، طُرِحَ لَهُ فِرَاشُهُ، أَوْ يُوضَعُ لَهُ سَرِيرُهُ، وَرَاءَ أُسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ»[2].

أَخرجه ابن ماجة (١٧٧٤) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا نُعَيم بن حَماد، قال: حَدثنا ابن الـمُبارك. و«ابن خُزيمة» (٢٢٣٦) قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى، قال: حَدثنا نُعَيم بن حَماد، قال: حَدثنا عَبد العَزيز، يَعني ابن مُحمد.

كلاهما (ابن الـمُبارك، وعَبد العَزيز بن مُحمد الدَّراوَرْدي) عَن عِيسى بن عُمر بن مُوسى، عَن نافِع، فذكره[3].

ـ قال أَبو بَكر ابن خُزيمة: أُسطوانة التوبة، هي التي شُدَّ أَبو لُبَابَة بن عَبد الـمُنذر عليها، وهي على غير القِبلَة.

***

● حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، فِي مَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الـمَسْجِدِ الْحَرَامِ.

يأتي، إن شاء الله.

***

---

(١) المسند الجامع (٧٦٧٦)، وتحفة الأشراف (٨٤٩٠ و٨٥٣٦)، وأَطراف المسند (٥٠٠٨).
والحَديث؛ أَخرجه البَيهَقي ٤/ ٣١٥.

(٢) اللفظ لابن ماجة.

(٣) المسند الجامع (٧٦٧٧)، وتحفة الأشراف (٨٢٥٠).
والحَديث؛ أَخرجه الطَّبَراني (١٣٤٢٤)، والبَيهَقي ٥/ ٢٤٧.

المحتويات

الموضوع | **الصفحة**



دار الغرب الإسلامي

تــونــس

لصاحبها : الحبيب اللمسي

6 نهج الدالية بالفي - تونس – فاكس: 0021671396545 – خلوي: 216-96-346567

DAR AL-GHARB AL-ISLAMI - B.P.: 677 - R.P. 1035 TUNIS

الرقم : 535 / 1000 / 03 / 2013

التنضيد : الآثار الشرقية - عمّان

الطباعة : پرنت شوپ - بيروت

AL-MUSNAD AL-MUSANNAF AL-MUʿALLAL

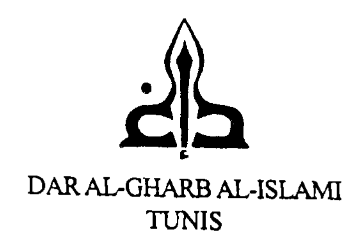
By

Prof. B. A. Marouf
M. M. Al-Musallami
Ayman I. Al-Zamili

Said A. Al-Nuri
Ahmad A . Eid
Mahmoud M. Khalil

VOL. XIV

Abdullah bin Omar
6696-7106



DAR AL-GHARB AL-ISLAMI
TUNIS